ج ج جامع البيان في تأويل القرآن (جزء منه) ، تأليف محمد بن جرير بن يزيد الطبرى (-٣١٠هـ) . كتبت سنة ٧١٧هـ.

٢٩٠٦ز ج ٣ (٢٥٣ ق) ٢٣ س ٥ر٢٧×٥ر١٩سم

نسخة حسنة ، خطها نسخ قديم ، باثنائها قراءة وسماع ، طبع.

الأعلام ٦ : ٢٩٤ ، معجم المطبوعات ٢ : ١٢٣١

١- التفسير ، القرآن الكريم وعلومه أ- ابن جرير الطبرى ، محمد بن يزيد - ٣١٠هـ ب- تاريخ النسخ .

Copyright © King Saud University

٩٠٦

Copyright © King Saud University

٢١٢
نسخ

٦٧٧

ك ١٩٥٢٩

Copyright © King Saud University

المجلد الثالث من جامع البيان
في تاويل القرآن تاليف الشيخ
الامام ابي جعفر محمد بن جرير
الطبري رحمه الله تعالى
ونفعنا به امين
بجاه سيد المرسلين
م م م
م

فيه من قوله تعالى في سورة البقره ولاتم نعمتي عليكم الي قوله
فيها والله يعلم المفسد من المصلح

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
اسم الكتاب جامع البيان تاويل آي القرآن الرقم ٩٠٦
اسم المؤلف محمد بن جرير الطبري
تاريخ النسخ ٧٧٠هـ
عدد الاوراق ٢٠٤ القياس ٢٧×٩
ملاحظات

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن ياكرم

القول في تاويل قوله ولاتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون

يعني تعالي ذكره بقوله ولاتم نعمتي عليكم ومن حيث خرجت من البلاد والارض الي اي بقعة شخصت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث كنت انت يا محمد والمومنون فولوا وجوهكم في صلاتكم شطره فاتخذوه قبلة لكم كي لايكون لاحد من الناس عليكم سوا مشركي قريش حجة وكي اتم بذلك من هدايتي لكم الي قبلة خليلي ابراهيم الذي جعلته اماما للناس نعمتي فاكمل لهم به فضلي عليكم واتم به شرايع ملتكم الحنيفية المسلمة التي وصيت بها نوحا وابراهيم وموسي وعيسي وساير الانبيا غيرهم وذلك هو نعمته التي اخبر تعالي ذكره انه متمها علي رسوله صلي الله عليه والمومنين به من اصحابه وقوله لعلكم تهتدون يعني وكي تهتدوا فترشدوا للصواب من القيل ولعلكم عطف علي قوله ولاتم نعمتي عليكم وقوله ولاتم نعمتي عليكم عطف علي قوله لان لايكون

القول في تاويل قوله كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلوا عليكم اياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم مالم تكونوا تعلمون

يعني تعالي ذكره بقوله كما ارسلنا فيكم ولاتم نعمتي عليكم ببيان شرايع ملتكم الحنيفية واهديكم لدين خليلي ابراهيم صلي الله عليه وسلم فاجعل لكم دعوته التي دعا بها ومسيلته التي سالها فقال ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وارنا مناسكنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم كما جعلت لكم دعوته التي دعا بها ومسيلته التي سالها فقال ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم اياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك انت العزيز الحكيم فابعثت فيكم رسولي

الذي سالني

الذى سالنى ابرهيم خليلى وابنه اسمعيل ان ارسله اليهم من ذريتهما
كما اذا اداه ان ذلك معنى الكلام صله لقول الله تعالى ذكره ولاتم
نعمتى عليكم • وتاويله ولاتم نعمتى عليكم كما ارسلنا فيكم رسولا
منكم •• وقد قال قوم ان معنى ذلك فاذكرونى كما ارسلنا
فيكم رسولا منكم اذكركم وزعموا ان ذلك من المقدم الذى معناه
التاخير فاقروا الشرع وبعدوا من الاصابه وحملوا الكلام على
غير معناه المعروف وسواوجهه المفهوم وذلك ان الخبر من
الكلام على الشئ الغريب المفهوم فى خطابهم بينهم اذا قال
بعضهم لبعض كما احسبك البتة يافلان فاحسن ان لا تسرطوا الاحسن
لان الكاف فى كما شرط معناه افعل كما فعلت ففى محل جواب اذكرونى
بعدى وهو قوله اذكركم اوضح الدليل على ان قوله كما ارسلنا
من صله الفعل الذى قبله وان قوله اذكرونى اذكركم خبر مبتدا
منقطع عن الاول انه من سبب قوله كما ارسلنا فيكم يعزل
وقد زعم بعض النحويين ان قوله فاذكرونى اذا جعل قوله
كما ارسلنا فيكم جوابا له مع قوله اذكركم نظيرا لخبر الذى يجاب به
جواب قول القائل اذا اتاك فلان فانه يرضه فيصير قوله
فانه يرضه جوابا لقوله اذا اتاك وقوله ان ياتنى احسن اليك والاول
وهذا القول وان كان مذهبا من المذاهب فليس بالاشهر الافصح
فى كلام العرب والذى هو اولى بكتاب الله ان يوجه الى من اللغات
الافصح الاعرف من كلام العرب دون الانكر الاجهل من منطقها
وهذا مع بعد من المفهوم فى التاويل ••

وذكر من قال ان قوله كما ارسلنا
جواب لقوله واذكرونى حدثنى بذلك عمرو قال

حدث ابو عاصم قال حدثنا عيسى قال سمعت ابن ابي نجيح يقول في قول
الله تعالى ذكره كما ارسلنا فيكم رسولا منكم كما فعلت حدثني المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
واما قوله كما ارسلنا فيكم رسولا فانه يعني بذلك العرب قال
لهم تعالى ذكره ارسوا انها العرب طاعتي وتوجهوا الى القبلة
التي امرتكم بالتوجه اليها لتقطع حجة اليهود عنكم فلا يلون لكم حجة
عليكم ولام يعني عليكم ولتهتدوا كما اشد انعمي فارسلت فيكم
رسولا الكم منكم يعني محمدا صلى الله عليه وسلم حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في
قوله كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يعني محمدا صلى الله عليه وسلم واما
قوله يتلوا عليكم اياتنا فانه يعني ايات القران وقوله
يزكيكم يطهركم من دنس الذنوب ويعلمكم الكتاب وهو القران يعني
انه يعلمهم احكامه يعني بالحكمة السنن والفقه في الدين وقد
بينا جميع ذلك فيما مضى قبل بشواهده ٥ واما قوله ويعلمكم ما
لم تكونوا تعلمون فانه يعني ويعلمكم من اخبار الانبيا وقصص الامم
الخالية واخبر عما هو حادث وكائن من الامور التي لم يكن العرب
يعلمها معلمهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر الله تعالى
ذكره ان ذلك كله انما يدركونه برسول الله صلى الله عليه وسلم

٥ القول في تاويل قوله فاذكروني اذكركم

يعني تعالى ذكره بذلك فاذكروني ايها المومنون بطاعتكم اياي فيما
امركم به وفيما انها كم عنه اذكركم برحمتي اياكم ومغفرتي لكم ٥ كما حدثني
المثنى قال حدثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عطا بن دينار عن
سعيد بن جبير اذكروني اذكركم قال اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي

قبل

وقد كان بعضهم تاول ذلك انه من الذكر بالسادة المدح ❊

ودرن قال ذلك حدثني المثنى

قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع

في قوله فاذكروني اذكركم واشكروا لي ولا تكفرون ❊ ان الله ذاكر

من ذكره وان لم يشكره ومعذب من لم يعبده ❊ حدثني موسى قال

حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي اذكروني اذكركم قال البين

من عبيد يذكر الله الا ذكره الله لا يدع مؤمن الا ذكره برحمة ولا يدع

كافرا الا ذكره بعذاب ❊

القول في تاويل قوله واشكروا لي ولا تكفرون

يعني تعالى ذكره بذلك اشكروا لي ايها المؤمنون مما انعمت عليكم

من الاسلام والهداية للدين الذي شرعته لانبيائي واصفيائي ولا

تكفرون نعمتي ولا تجحدوا احسائي اليكم فاسلموا يعني الى

انعمت عليكم ولكن اشكروا لي عليها واديموا لي فرائضي يعني عليكم واجتنبوا

ما حرمت له من رضيت عنه من عبادي فاني وعدت خلقي ان من

شكرني زدته ومن فرط رحمته وصلته مما اعطيته ❊ والعرب

تقول شكرت لك الصنيعة ولا تكاد تقول شكرتك ❊ وذلك تقول

نصحت لك ولا تكاد تقول نصحتك وربما قالت شكرتك ونصحتك من

ذلك قول الشاعر ❊

ثم جمعوا بوسى ومنى عليكم فهلا شكرت اليوم ادلم تفاضل

وقال النابغة في نصحه ❊

نصحت بني عوف فلم يقبلوا رسولي ولم تصح لديهم نصائحي ❊

وقد دللنا على ان معنى الشكر الثناء على الرجل بافعاله الجميلة وان

معنى الكفر تغطية الشيء فيما مضى قبل فاغنى ذلك عن اعادته ❊

القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا
استعينوا بالصبر والصلاة ان الله مع الصابرين

وهذا الامر حض من الله تعالى ذكره على طاعته واحتمال مكروههما على
الاذى والاموال فقال يا ايها الذين امنوا استعينوا على القيام
بطاعتي وادآء فرايضي في تاسيح احكامي والانصراف عما افسخه منها الى
الذي احدثه لكم من فرايضي واعلكم الله من احكامي والتسليم لامري
فيما امرتم به في حن الراملم حمله والتحول عنه بعد تحويلي اياكم عنه وان كان
في دلك مكروه من مقالة اعدايكم من الكفار بحدهم منهم للمرتابين
ومشقة على ابدانكم في قتالكم بد اونقص في اموالكم وعلى جهاد اعدايكم
وحربهم في سبيلي وبالعوامكم عمن قتل منكم في سبيلي بالصبر منكم لي
على مكروه ذلك ومشقته عليكم واحمال عبئه وتقله لهم بالفزع
منكم فيما ينوبكم من مفظعات الامور الى الصلاة التي بها الصبر
على المكاره تدركون مرضاتي وبالصلاة التي تستمحون بها نيل فضلي وتدركون
بها حاجاتكم عندي فاني مع الصابرين وعلى العسام بادا فرايضي وترك
معاصي ابصرهم وارعاهم واهلاهم حتى يطروا ما طلبوا واملوا فيما
وقد بينت معنى الصبر والصلاة فيما مضى قبل فلذلك اعدته

كما حدثني المثنى قال حدثنا ادم قال حدثنا ابو جعفر عن الربيع عن
ابي العالية في قوله واستعينوا بالصبر والصلاة يقول استعينوا
بالصبر والصلاة على مرضات الله واعلموا انهما من طاعة الله

حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلاة اعلموا انهما عونان على طاعة
الله واما قوله ان الله مع الصابرين فان تاويله ان الله ناصر
وظهير ودافع بنعمله كقول القايل افعل بافلان كذا وانا معك يعني

انى لا حمل على فعلك ذلك ومعينك عليه ن ٭

القول فى تاويل قوله ولا تقولوا لمن يقتل فى
سبيل الله اموات بل احيا ولكن لا تشعرون

يعنى تعالى ذكره يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر على طاعتى فى جهاد
عدوكم وترك معاصى واداء سائر فرائضى عليكم ولا تقولوا لمن يقتل
فى سبيلى هو ميت فان الميت من خلق هو من سلبته حياته واعدمته
حواسه فلا يتلذذ ولا يدرك نعيما • فان من قتل منكم ومن سائر
خلقى فى سبيلى احيا عندى فى جناته ونعيم وعيش هنى وارفق سنى
وجزيل ما اسهم من فضل وحوتهم به من كرامتى كما حدثنى محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله
بل احيا عند ربهم يرزقون من ثمر الجنة ويحدون ريحها ولبسوا فيها
حدثنى المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن
ابى نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال
حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله
اموات بل احيا ولكن لا تشعرون ذكر لنا ان ارواح الشهداء
تعارف فى طير بيض تاكل من ثمار الجنة وان مساكنهم السدرة المنتهى
وان للمجاهد فى سبيل الله ثلاث خصلات من قتل فى سبيل الله منهم
صار حمامه روقا ومن طلب اتاه الله اجرا عظيما ومن مات
رزقه الله رزقا حسنا • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله
اموات بل احيا قال ارواح الشهداء فى صور طير بيض
حدثنى المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه
عن الربيع فى قوله ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله اموات بل

احيا قال في صور طير خضر يطرون في الجنه حث شاوا منها ياكلون من
حث شاوا ۞ حدثني الحسن قال احدثنا محمد بن جعفر قال احدثنا عثمان
ابن عياش قال سمعت عكرمه سئل في قوله ولا تقولوا لمن يقتل في
سبيل الله اموات بل احيا ولكن لا تشعرون قال ارواح الشهدا
في طير بيض في الجنه ۞ فان قال السائل وما معنى قوله ولا تقولوا لمن
يقتل في سبيل الله اموات بل احيا من خصوصه الخبر عن القتل
في سبيل الله الذي لم يكم به غيره وقد علمت نظائر الاخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه وصف حال المومنين والمكافرين بعد وفاتهم
فاخبر عن المومنين انهم يفتح لهم من قبورهم ابواب الى الجنه ينتشمون منها
روحها ويستعجلون الله قيام الساعه ليصيروا الى مساكنهم منها ويجمع
بينهم وبين اهاليهم واولادهم فيها ۞ وعن الكافرين انه يفتح لهم من
قبورهم ابواب الى النار يطرون اليها ويصيبهم من حرها ومكروهها
ويسلط عليهم فيها الى قيام الساعه من يفجعهم فيها ويبالون الله
فيها تاخر قيام الساعه حذارا من المصير الى ما اعد لهم فيها مع
اشباه ذلك من الاخبار ۞ واذا كانت الاخبار بذلك منظاهره
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما الذي خص به القتيل في سبيل الله
مما لم يكم به سايرا البشر غيره من الحياه وسايرا الكفار والمومنين غيره
احيا في الروح اما الكفار فمعذبون فيه بالمعيشه الضنك ۞
واما المومنون فمنعمون بالروح والريحان ونسيم الجنان ۞ قيل
ان الذي خص الله به الشهدا في ذلك واراد المومنين تخبر عنهم تعالى
ذكره اعلامه اياهم المصيرون من مساكن الجنه ومطاعمها في برزخهم
قبل بعثهم ومنعمون بالذي ينعم به داخلوها بعد البعث من
سايرا البشر من لدن مطاعمها الذي لم يعطها الله احدا غيرهم

في سرحه فنزل بعده فزلك هو الفضيله التي فضلهم بها وخصهم بها
من حرمهم والفائده التي افاد المومنين بالخبر عنهم فقال تعالى ذكره لنبيه
محمد صلى الله عليه وسلم ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احيا عند ربهم يرزقون وحين لما اباح الله من فضله ٠ ومثل
ذلك ما الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وعبده بن سليمان عن محمد بن اسحق
عن الحرث بن فضيل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهدا على بارق على نهر بباب الجنه
في قبه خضرا وقال عبده في روضه خضرا يخرج عليهم رزقهم من الجنه
بكره وعشيا ٠ حدثنا ابو كريب قال حدثنا حاتم بن يوح عن الاوزاعي
عن ابن شداد السلمي اواي شداد شك ابو جعفر قال ابواح الشهدا في
قباب بيض من قباب الجنه في كل قبه زوجتان رزقهم في كل يوم
طلعت فيه الشمس ثور وحوت فاما الثور ففيه طعم كل ثمره في الجنه
واما الحوت ففيه طعم كل شراب في الجنه ٠٠ قال ابو
قايل قال الخبر عما ذكرت ان الله تعالى ذكره افاد المومنين بخبره عن
الشهدا من النعمه التي خصهم بها في البرزخ غير موجود في قوله
ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا وانما فيه الخبر
عن حالهم اموات هم لم احيا قيل ان المقصود بذكر الخبر عن
حياتهم انما هو الخبر عما هم فيه من النعمه ولكنه تعالى ذكره لما كان قد
اخبا عباده عما كان من خصوصه الشهدا من الخصوصه في قوله
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا عند ربهم يرزقون
وعلموا حالهم بهذه ذلك مما كان المراد من الله تعالى ذكره في قوله ولا
تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل احيا ٠ نهى خلقه عن ان

تقولوا للشهدا انهم موتى تركنا عاده ذكرنا من قبلهم من حربهم
واما قوله ولكن لا تشعرون فانه يعني به والكلام لا تدرون انهم صاروا
احيا واما يعلمون ذلك بخبر الله به واما رفع قوله
اموات باضمار مكنى عن اسما من يقتل في سبيل الله ومعنى ذلك ولا
تقولوا لمن يقتل في سبيل الله هم اموات ولا يحور النصب في الاموات
لانهم القول لا يعمل فيهم وكذلك قوله احيا رفع بمعنى بل هم
احيا القول في تاويل قوله ولنبلونكم بشيء من
الخوف والجوع ونقص من الاموال
والانفس والثمرات وبشر الصابرين
وهذا اخبار من الله تعالى ذكره ابتاع رسوله محمد صلى الله عليهم انه
مبتليهم فممتحنهم بشدايد من الامور ليعلم من يسمع الرسول ممن ينقلب
على عقبيه كما اسلامه فامتحنهم بتحويل القبله من بيت المقدس الى الكعبه
وكما امتحن اصفياه قبلهم وعديهم ذلك في ايه اخرى فقال
لهم ام حسبتم ان تدخلوا الجنه ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم
البا سا والضرا وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى
نصر الله وبنحو الذي قلنا في ذلك كان ابن عباس وعن يقول
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاويه
عن علي بن ابي طلحه عن ابن عباس قوله ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع
ونحو هذا قال احب الله سبحانه المومنين ان الدنيا دار بلاوا انه مبتليهم
فيها وامرهم بالصبر وبشرهم فقال وبشر الصابرين ثم اخبرهم انه هكذا
يفعل بانبيا به وصفوته ليطيب انفسهم فقال مستهم البا سا والضرا
وزلزلوا فمعنى قوله ولنبلونكم ولنختبرنكم وقد بينا فيما مضى
ان معنى الابتلا الاختبار فيما مضى قبل وقوله بشيء من الخوف يعني

من الخوف من العدو وما تخطط تقول لنختبرنكم بشئ من خوف شامل من
عدوكم وشبه تصيبكم شامل فيها محاعه وسنه وتعذر المطالب عليكم
فينقص لذلك اموالكم وحروث تلون بينكم وسن اعمالكم من الثمار فينقص
لها عددكم وموت ذراريكم واولادكم وحروث تحرث فينقص لها
ثمارها كل ذلك امتحان مني لكم واختبار مني لايهم يصبرون صادقوكم في
ايمانكم من كاذبهم منه ويعرف اهل الصبر في دينه منكم من اهل
النفاق فيه والشك والارتياب كل ذلك حطاب منه لاتباع
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ٥ حدثنا هرون بن
ادريس الكوفي الاصم قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد الملك
عن عطاء في قوله ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع قال هم اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم ٥ وانما قال تعالى ذكره بشئ من الخوف ولم
يقل باشياء لاختلاف انواع ما اعلم عباده انه ممتحنهم به فلما كان
ذلك مختلفا وكانت من دلل على ان مع كل نوع منها مضمرا شئ وان
معنى ذلك ولنبلونكم بشئ من الخوف وشئ من الجوع وشئ من نقص
الاموال الذي بدا الله ذكر الشئ في اوله من اعاده مع كل نوع
منها فتفعل تعالى ذكره كل ذلك بهم وامتحنهم بضروب المحن ٥ كما حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في قوله ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس
والثمرات قال ذكر لنا ان ذلك وسيكون ما هو اشر من ذلك قال
الله عد ذلك وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا
لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك
هم المهتدون ٥ ثم قال تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم يا محمد
الصابرين على ما امتحانى بما امتحنتهم به والحافظين انفسهم عن التقدم على

نهى عما انهاهم عنه والاحسن انفسهم بادآء ما اكلفهم من فرايضى مع
اشكاى ايامهم عما ابتليتهم به الغايلين اذا اصابتهم مصيبه نحن الله
ونحن اليه راجعون ۞ فامر تعالى ذكره بالصبر بالسان على ما امتحنهم
به من السراء اذ اهل الصبر الذين وصف الله صفتهم واصل البشر
احرار الرجل الرجل الجريس اوسنو لم مسه به الله غرن ۞

القول فى تاويل قوله الذين اذا اصابتهم
مصيبه قالوا انا لله وانا اليه راجعون

يعنى تعالى ذكره وبشر يا محمد من الصابرين الصابرون الذين يعلمون
ان جميع ما بهم من نعمه فمنى صدرون بجودى وتوحدونى بالربوبيه
ويصرفون بالمعاد والرجوع الى فلسلمون للقضاى ويرجون
ثواى ويخافون عقابى ۞ ويقولون عند امتحانى اياهم ببعض محنى
واستلاى ايامهم عما وعدتهم ان ابتليهم به من الخوف والجوع ونقص الاموال
والانفس والثمرات وغير ذلك من المصايب التى انا ممتحنهم بها انا
مماليك ربنا ومعبودنا احيا وعن عدن وانا اليه بعد مماتنا صايرون
تسليما لقضاى ورضا باحكامى ۞

القول فى تاويل قوله اولئك عليهم صلوات من
ربهم ورحمه واولئك هم المهتدون

يعنى تعالى ذكره بقوله اولئك مولا الصابرون الذين وصفهم
وبعتهم عليهم يعنى لهم صلوات يعنى معفره وصلوات الله على عباده
عفرانه عباده كالذى روى عن النبى صلى الله عليه وسلم ط
انه قال اللهم صل على ال ابى اوفى يعنى اغفر لهم وقد بينا الصلاه وما
اصلها فى غير هذا الموضع وقوله ورحمه يعنى ولهم مع المغفره التى
صفح عن ذنوبهم وتجاوز عما رحمه من الله لهم ورافره ۞ ثم اخبر تعالى ذكره

مع الذى ذكرانه معطيهم على امطارهم عيانا محنه تسلما منهم افضا
من المعرفه والرحمه انهم هم المهتدون المصيبون طريق الحق والقائلو
ما رضى عنهم والفاعلون ما استوجبوا به من الله الجزيل من الثواب
وقد بينا معنى الاهتداء فيما مضى قبل به بمعنى الرشد للصواب وبمعنى
ما قلنا فى ذلك قال جماعه من اهل التاويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنى معاويه بن صالح عن على بن
ابى طلحه عن ابن عباس فى قوله الذين اذا اصابتهم مصيبه قالوا
انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمه
واولئك هم المهتدون قال اخبر الله ان المومن اذا سلم الامر
الى الله ورجع واسترجع عند المصيبه كانت له بذلك من الله الصلاه
من الله والرحمه وبحسن سبيل الهدى وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من استرجع عند المصيبه جبر مصيبته واحسن عقباه
وجعل له خلفا صالحا يرضاه حدثنى المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع فى قوله اولئك عليهم
صلوات من ربهم ورحمه يقول الصلوات والرحمه على الذين صبروا
واسترجعوا حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان النصفرى
عن سعيد بن جبير قال ما اعطى احد ما اعطيت هذه الامه الذين
اذا اصابتهم مصيبه قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك
عليهم صلوات من ربهم ورحمه ولو اعطيها احد لاعطيها يعقوب
الم تسمع الى قوله يا اسفا على يوسف

القول فى تاويل قوله ان الصفا والمروه من شعائر الله

والصفا جمع صفاة وهى الصخره الملساء ومنه قول الطرماح

اما اراد والقوى والطول الا يوس حاقرا مرا صفانى
وقد قال ان الصفا واحد وانه يثنا صفوان وجمع اصفا
وصفيا وصفا واستشهدوا على ذلك بقول الراجز
دان مثنيه من النقى موقع الطير على الصفى
وقال يوئيط عصا وعصى ورحا ورحى ارحا واما المروة فانها
الحصاة الصغيرة تجمع قلتها مروات وكثرة المرو مثل ثمرة وثمرات
وثمرة قال الاخفش سميت بذلك
وتقول الارض حفاز ابلا فاذا صادف المرو ضح
يعنى بالمرو الصخر الصغار ومن ذلك قولهم للرجل
حتى تكاد المحوادث مروة الصفا المشرق كل يوم تقرع
وقال المشقر وانما عنى الله تعالى ذكره بقوله ان الصفا
والمروة فى هذا الموضع الجبلين المسميين بهذين الاسمين اللذين
فى حرمه دون سائر الصفا والمرو ولذلك ادخل فيها الالف واللام
ليعلم عباده انه عنى بذلك الجبلين المعروفين بهذين الاسمين دون
سائر الصفا والمرو واما قوله من شعائر الله فانه يعنى
من معالم الله التى جعلها تعالى ذكره لعباده معلما ومشعرا يعبدونه
عندها اما بالدعاء واما بالذكر واما بالاقامة فمن علمهم من العمل
عندها ومنه قول الكميت
تتئلهم حلا محيلا براهم تشعائر قربان لهم تتقرب
وكان مجاهد يقول فى السعى بما حدثنى به محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ان الصفا والمروة
من شعائر الله قال من الحرم الذى حرم عنه حدثنى المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد مثله

فكأن مجاهدا كان يرى ان السعاية انما يوجب شيء من اشعار الله عباده
امر الصفا والمروة وما علمهم في الطواف بهما بمعنى اعلامهم ذلك
وذلك تاويل من المفهوم بعيد وانما اعلم الله تعالى ذكره بقوله
ان الصفا والمروة من شعائر الله عباده المومنين ان السعي بينهما
من مشاعر الحج التي سنها لهم وامرهما خليله ابرهيم صلى الله عليه
وسلم اذ سأله ان يريه مناسك الحج وذلك وان كان مخرجه مخرج
الخبر فانه مراد به الامر لان الله تعالى ذكره قد امر نبيه محمدا صلى الله عليه
وسلم باتباع ملة ابرهيم عليه السلام بقوله ثم اوحينا
اليك ان اتبع ملة ابرهيم وجعل تعالى ذكره ابرهيم اماما لمن بعده
فاذ كان صحيحا ان الطواف والسعي بين الصفا والمروة من شعائر الله
ومن مناسك الحج معلوما ان ابرهيم صلى الله عليه وسلم قد عمل به
وسنه لمن بعده وعلم امرنا صلى الله عليه وسلم وامته باتباعه
فعلمه العمل بذلك على ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

القول في تاويل قوله فمن حج البيت او اعتمر

يعني تعالى ذكره فمن حج البيت فمن اتاه قاصدا اليه يعتمده، وذلك كل
من اكثر الاختلاف الى شيء فهو حاج اليه ومنه قول الشاعر ..

واشهد من عوف حلولا كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفرا ..

يعني بقوله يحجون يكثرون التردد اليه لسودده وربما شبه
وانما قيل للمحرم حاج لانه ياتي البيت قبل التعريف ثم يعود اليه
لطواف يوم النحر بعد التعريف ثم ينصرف عنه الى منا ثم يعود
اليه لطواف الصدر فلتكرار العود اليه مرة بعد اخرى قيل
له حاج واما المعتمر فانما قيل له معتمر لانه اذا طاف
به انصرف عنه بعد زيارته اياه وانما يعني تعالى ذكره بقوله او اعتمر

او اعتمر الست ويعنى بالاعتمار الزيارة وكل قاصد لشئ فهو له معتمر
ومنه قول الحجاج

لقد سما ابن معمر حين اعتمر مغزًا بعيدا من بعيد وصبر

يعنى بقوله حين اعتمر حين قصد وامدن

القول فى تاويل قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما

يعنى تعالى ذكره بقوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما يقول
فلا حرج عليه ولا اثم فى طوافه بهما فان قال قائل وما وجه هذا
الكلام وهل قلت لنا ان قوله الصفا والمروة من شعائر الله وان
كان ظاهر الحرف فانه فى معنى الامر بالطواف بهما فكيف يكون
امرًا بالطواف ثم يقال لا جناح على من حج البيت او اعتمر فى
الطواف بهما وانما يوضع الجناح عن من الى ما عليه باتيانه الجناح
والحرج والامر بالطواف بهما والترخيص فى الطواف بهما غير
جائز اجتماعهما فى حال واحد قيل ان ذلك على خلاف ما اليه
ذهب وانما معنى ذلك عند اقوام ان الذى صلى الله عليه وسلم لما اعتمر
عمرة القضية تحوف اقوام كانوا يطوفون بهما فى الجاهلية قبل
الاسلام لصنمين كانا عليهما يعظمانهما فقالوا كيف
يطوف بهما وقد علمنا ان معظم الاصنام وجميع ما كان يعبد من
ذلك من دون الله شرك فى طوافنا بهذين الحجرين احرد لذلك لان
الطواف بهما فى الجاهلية انما كان للصنمين اللذين كانا عليهما
وفرحنا الله بالاسلام اليوم ولا سبيل الى تعظيم شئ مع الله يعنى
العباده له فانزل الله تعالى ذكره فى ذلك من امرهم ان الصفا
والمروة من شعائر الله يعنى ان الطواف بهما فنزل ذكر الطواف
بهما احتباسا منه وادكان معلوما عند العاطفين به

ان معناه من معالم الله التي جعلها علما لعباده يتعبدونه عندها
بالطواف بهما ويذكرونه عليهما وعندهما بما هو اهل من الذكر
فمن حج البيت او اعتمر فلا يحرجن من الطواف بهما من اجل
ما كان اهل الجاهلية يطوفون بهما من اجل الصنمين اللذين كانا
عليهما فان اهل الشرك كانوا يطوفون بهما لقرابتهم
بهما انما امرتم بالطواف بهما لرسولي وطاعة لامري فلا جناح عليكم
في الطواف بهما والجناح والاثم • حدثني موسى بن مروان
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي قال لا جناح
عليه ان لا يطوف بهما يقول ليس عليه اثم ولكن له اجره
وبمثل الذي قلنا في ذلك تظاهرت الرواية عن السلف من
الصحابة والتابعين • ذكر الاخبار التي روي بذلك
حدثنا محمد بن عبد الملك ابو الشوارب قال حدثنا يزيد
ابن زريع قال حدثنا داود عن الشعبي ان وثنا كان في الجاهلية
على الصفا يسمى اساف ووثنا على المروة يسمى نائلة فكان اهل
الجاهلية اذا طافوا بالبيت مسحوا الوثنين فلما جاء الاسلام
وكسرت الاوثان قال المسلمون ان الصفا والمروة انما
كان يطاف بهما من اجل الوثنين وليس الطواف بهما من السعاية
قال فانزل الله انهما من الصفا والمروة من حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد
الوهاب قال حدثنا داود عن عامر قال كان صنم بالصفا يدعى
اساف وصنم بالمروة يدعى نائلة فذكر نحو حديث ابن
ابي الشوارب وزاد فيه قال فذكر الصفا من اجل الوثن
الذي كان عليه وانثت المروة من اجل الوثن الذي كان عليها مؤنثا

حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن داود بن ابي
هند عن الشعبي وذكر نحوه حدثنا ابن ابي الشوارب عن يزيد
وزاد فيه قال فجعله الله تطوعا حسنة • حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن ابي زائدة قال اخبرني عاصم الاحول قال قلت لانس
ابن مالك اكنتم تكرهون الطواف بين الصفا والمروة حتى نزلت
هذه الآية فقال نعم لانه كان الطواف بينهما لابهما من شعائر الجاهلية
حتى نزلت هذه الآية ان الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني
علي بن سهل الرملي قال حدثنا مؤمل بن اسمعيل قال حدثنا سفيان
عن عاصم قال سألت انسا عن الصفا والمروة فقال كنا نرى
هذين من مساعر الجاهلية فلما كان الاسلام امسكنا عنهما فنزلت ان
الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني عبد الوارث بن عبد
الصمد بن عبد الوارث قال حدثني ابو الحسن المعلم قال حدثني سفيان
ابو معاوية عن جابر الجعفي عن عمرو بن حسي قال قلت لابن عمر ان
الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه
ان يطوف بهما قال انطلق الى ابن عباس فاسأله فانه اعلم بمن
بقي مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم فانيته فسألته فقال
انه كان عليهما اصنام وعند البيت اصنام فلما حرم من امسكوا عن
الطواف بينهما حتى انزلت ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما • حدثني المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله وذلك ان
ناسا كرهوا ان يطوفوا بين الصفا والمروة فاخبر الله ابهما من
شعائره الطواف بهما فلا جناح عليه ان لم يطف بهما

حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه
ان يطوف بهما قال زعم ابو مالك عن ابن عباس انه كان في الجاهلية
شيطانين يعزفان الليل اجمع بين الصفا والمروة فاذا بدت لهما الهضبة
فلما جاء الاسلام وطهر قال المسلمون يا رسول الله لا نطوف بين
الصفا والمروة فانه شيء صنعناه في الجاهلية فانزل الله لا جناح
عليه ان يطوف بهما • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله
قال كانت الانصار ان السعي بين هذين الحجرين من امر الجاهلية فانزل
الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من شعائر الله • حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد بنحوه
حدثني موسى قال حدثنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال كان اهل الجاهلية قد وضعوا على
كل واحد منهما صنما يعظمونهما فلما اسلم المسلمون كرهوا الطواف
بالصفا والمروة لان الصنمين معا فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة
من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
يقول ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وسن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطواف بهما حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حجاج عن عاصم قال قلت لانس ان الصفا والمروة انكم تكرهون ان
تطوفوا بهما مع الاصنام التي هنالك فقال نعم حتى نزلت ان
الصفا والمروة من شعائر الله • حدثنا ابن حرب قال
حدثنا حرير قال اخبرنا عاصم قال سمعت انسا سئل ما لك يقول
ان الصفا والمروة ليسا من مشاعر فرض في الجاهلية فلما جاء الاسلام

ترکناها ۞ وقال آخرون بل انزل الله تعالى ذكره
الآية في سبب قوم كانوا في الجاهلية لا يسعون بينهما فلما جاء
الاسلام سعوا بينهما فكانوا يحبونه في الجاهلية ۞
ذكر من قال ذلك ۞ حدثنا بشر بن
معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله ان الصفا والمروة
من شعائر الله الآية فكان حي من تهامة في الجاهلية لا يسعون بينهما
فاخبرهم الله ان الصفا والمروة من شعائر الله وكانت من سنة
ابرهيم واسمعيل الطواف بينهما ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كان ناس من اهل تهامة
لا يطوفون بين الصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله ۞ حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن
الزبير قال سألت عايشة فقلت لها ارايت قول الله ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما وقلت لعايشة والله ما على احد جناح ان لا يطوف
بالصفا والمروة قالت عايشة بيس ما قلت ابن اختي ان هذه الآية
لو كانت كما اولتها كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها انما
انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية
التي كانوا يعبدون بالمشلل وكان من اهل لها يحرج ان يطوف
بين الصفا والمروة فلما سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نحرج ان نطوف بالصفا والمروة
فلما سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك انزل الله تعالى ذكره
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح

عليه ان يطوف بهما ، قالت عائشة لما قد سن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رجال من الانصار
ممن يهل لمناة في الجاهلية ومناة صنم بين مكة والمدينة قالوا يا نبي
الله انا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة فهل علينا من
حرج ان نطوف بهما فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من
شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما
قال عروة فقلت لعائشة ما اعلى ان لا اطوف بين الصفا والمروة
قال الله فلا جناح عليه قالت ما ابن اختي الامر كما يقول ان الصفا
والمروة من شعائر الله قال الزهري فذكرت ذلك لابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فقال هذا العلم قال
ابو بكر ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما انزل الله الطواف
بالبيت ولم يذكر الطواف بين الصفا والمروة فقيل للنبي صلى الله عليه
وسلم انا كنا نطوف في الجاهلية بين الصفا والمروة وان الله قد
ذكر الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة فهل علينا من
حرج ان لا نطوف بهما فانزل الله تعالى ذكره ان الصفا والمروة من
شعائر الله الاية كلها قال ابو بكر فاسمع هذه الاية نزلت في
الفريقين كليهما فيمن طاف وفيمن لم يطف ٭٭ حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كان ناس من
اهل تهامة لا يطوفون بين الصفا والمروة فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله ٭٭ والصواب من القول في ذلك عندنا
ان يقال ان الله تعالى ذكره فرجعل الطواف بين الصفا والمروة من شعائر

الطواف بين

الله كما جعل الطواف بالبيت من شعائر فاما قوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما فخبر ان يكون قيل لان الوثنيين اللذين يحوم
بعضهم الطواف بهما من اجل الصنمين اللذين ذكرهما الشعبي وبعضهم
من اجل ما كان من ذكرانهم الطواف بهما في الجاهلية على ما روى عن
عائشة واي الامرين كان من ذلك فليس في قول الله تعالى ذكره
فلا جناح عليه ان يطوف بهما دلالة في الاية على انه عني به وضع
الحرج عن من طاف بهما من اجل ان الطواف بهما كان من امر جاهلية
الله ذلك ثم جعل الطواف بهما وجهه لاجماع الجميع على ان
الله تعالى ذكره لم يحظر ذلك في وقت ثم رخص فيه بقوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما وانما الاختلاف في ذلك بين اهل العلم على ما وجدت
فرأى بعضهم ان تارك الطواف بهما تارك من مناسك حجه
ما لا يجزيه منه عرفضاه بعينه كالاخرى تارك الطواف الذي هو طواف
الافاضة الا قضاه بعينه وقالوا انما طوافان امر الله بهما البيت
والاخر بين الصفا والمروة حكمهما واحد ورأى بعضهم ان تارك الطواف
بهما يجزئه تركه فديه ورأوا ان حكم الطواف بهما حكم سائر بعض الحرمات
والوقوف بالمشعر وطواف الصدر وما اشبه ذلك مما يجزئ تاركه
من تركه فديه ولا يلزمه العود لقضائه بعينه • ورأى آخرون
ان الطواف بهما تطوع ان فعله صاحبه فاعله كان محسنا وان
تركه تاركه لم يلزمه بتركه شيء ••

ذكر من قال الطواف بين الصفا
والمروة واجب ولا يجزئ منه دونه ومن قال بعلته العوده

حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
قالت لعمري ما حج من لم يسع بين الصفا والمروة ولان الله قال

منه

ان الصفا والمروة من شعائر الله ● حدثنا يوسف قال لاحرنا
ابو وهب قال قال مالك من فاته من سعى السعى من الصفا والمروة
حتى يستبعد من مكة فليرجع فليسع وان كان قد اصاب النسا
فعليه العمرة والهدى ● وقال الشافعى يقول على من ترك الطواف
من الصفا والمروة حتى يرجع الى بلده العود الى مكة حتى يطوف
بهما لانه عرف الحد الذى يزيل عنه الرسم ●●

ذكر من قال يجزى منه ولا شئ عليه عود لقضائه

قال الثورى بما حدثنا به عيسى بن سهل قال عن ابن ابى
الزرقاء عنه وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان عاد تارك الطواف
بهما لقضائه فحسن وان لم يعد فعليه دم ●●

ذكر من قال الطواف بهما تطوع

ولا شئ على من تركه ومن قال تقرأ

فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال قال
عطاء لو ان حاجا افاض بعد ما رمى الجمرة العقبة فطاف بالبيت
ولم يسع فاصابها يعنى امرأته لم يكن عليه شئ لحج ولا عمرة من اجل
قول الله فى مصحف ابن مسعود فمن حج البيت فلا جناح عليه ان
لا يطوف بهما فعاودته بعد ذلك فقلت له انه قد نزل سنة
النبى صلى الله عليه وسلم قال لا اسمعه يقول فى تطوع خيرا فاى ان
يجعل عليه شيأ ● حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم
قال اخبرنا عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرأ ان الصفا والمر
من شعائر الله الآية فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما حدثنى على
ابن سهل قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن عاصم قال سمعت

انسا تقول الطواف بهما تطوع • حدثني المثنى قال احدثنا حجاج
قال احدثنا حماد قال اخبرنا عاصم الاحول قال قال انس بن مالك نسك تطوع
حدثني محمد بن عمرو قال احدثنا ابو عاصم قال احدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثني المثنى قال احدثنا ابو حذيفة
قال احدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ان الصفا والمروة من شعائر
الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال
فلم يجز من لم يطف بهما • حدثنا المثنى قال احدثنا حجاج قال احدثنا
حماد عن ليث عن عطاء بن السائب عن ابيه قال نسك تطوع • حدثنا ابن
حميد قال احدثنا حكام عن عنبسة عن عاصم قال قلت لانس بن مالك السعي بين
الصفا والمروة نطوع قال نطوع • والصواب من القول في ذلك
عندنا ان الطواف بهما فرض واجب وان على من تركه العود
لقضائه ما سنا له ذلك او عامدا لانه محرم عن ذلك لتظاهر الاخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حج بالناس فكان مما علمهم من مناسك
حجهم الطواف بهما • ذكر الرواية عنه بذلك
حدثني يوسف بن سلمان قال احدثنا حاتم بن اسمعيل قال احدثنا
جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال لما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الصفا في حجته قال ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدوا بما
بدأ الله به فبدا بالصفا فرقي عليه • حدثنا ابو كريب قال احدثنا
محمد بن ميمون ابو الحسن عن ابي بكر بن عياش عن ابن عطاء عن ابيه
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصفا والمروة من شعائر
الله فابدأ بالصفا فرقي عليها حتى اذا رأى المسجد فقام عليهما وكبر
وسعى حتى اذا كان صعدا جاء الجبل من الامداد الطواف بهما على
عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم امتي فمن طاف منهم وعمله في حجه

وعمرته وكان سنة صلى الله عليه وسلم لامته حمل ما نص الله تعالى كتابه
وفرضه في سورته وامره مما لا يدرك علمه الا بيانه لازما العمل به
اسه لما قررنا في كتاب البيان عن اصول الاحكام اذا اختلفت
الامة في وجوبه ثم كان مختلفا في الطواف منهما مثل هو واجب او فرض
كان سنة وجوب فرضه على من حج او اعتمر لما وصفنا لذلك وجوب
العود لقضاء الطواف من الصفا والمروة لما كان واجبا مختلفا فيما
شاء من تركه مع اجماع جميعهم على ان ذلك مما فعله رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعلمه امته في حجهم او علمهم مناسك حجهم كالطواف
بالبيت وعلمه امته في حجهم وعمرتهم او علمهم مناسك حجهم وعمرتهم
اجمع الجميع على ان الطواف بالبيت لا يجزى منه فريضة ولا نفل ولا
يجزى تاركه الا العود لقضائه كان نظيرا له الطواف بالصفا
والمروة ولا يجزى منه فريضة ولا نفل ولا يجزى تاركه الا العود
لقضائه او كلاهما طوافين احدهما بالبيت والآخر بالصفا
والمروة ومن قرن من حجهما عكس عليه النزول قبل يوم سيل الرهان على
التفرقة بينهما • فان اعتل بقراءة من قرأ فلا جناح عليه ان
لا يطوف بهما قيل ذلك قراءة خلاف ما في مصاحف المسلمين وغير
جائز لاحد ان يزيد في مصاحفهم ما ليس فيها وسواء قرأ ذلك نزلك
قارئ او نزلا قارئ لم يضرا بقراءتهم ولم يؤاخذوا بها ويطوفوا بالبيت
العشر ولا جناح عليه الا يطوف به فان جاء احد الزيادتين
اللتين ليستا في المصاحف كان الاخرى بطرحها والا كان محرما احراما
اذا منع الاخرى صحتها والحكم لا يعجز عنه احد وقد روى انكار ذلك من
قراءة وان يكون التنزيل بها عن عائشة • حدثني يونس بن
عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس عن هشام

اجب

ان عروة عن عائشة قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم وانا يومئذ حديث السن ارايت قول الله تعالى ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما فما ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا
لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت
هذه الاية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد
وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة
من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما وقد يحتمل قراءة من قرأ فلا جناح عليه ان يطوف بهما وان لا يكون
لا النفي مع ان صلة في الكلام اذا كان قد تقدم بها ما يدل على النفي وهو
قوله فلا جناح عليه صلة يطوف بقول الله تعالى ذكره قال لما منعك
الا تسجد اذ امرتك يعني ما منعك ان تسجد وقال الشاعر

ما كان يرضى رسول الله فعلهما والطيبان ابو بكر ولا عمرا

ولو كان رسم المصحف لذلك لم يكن فيه لتصحيح صحته مع احتمال الكلام ما وصفنا
لما بينا ان ذلك مما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم امته في مناسكهم
على ما ذكرنا ولدلالة الجميع من علماء صحته فكيف وهو خلاف رسوم
مصاحف المسلمين ومما لو قرأه اليوم قارئ كان مستحقا العقوبة
لزيادته في كتاب الله ما ليس منه

القول في تاويل قوله ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم

اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء اهل المدينة
والبصرة ومن تطوع خيرا على لفظ المضي بالتاء وفتح العين وقرأته
عامة قراء الكوفيين ومن يتطوع خيرا بالياء وجزم العين وتشديد

1957 King Saud University

الطاء معنى ومن يطوع وذكر انها فى قراءة عبد الله ومن يطوع فقرا
ذلك قراءة اهل الكوفة على ما وصفنا اعتبارا بالذى ذكرنا من قراءة
عبد الله سوى عاصم فانه وافق المدنيين فشددوا الطاء طلبا لادغام
التاء فى الطاء وكلتا القراءتين معروفة صحيحة متفقة معنيا متباينة عن مختلفين
لان الماضى من الفعل مع حروف الجزاء بمعنى المستقبل فمعنى الآيتين
القراءتين اذا ذلك فاذى نصيبه ومعنى ذلك فمن تطوع بالحج والعمرة
بعد قضاء حجته الواجبة عليه فان الله شاكر له على تطوعه له
بما تطوع به من ذلك انعاما وجهه مجازيه به عليم بما قصدوا واد تطو عه
بما تطوع منه وانما قلنا ان الصواب فى معنى قوله
فمن يتطوع خيرا مما وصفنا دون قول من زعم انه معنى به فمن تطوع
بالسعى والطواف بين الصفا والمروة لان السعى منهما لا يكون
متطوعا بالسعى بينهما الا فى حج تطوع او عمرة تطوع بما وصفنا قبل
واداء ذلك كذلك كان معلوما انه انما عنى بالتطوع بزيادة
التطوع بما يجمل ذلك فيه من حج او عمرة ❁ واما الذين زعموا
ان الطواف بهما تطوع لا واجب فان الصواب ان يكون تاويل ذلك
على قولهم فمن تطوع بالطواف بهما فان الله شاكر لان للحاج والمعتمر
على قولهم الطواف بهما ان شاء وترك الطواف فلم يكن معنى الكلام
على قولهم وعليكم فمن تطوع بالطواف بالصفا والمروة فان الله شاكر
تطوعه ذلك علم بما اراد وسوى الطائف بهما ذلك ❁ حدثنى
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن
مجاهد ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم قال من تطوع حسنا
فهو خير له تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت من السنة
وقال آخرون معنى ذلك ومن تطوع خيرا فاعتمر

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومن تطوع خيرا قال الله شاكر عليم من تطوع حرفا عشرا قال الله شاكر عليم قال فالحج فريضة والعمرة تطوع ليست العمرة واجبة على أحد من الناس القول في تأويل قوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب

وأما تعالى ذكره بقوله ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات على اليهود واجبا وعلى النصارى لكتمانهم الناس أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونعته وصفته اسماءهم يجدونه عندهم مكتوبا في التوراة والانجيل من البينات التي أنزلها الله مما بين من أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وبعثته وصفته في الكتابين اللذين أخبر الله تعالى ذكره ان أهلهما يحرفون صفته فيه وبعني تعالى ذكره ما هدى به أوضح لهم من أمره في الكتب التي أنزلها على أنبيائهم فقال تعالى ذكره ان الذين يكتمون الناس الذي أنزلنا في كتبهم من البيان عن أمر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته وصحة الملة التي أرسلته بها وحقيقتها فلا يخبرونهم به ولا يعلمونهم تبيينا دل للناس وايضاحا لهم في الكتاب الذي أنزلته الى أنبيائهم أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا الآية حدثنا أبو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا ابن اسحق قال حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال أخبرني سعيد جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال سأل معاذ بن جبل أخوني سلمة وسعد بن معاذ أخوني عمرو الأشهل وخارجة بن زيد أخوني الحرث بن الخزرج فقالوا من

احبارهود قال ابو كريب عما في التوراة وقال ابن حميد عن بعض
ما في التوراة يكتمونهم اياه وابوا ان يخرجوه منه فانزل الله تعالى
ذكره فيهم ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه
للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى قال
هم اهل الكتاب • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله •• حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله ان الذين
يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى قال كتموا محمدا صلى الله عليه وسلم
وهم يجدونه مكتوبا عندهم فكتموه حسدا وبغيا • حدثنا بشر
ابن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه
للناس في الكتاب اولئك اهل الكتاب كتموا الاسلام وجحدوا الله
وكتموا محمدا صلى الله عليه وسلم وهم يجدونه مكتوبا عندهم في
التوراة والانجيل • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا
اسباط عن السدي ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى
من بعد ما بيناه للناس في الكتاب زعموا ان رجلا من اليهود قال
له صديق من الانصار يقال له ثعلبة بن عنمة قال
له هل تجدون محمدا عندكم قال لا قال محمد البينات ٥

سلوم يعني بقوله من بعد ما بيناه
للناس في الكتاب

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم كرا

ا

على الاصل المقول منه

بلغ صاحب الكتاب محمد بن محمد بن عيسى السعدي قرأه على العالم الزاهد الحسن الحصني
عن أبي محمد الوغاي عن أبي جعفر الطبري وسمع الحسن علي بن أحمد بن عيسى
وأبو الفتح أحمد بن عبد الجبار وأبو نصر الحسن الطبري في صفر سنة ثمان وثلاثين،
وصح ذلك العالم الحصني والحمد لله على صحه

1957 سعود
ng Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

وبعني بقوله من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
بعض الناس لان العلم بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ونعته
لم يكن الا عند اهل الكتاب دون غيرهم وانما عنى تعالى ذكره باللذين
وبعني بالكتاب التوراة والانجيل وهذه الاية وان كانت نزلت
في خاص من الناس فانها معنى بها كل كاتم علما فرض الله بيانه للناس
وذلك نظير الخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من سئل عن علم يعلمه فكتمه الجم يوم القيمة بلجام
من نار وكان ابو هريرة يقول ما حدثت به بصريا على الحمص قال
حدثنا حاتم بن وردان قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد ابي هريرة
قال لولا اية في كتاب الله ما حدثتكم وتلا ان الذين يكتمون ما انزلنا
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون حدثني محمد عبد الله بن عبد الحكم
قال حدثنا ابو زرعة وهب الله بن راشد عن يونس قال قال ابن شهاب
قال ابن المسيب قال ابو هريرة لولا اية ان ارانيها الله في كتابه ما
حدثت سمعت ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات الى الغفور الرحيم
والاية الاخرى اذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه
للناس الى اخر الاية

القول في تاويل قوله اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون

يعني تعالى ذكره بقوله اولئك الذين يلعنهم الله هم الذين يكتمون
ما انزل الله من امر محمد صلى الله عليه وسلم وصفته وامره وسنته الحق
من بعد ما تبين لهم في كتبهم يلعنهم الله بكتمانهم ذلك وتركهم
تبيينه للناس واللعنة الفعلة من لعنه الله يعني اقصاه الله وابعده

واسحقه • واصل اللعن الطرد قال السماح بن صبار
وذكر ما ورد عليه ••
• دعرت به القطا ونفت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين
يعني مقام الذئب الطريد واللعين من نعت الذئب وانما اراد
مقام الذئب اللعين كالرجل يعني الايه اذا اولئك يلعنهم الله منشر
ومن رحمته ويسئل ربهم اللاعنون ان يلعنهم لان لعنه بني ادم وسائر
خلق الله ما لعنوا ان يقولوا اللهم العنه واذا كان معنى اللعن يوما
وصفنا من الاقصاء والابعاد واما من الله والابعاد من رحمته
وانما قلنا ان لعنه اللاعنين مني ما وصفنا من مسئلتهم ربهم ان يلعنه وقولهم
لعنه الله او عليه لعنة الله لان محمد بن خالد بن خراش ويعقوب بن ابرهيم
حدثنا قالا حدثنا اسمعيل بن علية عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون قال اللاعنون البهائم قال
اذا اسنت السنة قالت البهائم هذا من اجل عصاة بني ادم لعن الله
عصاة بني ادم هذا حلف اهل التاويل فيمن عنى الله بقوله ذلك ما اللاعنون
فقال بعضهم عنى بذلك دواب الارض وهوامها ••

• ذكر من قال ذلك حدثنا محمد حميد
قال حدثنا حرير عن منصور عن مجاهد قال يلعنهم دواب الارض وما شاء الله
من الخنافس والعقارب تقول منع القطر ذنوبهم • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون قال دواب الارض الخنافس والعقارب
يقولون منعنا القطر بخطايا بني ادم • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا حكام عن عمرو عن منصور عن مجاهد ويلعنهم اللاعنون قال
يلعنهم الهوام ودواب الارض يقول امسك القطر عنا بخطايا بني ادم

حدث مشرف بن ابان الخطاب البغدادي قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن خصيف عن عكرمة في قوله اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
قال يلعنهم كل شئ حتى الخنافس والعقارب يقولون منعنا القطر بذنوب
بني ادم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اللاعنون البهائم • حدثني الثقفي قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ويلعنهم
اللاعنون قال اللاعنون البهائم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ويلعنهم اللاعنون البهائم
يلعن العصاة بني ادم حين امسك الله عنهم بذنوب بني ادم المطر فتصيح
البهائم فتلعنهم • حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب
قال اخبرني مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون البهائم والابل والبقر والغنم
يلعن عصاة بني ادم اذا اجدبت الارض • قال لنا قابيل وما
وجه الدين وجهوا تاويل قوله ويلعنهم اللاعنون الى ان اللا عنين
هم الخنافس والعقارب ونحو ذلك من هوام الارض • وقد علمت ان
العرب اذا جمعت ما كان من نوع البهائم وغير بني ادم فانما تجمعه
بغير الالف والنون وعزلوا الواو والنون وانما تجمعه بالتاء وما خالف
ما ذكرنا من قول اللاعنات ونحو ذلك قيل ان الامر وان
كان كذلك فان من شان العرب اذا وصفت سامن البهائم او غيرها
مما يعلم جمعه ان يكون بالالف والتاء بغير صفة جمع ذكران بني ادم بما هو من صفة
الادميين ان يجمعوه جمع ذكورهم كما قال تعالى ذكره وقالوا لجلودهم
لم شهدتم علينا فاخرج جلودهم مجرى جلود بني ادم اذ كانوا
وكلموها • وكما قال يا ايها النمل ادخلوا مساكنكم • وكما قال

والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين • وقال آخرون
عنى الله تعالى ذكره بقوله ويلعنهم اللاعنون الملائكة والمؤمنين •
ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر معاذ
قال حدثنا يزيد قال ربيع عن قتادة ويلعنهم اللاعنون قال يقول
اللاعنون من ملائكة الله ومن المؤمنين • حدثنا الحسن بن يحيى
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله ويلعنهم اللاعنون
الملائكة • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن أبي جعفر
عن أبيه عن الربيع بن أنس قال اللاعنون من ملائكة الله والمؤمنين
وقال آخرون يعني باللاعنين كل ما على بني آدم والجن
ذكر من قال ذلك • حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ويلعنهم اللاعنون
قال قال ابن عازب ان الكافر اذا وضع في قبره أتته دابة كأن
عينيها قدران نحاس معها عمود من حديد فتضربه ضربة ما بين خافقيه
فيصيح فلا يسمع أحد صوته الا لعنه ولا شيء شيأ لا يسمع صوته الا
الثقلين الجن والانس • حدثنا المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا
ابن ثور عن خمير عن الضحاك في قوله أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون
قال الكافر اذا وضع في حفرته ضرب ضربة بمطرق فيصيح صيحة يسمع صوته
كل شيء الا الثقلين الجن والانس فلا يسمع صيحته شيء الا لعنه • وأولى
هذه الأقوال عندنا بالصحة قول من قال اللاعنون الملائكة
والمؤمنون لان الله تعالى ذكره قد وصف الكفار بأن اللعنة التي تحل
بهم انما هي من الله والملائكة والناس أجمعين فقال تعالى ذكره ان
الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين فكذلك اللعنة التي أخبر تعالى ذكره انها نازلة بالفريق الآخر

الذين يكتمون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بيناه
للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله الذي اخبر ان لعنتهم حاله بالذين كفروا وماتوا
وهم كفار وهم اللاعنون لان القرآن جمعا اهل كفر ٥ واما قول
من قال ان اللاعنين هم الحشرات والعقارب وما اشبه ذلك من دبيب
الارض وهوامها فانه قول لا يدرك حسه الا بخبر عن الله ان دلالة من
دلالة من يعلمها ويعلمها يوجب به الحجة ولا خبر بذلك عن نبي الله صلى الله
عليه وسلم فيجوز ان يقال ان ذلك كذلك واذا كان ذلك
كذلك فالصواب من القول فيما قالوا ان يقال ان الدليل من ظاهر كتاب
الله موجود بخلاف هذا التاويل الذي قلنا وان كان جايزا ان تكون
البهائم وسائر خلق الله يلعنون الذين يكتمون ما انزل الله في كتابه من
صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ونبوته بعد علمهم به ويلعن معهم
جميع الطلة غير انه جايز قطع الشهادة بان الله عنى باللاعنين البهائم
والهوام ودبيب الارض الا بخبر للعذر قاطع ولا خبر بذلك وكتاب
الله الذي ذكرناه دال على خلافه ٥

القول في تاويل قوله الا الذين تابوا واصلحوا

وبينوا فاولئك اتوب عليهم وانا التواب الرحيم

يعني تعالى ذكره بذلك ان الله واللاعنين يلعنون الكاتمين الناس ما
علموا من امر محمد صلى الله عليه وسلم وصفته ونعته في الكتاب
الذي انزله الله وبينه للناس الا من اناب من كتمانه ذلك منهم وراجع
التوبة والايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والاقرار به وبنبوته ونصر
ما جاء به من عند الله وبيان ما انزل الله في كتبه التي انزل الى
انبيائه من الامر باتباعه واصلح حال نفسه بالتقرب الى الله من صالح
الاعمال بما يرضيه عنه وبين الذي علم من وحي الله الذي انزله الى انبيائه

بقية

من الاثم بابتاعه واصلح حال نفسه بالتقرب الى الله من صالح
الاعمال بما يرضيه عنه وبين الذي علم من وحي الله الذي ارسله الى
انبيائه وعهدا اليهم في كتبه فلم يكتمه واظهره فلم يخفه فاولئك يتوب
الله عليهم فعلوا هذا الذي وصفت منهم فمن الذين اتوب عليهم
فاجعلهم من اهل الاياب الى طاعتي بالانابة الى مرضاتي ثم قال
تعالى ذكره وانا التواب الرحيم • يقول وانا الذي ارجع بفضلي
عبدي المنصرف عني الى ارادتها بعد ادبارهما عن طاعتي الى طلب
محبتي والرحيم بالمقبلين بعد اعراضهم الى انعامي عليهم مني بعفوي واصفح عنهم
عظيم ما كانوا اجترموا قبل ما بيني وبينهم بفضل رحمتي لهم • قال ابو
جعفر وكيف تاب على من قد تاب وما وجه قوله الا الذين تابوا
فاولئك اتوب عليهم وهل يكون تائب الا وهو متوب عليه او متوب
عليه الا وهو تائب • قيل ذلك مما لا يكون احدهما الا والآخر
معه فسواء قتل الا الذين تب عليهم فتابوا او قيل الا الذين تابوا
فاني اتوب عليهم وقد بينا وجه ذلك فيما مضى من الكلام بما اغنى
تطويله فيما مضى من كتابنا هذا فكرهنا اعادته في هذا الموضع ونحو
ما قلنا في ذلك قال اهل التاويل • ذكر من قال ذلك
حدثنا بشر معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة
قوله الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا يقول اصلحوا فيما بينهم
وبين الله وبينوا الذي حالهم من الله فلم يكتموه ولم يجحدوا به اولئك
اتوب عليهم وانا التواب الرحيم • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا
قال بينوا ما في كتاب الله للمؤمنين ولما سألوهم عنه من امر النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا كله في يهود • وقد زعم بعضهم ان معنى قوله

مكرر

وبينوا انما هو وبينوا التوبة باخلاص العمل ودليل طاهر
الكتاب والسنة بخلافه لان القوم انما هو بتوا في هذه الاية على
كتمانهم ما انزل الله تعالى ذكره وسخطه في كتابه في امر محمد صلى الله عليه وسلم
ودينه ثم استثنى منهم تعالى ذكره الذين يبينون امر محمد صلى الله عليه وسلم
ودينه ويتوبون مما كانوا عليه من الجحود والكتمان فاخرجهم من عداد
من يلعنه الله ويلعنه اللاعنون ولم يلزم العتاب على من هم من التوبة
باخلاص العمل والذين استثنى الله من الذين يكتمون ما انزل الله
من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب عبد الله
ابن سلام ومن دونه من اهل الكتاب الذين اسلموا فحسن اسلامهم
واسعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ∴

القول في تاويل قوله ان الذين كفروا وماتوا
وهم كفار اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين

يعني تعالى ذكره بقوله ان الذين كفروا ان الذين جحدوا نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وكذبوا به من اليهود والنصارى وسائر اهل
الملل والمشركين من عبدة الاوثان ومانوا وهم كفار يعني وماتوا
وهم على جحودهم ذلك وتكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم اولئك عليهم لعنة
الله والملائكة يعني فاولئك الذين كفروا ومانوا وهم كفار عليهم لعنة
الله يقول لعنهم الله واسحقهم من رحمته والملائكة يعني ولعنهم
الملائكة والناس اجمعون • ولعنة الله والناس اياهم قوله
عليهم لعنة الله وقد بينا معنى اللعنة فيما مضى قبل بما اغنى عن اعادته
وان قال قائل وكيف يلعن على الذي يموت كافرا محمد صلى
الله عليه وسلم لعنة جميع الناس وقد علمت ان من يكفر بمحمد صلى الله عليه
وسلم من اسلاف الامم اكثرهم ممن يؤمن به ويصدقه قيل ان معنى

معنى ذلك على خلاف ما ذهبت اليه وقد احتج اهل التاويل في
تاويل ذلك فقال بعضهم عنى الله بقوله والناس اجمعين اهل
الايمان به ورسوله خاصة دون سائر البشر ٥

• ذكر من قال ذلك • حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله والناس
اجمعين يعني بالناس اجمعين المومنين حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع والناس اجمعين يعني
بالناس اجمعين المومنين • وقال اخرون بل ذلك يوم
القيمة يوقف على رؤس الاشهاد الكافر فيلعنه الناس كلهم •

• ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي العالية ان الكافر
يوقف يوم القيمة فيلعنه الله ثم يلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس
اجمعين • وقال اخرون بل ذلك قول القائل كانا
من كان لعن الله الظالم فيلحق ذلك كل كافر لانه من الظلمة

• ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله
اولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين قال لا يسلم عن
اساء مومنا ولا كافرا فان يقول احدهما لعن الله الظالم الا وجبت
تلك اللعنة على الكافر لانه ظالم فكل احد من اهل لعنه ٥٥
واولى هذه الاقوال بالصواب عندنا قول من قال عنى الله بذلك
جميع الناس بمعنى لعنهم اياهم سرهم لعن الله الظالم او الظالمين
فان كل احد من بني ادم لا يمتنع ممن قيل ذلك كائنا من كان
ومن اي اهل ملة كان من ان يدخل برلك في لعنة كل كافر كائنا من كان

وذلك يعني ما قاله ابو العاليه لان الله تعالى ذكره اخبر عن شدة يوم القيمه انهم يلعنونهم فقال ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا اولئك يعرضون على ربهم ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين واما ما قاله قتاده من انه عنى به بعض الناس من معنى الطاعن في التنزيل بخلافه ولا برهان على صحته من خبر ولا نظر فاره ان ظن ان المعنى به المؤمنون من اجل ان الكفار لا يلعنون انفسهم ولا اولياءهم فان الله تعالى ذكره قد اخبر انهم يلعنونهم في الاخره ومعلوم منهم انهم يلعنون الظلمه وداخل في الظلمه كل كافر بظلمه نفسه وجحوده نعمه ربه ومخالفته امره ٥

القول في تاويل قوله خالدين فيها ٥

لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون ٥ ان قال لنا قايل ما الذي نصب خالدين فيها قيل نصب على الحال من الهاء والميم اللتين في عليهم وذلك ان معنى قوله اولئك عليهم لعنة الله اولئك يلعنهم الله فتاويل الكلام اولئك يلعنهم الله والملايكه والناس اجمعين خالدين فيها ولذلك قرا ذلك اولئك عليهم لعنه الله والملايكه والناس اجمعين من قراه كذلك توجيها منه الى المعنى الذي وصفت وذلك وان كان جايزا في العربيه فغير جايز القراءه به لانه خلاف لما في مصاحف المسلمين وما جاءت به المسلمون من القراءه مستفيضا بينهم فغير جايز الاعراض بالشاذ من القول عما قد تشتمله بالنقل المستفيض واما الهاء والالف اللتان في قوله فانهما عايدتان على اللعنه والمراد باللام ما صار الله الكافر بالله لعنه من الله ومن ملايكته ومن الناس والذي صار الله لها نار جهنم واجرى الكلام على اللعنه والمراد بها ما صار الله الكافر بها فرسنا من نظير ذلك فيما مضى

قيل كما حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
عن ابي العالية خالدين فيها يقول خالدين في جهنم ابد اللعنة • واما
قوله فلا يخفف عنهم العذاب فانه خبر من الله تعالى ذكره عن دوام
العذاب ابدا من غير توقيف ولا تخفيف كما قال تعالى ذكره والذين كفروا
لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها وكما قال
كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها واما قوله ولا هم
ينظرون فانه يعني ولا هم ينظرون لعذره يعتذرون كما حدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي العالية
ولا هم ينظرون يسئلون لا ينظرون فيعتذرون فقوله هذا
يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ∴

القول في تاويل قوله والهكم اله واحد ∴
لا اله الا هو الرحمن الرحيم ∴

قد بينا فيما مضى معنى الالوهة وانها اعتبار الخلق بمعنى قوله
والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم بالذي يستحق عليكم ايها
الناس الطاعة له ويستوجب منكم العبادة معبود واحد
ورب واحد فلا تعبدوا غيره ولا تشركوا معه سواه فان من شركوه
معه في عبادتكم اياه لو خلق من خلق الهكم مثلكم والهكم واحد لا
مثل له ولا نظير • واختلف في معنى وحدانيته تعالى
ذكره فقال بعضهم معنى وحدانيته الله معنى نوع الاشياء والامثال
عنده كقول القائل فلان واحد الناس يعني واحد قومه يعني بذلك انه ليس
له في الناس مثل ولا له في قومه شبيه ولا نظير قالوا فكذلك
معنى قولنا الله واحد يعني به الله مثل له ولا نظير زعموا ان الذي
دلهم على صحة تاويلهم ذلك ان قول القائل واحد انما هو لمعان اربعة

احدها ان يكون واحدا من جنس كالانسان الواحد من الانس
والاخر ان يكون غير متصرف كالبحر الذي لا يقسم والثالث ان يكون
معنيا به المثل والاتفاق كقول القايل هذان الشيئان واحد يراد
بذلك انهما متشابهان حتى صارا لاشباههما في المعاني كالشيء
الواحد • والرابع ان يكون مرادا به نفي النظير عنه والتشبيه
قالوا فلما كانت المعاني الثلاثة من معاني الواحد منتفيه
عنه صح المعنى الرابع الذي وصفناه • وقال
اخرون معنى وصف الله تعالى ذكره معنى انفراده من الاشياء وانفراد
الاشياء منه • وقالوا انما كان منفردا وحدانيا لانه غير داخل في شيء
ولا داخل فيه شيء • قالوا ولا صفة لقول القايل واحد من جميع
الاشياء الا ذلك وانكر قايلوا هذه المقالة المعاني الاربعة
التي قالها الاخرون واما قوله لا اله الا هو فانه خبر منه
تعالى ذكره ان لا رب للعالمين غيره ولا مستوجب على العباد العبادة
سواه وان كل ما سواه فهم خلقه والواجب على جميعهم طاعته والانقياد
لامره وترك عبادة ما سواه من الانداد والالهة وهي الاوثان
والاصنام لان جميع ذلك خلقه وعلى جميعهم الدينونة له بالوحدانية
والالوهة لا سني الا لوهة الا انه اذكان ما بهم من نعمة في
الدنيا منه دون ما يعبدونه من الاوثان ويشركون معه من الاثرال
وما يصيرون اليه من بعد في الاخرة منه وان ما اشركوا معه من الاثرال
لا يضر ولا ينفع في عاجل ولا اجل ولا في دنيا ولا في اخرة ••
وهذا نبيه من الله تعالى ذكره اهل الشرك على ضلالهم ودعا منه
لهم الى الاقرار من كفرهم والاناية من شركهم عز ربهم تعالى ذكره بالايه
التي يتلوها موضع استدلال ذوي الالباب منهم على حقيقة ما بينهم

عليه من توحيده وحجه الواضحه القاطعه عذرهم فقال
تعالى ذكره ايها المشركون ان جهلتم او شككتم في حقيقه ما اخبرتكم من
الخبر من الخبر من ان الهكم اله واحد دون ما تدعون الوهيته من
الانداد والاوثان صدروا محجي وفكروا فيها فان من محجي خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري
في البحر بما ينفع الناس وما انزلت من السماء من ماء فاحييت به
الارض بعد موتها وما بثت فيها من كل دابه والسحاب الذي سخره
بين السماء والارض فان كل ما تعبدونه من الاوثان والالهه
والانداد وسائر ما تشركونه اذا اجتمع جميعه فنظام واحد
بعضه دون بعض يقدر على ان يخلق لطير شيئا من خلقي الذي سميت
لكم فلكم بعادتكم ما تعبدون من دوني حينئذ عذر والا فلا عذر لكم
في اتخاذ الهه سواي وهذا الله لكم وما تعبدون غيري فليتدبر اولوا
الالباب باعمال الله احتجاجه على جميع اهل الكفر به والملحدين في
توحيده في هذه الايه وفي التي تقدمتها وحرفا بحرف وابلغ حجه
والطف معنى تعرف به هم على معرفه قضاء حكمه الله وبيانه ..

القول في المعنى الذي من اجله انزل عليه
صلى الله عليه وسلم قوله ان في خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار الايه

اختلف اهل التاويل في السبب الذي من اجله انزل الله تعالى
ذكره هذه الايه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم انزلها
عليه احتجاجا له على اهل الشرك به من عبده الاوثان وذلك
ان الله تعالى ذكره لما انزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم والهكم اله
واحد لا اله الا الله هو الرحمن الرحيم قالوا دلك على اصحابه وسمع

المشركون من عبد الاوثان قال المشركون وما الحجة والبر
على ان ذلك كذلك ونحن ننكر ذلك ونحن نزعم ان لنا الهة كثيرة
فانزل الله عند ذلك ان في خلق السموات والارض لاحجاجا
لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على الذين قالوا ما ذكرنا عنهم ٭
ذكر من قال ذلك ٭ حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال نزل
على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة والهكم اله واحد لا اله
الا هو الرحمن الرحيم ٭ فقال كفار قريش بمكة كيف يسع الناس اله
واحد فانزل الله تعالى ذكره ان في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار الى قوله لايات لقوم يعقلون فهذا يعلمون
انه اله واحد وانه اله كل شيء وخالق كل شيء ٭ وقال
اخرون بل نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم من اجل
ان اهل النزل سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل
الله هذه الآية تعليما لهم فيها ان ابجة لهم في خلق السموات والارض
وسائر ما ذكر مع ذلك الا بينة على وحدانية الله وانه لا شريك له
في ملكه لمن عقل وبين ذلك لهم صحيح ٭
ذكر من قال ذلك ٭ حدثنا سفيان بن
وكيع قال حدثنا ابي عن سفيان عن اسبه عن ابي الضحى قال
لما نزلت والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم قال
المشركون ان كان هذا هكذا فليأتنا بايه فانزل الله تعالى
ذكره ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار
الآية ٭ حدثني المثنى قال حدثنا اسحق بن الحجاج قال حدثنا
ابن ابي جعفر عن اسبه قال حدثني سعيد مسردف عن ابي الضحى قال

لما نزلت وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم قال
هذا هكذا فانزل الله تعالى إذكره إن في خلق السموات والأرض
واختلاف الليل والنهار الآية • حدثني المثنى قال حدثنا
إسحق بن الحجاج قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه قال حدثني سعيد
مسروق عن أبي الضحى قال لما نزلت هذه الآية جعل المشركون
يعجبون ويقولون سؤل إلهكم إله واحد فليأتنا بآية إن كنت
من الصادقين فانزل الله إن في خلق السموات والأرض واختلاف
الليل والنهار الآية • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح أن المشركين قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم أرنا آية فنزلت هذه الآية إن في خلق السموات
والأرض • حدثنا ابن حميد قال حدثنا يعقوب القمي عن جعفر
عن سعيد قال سألت قريش اليهود فقالوا حدثونا بما جاء به
موسى من الآيات فحدثهم بالعصا ويده فسألوا الناس من
الصابئين فحدثهم بما جاء به عيسى من الآيات فأحدثهم أنه كان
يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله فقالت قريش عند ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهبا
فيزداد يقيننا ونقوى به على عدونا فسأل النبي صلى الله عليه
وسلم ربه فأوحى إليه أي معطيهم إن أجعل لهم الصفا ذهبا ولكن إن
كفروا بعد عذبتهم عذابا لم أعذبه أحدا من العالمين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ربي وقومي فادعوهم يوما يوما فأنزل
الله عليه إن في خلق السموات والأرض الآية إن في لآيات لهم إن
كانوا إنما يريدون أن أجعل لهم الصفا ذهبا خلق الله السموات
والأرض واختلاف الليل والنهار أعظم من أن أجعل لهم الصفا ذهبا

ذمبًا لمرداد وايقينا خلق الله السموات والارض واختلاف
الليل والنهار اعظم من ان اجعل لهم الصفا ذمبًا ۞ حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار فقال المشركون للنبي صلى الله عليه
وسلم غير لنا الصفا ذمبًا لرجونا صادقا فانزل الله تعالى
ان في هذه الايات لقوم يعقلون وقال قد سال الايات قوم
من قبلكم ثم اصبحوا بها كافرين ۞ والصواب من القول في ذلك ان
الله تعالى ذكره نبه عباده على الدلالة على وحدانيته وتفرده بالالوهية
دون كل ما سواه من الاشياء بقوله الآية ۞ وجائز ان يكون
نزلت فيما قاله عطا وجائز ان يكون نزلت فيما قاله سعيد بن جبير
وابو الضحى ولا خبر عندنا بتصحيح قول احد الفريقين يقطع العذر
فيجوز ان يقضي لاحد الفريقين بصحة قوله على الآخرين واي
القولين كان صحيحا فالمراد من الآية ما قلت ۞

• القول في تاويل قوله ان في خلق السموات والارض

يعني تعالى ذكره بقوله ان في خلق السموات والارض ان في
انشاء الله السموات والارض وابتداعه ومعنى خلق الله الاشياء
ابتداعه واحداثه اياها بعد ان لم تكن موجودة وقد دللنا فيما
مضى على المعنى الذي من اجله قيل الارض ولم يجمع كما جمعت
السموات فاغنى ذلك عن اعادته ۞ فان قال لنا قائل وهل للسموات
والارض خلق بموعزها فقال ان في خلق السموات والارض قيل
قد اختلف في ذلك فقال بعض الناس لها خلق بموعزها واعتلوا
في ذلك بقوله الآية وبالتي في سورة الكهف ما اشهدتهم خلق
السموات والارض ولا خلق انفسهم وقالوا لم نحل الله شيئا الا والله

لم يزل • قالوا فالاشياء كانت بارادة الله والارادة خلق لها
وقال آخرون خلق الشيء صفة له لا شيء هو ولا غيره
قالوا لو كان غيره لوجب ان يكون مثله موصوفا قالوا ولو جاز ان
يكون خلقه غيره وان يكون موصوفا لوجب ان يكون له صفة هي له
خلق • ولو وجب ذلك لوجب لم يكن لذلك نهاية قالوا فكان معلوما
بذلك انه صفة للشيء • قالوا فخلق السموات والارض صفة لهما
على ما وصفنا • واعلموا ان الصانع للشيء خلقا ليس هو هو ولا بد من
كون الله نحو الذي اعتل به الاولون • وقال آخرون
خلق السموات والارض وخلق كل مخلوق هو له الشيء بعينه لا غيره
قالوا فمعنى قوله ان في خلق السموات والارض لآيات في السموات
والارض ❊ القول في تاويل قوله واختلاف الليل والنهار
يعني تعالى ذكره بقوله واختلاف الليل والنهار • وتعاقب الليل
والنهار علم لها الناس • وانما الاختلاف في هذا الموضع للاشتمال
من خلوف كل شيء واحد منهما الآخر كما قال تعالى ذكره وهو الذي جعل
الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا بمعنى ان كل
واحد منهما خلف مكان صاحبه اذا ذهب الليل جاء النهار بعده
واذا ذهب النهار جاء الليل خلافه • ومن ذلك قيل خلف فلان
فلانا في اهله فسد ومنه قول زهير ❊

لها العس والارام بمشين خلفة واطلاؤها ينهضن من كل مجثم

واما الليل فانه جمع ليلة نظير التمر الذي هو جمع تمرة
وقد يجمع ليال فيزيدون في جمعها ياء بين الحاء والواو زيادتهم
الياء في ذلك نظير زيادتهم اياها في رباعيه وبناته وقراهه ❊
واما النهار فانه لاتحاد العرب بجمعه لانه بمنزلة الضوء وقد سمع في

جمعه الهُمُر كما قال الشاعر

لولا الثريدان هلكنا يا عُمَر ثريد ليل وثريد الهُمُر

ولو قيل في جمع قليله الهُمَر كان قياسًا

القول في تاويل قوله والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس

يعني تعالى ذكره ان في الفلك التي تجري في البحر والفلك هو السفن واحد وجمعه بلفظ واحد ويذكر ويؤنث • كما قال تعالى ذكره في سورة يس في آية اخرى • وآية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون فذكره وقد قال في هذه الآية • والفلك التي تجري في البحر وانما قيل تجري في البحر وهي مجراه لانها اذا اجريت فهي اجارية فاضيف اليها من الصفة ما هو لها • واما قوله بما ينفع الناس فان معناه ينفع الناس في البحر القول في تاويل قوله

وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها

يعني تعالى ذكره وما انزل الله من السماء من ماء وفما انزل الله من السماء من ماء وهو المطر الذي نزله الله من السماء • وقوله فاحيا به الارض بعد موتها واحيا بها عمارتها واخراج نباتها والهاء التي في به عائدة على الماء والهاء والالف في قوله بعد موتها على الارض وموت الارض خرابها ودثور عمارتها وانقطاع نباتها الذي هو للعباد اقوات وللانام ارزاق

القول في تاويل قوله وبث فيها من كل دابة

يعني تعالى ذكره بقوله وبث فيها من كل دابة وان فيها بث في الارض من دابة • ومعنى قوله وبث فيها وفرق فيها من قول القائل بث الامير سراياه يعني فرق فيها والهاء والالف في قوله فيها عائدتان على الارض والدابة الفاعلة من قول القائل دبت الدابة تدب

دبيبا فى دابه والدابه اسم لكل ذى روح كان عرطا ويحتاج لدبيبه
على الارض القول فى تاويل قوله وتصريف الرياح
يعنى تعالى ذكره بقوله وتصريف الرياح وفى تصريفه الرياح واسقاط
ذكر الفاعل واضاف الفعل الى المفعول كما قال يحيى الزام احبك
يريد اكرامك اخال وتصريف الله اياها ان يرسلها من لواقح
ومن يجعلها عقيما وسعيها عذابا يومر على شى يامر بها • كما حدثنى
بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وتصريف
الرياح والسحاب المسخر قال قرن الله رياحا عذابا لكل شى
شا جعلها عذابا عقيما لا يلقح انما هى عذاب على من ارسلت عليه ريحا
وزعم بعض اهل العربية ان معنى قوله وتصريف الرياح
انها ماتى من جنوبا وشمالا وقبولا ودبورا • ثم قال وذلك تصريفها
وهذه الصفة التى وصف الرياح بها صفة تصريفها لا صفة
تصريفنا لان تصريفها تصريف الله لها وتصريفنا احلاف هبوبها
وقد يحولان يكون معنى قوله وتصريف الرياح تصريف الله
تعالى ذكره هبوب الرياح باحلاف مهابها • •
القول فى تاويل قوله والسحاب المسخر
بين السما والارض لايات لقوم يعقلون
يعنى تعالى ذكره بقوله والسحاب المسخر وهى السحاب جمع سحابه
مدل على ذلك قوله تعالى ذكره وينشئ السحاب الثقال ووحد
المسخر وهو لها كما قال هذا تمر وهذا تمر فى جمعه وهذا نخله
وهذا نخل وانما قيل للسحاب سحاب ان شا الله لجريه بعضها
وسحبه اياه من قولك للقايل مر فلان يجر ذيله يعنى يسحبه
فانما معنى قوله لايات فانه علامات ودلالات على ان

خالق ذلك كله ومنشيه اله واحد لقوم يعقلون لمن عقل
مواضع الحجج وفهم عن الله ادلته على وحدانيته فاعلم تعالى ذكره
عباده ان الادلة والحجج انما وضعت ومعبرا لذوي العقول
والتمييز دون غيرهم من الخلق اذ كانوا هم المخصوصين بالامر والنهي
والمكلفين الطاعة والعبادة ولهم الثواب وعليهم العقاب
فان قال قائل وكيف احتج على اهل الكفر بقوله ان
في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات في توحيد
الله وقد علمت ان اصنافا من اصناف الكفر يدفع ان تكون السموات
والارض وسائر ما ذكر في هذه الاية مخلوقة • قيل ان انكار
من انكر ذلك غير دافع ان يكون جميع ما ذكر تعالى ذكره في هذه
الاية دليلا على خالقه وصانعه وان له مدبرا لا يشبهه ويضارعه
لا مثل له وذلك وان كان كذلك فان الله انما حاج بذلك
قوما كانوا مقرين بان الله خالقه غير انهم كانوا مشركين في عبادته
عبادة الاصنام والاوثان فحاجهم تعالى ذكره فقال ادلة انكروا قوله
والهكم اله واحد وزعموا ان له شركا من الالهة • ان في خلق
السموات والارض واجرى فيهما الشمس والقمر لكم ما ورد العلم
دالا على صحتهما • وذلك هو معنى اختلاف الليل والنهار
في الشمس والقمر • وذلك هو معنى قوله والفلك التي تجري في البحر
بما ينفع الناس وانزل لكم الغيث من السماء فاحيى به حائكم بعد
حدوثه وامر عهد بعد دثور فشعشكم به بعد فتوطئكم وذلك هو معنى
قوله وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها
وسخر لكم الانعام فيما لكم مطاعم ومآكل ومنها حمال ومراكب ومنها
اثاث وملابس وذلك هو معنى قوله وبث فيها من كل دابة وارسل

لكم الرياح لواقح لاشجاركم وثماركم وعدائكم واقواتكم وسير لكم السحاب
الذى يودقه حبا وكم وحيا نعمكم ومواشيكم وذلك بمعنى قوله
وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السما والارض فاحرى ان
الا يتهم موا الله الذى لا اله الا هو انعم عليهم هذه النعم وتفرد لهم بها
ثم قال هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شئ فيشركوه فى
عبادتكم اياى ويجعلوا لى ندا وعدلا فان لم يكن من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شئ فنى الذى عددت عليكم من نعمى وتفردت
لكم بما ادعى دلالات لكم ان كنتم تعقلون مواضع الحق والباطل والجور
والانصاف وذلك اى لكم بالاحسان اليكم متفرد دون غيرى وانتم
تجعلون لى فى عبادتكم اياكم اندادا فهذا بمعنى الآية والذين
ذكروا فى هذه الآية واحتج عليهم بها ثم القوم الذين وصفت صفتهم
دون المعطلة والدهرية وان كان فى امرهما عدد الله فى هذه
الآية من الحجج البالغة المقنع لجميع الانام تركنا البيان عنه كراهة
اطالة الكتاب بذكر القول فى تاويل قوله

ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب
الله والذين امنوا اشد حبا لله يعنى تعالى ذكره
بذلك ان من الناس من يتخذ من دون الله اندادا له وقد بينا فيما
مضى ان الند العدل بما دل على ذلك من الشواهد فكرهنا اعادته
وان الذين اتخذوا هذه الاندادا من دون الله يحبون اندادهم كحب المؤمنين
الله ثم اخبرهم ان المؤمنين اشد حبا لله من متخذى الاندادا لاندادهم
واختلف اهل التاويل فى الاندادا التى كان القوم اتخذوها
وما هى فقال بعضهم هى الهتهم التى كانوا يعبدونها من دون الله
ذكر من قال ذلك حدثنا سرقال حدثنا

ثم

ثم

ثم

علامی بمعنی علامک بمعنی بعته کما بیع غلامک و بیعلی علامک
واستوفیت حقی منه استیفا حقک بمعنی استیفا بک حقک بمخلوف
من الثانی کنایة اسم المخاطب انفا کنایة فی العلام والحن کما
قال الشاعر

• فلست مسلما ما دمت حیا علی زید بتسلیم الامیر

یعنی بزید کما یسلم علی الامیر • بمعنی السلام اذا دمن الناس من
یتخذ من دون الله اندادا یحبونهم کحبهم الله

الها الموضع ٤

• القول فی تاویل قوله وتری الذین ظلموا اذ یرون
• العذاب ان القوة لله جمیعا وان الله شدید العذاب

اختلف القراء فی قراءة ذلک فقرأته عامة قراءة اهل المدینة والشام
ولو تری الذین ظلموا بالتاء اذ یرون العذاب بالیاء ان القوة لله جمیعا
وان الله شدید العذاب بفتح ان وان کلیهما معنی • ولو تری یا محمد
الذین کفروا وظلموا انفسهم حین یرون عذاب الله ومعاینونه ان القوة
لله جمیعا وان الله شدید العذاب لرأیت امرا عظیما وفی نصب ان وان فی هذه القراءة
وجهان احدهما ان یفتح ما المحذوف من الکلام الذی هو مطلوب فیه
فیکون تاویل الکلام حینئذ ولو تری یا محمد الذین ظلموا اذ یرون عذاب
الله لعلمت ان القوة لله جمیعا وان الله شدید العذاب
ویکون الجواب حینئذ اذا فتحت ان علی هذا الوجه متروکا فلم
اکتف بدلالة الکلام علیه ویکون المعنی ما وصفت فهذا احد
وجهی فتح ان علی قراءة من قرأ ولو تری بالتاء والوجه الاخر فی الفتح
ان یکون معناه ولو تری یا محمد الذی ظلموا اعراب الله ان القوة
لله جمیعا وان الله شدید العذاب لعلمت مکان عذاب الله ثم تحذف
اللام ففتح بذلک المعنی لدلالة الکلام علیها وقرأ ذلک اخرون

من سلف القراء ولو ترى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب بمعنى ولو ترى يا محمد الذين ظلموا
حين يعاينون عذاب الله لعلمت احوالا تسرون الهائم اخبر
تعالى ذكره جل ثناؤه عن قدرته وسلطانه بعد تمام الخبر الاول
فقال ان القوة لله جميعا في الدنيا والاخرة دون من سواه من
الانداد والالهة وان الله شديد العذاب لمن اشرك به وادعى
معه شركا وجعل له ندا وقد يحتمل وجها آخر في قراءة من قرأ ان
في وترى بالتاء ● ومعنى ان يكون معناه ولو ترى يا محمد الذين ظلموا اذ
يرون العذاب يقولون ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب
ثم حذف القول ويكتفي منه بالمقول ● وقراءة ذلك اخرون ولو يرى الذين
ظلموا بالياء اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد
العذاب بفتح الالف من ان بمعنى ولو يرى الذين ظلموا اعلام
الله الذي اعلمهم في حكمه لعلموا حين يرونه عيانا بينونة ان القوة
لله جميعا وان الله شديد العذاب اذ يرون العذاب فكون ان في
الاولى مصيرة لتعلقها بجواب لو المحذوف وجواب لو مترددة
وتكون الثانية معطوفة على الاولى وبهذه قرأه عامة قراء الكوفيين
والبصريين واهل مكة ● وقد زعم بعض نحوي البصرة ان تا ويل قرأ
من قرأه ● ولو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا
وان الله شديد العذاب بالياء يرى وفتح الالفين في ان وان
ولو تعلمون لانهم لم يكونوا علموا قدر ما يعاينون من العذاب وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم علم فاذا قال ولو ترى جاز لان لو ترى
لو تعلم وقد يكون لو تعلم في معنى لا يحتاج الى بعدها الى شيء يعمل
للرجل اما والله لو تعلم ولو تعلم كما قال الشاعر ● ●

ان يكن طبتا الدلالة فلو في سالف الدهر والسنين الخوالي
هذا ليس له جواب الا في المعنى وقال الشاعر
وحط ما يعبس ولا يدعب تلك الوهات في الاموال ناصر علشي
قال وقال بعضهم ولو ترى وضح ان على ترى وليس ذلك
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم ولكن اراد ان يعلم ذلك الناس
قال الله تعالى ذكرهم ام يقولون افتراه فيحرم الناس عن حفظهم
وقال الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض قال
ابو جعفر وانكر قوم ان يكون ان عاملا فيها قوله ولو ترى وقالوا ان
الذين ظلموا قد علموا حين يرون العذاب ان القوة لله جميعا فلا
وجه لقول من تاول ذلك ولو ترى الذين ظلموا ان القوة لله وقالوا
انما عملي ان جواب لو الذي هو معنى العلم لعدم العلم الاول
وقال بعض نحوي الكوفة ممن نصب ان القوة وان الله شديد
العقاب ممن وافقه عليها واما من نصبها ممن قرا ولو يرى بالتاء
فانه نصبها على تاويل ان القوة لله جميعا ولان الله اشد بدل
العذاب قال ومن كسرهما ممن قرا بالتا فانه كسرهما على الخبر
وقال آخرون منهم صح ان في قراءة من قرا يرى الذين ظلموا
بالياء باعمال يرى وجواب الكلام حينئذ محذوف كما تقول جواب
ولو ان قرانا سيرت به الجبال او قطعت به الارض لكان معنى
الكلام والنار مكرر معروف وقالوا جايز اكسر ان في قراءة من قرا
بالياء وايقاع الرويه على ادى المعنى واختاروا نصب ان على قراءة
من قرا ذلك بالتا لمعنى بنيه فعل آخر وان يكون تاويل الكلام
ولو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب يرون ان القوة لله جميعا
وزعموا ان كسر ان الوجه اذا قرئت ولو يرى بالتا على الاستيناف

لان قوله ولو ترى مدروف على الذين ظلموا ٭ والصواب
من القراءة عندنا في ذلك ٭ ولو ترى الذين ظلموا بالتاء من ترى
ادرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب
بمعنى لرأيت ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب وليكون قوله
رأيت التابية محذوفة مستغنى بدلالة قوله ولو ترى الذين
ظلموا من ذكر وان كان جوابا للو وليكون الكلام وان كان مخرجه
مخرج خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم معنيا به غيره
لان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان لا شك عالما بان القوة لله جميعا
وان الله شديد العذاب ٭ ويكون ذلك نظير قوله الم تعلم
ان الله له ملك السموات والارض ومر سناه في موضعه وانما احرنا
دلك على ذا به بالتاء لان القوم اذا رأوا العذاب فقد يقنوا ان
القوة لله جميعا وانه شديد العذاب فلا وجه ان يقال
لو يرون ان القوة لله جميعا حينئذ لانه انما يقال لو رأيت لمن
لم يرفاما من قد رآه فلا معنى لان يقال له لو رأيت ومعنى قوله
اذ يرون العذاب اذ يعاينون العذاب كما حدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ولو يرى الذين ظلموا
اذ يرون العذاب يقول لو عاينوا العذاب وانما عنى بقوله
ذلك بقوله ولو يرى الذين ظلموا ولو يرى يا محمد الذين ظلموا انفسهم
فاكفروا من دوني اربابا يحبونهم كحبكم اياي حين يعاينون عذابي يوم
القيمة الذي اعددت لهم لعلمهم ان القوة كلها لي دون الانداد والالهة
وان الانداد والالهة لا تغني عنهم هنالك شيئا ولا تدفع عنهم عذابا
اطلعتهم وانتم اني شديد عذابي لمن كفر بي وادعى معي الها غيري

القول في تاويل قوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا
وراوا العذاب

يعني تعالى ذكره بقوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وان
الله سديد العذاب اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا • ثم
اختلف اهل التاويل في الذين عنى الله تعالى ذكره بقوله
اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا فقال بعضهم بما حدثني به
يسر بن معاذ قال ثنا ابن ابي زيد قال ثنا جعفر قال ثنا ابو جعفر
الرازي عن الربيع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله
اذ تبرا الذين اتبعوا وهم الجبابرة والقادة والرؤساء في الشر من
الذين اتبعوا وهم الاتباع الضعفاء وراوا العذاب وتقطعت
بهم الاسباب • حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا قال تبرات القادة
من الاتباع يوم القيمة • حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال
حدثني حجاج قال قال ابن جريج قلت لعطاء اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين
اتبعوا قال تبرا رؤساؤهم وقادتهم وسادتهم من الذين اتبعوهم •
وقال آخرون بما حدثني به موسى بن هرون قال ثنا
عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي اذ تبرا الذين اتبعوا
من الذين اتبعوا اما الذين اتبعوا فهم الشياطين تبرؤا من الانس
والصواب من القول عندي في ذلك ان الله تعالى ذكره اخبر
ان المتبعين على الشرك بالله يتبرؤن من اتباعهم حين يعاينون عذاب
الله ولم يخصص بذلك منهم بعضا دون بعض بل عم جميعهم فداخل
في ذلك كل متبوع على الكفر بالله والضلال به يتبرا من يتابعه الذين
كانوا يتبعونه على الضلال في الدنيا ادعاء منهم عذاب الله في الاخرة
واما دلالة الاية فبينة على ما قلنا في قوله اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين

اتبعوا فانها انما تدل على ان الاتباع الذين اتخذهم الله من دون الله من
وصف تعالى ذكره صفته بقوله ومن الناس من يتخذ من دون الله انداد
وهم الذين يتبرؤن من اتباعهم واذ كانت الاية على ذلك كذلك
صح التاويل الذي تاولناه في قوله ومن الناس من يتخذ من دون
الله انداد ان الاتباع في هذا الموضع انما اريد بها الاتباع من
الرجال الذين يطيعونهم فيما امروهم به من امر ونهي الله في
طاعتهم اياهم كما يطيع الله والمومنون ويعصون غيره وصرنا قبل
قول من قال اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا انهم الشياطين
تبرؤا من ولايتهم من الانس لان هذه الاية انما هي في سياق الخبر
عن متخذي الانداد القول في تاويل قوله
وتقطعت بهم الاسباب
يعني تعالى ذكره بذلك وان الله شديد العذاب اذ تبرا الذين اتبعوا
واذ تقطعت بهم الاسباب • ثم اختلف اهل التاويل في
معنى الاسباب فقال بعضهم بما حدثني به يحيى بن طلحة اليربوعي قال
حدثنا فضيل بن عياض وحدثنا ابن حميد قال احدثنا جرير عن عبيد
المكتب عن مجاهد وتقطعت بهم الاسباب قال الوصال الذي كان
منهم في الدنيا • حدثنا اسحق بن ابرهم بن حنين بن الشهيد قال
حدثنا عيسى بن يونس عن سفيان عن عبيد المكتب عن مجاهد وتقطعت
بهم الاسباب • قال ابو اصلهم في الدنيا حدثنا محمد بشار قال
حدثنا عبد الرحمن وحدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال احدثنا
ابو احمد الزبيري جميعا قالا حدثنا سفيان بن عبيد المكتب عن مجاهد
بمثله • حدثني محمد عمرو قال احدثنا ابو عاصم قال احدثنا
عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وتقطعت بهم الاسباب قال المودة

حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد مثله ۞ حدثني القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج عن مجاهد قال تواصل كان بينهم بالمودة في الدنيا ۞ حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال اخبرني عيسى بن سعد
عن عطاء عن ابن عباس في قوله الله تعالى ذكره وتقطعت بهم
الاسباب قال المودة ۞ حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن
زريع ۞ قال حدثنا سعيد عن قتادة وتقطعت بهم الاسباب اسباب
الندامة يوم القيمة واسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا
تواصلون بها وتحالفون بها صارت عليهم عداوة يوم القيمة
ثم يوم القيمة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا وتبرأ بعضكم من
بعض وقال الله تعالى ذكره الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو ۞ الا
المتقين فصارت كل خلة عداوة على اهلها الا خلة المتقين ۞ حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
وتقطعت بهم الاسباب قال هو الوصل الذي كان بينهم في الدنيا ۞
وحدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع وتقطعت
بهم الاسباب يقول الاسباب الندامة ۞ وقال
بعضهم بل معنى الاسباب المنازل التي كانت لهم من اهل الدنيا ۞
ذكر من قال ذلك ۞ حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وتقطعت
بهم الاسباب يقول تقطعت بهم المنازل ۞ حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد عن ابي جعفر الرازي
عن الربيع بن انس وتقطعت بهم الاسباب قال الاسباب المنازل ۞
وقال آخرون الاسباب الارحام ۞

• ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج وقال ابن عباس وتقطعت بهم الاسباب قال الارحام •• وقال آخرون الاسباب الاعمال التي كانوا عملوها في الدنيا • ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا اسباط عن السدي اما وتقطعت بهم الاسباب فالاعمال • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد قوله وتقطعت بهم الاسباب قال اسباب اعمالهم فاهل التقوى اعطوا اسباب الاعمال وسعوا فيها بها ينجون والآخرون اعطوا اسباب اعمالهم الخبيثة فسقطوا بهم فدهسوا في النار • قال والاسباب التي يتعلق به • قال والسبب الحبل والاسباب جمع سبب وهو كل ما تسبب به الرجل الى طلبته وحاجته فيقال للحبل سبب لانه يتسبب بالتعلق به الى الحاجة التي لا توصل اليها الا بالتعلق به •• ويقال للطريق سبب للسبب بركوبه والوسيلة سبب للوصول بها الى الحاجة • وبذلك كل ما كان به ادراك الطلبة فهو سبب لادراكها فاذا كان ذلك كذلك فالصواب من القول في تاويل قوله وتقطعت بهم الاسباب ان يقال ان الله تعالى ذكره اخبر ان الذين ظلموا انفسهم من اهل الكفر الذين ماتوا وهم كفار تبرا عند معاينتهم عذاب الله التابع من المتبوع وتقطع بهم الاسباب وقد اخبر تعالى ذكره في كتابه ان بعضهم يلعن بعضا واخبر عن الشيطان انه يقول لاوليائه ما انا بمصرخكم وما انتم بمصرخي الآية وقد اشركهم من قبل واخبر تعالى ذكره ان الاخلاء يصير بعضهم لبعض عدوا الا المتقين وان الذين لا ينصر بعضهم بعضا فقال تعالى ذكره وتقولهم انهم مسؤولون ما لكم لا

خرون

حه

تناصرون وان الرجل منهم لا ينفعه نسبه ولا دورحمه وان كان
نسيبه لله ولنا فقال تعالى ذكره في ذلك وما كان استغفار ابرهيم لابيه
الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين انه عدو لله تبرا منه واخبر
تعالى ذكره ان اعمالهم تصير عليهم حسرات وكل هذه المعاني اسباب
يتسبب في الدنيا بها الى مطالب فقطع الله منا فعها في الاخرة عن
اهل دينه لانها كانت خلاف طاعته ورضاه فهي منقطعة باهلها
ولاحلال بعضهم بعضا بعهم منذور ودمهم عليا نصارهم ولا عبالهم
انداد هم ولا طاعتهم شياطينهم ولا دافعت عنهم ارحام فنصرتهم
من انتقام الله منهم ولا اغنت اعمالهم منهم بل صارت عليهم حسرات
فكل اسباب الكفار منقطعة فلا معنى لبلغ في تاويل يوئ وتقطعت
بهم الاسباب من صفة الله وذلك ما سنا من جميع اسبابهم دون
بعضها على ما قلنا في ذلك ومن ادعى ان المعنى بذلك خاص من
الاسباب سبيل البرهان على دعواه من اصل لا منازع فيه وعوض
بقول مخالفه فيه فلن يقول في شئ من ذلك قولا الا الزم في
الاخر مثله العول في تاويل قوله وقال الذين
اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرا منهم كما تبرؤا منا
يعني بقوله تعالى ذكره وقال الذين اتبعوا وقال اتباع الرجال
الذين كانوا اتخذوهم اندادا من دون الله يطيعونهم في معصية الله
ويعصون ربهم في طاعتهم اذ رؤوا عذاب الله في الاخرة لو ان
لنا كرة يعني بالكرة الرجعة الى الدنيا من قول القائل كررت
على القوم الكرة او مكرا والكرة المرة الواحدة وذلك اذا حمل عليهم
راجعا عليهم بعد الانصراف عنهم كما قال الاحطل

ولقد عطفت على فزارة عطفة كر المسح وطن ثم تحالا

King Saud University

وقال حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة وقال
الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا اى ان رجعة الى الدنيا
حدثنا المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو اسامة عن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع
وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة • قال قالت الاتباع لو ان لنا كرة الى
الدنيا فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا •• وقوله فنتبرأ منهم منصوب
لانه جواب للتمنى بالفا لان القوم تمنوا رجعة الى الدنيا ليتبرؤا من
الذين كانوا يطيعونهم فى معصية الله كما تبرأ منهم رؤساهم كانوا
فى الدنيا المبتدعون فيها على الكفر بالله اذا عاينوا عظيم النار لهم
من عذاب الله فقالوا لو انا لبيت لنا كرة الى الدنيا فنتبرأ منهم
وما ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المومنين •
القول فى تاويل قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم
ومعنى قوله كذلك يريهم الله اعمالهم بقول كما ارامهم العذاب الذى
ذكره فى قوله ورأوا العذاب الذى كانوا يكذبون به فى الدنيا
فكذلك يريهم ايضا اعمالهم الخبيثة التى استحقوا بها العقوبة من الله
حسرات عليهم يعنى ندامات • والحسرات جمع حسرة • وكل اسم
كان واحده على فعله مفتوح الاول ساكن الثانى فان جمعه على فعلات مثل
شهوة وهى جمع شهوات وتمرات مثقله السوان من جمعها فاما اذا
كان معتلا فانك تدع ثانيه ساكنا مثل ضخمة جمعها ضخمات وعلة جمعها
عبلات وربما سكن السان فى الاسماء قال الشاعر ••
عيا صروف الدهر او دولانها يريد الله من لبانها ••
فيستريح النفس من زفرانها •• فسكن الثانى من الزفرات
وهى اسم وقيل ان الحسرة اشد الندامة • فان قال لنا قايل فكيف
يرون اعمالهم حسرات عليهم وانما يتندم المتندم على ترك الخيرات وفوتها

اياه وقد علمت ان الكفار ان لم يكن لهم من الاعمال ما ينتدمون على
تركهم الا ريادة حسرة عليهم فسرهم الله قليله بل كانت اعمالهم كلها محاصي
لله ولا حسرة عليهم وانما الحسرة فيما لم يعملوا من طاعة الله قبل ان
اهل التاويل في ذلك مختلفون فقال في ذلك ما قالوا ام بخبر الذي يكون
اول ذلك او بيانه ان شاء الله • فقال بعضهم معنى ذلك كذلك يريهم
الله اعمالهم التي وضعها عليهم في الدنيا ضعوفا ولم يعملوا لها حتى
استوجب ما كان الله اعده لو كان عمل لها في حياته من المساكين
والبعد عن طاعته ربه صار ما فاته من الثواب الذي كان الله
اعده له لو كان اطاعه في الدنيا ادخاله عند دخوله النار او
قبل ذلك اسفا وندامة وحسرة عليه •• ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي ذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم ثم انه يرفع لهم الجنة فينظرون
اليها والى سوء منقلبهم فيها لو انهم اطاعوا الله فيقال لهم تلك مساكنكم لو
اطعتم الله ثم يقسم بين المومنين صرفوهم فذلك حين يسرون ••
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان
عن سلمة بن كهيل قال حدثنا ابو الزعراء عن عبد الله في قصة ذكرها
قال وليس نفس الا وهي تطلع الى منتهى في الجنة وبيت في النار وهو
يوم الحسرة قال فيرى اهل النار الذين في الجنة فيقال لهم لو عملتم فتاحلتم
الحسرة قال ويرى اهل الجنة البيت الذي في النار فيقال لو لا ان منّ الله
عليكم • فان قال وكيف يكون مضافا اليهم من العمل ما لم يعملوه على
هذا اهذا وهل قيل ما يعرض على الرجل العمل فعمل
قيل ان يعمله هذا عمل معنى هذا الذي يجب عليك ان تعمله كما يقال
للرجل يحضر هذا فقال قبل ان تعدا انه هذا عدا والبوم يعني به هذا

تاويل

ما سعدا مه البيوم • فذلك قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات
عليهم يعني كذلك يريهم الله اعمالهم التي كان لا يرجا لهم العمل بها في الدنيا
حسرات عليهم • وقال آخرون كذلك يريهم الله اعمالهم
السيئة حسرات عليهم لم عملوها وهلا عملوها بغيرها مما يرضى الله تعا
ذكره • حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو حذيفة قال ثنا ابو جعفر عن الربيع كذلك
يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم صارت اعمالهم الخبيثة حسرة عليهم يوم
القيمة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
اعمالهم حسرات عليهم قال اوليس اعمالهم الخبيثة التي ادخلهم الله بها النار
حسرات عليهم • قال وجعل اعمال اهل الخير لهم وقرا قول الله بما اسلفتم
في الايام الخالية • واولى الاقوال بتاويل الآية تاويل من قال معنى
قوله كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم كذلك يري الله الكافرين
اعمالهم الخبيثة حسرات عليهم لم عملوا بها وهلا عملوا بغيرها فندموا
على ما فرط منهم من اعمالهم الرديئة ادراوا حراها من الله وعقابها
لان الله اخبر انه يظهر اعمالهم ندما عليهم فالذي هو اولى بتا ويل
الآية ما دل عليه الظاهر دون ما احتمله الباطن الذي لا دلالة
له على انه المعني بها والذي قال السدي يحتمل ان كان
مذهبا يحتمله الآية فانه منزع بعيد ولا برهان ذلك على ما ذكرنا يقوم
له حجة فيسلم لها ولا دلالة في ظاهر الآية انه المراد بها فاذ
كان الامر كذلك لم يحل ظاهر التنزيل الى الباطن بتاويل

القول في تاويل قوله وما هم بخارجين من النار

يعني تعالى ذكره بذلك وما هم لاالذين وصف صفتهم من الكفار
وان ندموا بعد ما بينهم ما عاينوا من عذاب الله ما ستدرت تكرامتهم

عليا ما سلف منهم من اعمالهم الخبيثه وتمنوا الى الدنيا كره ليتبينوا فيها
ويتبرؤا من مضليهم وسادتهم الذين كانوا يطيعونهم فى معصيه الله
فيها فخارجين من النار الى اصلا مومنا الله تكوهم فى الدنيا ولا
سلمهم فيها فيصيبهم من عذاب الله جنيد ولهم فيها خلدون ٭ وفى
هذه الايه الدلاله على تكذيب الله الزاعمين ان عذاب الله اهل
النار من اهل الكفر منقض وانه الى نهايه ثم من بعد ذلك فان
الله تعالى ذكره اخبر عن مولاء الذين وصف صفتهم فى هذه الايه ثم
حتم الخبر عنهم بانهم غير خارجين من النار بعد استقرارهم فيها وقتا دون
وقت فذلك الى غير حد ولا نهايه ٭٭

القول فى تاويل قوله يا ايها الناس كلوا مما
فى الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان
انه لكم عدو مبين ٭٭ يعنى تعالى ذكره بذلك يا ايها
الناس كلوا مما احللت لكم من الاطعمه على لسان رسولى محمد صلى الله عليه
وسلم طيبته لكم مما حرمته على المسلمين من الميتات والدم والوصايل
وما اشبه ذلك مما الزمه عليكم دون ما حرمته عليهم من المطاعم والماكل
نفسه من ميته ودم ولحم خنزير وما اهل به لغير الله ودعوا خطوات
الشيطان التى يوبقكم فيهلككم وتوردكم موارد العطب ويحرم عليكم اموالكم
فلا تسعوها ولا تعملوا بها انه يعنى بقوله انه ان الشيطان والهاء
فى قوله انه عائده على الشيطان لكم ايها الناس عدو مبين يعنى
انه قد ابان لكم عداوته بابايه السجود لابيكم وعرون اباه حتى اخرجه
من الجنه واستزله بالخطيئه وادل من السجود بقول تعالى ذكره فلا
تنتصحون ايها الناس مع ابانته لكم العداوه ودعوا ما امركم به وارغبوا
طاعتى فيما امركم به وانتهوا عنه مما احللته لكم وحرمته عليكم دون ما

حرمتموه انتم على انفسكم وحللتموه طاعة منكم للشيطان واتباعا لامره
ومعنى قوله حلالا طلقا وهو مصدر من قول القايل قد حل لك
هذا الشيء اي صار لك مطلقا فهو حل للحلال وحلال من كلام العرب
هو للحل بل طلق • واما قوله طيبا فانه يعني به طاهرا غير نجس
ولا محرم واما الخطوات فهو جمع خطوة والخطوة بعد ما بين
قدمي الماشي والخطوة بفتح الخا الفعلة الواحدة من قول
القايل خطوت خطوة واحدة وقد يجمع الخطوة خطا والخطوة خطوات
وخطا والمعنى في النهي عن اتباع خطواته النهي عن طريقه واثره فيما
دعا اليه مما هو خلاف طاعة الله تعالى ذكره • واختلف اهل التاويل
في معنى الخطوات فقال بعضهم خطوات الشيطان عمله ••
• ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى بن ابرهيم
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس قوله خطوات الشيطان يقول عمله ••
وقال بعضهم خطوات الشيطان خطاياه ••
• ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله خطوات
الشيطان قال خطيئته • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال خطاياه • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تتبعوا
خطوات الشيطان قال خطاياه • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان قال خطاياه • حدثنا يحيى بن ابي طالب قال اخبرنا يزيد قال
اخبرنا جويبر عن الضحاك قوله خطوات الشيطان قال خطايا

حدثنا يحيى بن ابى طالب قال حدثنا يزيد قال اخبرنا حويبر عن الضحاك
قوله خطوات الشيطان قال خطايا الشيطان التى يامرنها
وقال اخرون خطوات الشيطان طاعته ..

ذكر من قال ذلك • حدثنى محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله
حدثنى موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال اخبرنا اسباط عن
السدى ولا تتبعوا خطوات الشيطان يقول طاعته • وقال
اخرون خطوات الشيطان النذور فى المعاصى ..

ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال
حدثنا سلمة عن ابن اسحاق عن سليمان عن ابى مجلز فى قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان قال خطاياه • وهذه الاقوال التى ذكرناها عمن ذكرناها
عنه فى تاويل قوله خطوات الشيطان قريب معنى بعضها من بعض
لان كل قائل منهم قولا فى ذلك فانما اشار الى نهى اتباع الشيطان
فى اثاره واعماله غير ان حقيقة ما فعل الكافر مما بينت من انها بعد
ما اس قد مية لم تستعمل فى جميع اثاره وطرقه على ما قد بينت ..

سبل القول فى تاويل قوله
انما يامركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا
على الله ما لا تعلمون

وصلى الله على سيدنا محمد النبى الامى وعلى اله
وسلم تسليما

1957
ng Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير

القول في تاويل قوله انما امركم بالسوء
والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون

يعني تعالى ذكره بقوله انما امركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا
على الله ما لا تعلمون والسوء الاسم مثل الضر من قول القايل سائك
هذا الامر سوء وهو ما يسوء الفاعل واما الفحشاء فهي
مصدر مثل البرا والصرا وهي كل ما استفحش ذكره وقبح مسموعه وقيل
ان السوء الذي ذكره الله هو معاصي الله فان كان ذلك كذلك فانما
سماها الله سوءا لانها تسوء صاحبها بسوء عاقبتها له عند الله وقيل
ان الفحشاء الزنا فان كان ذلك كذلك فانما يعني بذلك بفتح مسموعه
ومكروه ما يذكر به فاعله ذكر من قال ذلك

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي
انما يامركم بالسوء والفحشاء اما السوء فالمعصية واما الفحشاء فالزنا
واما قوله وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فهو ما كانوا يحرمون
من البحاير والسوايب والوصايل والحوامي ويزعمون ان الله حرم ذلك
كله فقال تعالى ذكره لهم ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة ولا وصيلة
ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب واكثرهم لا يعقلون
واخبرهم تعالى ذكره في هذه الاية ان قبلهم ان الله حرم هذا من الاكل
الذي حرموه من ذلك عليهم الشيطان وانه قد احله لهم وطيبه ولم يحرمه الله عليهم ولكنهم
يقولون على الله ما لا يعلمون خصصته طاعة منهم للشيطان وابتاعا
منهم خطواته واقتفاء منهم اثار اسلافهم الضلال وابائهم الجهال
الذين كانوا لله وما انزل على رسوله جهالا وعن الحق ومنهاجه
ضلالا وانصرافا منهم عما انزل الله في كتابه على رسوله صلى الله

الله عليه وسلم فقال تعالى ذكره واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل
نتبع ما الفينا عليه اباءنا ۞ القول في تاويل قوله واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله
قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا او لو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون
وفي هذه الاية وجهان من التاويل احدهما ان يكون الها والميم من قوله
واذا قيل لهم عائدة على من في قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله
اندادا فيكون معنى الكلام ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا واذا
قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا
والآخر ان يكون الها والميم اللتان في قوله واذا قيل لهم من ذكر الناس
الذين في قوله يا ايها الناس كلوا مما في الارض فيكون ذلك انصرافا
من الخطاب الى الخبر عن الغايب ۞ قال تعالى ذكره حين اذا انتم في الفلك
وجرين بهم ۞ واسنده عندي والله اعلم ان يكون الها والميم في لهم من ذكر
الناس في قوله يا ايها الناس وان يكون ذلك رجوعا من الخطاب الى الخبر
عن الغايب لان ذلك عقيب قوله يا ايها الناس كلوا مما في الارض
فلا يكون خبرا عنهم اولى من ان يكون خبرا عن الذي اخبر عنهم ان منهم
من يتخذ من دون الله اندادا مع ما بينهما من الايات وانقطاع قصصهم
بنصه مستانفه عنها ۞ وانما نزلت في قوم من اليهود قالوا ذلك
ان دعوا الى الاسلام كما حدثني ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل
عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابي محمد عن ابنه عكرمة او عن سعيد صرعن ابن
عباس قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود من
اهل الكتاب الى الاسلام ورغبهم فيه وحذرهم عقاب الله ونقمته
فقال له رافع بن خارجة وما تدري بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا هم

كانوا اعلم وحرامًا فانزل الله في ذلك من فوقهم واذا قيل لهم اتبعوا ما
انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا ۞ اولو كان اباءهم لا
يعقلون شيئا ولا يهتدون ۞ حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن
بكير قال حدثنا محمد بن اسحق ۞ قال حدثني محمد بن ابي محمد مولى زيد بن ثابت
قال حدثني سعيد بن جبير او عكرمة عن ابن عباس مثله الا انه قال
فقال له ابو رافع بن خارجة وخالد بن عوف ۞ واما تاويل قوله
اتبعوا ما انزل الله فانه اعملوا بما انزل الله في كتابه على رسوله فاحلوا حلاله
وحرموا حرامه واجعلوه لكم اماما تأتمون به وقادوا تتبعون عليه
وقوله عز وجل بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا يعني وجدنا كما قال الشاعر ۞
ما لفيته غير مستعتب ولا ذاكر الله الا قليلا ۞
يعني وجدته وكما حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا اي ما وجدنا
عليه اباءنا ۞ حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ثور عن ابي
معشر عن محمد بن كعب القرظي مثله ۞ معنى الآية اذا قيل لهؤلاء الكفار كلوا مما احل
الله لكم ودعوا خطوات الشيطان وطرقه واعملوا بما انزل الله على
نبيه صلى الله عليه وسلم في كتابه استكبروا عن الاذعان لامر الله وقالوا
بل نأتم بآبائنا فنتبع ما وجدنا آباءنا عليه من تحليل ما كانوا يحلون وتحريم
ما كانوا يحرمون ۞ قال الله تعالى ذكره اولو كان آباؤهم يعني آباء هؤلاء الكفار
الذين مضوا على كفرهم بالله العظيم لا يعقلون شيئا من دين الله وفرائضه
وامره ونهيه فيسعوا فيما سلكوا من الطريق ويؤمنوا بربهم في افعالهم
ولا يهتدون لرشد فيهتدي بهم غيرهم ويقتدي بهم من طلب الدين
واراد الحق والصواب بقول يخبر ذكره عن هؤلاء الكفار وكيف ايها
الناس بسعون مما وصوم عليه آباكم فتتركون ما يأمركم به ربكم

واناوكم لا يعقلون من امر الله شيا ولا هم مصيبون حقا ولا مدركون رشدا وانما ينبغي المتبع ذا المعرفة بالشي المستعمل له في نفسه فاما الجاهل فلا سبيل له فيما هو به جاهل الا من لا عقل له ولا عبرة

القول في تاويل قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء

اختلف اهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك مثل الكافر في قلة فهمه عن الله ما يتلى عليه في كتابه وسوء قبوله لما ندعا اليه من توحيد الله وتوعظ به مثل البهيمة التي تسمع الصوت اذا نعق بها ولا تعقل ما يقال لها ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن البزري قال احدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة في قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء قال مثل البعير او مثل الحمار تدعوه فيسمع الصوت ولا يعقل ما تقول

حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال احدثنا خالد بن مالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله كمثل الذي ينعق بما لا يسمع قال هو مثل الشاه ونحو ذلك • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء كمثل البعير او الحمار او الشاه ان قلت لعصا قال لم يعلم ما تقول عرانه يسمع صوتك • وذلك ان الكافر ان امرته لم يخبر او نهيته عن شي او وعظته لم يعقل ما تقول عرانه يسمع صوتك • حدثني القاسم قال احدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس مثل الذي ينادي ما يسمع ولا يعقل ما يقال له الا ان له سمع الصوت ولا يعقل • حدثنا ابن وكيع قال احدثنا ابي عن سفيان عن منصور عن مجاهد كمثل الذي ينعق

مما لا يسمع قال مثل الذي ينعق بالبهيمة يسمع الصوت ولا يعقل حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثل الذي ينعق مثل ضربه الله لله فيسمع ما يقال له ولا يعقل مثل
البهيمة تسمع الصوت ولا تعقل • حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق
بما لا يسمع الا دعاء ونداء نقول مثل الله فرجعل البعير والشاة يسمع الصوت
ولا يعقل يدري ما عني به • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كمثل الذي ينعق بما لا يسمع قال
مومثل ضربه الله لله فيقول مثل مدرا الله ومثل هذه البهيمة التي
تسمع الصوت ولا تدري ما يقال لها فذلك الكافر يقال
له ولا يفقه ما يقال له • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال هو مثل الله فيسمع الصوت
ولا يعقل ما يقال له • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج قال قال ابن جريج سألت عطاء قلت له يعالج لا يعقل يعني
البهيمة الا انها تسمع دعاء الراعي حين ينعق بها فهم كذلك لا يعقلون
وهم يسمعون يقال كذلك قال وقال مجاهد الذي ينعق الراعي
ينعق بما لا يسمع من البهائم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثل الذي ينعق الراعي بما لا
يسمع البهائم • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي مثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء لا يعقل ما يقال له
الا ان يدعا فتاتي او ينادى لها فيذهب • واما الذي ينعق فهو
الراعي الغنم لا ينعق الراعي بما لا يسمع ما يقال له الا ان يدعا او ينادى
فكذلك محمد صلى الله عليه وسلم يدعو من لا يسمع الا حرف الكلام يقول

الله صم بكم عمى • ومعنى قايل هذا القول في تاويلهم ما تاولوا عليه
ما حكيت عنهم ومثل وعظ الذين كفروا وواعظهم كمثل ينعق الناعق
بغنمه وبعيقه به فاضيف المثل الى الذين كفروا • وترك ذكر
الوعظ والواعظ لدلالة الكلام على ذلك • تقول اذا لقنت
فلانا فعظه بعظم السلطان يريد به كما يغظم السلطان •• وكما
قال الشاعر ••

• فلست مسلما ما دمت حيا على زيد بتسليم الامير ••

يريد به كما يسلم على الامير • وقد يحتمل ان يكون المعنى على هذا التاويل
الذي تاوله هؤلاء ومثل الذين كفروا في قلة فهمهم عن الله وعن
رسوله كمثل المنعوق به من البهائم الذي لا يفقه من الامر والنهي غير
الصوت • وذلك انه لو قيل له اعتلف او رد الماء او زما يقال
له غير الصوت الذي يسمعه من قايله • فكذلك الكافر مثله في
قلة فهمه بما يؤمر به وينهى عنه سواء كمن اياه وقله نظر وفكر فيه
مثل هذا المنعوق به فيما امر به ونهى عنه فيكون المعنى للمنعوق به
والكلام خارج على الناعق كما قال بابعه بني ذبيان ••

• وقد حفت حتى ما يزيد محافتي على وعل في ذي المطارة عاقل

والمعنى حتى ما يزيد محافة الوعل على محافتي • وكما قال الاخر

• كانت فريضة ما تقول كما كان الزنا فريضة الرجم ••

والمعنى كما كان الرجم فريضة الزنا فجعل الزنا فريضة الرجم لوضوح
معنى الكلام عند سامعه وكما قال الاخر ••

ان سراجا للكريم مفخر يحلاه العين اذا ما تجمرا ••

والمعنى يجلى بالعين فجعله يحلاه العين وظاهر ذلك من كلام العرب
الدال على ما يوجهه العرف من حمل ما لجبر عنه الى ما صاحبه

لظهور معنى ذلك عند سامعيه فنقول اعرض الحوض على الناقة
وانما يعرض الناقة على الحوض وما اشبه ذلك من كلامهما • وقال
آخرون • معنى ذلك ومثل الذين كفروا في دعائهم الهتهم واوثانهم
التي لا تسمع ولا تعقل مثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء وذلك الصدى
الذي يسمع صوته ولا يفهم عن الناعق به شيئا • فتأويل الكلام على هذا القول
قيل ذلك ومثل الذين كفروا والهتهم في دعائهم اياها وهي لا تعقله
ولا تعقل كمثل الناعق بما لا يسمعه الناعق الا دعاء ونداء اي لا يسمع
منه الناعق الا دعاءه • ذكر من قال ذلك
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومثل الذين
كفروا قال مثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء قال الرجل الذي يصيح
في جوف الجبال فتجيبه فيها صوت فيراجعه فيقال له الصدى فمثل الهة
هؤلاء لهم كمثل الذي تجيبه بهذا الصوت لا ينفعه لا يسمع الا
دعاء ونداء • قال ابو جعفر فعلى ذلك الصدى وقد عمل الاعشى على هذا
التأويل وجها آخر غير ذلك وهو ان يكون معناه ومثل الذين كفروا
في دعائهم الهتهم التي لا تعقله دعاءهم كمثل الناعق بنعم له من حيث
لا تسمع صوته عنه فلا ينتفع من نعقه بشيء غير انه يعنيه من دعائه
ونداءه • فكذلك الكافر في دعائه الهتها بما هو في غنى من دعائه ونداءه اما هذا
لها ولا سمعه شيئا • واولى التأويلين بتأويل الآية التأويل
الاول الذي قاله ابن عباس ومن وافقه عليه وهو ان معنى الآية ومثل
داعي الكافر واعظه كمثل الناعق بنعمه ونعيقه فانه يسمع نعيقه
ولا يعقل لائمه على ما قدمنا قبل فاما وجه جواز حذف داعي الكافر
بالمثل منه فقد انبأنا عن البيان عنه في قولهم مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا وفي غير من نظائر من الآيات بما فيه الكفاية من اعادته

وانما اخترنا هذا التاويل لان هذه الاية نزلت في اليهود واليهم
عنى الله تعالى ذكره بها ولم يكن اليهود اهل اوثان يعبدونها
ولا اهل اصنام يعظمونها ويرجون نفعها او دفع ضرها ولا وجه
اذ كان ذلك كذلك لتاويل من تاول ذلك انه معنى مثل الذين
كفروا بربهم الاية ودعاهم اياها • فان قال قائل وما دليلك
على ان المقصود بهذه الاية اليهود دون غيرهم قيل دلنا على ذلك ما قبلها من
الايات وما بعدها فانهم هم المعنيون به فكان بما سبقها بان يكون
خبرا عنهم احق واولى من ان يكون خبرا عن غيرهم حتى يأتي دلالة واضحة
بانصراف الخبر عنهم الى غيرهم • هذا مع ما ذكرنا من الاخبار عن
ذكرنا عنه انها فيهم نزلت والرواية التي رويناها عن ابن عباس ان الاية
التي قبل هذه نزلت فيهم وبما قلنا من ان هذه الاية معنى بها اليهود
كان عطا يقول • حدثت القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
حجاج عن ابن جريج قال قال لي عطا في هذه الاية هم اليهود الذين اخبر الله
الله فيهم ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا
قليلا الى قوله فما اصبرهم على النار وامّا قوله صم بكم عمي فانه
ما الغنم العيي والتعاق ومنه قول الاحطل •
• وانعق بضائنك يا جرير فما تمثل نفسك في الحلائل الا •
يعني صيوت به الغنم وتاويل قوله صم بكم عمي فهم لا يعقلون
يعني تعالى ذكره صم بكم عمي هؤلاء الكفار الذين مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا مما لا يسمع الادعاء ونداء صم عن الحق فهم لا يسمعون
بكم يعني خرس عن قيل الحق والصواب والاقرار بما امرهم الله
ان يقروا به ويتبين ما امرهم تعالى ذكره ان يبينوا من امر محمد صلى الله عليه
وسلم للناس ولا ينفكون يطمسون به ولا يقولونه ولا يبينونه للناس

عمى عن الهدى وطريق الحق فلا يبصرونه • حدثنا سريج معاذ قال
حدثنا سعد عن سعيد عن قتادة قوله صم بكم عمى يقول صم عن
الحق فلا يسمعونه ولا يسمعون به ولا يعلمونه عمى عن الحق والهدى
فلا يبصرونه بكم عن الحق فلا ينطقون به • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدى صم بكم عمى يقول
عن الحق • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس صم بكم عمى يقول لا يسمعون الهدى
ولا يبصرونه ولا يعلمونه • واما الرفع في قوله صم بكم فانه اتاه
من قبل الابتداء والاستيناف يدل على ذلك قوله فهم لا يعقلون
كما تقول في الكلام لمواصم لا يسمع وهو اصم لا تكلم ••

القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا كلوا من
طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون

يعني تعالى ذكره بقوله يا ايها الذين امنوا يا ايها الذين صدقوا محمدا
صلى الله عليه وسلم الله ورسوله واقروا بما تعبده وادعوا
له ما ادعاه • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو
زهير عن جويبر عن الضحاك في قوله يا ايها الذين امنوا يقول
صدقوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني اطعموا من حلال الرزق
الذي احللناه لكم فطاب لكم تحليل اياه لكم مما كنتم تحرمونه انتم
ولم اكن حرمته عليكم من المطاعم والمشارب واشكروا الله يقول
واسوا على الله مما موامل سلم على النعم التي رزقكم وطيبها لكم ان
كنتم اياه تعبدون يقول ان كنتم منقادين له من سامعين مطيعين
فكلوا مما ابلح لكم اكله وحلله وطيبه لكم ودعوا ما حرمه عليكم خطوات
الشيطان • وقد ذكرنا بعض ما كانوا في جاهليتهم يحرمونه من المطاعم

لله ع

وهو الذى يدعوهم الى اكله ونهاهم عن اعتقاد تحريمه اذ كان تحريمهم
اياه كان في الجاهليه طاعه منهم للشيطان وابتاعا لاهل الكفر
منهم بالله من الآباء والاسلاف ممن لهم تعالى ذكره بما حرم عليهم
وفصل لهم مفسرا القول في تاويل قوله انما حرم عليكم
الميته والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله
يعني تعالى ذكره بذلك لا غير مما اعلمكم انما لم احرمه عليكم ايها
المومنون بالله ورسوله من البحائر والسوائب ونحو ذلك بل كلوا
ذلك فاني لم احرم عليكم غير الميته والدم ولحم الخنزير وما اهل به
لغير الله ومعنى قوله انما حرم عليكم الميته ما حرم عليكم الا الميته
وانما حرف واحد ولذلك نصبت الميته والدم وغير جايز في الميته
اذا جعلت انما حرفا واحدا الا النصب ولو كانت انما حرفين
وكانت ما منفصله من ان لكانت الميته مرفوعه وما بعدها وكان
تاويل الكلام حينيذ ان الذى حرم الله عليكم من المطاعم الميته والدم
ولحم الخنزير لا غير ذلك وقد ذكر بعض القراء انه قرا ذلك كذلك
على هذا التاويل ولست للقراءه به مستحسنا وان كان له في التاويل
والعربيه وجه مفهوم لاتفاق الحجه من القراء على خلافه فغير جايز
لاحد الاعتراض عليهم بما نقلوه مجمعين عليه ولو قرى في حرم بضم
الحا من حرم لكان في الميته وجهان من الرفع احدهما ان الفاعل
غير مسمى وانما حرف واحد والاخران وما في معنى حرفين وحرم
من صله ما والميته خبر الذى مرفوع بالحرف وليست وان كان
وان كان للدلاله على وجه مستحسنا للقراءه به لما ذكرت واما
الميته فان القراء مختلفه في قراتها فقراها بعضهم بالتخفيف ومعناه
فيها التشديد ولكنه خففها كما خفف القايلون وهو هين لين

حامد الله

الهين اللين كما قال الشاعر

ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الاحياء

جمع بين اللغتين في بيت واحد في معنى واحد • وقرأها بعضهم بالتشديد
وحملوها على الاصل وقالوا انما هو ميوت فيعل من الموت
ولكن الياء الساكنة والواو المتحركة لما اجتمعتا والياء مع سكونها
متقدمة قلبت الواو وشددت فصارتا ياء مشددة كما فعلوا ذلك
في سيد وجيد قالوا ومن خففها فانما طلب الخفة والقراءة بها
على اصلها الذي هو اصلها اول • والصواب من القول في
ذلك عندي ان التخفيف والتشديد في يا الميتة لغتان قرأ بكل
معروفتان في القراءة وفي كلام العرب فبايهما قرأ ذلك القارئ
فمصيب لانه لا اختلاف في معنييهما وانما يقول ومما اهل به
لغير الله يعني به وما ذبح للاهلة والاوثان مسمى عليه غير اسمه
او قصد به غير من الاصنام وانما قيل وما اهل به لانهم كانوا اذا
اراد وا ذبح ما قربوا لالهتهم التي قربوا ذلك لها جهروا باسم
اصنامهم فحرى ذلك من امرهم على ذلك حتى قيل لكل ذابح يسمي اول
اسم جهر به لتسميه اول مجهر بمثل ربهم اصنامهم بذلك هو
الاهلال الذي ذكره الله تعالى فقال وما اهل به لغير الله ومن ذلك
قيل للملبي في حجه او عمرته مهل لرفعه صوته بالتلبية • ومنه
استهلال الصبي اذا صاح عند سقوطه من بطن امه واستهلال المطر
وهو صوت وقوعه على الارض قال عمرو بن قميئة

• ظل يطاح به الهلال لرأسه يعلو الطاه له بعيد المقلع •

واختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم يعني بقوله
ما اهل به لغير الله ما ذبح لغير الله • وذكر قال ذلك

حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وما اهل
به لغير الله ما ذبح لغير الله • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وما اهل به لغير الله قال
ما ذبح لغير الله مما لم يسم عليه • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وما اهل به لغير الله ما ذبح
لغير الله • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن
جريج قال ابن عباس في قوله وما اهل به لغير الله قال ما اهل به للطواغيت
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن الضحاك
قال وما اهل به لغير الله قال ما اهل به للطواغيت • حدثني المثنى
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
وما اهل به لغير الله يعني ما اهل للطواغيت فكلما يعني ما ذبح لغير الله
من اهل الكفر غير اليهود والنصارى • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حكام عن عنبسة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس في قول الله وما اهل به لغير الله قال هو ما ذبح لغير الله
وقال اخرون معنى ذلك ما ذكر عليه غير اسم الله ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
وما اهل به لغير الله يقول ما ذكر عليه غير اسم الله • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وسألته عن قول الله وما
اهل به لغير الله قال ما ذبح لالهتهم الانصاب التي يعبدون ويسمون
اسمائها عليها قال يقولون باسم فلان كما يقولون انت باسم الله قال
فذلك ما اهل به لغير الله • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
حدثني حيي عن عمه بن مسلم التجيبي ومسلم بن ابي الاسمعي انهما
قالا انما حل لنا ما ذبح لغير الكتاب وما اهدي لها من حرام ولحم وانما

قال قال

هو طعام اهل الكتاب قال حيوه قلت لدات قول الله ما اهل
به لغير الله قال انما ذلك المجوس واهل الاوثان والمشركون ٠
٠ القول في تاويل قوله فمن اضطر غير باغ ٠٠
٠ ٠٠ ولا عاد فلا اثم عليه ٠٠
يعني تعالى ذكره فمن اضطر فمن حلت به ضرورة مخاعه الى ما حرمت
عليكم من الميته والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله وهو بالصفه
التي وصفنا فلا اثم عليه في اكله ان اكله ٠ وقوله فمن اضطر
افتعل من الضرورة وغير باغ نصب على الحال من من فكانه قيل فمن
اضطر لا باغيا ولا عاديا فاكله تحوله حلال ٠ وقد قيل ان معنى
قوله فمن اضطر فمن اكره على اكله فاكله فلا اثم عليه ٠٠
٠ ذكر من قال ذلك ٠ حدث احمد بن اسحق
الاهوازي قال حدث ابو احمد الزبيري قال حدث اسرائيل عن سالم
الافطس عن مجاهد قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال
الرجل ياخذ العدو فيدعونه الى معصيه الله ٠ واما قوله
غير باغ ولا عاد فان اهل التاويل في تاويله مختلفون فقال بعضهم يعني
بقوله غير باغ غير خارج على الائمه مسيئا سيرته باغيا عليهم بغير
حق ولا عاديا عليهم بحرب وعدوان مفسدا عليهم السبيل ٠٠
٠ ذكر من قال ذلك حدث ابو كريب
قال حدث ابن ادريس قال سمعت ليثا عن مجاهد فمن اضطر غير باغ
ولا عاد قال غير قاطع سبيل ولا مفارق جماعه ولا خارج في معصيه
الله فله الرخصه ٠ حدثني المثنى قال حدث ابو حذيفه قال
حدث شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد يقول
لا قاطعا للسبيل ولا مفارقا للائمه ولا خارجا في معصيه الله فله

لا رخصة ومن خرج عاصيا او عاديا في معصية الله فلا رخصة له
وان اضطر اليه • حدثنا مؤمل بن الفضل قال حدثنا شريك عن سالم
عن سعيد غير باغ ولا عاد قال هو الذي يقطع الطريق فليس له
رخصة اذا جاع ان يأكل الميتة واذا عطش ان يشرب الخمر حدثني
المثنى قال حدثنا سويد عن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن شريك عن
سالم يعني الافطس عن سعيد في قوله فمن اضطر غير باغ ولا
عاد قال الباغي العادي الذي يقطع الطريق فلا رخصة له ولا كرامة
حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد
فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال اذا خرج في سبيل من سبل الله فاضطر
الى الخمر شرب وان اضطر الى الميتة اكل واذا خرج يقطع الطريق فلا رخصة
له • حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج عن ابن جريج
الحجاج عن القسم بن ابي بزة عن مجاهد قال غير باغ على الامة ولا عاد
قاطع السبيل حدثنا مناد قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ورقاء عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال غير قاطع السبيل
ولا مفارق الائمة ولا خارج في معصية الله فله الرخصة • حدثنا
مناد قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن مجاهد فمن اضطر
غير باغ ولا عاد قال غير باغ على الائمة ولا عاد على ابن السبيل
وقال اخرون بل تاويل ذلك قوله غير باغ ولا عاد
غير باغ الحرام في اكله ولا معتد الذي اباح له منه •

ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد
غير باغ في اكله ولا عاد ان يتجاوز الحلال الى الحرام وهو مجاوز عنه منه وحده
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الحسن

في قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال غير باغ فيهما ولا متعد
فيها باكلها وهو عني عنها • حدثني الحسن قال اخبرنا اسحق قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عمن سمع الحسن سئل ذلك • حدثنا القسم
قال اخبرنا الحسين قال اخبرنا ابو تميلة عن ابي حمزة عن جابر عن
مجاهد وعكرمة قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد غير باغ سلعة
ولا عاد سلعي على ما يمسك نفسه • حدثت عن عمار عن الحسن
قال اخبرنا ابو جعفر عن اسباط عن الربيع فمن اضطر غير باغ ولا عاد
يقول من غير ان يبغي حراما او يعداه الا ترى انه يقول
فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد
قال ان اكل ذلك بغيا وعدوا عن الحلال الى الحرام وترك الحلال
وهو عنه وتعدى اكل هذا الحرام هذا المعنى بان يكون مختلفين
ويقول هذا وهذا واحد • وقال اخرون تاويل ذلك
ذلك فمن اضطر غير باغ في اكله شهوة ولا عاد فوق ما لا بد منه
ودفع قال ذلك حدثني موسى بن هرون
قال اخبرنا عمرو بن حماد قال اخبرنا اسباط عن السدي فمن اضطر غير باغ
ولا عاد اما باغ فيبتغي فيه شهوته واما العادي فيعتدي في اكله
ياكل حتى يشبع ولكن ياكل منه قوتا ما يمسك به نفسه حتى يبلغ حاجته
واولى هذه الاقوال بتاويل الاية قول من قال فمن اضطر غير
باغ باكله ما حرم عليه من اكله ولا عاد في اكله وله عن بدل
اكله بوجوده غيره مما احله الله له مندوحة عنه وذلك ان الله
تعالى ذكره لم يرخص لاحد في قتل نفسه بحال • وان كان ذلك
كذلك فلا شك ان الخارج على الامام والقاطع الطريق واذا كانا

قوا ايانا ما حرم الله عليهما من خروج هذا على من خرج عليه وسعى هذا
بالافساد في الارض فنعرفهما فنعلمهما ما فعلا مما حرم الله عليهما مما
كان حرم الله عليهما قبل اتيانهما ما اتيا من ذلك من قبل انفسهما بل
ذلك من فعلهما وان لم يودعا الى محارم الله عليهما محرما فعرف من خص لها
ما كان عليهما قبل ذلك حراما فاذ كان ذلك كذلك فالواجب على
قطاع الطريق والسعاة على الائمة العادلة الاوبة الى طاعة الله والرجوع
الى ما امرهما الله الرجوع اليه والتوبة من معاصي الله لا قتل انفسهما
بالمحاربة فيزدادان الى اثمهما اثما والى خلافهما امر الله خلافا واما
الذي رجحنا من قول ذلك الى انه غير بليغ في اكله شهوة فاكل ذلك شهوة
لا لدفع الضرورة المخوف منها الهلاك مما قد دخل فيما حرمها الله عليه
هو بمعنى ما قلنا في تاويله وان كان للفظه مخالفا فاما توجيه
تاويل قوله ولا عاد ولا اكل منه شبعه ولكن ما تسد به نفسه
فان ذلك بعض معاني الاعتدا في اكله معنى صفا اعتدى به بعض معانيه
فاذ كان ذلك كذلك فالصواب من القول ما قلنا من انه
الاعتدا في كل معانيه المحرمة • واما تاويل قوله فلا اثم عليه يقول
من اكل ذلك على الصفة التي وصفنا فلا تبعة عليه في اكله ذلك ولا

خبر • القول في تاويل قوله ان الله غفور رحيم
يعني بقوله تعالى ذكره ان الله غفور ان اطعتم الله في اسلامكم فاجتنبتم
اكل ما حرم عليكم وتركتم اتباع الشيطان فيما كنتم محرمونه في جاهليتكم
طاعة منكم للشيطان واقتفاء منكم خطواته مما لم احرمه عليكم لما
سلف منكم في كفركم وقبل اسلامكم في ذلك من خطا وذنب ومعصية
صافح عنكم وتارك عقوبتكم عليه رحيم بكم ان اطعتموه •

القول في تاويل قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله

من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا

يعني تعالى ذكره بقوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب احبار اليهود الذين كتموا الناس امر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته وهم يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة من شئ كانوا اعطوها على ذلك

بما حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب الآية كتمهم اهل الكتاب كتموا ما انزل الله عليهم وسن لهم من الحق والهدى من نعت محمد صلى الله عليه وسلم وامره • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا قال هم اهل الكتاب كتموا ما انزل الله عليهم من الحق والاسلام وسان محمد صلى الله عليه وسلم • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب فهو لاء اليهود كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب والتي في آل عمران ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا نزلتا جميعا في يهود • واما تاويل قوله ويشترون به ثمنا قليلا فانه يعني يشترون به والها التي في به من ذكر الكتمان فعناه اتباعوا بكتمانهم ما كتموا الناس من امر محمد صلى الله عليه وسلم وامر نبوته ثمنا قليلا وذلك ان الذي كانوا يعطون على تحريفهم كتاب الله وتاويلهم ما تاولوه عليه وجحده وكتمانهم الحق في ذلك اليسير من عرض الدنيا •

كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ويشترون به ثمنا قليلا قال كتموا اسم محمد صلى الله عليه وسلم

واخذوا عليه طمعا قليلا فهو الثمن القليل وقد بينت فيما مضى صفة
استرابهم ذلك بما اغنى عن اعادته ٥

القول في تاويل قوله اولئك ما يأكلون في بطونهم ٥
الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
يعني تعالى ذكره بقوله اولئك هؤلاء الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب
في شان محمد صلى الله عليه وسلم باخذهم من الرشوة يعطونها فيحرفون
لذلك ايات الله ويغيرون معانيها ما يأكلون في بطونهم بأكلهم ما
اكلوا من الرشا على ذلك واكتسابه وما اخذوا عليه من الاجر
الا النار يعني الا ما يوردهم النار ويصليهم حرها ٥ قال تعالى ذكره
ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا
وسيصلون سعيرا معناه ما يأكلون في بطونهم الا ما يوردهم النار
بأكلهم فاستغنى بذكر النار وفهم السامعين معنى الكلام من ذكرنا ما يوردهم
اوردهم ونحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من اهل التاويل

ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع اولئك
ما يأكلون في بطونهم الا النار يقول ما اخذوا عليه من الاجر
قال قائل وهل يدخل بأكل في غير البطن فيقال ما يأكلون في بطونهم
قتل وربما يقول العرب جعت في غريظني وشبعت في غريظني فقيل في بطونهم
لذلك • كما يقال فعل فلان هذا بنفسه وقد ربما ذلك في غير هذا الموضع
فيما مضى واما قوله ولا يكلمهم الله يوم القيمة يقول ولا يكلمهم بما
يحبون ويشتهون فاما بما يسوءهم ويكرهون فانه يكلمهم لانه
قد اخبر تعالى ذكره انه يقول لهم اخسأوا فيها ولا تكلمون الاتين • واما قوله

ولا يزكيهم فانه يعني ولا يطهرهم من دنس ذنوبهم وكفرهم ولهم عذاب اليم يعني موجع القول في تاويل قوله اولئك الذين

استروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة

يعني بقوله ذكره بقوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى اولئك الذين اختاروا الضلالة وتركوا الهدى واخذوا بما يوجب لهم عذاب الله يوم القيمة وتركوا ما يوجب لهم غفرانه ورضوانه فاستغنى بذكر العذاب والمغفرة من ذكر السبب الذي يوجبهما لفهم سامعي ذلك بمعناه والمراد منه وقد بينا نظير ذلك فيما مضى وكذلك بنا وجه استروا الضلالة بالهدى باختلاف المختلفين والدلالة الشاهدة لما اخترنا من القول فيما مضى قبل فكرهنا اعادته

القول في تاويل قوله فما اصبرهم على النار

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك فما اجرأهم على العمل الذي يقربهم الى النار

ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة فما اصبرهم على النار يقول فما احرأهم على العمل الذي يقربهم الى النار حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فما اصبرهم على النار يقول فما احرأهم عليها حدثنا المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا هشيم عن يسر عن الحسن في قوله فما اصبرهم على النار قال والله ما لهم عليها من صبر ولكن ما احرأهم على النار حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا منكر وحدثني المثنى قال حدثنا ابن بكر قال حدثنا منكر عن حماد عن مجاهد او سعيد بن جبير او بعض اصحابه فما اصبرهم على النار ما احرأهم حدثت عن عمار بن الحسن

حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله فما اصبرهم على النار يقول
ما احراهم واصبرهم على النار ۞ وقال ـــــ احرون بل معنى ذلك
فما اعملهم باعمال اهل النار ۞ ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله فما اصبرهم على النار قال ما اعملهم بالباطل ۞ حدثنا
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
واختلفوا في تاويل ما التي في قوله فما اصبرهم فقال بعضهم هي بمعنى
الاستفهام وكانه قال فما الذي صبرهم اي شيء صبرهم ۞
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فما اصبرهم على
النار قال ما اعملهم بالباطل حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ۞ حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فما اصبرهم على النار قال
هذا على وجه الاستفهام تقول ما الذي اصبرهم على النار ۞ حدثني
عباس بن محمد قال حدثنا حجاج الاعور قال اخبرنا ابن جريج قال قال ابن عطا
فما اصبرهم على النار تقول ما اصبرهم على النار حين تركوا الحق واتبعوا
الباطل ۞ حدثنا ابو كريب قال سئل ابو بكر بن عياش عن قوله
فما اصبرهم على النار قال هذا استفهام ولو كانت من الصبر قال فما اصبرهم
وهذا يقال للرجل ما اصبرك ما الذي يعمل بك هذا حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فما اصبرهم على النار قال
هذا استفهام تقول ما هذا الذي صبرهم على النار حتى جرأهم فعلوا
بهذا ۞ وقال ـــــ اخرون بل معنى بذلك ما اشد جرأتهم
على النار تعلمهم اعمال اهل النار ۞ ذكر من قال ذلك

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
فما اصبرهم على النار قال ما اعملهم باعمال اهل النار وهو قول
الحسن وقتادة وقد ذكرناه قبل فمن قال هو تعجب وجه تاويل اللام
الى قولك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما اشد
جرأتهم بفعلهم ما فعلوا من ذلك على ما يوجب لهم النار كما قال
تعالى ذكره قتل الانسان ما اكفره تعجبا من كفره بالذي خلقه وسواه
خلقه فما الذين وجهوا انا وبله الى الاستفهام فمعناهم هؤلاء الذين
اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فالذي اصبرهم على
النار والنار لا صبر عليها لاحد حتى استبدلوها بمغفرة الله فاعتاضوها
منها بدلا واولى هذه الاقوال بتاويل الآية قول من قال ما
اجرأهم على النار بمعنى ما احراهم على عذاب النار واعلمهم باعمال
اهلها وذلك انه مسموع من العرب ما اصبرفلانا على الله بمعنى ما
احراه وما اجرأه على الله وانما تعجب الله خلقه باظهاره الخبر عن القوم
الذين يكتمون ما انزل الله من امر محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته
واشترائهم بكتمان ذلك ثمنا قليلا من السحت والرشا التي اعطوها
على وجه التعجب من تقدمهم على ذلك مع علمهم بان ذلك موجب
لهم سخط الله واليم عقابه وانما معنى ذلك ما احراهم على اعذاب
النار ولكن اجترى بدار النار من دار عذابها كما قال ما اشبه
سخاء يحيى بحاتم بمعنى ما اسبه سخاء حاتم وما اشبه سخاءك
بسخائه * القول في تاويل قوله ذلك بان الله نزل *
الكتاب بالحق وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد
اما قوله ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق فانه اختلف
في المعنى بذلك فقال بعضهم معنى ذلك تعليم هذا الذي

يفعلون من جرائتهم على عذاب النار في مخالفتهم امر الله وكتمانهم الناس ما
انزل الله في كتابه وامرهم بتبيانه لهم من امر محمد صلى الله عليه وسلم ونعته
وذلك من اجل ان الله نزل الكتاب بالحق وشرله الكتاب بالحق هو خبر
عن هم في قوله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان الذين كفروا سواء
عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم لا يومنون ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم
وعلى ابصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم فهو مع ما قد اخبر الله عنهم
من انهم لا يومنون لا يكون منهم عن اسرا الضلالة بالهدى والعذاب
بالمغفرة • وقال اخرون معنى ذلك معلوم لهم بان الله
نزل الكتاب بالحق لانا قد اخبرنا في الكتاب ان ذلك لهم والكتاب حق كان
قائلي هذا القول كان تاويل الاية عندهم ذلك العذاب الذي
قال الله تعالى ذكره فما اصبرهم عليه معلوم انه لهم لان الله قد اخبر
في مواضع من تنزيله ان النار لكافرين وتنزيله حق فالخبر عن ذلك
عندهم مضمن • وقال اخرون معنى ذلك ان الله وصف
اهل التاويل فقال فما اصبرهم على النار يعني قال هذا العذاب بكفرهم
وهذا الذي هنا عندهم هي التي تحور مكانها ذلك كانه قال فعلنا ذلك
بان الله نزل الكتاب بالحق فلذلك قالوا فيكون ذلك اذا كان ذلك
معناه نصبا ويكون رفعا ما لها • واولى الاقوال بتاويل الاية عندي
ان الله تعالى ذكره اشار بقوله ذلك الى جميع ما حواه قوله
ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب الى قوله ذلك بان الله نزل
الكتاب بالحق من خبر عن افعال احبار اليهود وذكر ما اعد لهم
تعالى ذكره من العقاب عليه فاخبر ذلك فقال هذا الذي
فعلته هؤلاء الاحبار من اليهود بكتمانهم الناس ما كتموا من امر
محمد صلى الله عليه وسلم ونبوته مع علمهم طلبا منهم لعرض من الدنيا

حسنيش وخلافهم امري وطاعتي وذلك من تزييهم وتكليمهم واعدادي
لهم العذاب الاليم باني انزلت كتابي بالحق فكفروا به واختلفوا فيه فيكون
ذلك حينئذ وجهان من الاعراب رفع ونصب والرفع بالباء والنصب
بمعنى بعلت ماي انزلت كتابي بالحق باختلافهم فيه وكفرهم به ونزل ذكر
فكفروا به واختلفوا اخرا بدلالة ما ذكرنا من الكلام عليه واما
قوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد يعني بذلك
اليهود والنصارى اختلفوا في كتاب الله فكفرت اليهود بما قص الله في
من قصص عيسى ابن مريم وامه وصدقت النصارى بعض ذلك
وكفروا ببعضه وكفروا جميعا بما انزل الله فيه من الامر بتصديق محمد صلى
الله عليه وسلم فقال لنبيه صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء الذين
اختلفوا فيما انزلت اليك يا محمد لفي منازعة ومفارقة للحق بعيدة
من الرشد * والصواب كما قال الله تعالى ذكره فان امنوا بمثل ما
امنتم به فقد اهتدوا وان تولوا فانما هم في شقاق * كما حدثني موسى
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي وان الذين اختلفوا في
الكتاب لفي شقاق بعيد يقول هم اليهود والنصارى تولوا في عداوة
بعيدة وقد بينت معنى الشقاق فيما مضى *

القول في تاويل قوله ليس البر ان تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب والنبيين ٥

اختلف اهل التاويل في تاويل قوله ذلك فقال بعضهم
معنى ذلك ليس البر الصلاة حذو هذا ولكن البر الخصال التي اتتهلكم
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله

ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني الصلاة تقول
ليس البر ان تصلوا ولا تعملوا هذا مما تحول من مكة الى المدينة ونزلت
الفرايض وحد الحدود وقام لله بالفرايض وعمل بها • حدثني محمد قال
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ليس
البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر ما ثبت في القلوب
من طاعة الله • حدثني القسم قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا سل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني القسم قال حدثنا الحسن قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن ابن عباس قال هذه الاية نزلت بالمدينة
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني الصلاة تقول
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب يعني السجود ولكن
البر ما ثبت في القلب من طاعة الله • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسن قال حدثنا ابو تميلة عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم
انه قال فيما قال يقول ليس البر ان تصلوا ولا تعملوا غير
هذا دلله وهذا حين تحول من مكة الى المدينة فانزل الله الفرايض
وحد الحدود بالمدينة وامر بالفرايض ان يأخذ بها • وقال
اخرون عنا الله اليهود والنصارى وذلك ان اليهود تصلي متوجهة
قبل المغرب والنصارى تصلي متوجهة قبل المشرق فانزل الله فيهم
هذه الاية يخبرهم فيها ان البر غير العمل الذي يعملونه ولكنه ما سماه في
هذه الاية • ذكر من قال ذلك حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال
كانت اليهود تصلي قبل المغرب والنصارى قبل المشرق فنزلت
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب • حدثنا بشر
ابن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد وهشام قوله

ليس البران تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله
واليوم الاخر ۞ ذكر لنا ان رجلا سال نبي الله صلى الله عليه وسلم عن
البر فانزل الله هذه الاية وذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دعا
الرجل فتلاها عليه وفسرها كان الرجل قبل الفرايض اذا شهدان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله عبده ورسوله ثم مات على ذلك برجا له
ويطمع له بخير فانزل الله ليس البران تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب
وكانت اليهود توجهت قبل المغرب والنصارى قبل المشرق ولكن
البر من امن بالله واليوم الاخر الاية ۞ حدثني المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا ابو زيد عن ابيه عن الربيع بن انس قال كانت اليهود
تصلي قبل المغرب والنصارى قبل المشرق فتركت ليس البران تولوا وجوهكم
قبل المشرق والمغرب ۞ واولى هذين القولين بتاويل الاية القول
الذي قاله قتادة والربيع من انس ان يكون معنى بقوله ليس البران
تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب اليهود والنصارى لان الايات
قبلها مضت منوبخهم ولومهم واخبر عنهم وعما اعدلهم من اليم العذاب
وهذه في سياق ما قبلها اذ كان الامر كذلك ليس البر ايها اليهود
والنصارى ان تولوا بعضكم وجهه قبل المشرق وبعضكم قبل المغرب
ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملايكة والكتاب الاية
فان قال قايل فكيف قيل ولكن البر من امن بالله وقد علمت ان
البر فعل ومن اسم فكيف يكون الفعل من الانسان قيل ان معنى ذلك
غير ما توهمته وانما معناه ولكن البر بر من امن بالله واليوم الاخر ووضع
من موضع الفعل الكفاعل لان الله وصف صلته التي هي له صفة
من الفعل المحذوف كما يفعله العرب فتضع الاسماء مواضع افعالها
التي هي لها مشهورة فتقول الجود حاتم والسخاء عشرة وانما

الجود حاتم والشجاعة عنترة ومعنا ما الجود جود حاتم فيستغنى
بذكر حاتم اذ كان معروفا بالجود من اعاده ذكر الجود بعد الذى
قد ذكرته وضعه موضع جوده لدلاله الكلام على ما حذفه استغنا
بما ذكره عما لم يذكر كما قيل واسئل القريه التى كنا فيها والمعنى اهل
القريه • وقال الشاعر

• حسبت بعام رأحلتى عناقا وما تى دب قبلك الاعناق •

فرد بعام عناق اوصوت كما يقول حسبت صياحى اخاك يعنى به حسبت
صياحى من صياح اخيك • وقد يجوز ان يكون معنى الكلام ولكن البار من
امر الله فيكون المصدر اوضع موضع الاسم ○

القول فى تاويل قوله وآتى المال على حبه ذوى
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب
يعنى تعالى ذكره بقوله وآتى المال على حبه واعطى ماله فى حين
محبته اياه وضنه وشحه عليه • كما حدثنا ابو كريب وابو السائب
قالا حدثنا ابن ادريس قال سمعت ليثا عن رجل عن مرة بن شراحيل
الكيلى عن عبد الله بن مسعود وآتى المال على حبه ان يؤتيه وهو صحيح
شحيح تامل العيش وتخشى الفقر • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا عن
سفيان عن رجل الهمدانى عن مرة عن عبد الله وآتى المال على حبه قال
وانت صحيح تامل العيش وتخشى الفقر • حدثنا محمد المثنى قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة عن رجل الهمدانى عن مرة عن عبد الله انه قال فى هذه
الآيه وآتى المال على حبه قال وانت صحيح شحيح تامل العيش وتخشى الفقر
حدثنا احمد بن يوسف المصرى قال حدثنا ابو صالح قال حدثنى الليث
قال حدثنى ارهم بن اعين عن شعبة بن الحجاج عن رجل الهمدانى عن مرة الهمدانى

قال قال عبد الله بن مسعود في قول الله • وآتى المال على حبه ذوي القربى
قال حريصا صحيحا تأمل الغنى وتخشى الفقر • حدثنا ابو كريب ويعقوب
ابن ابراهيم قالا حدثنا هشيم قال اخبرنا اسمعيل عن سالم عن الشعبي سمعته يسئل
هل على الرجل حق في ماله سوى الزكاة قال نعم وتلا هذه الآية
وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين
وفي الرقاب واقام الصلاة وآتى الزكاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا
سويد عن عمرو الكلبي قال حدثنا حماد عن ابراهيم قال اخبرنا ابو حمزة قال قلت
للشعبي اذا آتى الرجل ماله اتطيب له ماله فتلا هذه الآية ليس البر
ان تولوا وجوهكم قبل المشرق الى وآتى المال على حبه الى آخرها ثم قال
حدثتني فاطمة بنت قيس انها قالت يا رسول الله ان لي سبعين مثقالا لامرئ
ذهب فقال اجعليها في قرابتك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا علي بن
آدم عن شريك قال حدثنا ابو حمزة فيما اعلم عن عامر عن فاطمة ابنة قيس انها
سمعته تقول ان في المال لحقا سوى الزكاة • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا ابن علية عن ابي حيان قال حدثني مرادم من زرع قال اتيت حالسا
عبد عطا فاتاه اعرابي فقال له ان لي ابلا فهل علي فيها حق بعد
الصدقة قال نعم قال فما هذا قال عارية الدلو وطروق الفحل وافقار الحلب •
حدثني موسى بن مروان قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي ذكر عن مرة الهمداني ح وآتى المال على حبه قال قال عبد الله
ابن مسعود عطية وانت صحيح شحيح تأمل الامل وتخاف الفقر وذكر
انصاعن السدي ان هذا شيء واجب في المال هو على صاحب المال ان
يفعله سوى الذي عليه من الزكاة • حدثنا الربيع بن سليمان قال
حدثنا اسد قال حدثنا سويد بن عبد الله عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة
بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المال حق سوى الزكاة

Copyright Hathi Trust

وتلا هذه الآية ليس البر الى آخر الآية • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن رجل سماه عن من ذكر احسبه عن عبد الله في
قوله واتى المال على حبه قال ان تعطى الصحيح وهو صحيح
تأمل العيش وتخاف الفقر • قتادة وتلا الآية واعطى المال
وهو له محب حريص على جمعه صحيح به ذوى قرابته فوصل به ارحامهم
وانما قلت عنى بقوله ذوى القربى ذوى قرابة مودتى المال على
حبه للخبر الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابر فاطمة بنت
قيس وقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل اى الصدقة افضل قال
جهد المقل على ذوى القرابة الكاشح • واما اليتامى والمساكين
فقد بينا معناهما فيما مضى وامّا ابن السبيل فانه المجتاز بنا اصلا •
ثم اختلف اهل العلم فى صفته فقال بعضهم هو الضيف من ذلك •

ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وابن السبيل قال هو
الضيف قال فذكر لنا ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت قال وكان يقال
حق الضيافة ثلاث ليال فما كان شيء اضافه بعد ذلك صدقة وقال
بعضهم هو المسافر المرّ عليك •

ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابى عن سفيان عن جابر عن ابى
جعفر وابن السبيل قال المجتاز من ارض الى ارض • حدثنا المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابى نجيح عن
مجاهد وقتادة فى قوله وابن السبيل قال الذى يمر عليك وهو ابن
مسافر • حدثنى المثنى قال حدثنا شوبر نصر قال اخبرنا ابن المبارك
عمر ذكره عن ابن جريج عن مجاهد وقتادة مثله وانما قيل للمسافر ابن السبيل

لملازمته الطريق والطريق هو السبيل فقيل لملازمته اياه في سفر
ابنه ما يقال لطير الماء انما انما لملازمته اياه وللرجل الذي اتت عليه
الدهور ان الايام والليالي ومنه قول ذي الرمة
وردت اعتسافا والثريا كانها على قمة الراس ابن ماء محلق
واما قوله والسايلين فانه يعني به المستطعمين الطالبين ما حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال احدثنا ابن ادريس عن حصين عن عكرمة
في قوله والسائلين قال السايل الذي يسئلك واما قوله
وفي الرقاب فانه يعني بذلك وفي فك الرقاب من العبودة وهم المكاتبون
الذين يسعون في فك رقابهم من العبودة بادائها ما بهم الذي فارقوا
عليها سادتهم القول في تاويل قوله واقام الصلاة والى
الزكاة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا
يعني تعالى ذكره بقوله واقام الصلاة ادام العمل بها بحدودها
وشروطه واتى الزكاة اعطاها على ما فرضها الله عليه فان
قال قايل وهل من حق يجب في مال اتاه فرضا غير الزكاة
مثل قد اختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم هو حقوق
يجب سوى الزكاة واعتلوا لقولهم ذلك بهذه الاية واتى المال
على حبه ذوي القربى ومن سمى الله معهم ثم قال بعد واقام الصلاة واتى
الزكاة علمنا ان المال الذي وصف المومنين به انهم يوتونه ذوي
القربى ومن سمى معهم غير الزكاة التي ذكر انهم يوتونها لان ذلك لو
كان مالا واحدا لم يكن لتكرير معنى مفهوم قالوا فكما كان غير جايز
ان يقول تعالى ذكره قولا لا معنى له علمنا ان حكم المال الاول غير الزكاة
وان الزكاة التي ذكرها بعد غير قالوا وبعد فان ما ان تاويل
اهل التاويل صحة ما دللنا في ذلك وقال اخرون

بل المال الاول هو الزكاة ولكن الله وصف انتا المومنين من اتى
ذلك في اول الاية فعرف عباده بوصفه ما وصف من امرهم المواضع
التي يجب عليهم ان يضعوا فيها زكواتهم ثم قال لهم بقوله بعد ذلك
واتوا الزكاة ان المال الذي اباه القوم هو الزكاة المفروضة كانت
عليهم اذ كان اهل سهامها هم الذين اخبر في اول الاية ان القوم
اتوهم اموالهم فاما قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا فانه
يعني تعالى ذكره والذين لا ينقضون عهد الله بعد الميثاق ولكن
يوفون به ويتمونه عليهم ما عاهدوا عليه من عاهدوه عليه • كما حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع بن انس في
قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا قال من اعطى عهد الله
ثم نقضه فالله منهم ومن اعطى ذمة النبي صلى الله عليه وسلم فاخفر
ذمته • قال ثني حجاج يوم العمد • وقد بينت معنى العهد فيما مضى
بما اغنى عن اعادته القول في تاويل قوله والصابرين في الباساء والضراء
وقد بينا تاويل الصبر فيما مضى قبل بمعنى الكلام والمعنى انفسهم
في الباساء والضراء وحين الباس بما امرهم الله به والحابسها على
ما امرهم به من طاعته • ثم قال اهل التاويل في معنى الباساء
والضراء بما حدثني به الحسن بن عمر بن محمد قال السدي قال حدثنا اي
وحدثني موسى قال حدثنا عمرو بن حماد قال لاجماعة اسباط عن
السدي عن من ذكرهما اي عن ابن مسعود وعنه قال اما الباساء فالفقر
واما الضراء فالسقم • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا اي وحدثني المثنى
قال حدثنا الحماني قال لاجماعة شريك عن السدي عن من ذكره
عن عبد الله في قوله والصابرين في الباساء والضراء وحين قال الباساء
الجوع والضراء المرض • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد

قال حدثنا شهاب عن السلمي عن مرة عن عبد الله قال الباساء الحاجة
والضراء المرض • حدثنا بشر قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد عن
قتادة قال ذكر لنا ان الباساء البؤس والفقر وان الضراء السقم
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ايوب اني مسني الضر وانت ارحم
الراحمين • حدثني عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع في قوله والصابرين في الباساء والضراء قال البؤس
العاهة والفقر والضراء في النفس من وجع او مرض يصيبه
في جسده • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله الباساء والضراء قال الباساء
البؤس والضراء الزمانة في الجسد • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا عمر عن الضحاك قال الباساء والضراء المرض
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
والصابرين في الباساء والضراء قال الباساء البؤس والفقر
والضراء السقم والوجع • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا عمار يعني ابن سيف قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في هذه
الاية الصابرين في الباساء والضراء اما الباساء الفقر والضراء
من المرض واما اهل العربية منهم اختلفوا في ذلك فقال
بعضهم الباساء والضراء مصدران جاءا على فعلاء ليس له افعل لانه
اسم كما فدكا افعل في الاسماء ليس له فعلاء نحو احمد وقد قالوا
في الصفة افعل ولم يجيء له فعلاء فقالوا انت من ذا اوجل
منه قولوا وجلاء • وقال بعضهم مما جاء للفعل فعلاء الباساء
البؤس والضراء الضر ومما جاء بغير فعل الموت وان شيت فذكر
قال نهير • فتلقح لكم غلمان اشئم كلهم كاحمر عاد ثم يوضع فتفطم •

يعني صلح لكم علمان مسوم وقال بعضهم لو كان ذلك اسما لحوضرفه
الى المذكر ومونث لحاز اجراء فعل في النكرة ولكنه اسم قام
مقام المصدر والدليل على ذلك قولهم لين طلبت ضربتهم لتجدنهم
غرابعد بعيرا اخرى • وقال وانما كان اسما للمصدر
لانه اذا ذكر علم انه مراد به المصدر • وقال عربهم
لو كان ذلك مصدرا لوضع تنا بيث لم يقع بتذكير ولو وقع تذكير
لم يقع تنا بيث لان من سمى بفعل لم يصرف الى فعلا ومن سمى بفعلا
لم تصرف الى فعل لان كل اسم سمي بصيغة لا تصرف الى غيرها
لغتان فاذا وقع بالتذكير كان بمراشم وطدا ووقع الباسا
والضرا وقع الحلة الباسا وانحلة الضرا وان كان لم يسم الا
صرولا بجا الاسم الساما لانه لم يرد من تانيثه التذكير ولا
من تذكير التانيث كما قالوا امراة حسنا ولم يقولوا رجل احسن
وقالوا اهل امرد ولم يقولوا امراة مردا فدل اهطله الضرا
والاضر الاثم دل على المصدر ولم يحتج الى ان يكون اسما وان كان
قد حكي من المصدر وهذا قول مخالف تاويل من ذكرنا تاويله من
اهل العلم في تاويل الباسا والضرا وان كان صحيحا على مذهب
العربية • وذلك ان اهل التاويل تاولوا الباسا بمعنى البوس
والضرا بمعنى الضر والجهد وذلك من تاويلهم بنى عن انهم وجهوا
الباسا والضرا الى اسما الافعال دون صفات الاسما وتعوتها
فالذي هو اولى بالباسا والضرا قول اهل التاويل ان يكون الباسا
والضرا اسما افعال فيكون الباسا اسما للبوس والضرا اسما
للضر واما الصابرين في نصب ومن بعث من على وجه
المدح لان من شان العرب اذا نظاولت صفة الواحد

الاغراض بالمدح والذم بالنصب احيانا وبالرفع احيانا ٥

قال الشاعر ∴

∴ ان الملا لقوم وان لئامهم ولئث اللئيمة في المرد حمم ∴

∴ وذا الراى حين تعظم الامور مدارات الصليل وداب اللحم

منصب لئث اللئيمة وذا الراى على المدح والاسم صلتما محصوص

لانه من صفة واحد ومنه قول الاخر ∴

∴ فليث التي فيها الهموم بواصعت عما فل عث مهم وسمس

∴ عبوث الحاني في كل محل ولدته اسود الشرى يحمين كاعرن

وقد زعم بعضهم ان قوله والصابرين في الباساء نصب عطفا

على السائلين فكان معنى الكلام كان عنده واتى المال على حبه

ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين

والصابرين في الباساء والضراء وظاهر كتاب الله يدل على خطا هذا

القول وذلك ان الصابرين في الباساء ونعم الضراء هم اهل الزمانة

في الابدان واهل الاقتار من الاموال وقد مضى وصف القوم

باسما من كان ذلك صفته المال في قوله والمساكين وابن السبيل

والسائلين واهل الفاقة والفقر هم اهل الباساء والضراء

لان من لم يكن من اهل الضراء اما سائل مكن ممن له بذل الصدقة

وانما له قبولها اذا كان خامعها الى ضرايه باسما واذا جمع اليهما

باسما كان من اهل المسكنة الذين قد حلوا في جملة المساكين

الذين قد مضى ذكرهم قبل قوله والصابرين في الباساء واذا

كان ذلك هو نصب الصابرين في الباساء بقوله واتى المال على

حبه كان الكلام متكررا معترضا بعضه ببعض كانه قيل واتى المال على

حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين والله تعالى عن ان يكون

ذلك في خطابه عبادة ولكن معنى ذلك ولكن البر من آمن بالله
واليوم الآخر الموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء
والضراء الموفون رفع لانه من صفة من ومن رفع فهو معروف ما عرابه
والصابرين نصب وان كان من صفته على وجه المدح الذي
وصفنا قبل ذكر القول في تاويل قوله وحين البأس
يعني تعالى ذكره بقوله وحين البأس والصابرين في وقت البأس
وذلك وقت شدة القتال في الحرب كما حدثني الحسين بن عمرو
ابن محمد قال العنقزي قال حدثنا اسباط عن السدي
عن مرة عن عبد الله في قوله الله وحين البأس قال حين القتال
حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي عن مرة
عن عبد الله مثله حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابي نجيح عن مجاهد وحين البأس القتال حدثنا
بشر معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله وحين البأس
اي عند مواطن القتال حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وحين الناس القتال حدثت
عن عمار الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع وحين البأس
عند لقا العدو حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
عبد عن الضحاك وحين الناس القتال حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا عبيد الطفيل ابو سلمان قال سمعت
الضحاك بن مزاحم يقول في قوله وحين الناس قال القتال
القول في تاويل قوله اولئك الذين صدقوا
واولئك هم المتقون
يعني تعالى ذكره اولئك الذين صدقوا من امن بالله واليوم الآخر

وبعتهم النعت الذي نعتهم به في هذه الآية بقوله فمن فعل
هذه الاشياء هم الذين صدقوا الله في ايمانهم وحققوا قولهم
بافعالهم لا من ولى وجهه قبل المشرق والمغرب وهو مخالف
الله في امره ونهيه وناقض عهده وميثاقه ويكتم الناس بيان ما امره
ببيانه ويكذب رسله واما قوله واولئك هم المتقون
فانه يعني واولئك هم الذين اتقوا عقاب الله فتجنبوا عصيانه
وحذروا وعده فلم يتعدوا حدوده وخافوني فقاموا بادائه
فرايضه • ومثل الذي قلنا في قوله اولئك الذين صدقوا
كان الربيع بن انس يقول • حدثت عن عمار الحسن قال حدثنا
ابي عن جعفر عن ابيه عن الربيع اولئك الذين صدقوا قال فتكلموا بكلام
الايمان فكانت حقيقة العمل صدقوا الله قال وكان
الحسن يقول هذا كلام الايمان وحقيقته العمل فاذا لم يكن مع
القول عمل فلا شيء ك القول في تاويل قوله

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في
القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى

يعني تعالى ذكره بقوله كتب عليكم القصاص في القتلى فرض
عليكم فان قال قايل اوجب على ولي المقتول من قاتل وليه
قتل لا وكنه مباح له ذلك والعفو واخذ الدية • قيل
وكيف قال لنبيه عليكم القصاص قتل ان معنى ذلك على خلاف ما
ذهبت اليه وانما معناه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم في القتلى
قصاص الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى اي ان الحر اذا قتل
الحر قدم القاتل ليقتل لدم القتيل والقصاص منه دون غيره
من الناس فلا يجاوزوا بالقتل الى غيره ممن لم يقتل فانه حرام عليكم

القتيل

ان يعلموا سلكم غير قاتله والعرض الذي رضيه الله علينا في القصاص هو
ما وصفت من نزل المحاوره بالقصاص قتل القاتل بمثله الى عرفا انه
وجب علينا القصاص فرضا وجوب فرض الصلاه والصيام حتى لا يكون
يكون لنا تركه ولو كان ذلك فرضا لا يجوز لنا تركه لم يكن لقوله
من عفى له من اخيه شي معنى معلوم لانه لا عفو بعد القصاص فقال من
عفى له من اخيه شي وقد قيل ان معنى القصاص في هذه الايه
مقاصه ديات بعض القتلى بديات بعض وذلك ان الايه عندهم نزلت
في حيين تخاربوا فجاء عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بعضهم
بعضا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان يسقط
ديات نسا احد الحيين بديات نسا الاخرين وديات رجالهم بديات
رجالهم وديات عبدهم بديات عبدهم قصاصا فذلك عندهم معنى
القصاص في هذه الايه فان قال قايل فانه تعالى ذكره
قال كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى فما لنا ان نعلم للحر الا من الحر ولا للانثى الا من الانثى قيل
له لنا ان نعلم للحر من العبد وللانثى من الذكر بقول
الله تعالى ذكره ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا وبالقول
المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المومنون
تتكافا دماهم قيل اختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم
نزلت هذه الايه في قوم كانوا اذا قتل الرجل منهم عبد قوم
احرين لم يرضوا من قاتله من اجل ان عبد حتى يقتلوا به
سيدا واذا قتلت المراه من عزهم رجلا لم يرضوا من دمها
صاحبهم بالمراه القاتله حتى يقتلوا رجلا من قومها بالمراه وعزتها
فانزل الله هذه الايه فاعلمهم ان الذي فرض لهم من القصاص ان

سلوا الرجل القاتل دون عمره والانثى القاتلة
دون عمرها من الرجال والعبد الحر القاتل دون عمر من الاحرار
وليس لهم ان يعدوا القاتل الى عمد في القصاص ∴
سلوه ذكر ما لك ذلك ∴
∴ حدثنا محمد المثنى ∴
∴
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وسلم تسليما ∴
∴
على الاصل المنقول منه ∴
بلغ محمد احمد عيسى السعدي بالقراءة والسماع على العالم الحبر
الحصين عبد السلام ابو محمد الرعاي على الطرر واصله في بدء سطره
وسمع معه اخوه علي احمد عيسى واحمد عمر الحماني وصالح
الطبري والحسين محمد الفقيه الاروري في رجب سنة ثمان وتسعين

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر من قال ذلك • حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا ابو الوليد حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال الاحرا
حماد عن داود بن ابي هند عن الشعبي في قوله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى قال نزلت في مستنير من قبايل العرب اصلنا فقال عمه
فقالوا نقتله بعبدنا فلان بن فلان وبعلانه فلان بن فلان فانزل
الله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى حدثنا بشر قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده قوله كتب عليكم القصاص
في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فكان اهل الجاهلية
فيهم بغي وطاعه للشيطان فكان الحي اذا كان فيهم عدد ومنعه
فقتل عبد قوم اخرين عمدا لم قالوا لا نقتل به الا حرا تعززا
لفضلهم على من هو مثلهم في انفسهم واذا قتلت امراه منهم امراه قوم اخرين
قالوا لا نقتل بها الا رجلا فانزل الله هذه الايه يخبرهم ان العبد
بالعبد والانثى بالانثى فيما بينهم عن البغي ثم انزل الله تعالى ذكره
في سورة المايده بعد ذلك فقال وكتبنا عليهم فيها ان النفس
بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن
بالسن والجروح قصاص حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله كتب عليكم القصاص في القتلى
قال لم يكن لمن قبلنا دية انما هو القتل او العفو الى اهله فنزلت
هذه الايه في قوم كانوا اكثر من غيرهم فكانوا اذا قتل من
احرارهم الكسر عبدا قالوا لا نقتل به الا حرا واذا قتلت منهم امراه قالوا
لا نقتل بها الا رجلا فانزل الله الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى حدثني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال

سمعت داود عن عامر في هذه الآية كتب عليكم القصاص في
القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى قال انما ذاك في
عمده اذا اصيب من مولا عبده ومن مولا عبدكانا في
المراس كذلك وفي الحر من ذلك هذا معناه ان شاء الله حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال نزل في قول الله تعالى ذكره الحر بالحر والرجل بالمرأة
والمرأة بالرجل وقال عطا ليس بينهما فضل وقال
آخرون بل نزلت هذه الآية في قبيلين كان بينهم قتال على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقتل من كل القبيلين جماعة من الرجال النساء
فامرالنبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان يجعل دية النساء من كل واحد
من القبيلين نصف دية النساء من القبيل الآخر ودية الرجال بالرجال والعبد
بالعبد فذلك معنى قوله كتب عليكم
القصاص في القتلى ذهب قال دليل
حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي قوله كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى قال اقتتل اهل ما بين من العرب
احدهما مسلم والآخر معاهد في بعض ما يكون بين العرب من الامر
فاصلح بينهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كانوا قتلوا الاحرار
والعبد والنساء فامرهم ان يودي الحر دية الحر والعبد دية العبد
والانثى دية الانثى فقاصهم بعضهم من بعض حدثني المثنى قال
حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن
السدي عن ابي مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال فذكر الحديث
على الآخر الطول فكانهم طلبوا الفضل في النبي صلى الله عليه وسلم

ليصلح بينهم نزلت هذه الآية الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
حدثنا المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك
عن شعبة عن ابي بشر قال سمعت الشعبي يقول في هذه الآية
كتب عليكم القصاص في القتلى قال نزلت في قتلى حيين قال سعيد كانت
بينهم دماء فقال اصطلحوا على هذا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن
جعفر قال اخبرنا شعبة عن ابي بشر قال سمعت الشعبي يقول
في هذه الآية كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد
والانثى بالانثى قال نزلت في قتلى حيين قال كان بين احدهما دماء فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله لنأخذن بل ذلك امرنا الله تعالى
ذكره بما صنعه دية الحر دية العبد ودية الذكر ودية الانثى في
قتل العمد ان اقتص للقتيل من القاتل والراجع بالفضل والزيادة بين
دية القتيل والمقتص منه ذكر من قال ذلك
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
قوله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى قال حدثنا عن علي بن ابي طلحة انه كان يقول
ايما حر قتل عبدا فهو قود به فان شاء اهل العبد ان يقتلوا القاتل
قتلوه وكانوا صوموا بثمن العبد من دية الحر دادوا الى اولياء الحر بقية
دية ان عبد قتل حرا فهو له قود وان شاء اولياء الحر قتلوا العبد
وكانوا صوموا بثمن العبد واحد وانصف دية الحر وان شاء اخذوا الدية
كلها واستحيوا العبد واي حر قتل امراة فهو بها قود فان شاء
اولياء المراة قتلوه وادوا نصف الدية الى اولياء الحر وان قتلت حرا
فهي به قود فان شاء اولياء الحر قتلوها واخذوا نصف الدية وان شاءوا

اعدوا الدية كلها واستحيوها وان شاؤا عفوا ۞ حدثنا
محمد بشار قال حدثنا هشام عن عبد الملك قال حدثنا حماد بن
سلمة عن قتادة عن الحسن ان عليا قال في رجل قتل امرأته قال
ان شاؤا قتلوه وغرموا نصف الدية ۞ حدثنا محمد بشار قال
حدثنا يحيى عن سعيد عن عوف عن الحسن قال لا تقتل الرجل بالمرأة
حتى يعطوا نصف الدية حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة
عن شمال عن الشعبي قال في رجل قتل امرأته عمدا فاتوا به عليا فقال
ان شئتم فاقتلوه وردوا فضل دية الرجل على دية المرأة ۞ وقال
آخرون بل نزلت هذه الآية في حال ما نزلت والقوم لا يقتلون الرجل
بالمرأة ولكنهم كانوا يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة حتى سوى
الله بين حكم جميعهم بقوله وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس
فجعل حكمهم فيه واحدا بعضهم ببعض ۞ ذكر من قال ذلك
حدثنا المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح
عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله الانثى بالانثى وذلك انهم
كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة
بالمرأة فانزل الله سبحانه النفس بالنفس وجعل الاحرار في القصاص
سواء فيما بينهم في العمد في انفسهم وجراحهم وبين العبيد في النفس وما دون النفس
وجعل العبيد مستوين في العمد في النفس وما دون النفس
في جراحهم وبينهم فان كان مختلفا الاحلاف الذي وصفت فيما
نزلت فيه هذه الآية فالواجب علينا استعمالها فيما دلت
عليه من الحكم بالخبر القاطع العذر دون الاخبار التي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنقل العام ان نفس الرجل
الحر قود قصاصا بنفس المرأة الحرة فاده ذلك كذلك وان

كانت الامة مختلفة في التراجع بفضل ما بين الرجل والمراة
عجبا ما قد بينا من قول على ع وكان واضحا فساد قول من قال
بالقصاص في ذلك والتراجع بفضل ما بين الدين باجماع جميع
اهل الاسلام عجبا ان حراما على الرجل ان يتلف من جسده عضوا
بعوض ياخذه على اتلافه فدع ما جميعه وعلى ان حراما عجبا عينه
اتلاف شئ منه مثل الذي حرم من ذلك عليه بعوض ياخذه بعطيه
عليه والواجب ان يكون نفس الرجل الحر بنفس المراة الحرة سودا واذا
كان كذلك كان بينا بذلك انه لم يرد بقوله تعالى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى ان العبد بالعبد بالحر ولا ان الانثى بالانثى
بالذكر ولا الذكر بالانثى واذا كان كذلك كان بينا ان الآية معناها
غير المعنى الآخر امامنا قلنا من ان الاعراب القصاص الباء الفاعل
والحائي موحدة بالانثى الذكر وبالعبد الحر ... واما القول الآخر
وهو ان يكون الآية نزلت في قوم باعيانهم خاصة ان يجعل دية
فلان قصاصا بعضها من بعض كما قاله السدي ومن ذكرنا قوله
وقد اجمع الجميع لاختلافهم على ان المقاصة في الحقوق غير واجبة
واجمعوا على ان الله لم ينص في ذلك فصار نسخه واذا كان ذلك
وكان قوله تعالى ذكره كتب عليكم القصاص بنى عن انه فرض ان
معلوما ان القول خلاف ما قاله كما يقال هذه المقالة لان ما كان
فرضا على اهل الحقوق ان يتعاملوه فلا خيار لهم فيه والجميع مجمعون على
ان لاهل الحقوق الخيار في مقاصتهم حقوقهم بعضها من بعض فاد
بين فساد هذا الوجه الذي ذكرنا فالصحيح من القول في ذلك
ما قلنا فان قال قايل انك ذكرت ان معنى قوله كتب عليكم
القصاص بمعنى فرض عليكم القصاص ولا يعرف لقول القايل كتب

ا ر الحي ملوح ج

معنى لا معنى خط ذلك فرسم خطا وكتابا تما برهانك على ان معنى
قوله كتب فرض ٭٭ قيل ان ذلك في كلام العرب موجود وفي اسعا
مسفيض ومنه قول الشاعر ٭٭
كتب القتل والقتال علينا وعلى المحصنات جر الذيول
وقول تابعة بني جعدة
يا بنت عمي كتاب الله اخرجني عنكم فهل امنعن الله ما فعلا
وذلك اكثر في اشعارهم وكلامهم من ان يحصى غير ان ذلك ان كان
معنى فرض فانه عندي ما حود من الكتاب الذي هو رسم وخط وذلك
ان الله تعالى ذكره ملك جميع ما فرض على عباده وجميع ما هم عاملوه
في اللوح المحفوظ فقال تعالى ذكره في القرآن بل هو قرآن مجيد
في لوح محفوظ وقال الله لقرآن ذكره في كتاب مكنون وصدقتين بذلك ان
كل ما وصفه علينا ففي اللوح المحفوظ مكتوب فمعنى قوله اذ كان
ذلك كذلك كتب عليكم القصاص كتبت عليكم في اللوح المحفوظ
القصاص في القتلى وصار الا يسلموا المقتول عن قاتله واما
القصاص فانه قول القائل قاصصت فلانا حقي قبله من حقه
قصاصا وقاصا قصاصا ومقاصة فمعنى القاتل بالذي قتله قصا
لانه مفعول به مثل الذي فعل بمن قتله وان كان احد الفعلين
عدوانا والاخر حقا فهما وان اختلفا من هذا الوجه فهما متفقان
من اركل واحد منهما فعل بصاحبه مثل الذي فعل صاحبه به
وجعل فعل ولي القتيل الاول اذا قتل قاتل وليه قصاصا اذ كان
سبب قتله استحق قتل من قتله فكان ولي المقتول هو الذي ولي
قتل قاتله فاقتص منه واما القتلى فانها جمع قتيل كما الصرعى
جمع صريع والجرحى جمع جريح وانما جاء القتيل على الفعلى اذا كان صفة

للموصوف به يعني الزمانة والضر الذي لا ينفك معه صاحبه على
البراح من موضعه ومصرعه نحو القتل في مغارتهم والصرعى في مواضعهم
والحرجى وما اشبه ذلك فتأويل الكلام اذا فرض عليكم ايها المؤمنون
القصاص في القتلى ان يقتص الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
ثم نزل ذكر ان بعض القتلة لا له قوله فمن عفي له من اخيه شيء
من ذكر ان القول في تاويل قوله فمن عفي له
من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان
اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم تاويله فمن
ترك له من القتلة طلب من الواجب له قبل الجاني عليه من القصاص وهو
الشيء الذي قال الله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع من العافي للقاتل بالواجب
له قبله من الدية واداء من المعفو عنه ذلك اليه باحسان ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب واحمد بن حماد
الدولابي قالا حدثنا سفيان عيينة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس
فمن عفي له من اخيه شيء فالعفو ان يقبل الدية في العمد واتباع بالمعروف
ان يطلب هذا بمعروف وتودي هذا باحسان حدثني المثنى قال
حدثنا محاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عمرو بن
دينار عن مجاهد بن رباح عن ابن عباس انه قال في قوله فمن عفي له
من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يطالبه
العفو بما له عليه واتباع بالمعروف امره الطالب واداء اليه
باحسان من المطلوب حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن سفيان
قال حدثنا ابي وحدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قالا جميعا
اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس
قال القول الذي يدل الدية ذلك منه عفو واتباع بالمعروف

ويودي اليه الذي عفي له من اخيه باحسان ۞ حدثني محمد بن
سعد قال اخبرني ابي قال اخبرني عمي قال اخبرني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه
باحسان وهي الدية فان عفا ولي الدم ان يحسن الطلب واداء اليه باحسان وعلى
المطلوب الاداء ۞ حدثني محمد بن عمرو قال اخبرنا ابو عاصم
قال اخبرنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شيء
فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان والعفو الذي يعفو عن الدم
ويأخذ الدية ۞ حدثنا سفيان قال اخبرنا ابي عن سفيان عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شيء قال الدية ۞ حدثنا
ابن وكيع قال اخبرنا ابي عن سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح
قال على هذا الطالب ان يطلب بالمعروف وعلى هذا المطلوب ان يؤدي
باحسان ۞ حدثني المثنى قال اخبرنا ابو حذيفة قال اخبرنا شبل عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف والعفو
الذي يعفو عن الدم ويأخذ الدية ۞ حدثني محمد بن المثنى قال اخبرنا
ابو الوليد قال اخبرنا حماد عن داود بن ابي هند عن الشعبي في قوله
فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف قال هو العمد يرضى اهله
بالدية ۞ حدثني المثنى قال اخبرنا الحجاج قال اخبرنا حماد عن داود
عن الشعبي مثله ۞ حدثنا بشر بن معاذ قال اخبرنا يزيد قال
اخبرنا سعيد عن قتادة قوله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان يقول قتل عمدا فعفي عنه وقبلت
منه الدية يقول فاتباع بالمعروف فامر المتبع ان يتبع بالمعروف
وامر المودي ان يودي باحسان والعمد قود اليد فصاعدا لا عقل
فيه الا ان يرضوا بالدية فان رضوا بالدية فهي بينهم وان قالوا

لا يرضى الا بكذا وكذا فذاك له ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فاتباع بالمعروف واداء
اليه باحسان قال يتبع الطالب المعروف ويودي المطلوب باحسان
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله
فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يقول
فمن قتل عمدا فعفي عنه واخذت منه الدية يقول فاتباع بالمعروف
امر صاحب الدية الذي اخذها ان يتبع بالمعروف وامر المودى ان
يودي باحسان ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج
عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان قال ذلك اذا اخذ الدية فهو عفو
حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
اخبرني القسم بن ابي بزة عن مجاهد قال اذا قبل الدية فقد عفى عنها
عن القصاص فذلك قوله فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف
واداء اليه باحسان قال ابن جريج واخبرني لاعرج عن مجاهد مثل
ذلك وزاد فيه فاذا قبل الدية فان عليه ان يتبع بالمعروف وعلى
الذي عفي عنه ان يودي باحسان ۞ حدثنا المثنى قال حدثنا مسلم
ابن ابراهيم قال حدثنا ابو عقيل قال قال الحسن اخذ الدية عفو حسن
حدثني موسى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد واداء اليه
باحسان قال انت ايها المعفو عنه ۞ حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان
وهو الدية ان يحسن الطالب واداء اليه باحسان هو ان يحسن المطلوب
الاداء وقال آخرون معنى قوله فمن عفي له من اخيه

له فضل وبقيت له بقية وقالوا معنى قوله من اخيه شئ من دمه
اخيه شئ او من ارش جراحته فاتباع منه القاتل او الجارح الذى
بقى ذلك قتله بمعروف واداء من القاتل او الجارح اليه ما بقى قبله
له من ذلك باحسان وهذا قول من زعم ان الآية نزلت اعنى يا ايها
الذين امنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى فى الحر بالحر والعبد
بالعبد والانثى بالانثى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يصلح بينهم فقاص ديات بعضهم من بعض وبقى بعضهم على بعض بفضل
ان بقى لهم قبل الآخرين واحب ان قائلى هذا القول وجهوا تاويل
العفو فى هذا الموضع الى الكثير من قول الله تعالى ذكره حتى عفوا
فكان معنى الكلام عندهم فمن تقوله له قبل القاتل شئ ٭٭
ذكر من قال ذلك ٭ حدثنى موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدى
فمن عفى له من اخيه شئ يقول بقى له من دم اخيه شئ او من ارش
جراحته فليتبع بمعروف وليود اليه الآخر باحسان ٭٭ والواجب
عندى بتاويل القول الذى روينا عن على والحسن فى قوله كتب عليكم
القصاص فى القتلى بمعنى مقاصة دم نفس الرجل من دم نفس الانثى والعبد
من الحر والتراجع بفضل ما بين دمى انفسهما ان يكون معنى قوله
فمن عفى له من اخيه شئ فمن عفى له من الواجب لاخيه عليه من
قصاص دم نفس احدهما بدم نفس الآخر ان الرضا بدم نفس
المقتول فاتباع من ولى بالمعروف واداء من القاتل اليه ذلك
باحسان ٭٭ واولى الاقوال عندى بالصواب فى قوله
فمن عفى له من اخيه شئ فمن صفح له من الواجب كان لاخيه عليه من
العفو عن شئ من الواجب على دمه ما حرها منه فاتباع بالمعروف من

العافي عن الدم الراضي بالدية من دم وليه وادى اليه من الفاضل
ذلك باحسان لما قدمنا من العلل فيما مضى قبل من ان معنى قول
الله تعالى ذكره كتب عليكم القصاص ايها الموالقصاص من النفوس
القاتله اوالجارحه والشاجه عمدًا فلذلك العفو ايضًا عن ذلك
واما معنى قوله فاتباع بالمعروف فانه يعني فاتباع على
ما اوجبه الله له من الحق قبل قاتل وليه من عفوان يرد ادعليه مالس
له عليه في اسنان الفرايض اوعرذلك اونكلفه مالم يوجبه الله
له عليه كما حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد
عن قتادة قال يعني عن نبي الله صلى الله عليه وسلم انه قال من زاد
اوازداد سترًا يعني في ابل الديات وفرايضها من امر الجاهلية
واما الاحسان الذي امر الآدا نحوادا ما لزمه بسبله الاول
العقل على ما الزمه الله وارجه عليه من عفوان يحسن حقا له
قبله بسبب ذلك اوبحوجه الى اقتضاء ومطالبه ٭ فان قال لنا
قايل وكيف قيل فاتباع بالمعروف وادا اليه باحسان ولم يقل
فاتباع بالمعروف وادا اليه باحسان كما قال اذا لقيتم الذين كفروا
فضرب الرقاب قيل لوهن الترك حا بالنصب وكان فاتباعا
بالمعروف وادا اليه باحسان كان جايزا في العربيه صحيحا وجه
الامر كما يقال ضربا ضربا واذا لقيت فلانا فسهلا وتعظيما
غير انه جا رفعا وهو افصح في كلام العرب من نصبه وكذلك ذلك
في كل ما كان بطرا له كما يكون فرضا عاما فيمن فعل وفيمن
لم يفعل اذا فعل الانتدابا وجا رفعه على معنى فمن عفي له من اخيه
شي فالامر فيه اتباع بالمعروف وادا اليه باحسان او فالقضا
والحكم فيه اتباع بالمعروف ٭ وقد قال بعض اهل العربيه ومع ذلك

يعني بقوله فمن عفي له من اخيه شيء فعليه اتباع بالمعروف • وهذا من ذهب
والاول الذي قلناه هو وجه الكلام وكذلك كل ما كان من نظاير
ذلك في القرآن فان رفعه على الوجه الذي قلناه • وذلك مثل قوله
ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم وقوله فامساك
بمعروف او تسريح باحسان • واما قوله فضرب الرقاب فان
الصواب فيه النصب ووجه الكلام لانه على وجه الحث من الله
تعالى ذكره عباده على القتل عند لقاء العدو كما قال اذا لقيتم
العدو فتكبيرا وتهليلا يعني وجه الحض على التكبير لا على وجه
للاخبار والالزام •••

القول في تاويل قوله ذلك تخفيف من ربكم ورحمة

يعني تعالى ذكره بقوله ذلك هذا الذي حكمت به وسننته لكم من
اباحتي لكم ايتها الامة العفو عن القصاص من قاتل قتيل على دية تاخذ ذها
فتملكونها ملككم سائر اموالكم التي كنت منعتها من قبلكم من الامم
السالفة بحتم من ربكم يتولى تخفيف مني لكم مما كانت ثقلته
على غيركم بتحريم ذلك عليهم ورحمة مني بكم كما حدثنا ابو كريب واحمد
ابن حماد الدولابي قالا حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن مجاهد
عن ابن عباس قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم يكن فيهم الدية
فقال الله في هذه الاية كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر
الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء فالعفو ان يقبل الدية في العمد
ذلك تخفيف من ربكم على من كان قبلكم ان يطلب هذا بالمعروف
ويودي هذا باحسان • حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال
حدثنا ابي قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار
عن مجاهد عن ابن عباس قال كان من قبلكم يقتلون القاتل بالقتيل

لا تقتل منهم الا به فانزل الله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص
في القتلى الحر بالحر الى اخر الآية ذلكم تخفيف من ربكم يقول خفف عنكم
ما كان على من قبلكم اي الدية لم تكن تقبل فالذي يقبل الدية ذلك
منه عفو حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد
ابن سلمة قال اخبرنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ذلك تخفيف
من ربكم ورحمة مما كان على بني اسرائيل يعني من تحريم الدية عليهم حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
عن ابن عباس قال كان على بني اسرائيل قصاص في القتل ليس بينهم
دية في نفس ولا جرح وذلك قول الله وكتبنا عليهم فيها ان
النفس بالنفس والعين بالعين الآية فهما خفف الله عن امة محمد صلى
الله عليه وسلم فجعل منهم الدية في النفس وفي الجراحة وذلك قوله
ذلك تخفيف من ربكم وسلم حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ذلك تخفيف من ربكم ورحمة وايما
رحمة رحم الله بها هذه الامة اطعمهم الدية واحلها لهم ولم تحل لاحد
قبلهم فكان اهل التوراة انما هو القصاص او العفو ليس بينهما ارش
وكان اهل الانجيل انما هو عفو امروا به وجعل الله لهذه الامة
القود والعفو والدية ان شاءوا احلها لهم ولم تكن لامة قبلهم
حدثني عن عمار عن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله
سواء غير انه قال ليس بينهما شيء حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كتب عليكم
القصاص في القتلى قال لم يكن لمن قبلنا دية انما هو القتل او العفو
الى اهله فنزلت هذه الآية فجعلت الدية اكثر من غيرهم حدثنا
القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال واخبرني

عمرو بن دينار عن ابن عباس قال ان بني اسرائيل كان كتب عليهم
القصاص وحفف عن هذه الامة وبلا عمرو بن دينار ذلك تخفيف
من ربكم • واما على قول القصاص في هذه الاية معناه قصاص الدماء
بعضها من بعض على ما قاله السدي فانه معنى ان يكون تاويله
هذا الذي فعلت بكم ايها المومنون من قصاص دية قتيلها بعضكم
بدمات بعض وترك الحاب القود على الباقين منكم بعقله الذي قتله
واحد بديته تخفيف مني عليكم بمثل ما كان عليهم من حكمي عليكم بالقود
او الدية ورحمة مني لكم الله •

القول في تاويل قوله فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم
يعني تعالى ذكره بقوله فمن اعتدى بعد ذلك فمن تجاوز ما جعله
الله له بعد احد الدية اعتداء وظلما الى ما لم يجعل له من قتل
قاتل وليه وشغل ذمته فله بفعله ذلك وتقدمه على ما قد حرمه
عليه عذاب اليم وقد بينت معنى الاعتداء فيما مضى بما اغنى عن
اعادته وبنحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل •

ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن
اعتدى بعد ذلك فقتل فله عذاب اليم • حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن اعتدى
بعد احد الدية فله عذاب اليم • حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة قوله فمن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب اليم يقول فمن اعتدى بعد احد الدية فقتل فله
عذاب اليم قال وذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
لا اعافي رجلا قتل بعد احد الدية • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فمن اعتدى
بعد ذلك قال هو القتل بعد اخذ الدية يقول من قتل بعد ان
ياخذ الدية فعليه القتل لا تقبل منه الدية • حدثت عن عمار
قال حدثنا اسرائيل عن ابي جعفر عن اسه عن الربيع قوله فمن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب اليم • حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن
يونس بن ابرهيم عن الحسن قال كان الرجل اذا قتل قتيلا في الجاهلية
تولى قومه فيصالحون عنه بالدية قال فيخرج القاتل وقد
امن على نفسه قال فيقتل ثم ترمى الدية فذلك الاعتداء •
حدثني المثنى قال حدثنا مسلم ابن ابرهيم قال حدثنا ابو عقيل قال
سمعت الحسن في هذه الآية فمن عفي له من اخيه شيء قال القاتل اذا
طلب فلم يقدر عليه واخذ من اوليائه الدية ثم امن فاخر فقتل قال
الحسن هما اكلا عدوانا • حدثني المثنى قال حدثنا مسلم قال حدثنا القسم
قال حدثنا مروان بن سليمان قال قلت لعكرمة من قتل بعد اخذه
الدية قال اذا يقتل اما سمعت الله يقول فمن اعتدى بعد ذلك فله
عذاب اليم • حدثني موسى بن مروان قال حدثنا عمرو قال حدثنا
اسباط عن السدي فمن اعتدى بعد ذلك بعد ما اخذ الدية فقتل
فله عذاب اليم • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني
عمي قال حدثني ابي عن اسه عن ابن عباس فمن اعتدى بعد ذلك يقول
فمن اعتدى بعد اخذ الدية فله عذاب اليم • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن اعتدى بعد ذلك
فله عذاب اليم قال اخذ العقل ثم قتل بعد اخذ العقل قاتل فله
عذاب اليم واختلفوا في معنى العذاب الاليم الذي جعل
الله لمن اعتدى بعد اخذ الدية من قاتل وليه • فقال

بعضهم ذلك العذاب هو القتل فمن قتله بعد اخذ الدية
منه وعفو عن القصاص منه لم يرث وليه ٥

ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابرهيم
الدورقي قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حويز عن الضحاك في قوله
فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قال يقتل وهو العذاب
الاليم يقول العذاب الموجع ٥ حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال حدثنا ابو اسحق عن سعيد بن جبير مثله قال ذلك حدثني
المثنى قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا القسم قال حدثنا مروان
ابن سليمان عن عكرمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم قال
القتل ٥ وقال بعضهم ذلك العذاب عقوبة يعاقبه بها
السلطان على قدر ما يرى من عقوبته ٥ ذكر من قال ذلك
حدثني القسم بن الحسن قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
قال قال ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن البتي عن ابن عباس
وقال تقتله ان النبي صلى الله عليه وسلم اوجب القسم او عرف ان لا
يعفا عن رجل عفا عن الدم واخذ الدية ثم عدا فقتل قال
ابن جريج واخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال في
كتاب عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فالاعتداء الذي ذكر الله
ان الرجل اذا حز العفو او قضى السلطان فيما بين الحز ثم
يعتدي بعضهم من بعد ان يستوعب حقه فمن فعل ذلك
فقد اعتدى واحلف فيه الى السلطان بالذي يرى فيه من العقوبة
قال ولو عفا عنه لم يكن لاحد من طلبه الحق ان يعفو ان
هذا من الامر الذي انزل الله فيه قوله فان اختلفتم في شيء فردوه
الى الله والرسول والى اولي الامر منكم ٥ حدثنا بشر معاذ قال

حدث عبد الواحد بن زياد عن يونس عن الحسن في رجل قتل فاحالت
منه الدية ثم ان وليه قتل به القاتل قال الحسن يرد منه
الدية الذي احذ ولا يقتل به ٭ واول الناويلين يقول فمن اعتدى
بعد ذلك فله عذاب اليم، تا ويل من قال فمن اعتدى بعد
احذ الدية فقتل قاتل وليه فله عذاب اليم في عاجل الدنيا
وهو القتل لان الله جعل لولي كل مقتول ظلما سلطانا فلا يقتل
وليه فقال تعالى ذكره ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه
سلطانا فلا يسرف في القتل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماع من
اهل العلم محمولا على ان من قتل قاتل وليه بعد عفو عنه واحذ
منه وديته انه يقتله اياه ظالم له في قتله كان سبيل ان لولي
من قتله ظلما ذلك السلطان عليه في القصاص والعفو واحذ
الدية اي ذلك شاء واذا كان ذلك كذلك كان معلوما ان ذلك عذابه
لان من اقدم عليه حين في الدنيا ه ذلك عقوبته من الله ولم يكن
به متعقبا في الاخرة على ما قد ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ٭ واما ما قاله ابن جريج من ان حكم من قتل قاتل وليه
بعد عفو عنه واحذ دية وليه المقتول الى الامام دون
اولياء المقتول فقول خلاف لما دل عليه ظاهر كتاب الله واجماع
عليه علماء الامة وذلك ان الله جعل لولي كل مقتول ظلما السلطان
دون غيره من غير ان يخص من ذلك سلطانا دون قتيل فسواء كان قتل
ولي من قتله او غيره ومن خص من ذلك شيئا سبيل البرهان عليه
من اصل او نظر وعلى عليه القول فيه ثم لن يقول في شيء من
ذلك قولا الا الزم في الاخر مثله ثم في اجماع الحجة على ما قاله
في ذلك مكتفى عن الاستشهاد على فساده بتعريف ٭٭

خلاف لهم

القول في تاويل قوله ولكم في القصاص

حياة يا اولي الالباب

يعني تعالى ذكره بقوله ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب ولكم يا اولي العقول فيما فرضت عليكم واوجبت لبعضكم على بعض من القصاص في النفوس والجراح والسجاج فيما منع بعضكم من قبل بعض ودفع بعضكم عن بعض بحكمي ذلك فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة واختلف اهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم في ذلك نحو الذي قلنا فيه ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب قال بكمال ثنائه حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة قوله ولكم في القصاص حياة جعل الله هذا القصاص حياة وكان عظة لاهل السفه والجهل من الناس وكم من رجل هم بدا هيه لو لا مخافة القصاص اوقع بها ولكن الله حجز بالقصاص بعضهم عن بعض وما امر الله بامر قط الا وهو امر صلاح في الدنيا ما لا خير ولا نهى الله عن امر قط الا وهو امر فساد في الدنيا والدين والله اعلم بالذي يصلح خلقه حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب قال جعل الله في القصاص

اذا ذكر الظالم المعتدى كف عن القتل ۞ حدثت عن عمار بن
الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ولكم
في القصاص حياة الآية يقول جعل الله هذا القصاص
حياة وعزا لكم ترمن رجل قد هم بقتل رجل فمنعه مخافة القصاص
ان يقتل بها وان الله قد حجز عباده بعضهم عن بعض بالقصاص
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
عن مجاهد قوله ولكم في القصاص حياة قال كان يقال
ان جريح حياة معه ۞ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله ولكم في القصاص حياة قال حياة لمن
هذا ان يقتل الذي كف عمن لعله يكون عدوا الى يوم قيل فتذكر
انه يقتل بالقصاص حتى ان يقتل لم يكف بالقصاص الذي خاف
ان يقتل لولا ذلك قتل هذا ۞ حدثت عن علي بن عبد قال
حدثنا اسحيل عن ابي صالح في قوله ولكم في القصاص حياة قال يقول
وقال آخرون معنى ذلك ولكم في القصاص من القاتل
بقاء لغيره لانه لا يقتل بالمقتول غير قاتله في حكم الله وكان الرجل الجاهلية
يقتلون بالاثنين الدرهم والعبد الحر ۞ ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي ولكم في القصاص حياة يقول بقاء لا يقتل الا القاتل
بحناسه واما قوله ياولي الالباب فانه يا اولي العقول
والالباب جمع اللب واللب العقل ۞ وخص الله تعالى ذكره بالخطاب
اهل العقول لانهم هم الذين يعقلون عن الله امره ونهيه ويدبرون
آياته ومحجه دون غيرهم

القول في تاويل قوله لعلكم تتقون

وتاويل قوله لعلكم تتقون اى تعقلون الفصل من ذلك عن
القتل كما حدثني به يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
لعلكم تتقون قال لعلك تتقي ان تقتله فتقتل به ٭٭

القول في تاويل قوله كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين
والاقربين بالمعروف حقا على المتقين ٭

يعني تعالى ذكره بقوله كتب عليكم فرض عليكم ايها المومنون
الوصية اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا والخير المال للوالدين
والاقربين الذين لا يرثونه بالمعروف وبوما اذن الله فيه واحاز
في الوصية مما لم يحاوز الثلث ولم يتجد الموصي ظلم ورثته حقا على
المتقين يعني بذلك فرض عليكم هذا وارجبه وجعله حقا واجبا
على من اتقى الله فاطاعه ان يعمل به ٭ فان قال قايل اوفرض على
الرجل ذي المال ان يوصي لوالديه والاقربين الذين لا يرثونه قيل نعم
فان قال فان هو ورثهم في ذلك فلم يوص لهم اكون مصيبا فرضا
يخرج به مصيبه قيل نعم فان قال وما الدلالة على ذلك
قيل قول الله تعالى ذكره كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فاعلم انه فرض كتبه
علينا وفرضه كما قال كتب عليكم الصيام ولا خلاف بين الجميع ان
تارك الصيام مرء مرء عليه قادر مضيع فرضا فكذلك من
يترك الوصية لوالديه واقربيه وله ما يوصي لهم فيه مضيع فرضا
لله فان قال قائل فما علة ان جماعة من اهل العلم قالوا الوصية
للوالدين والاقربين منسوخة بايه الميراث قيل له وما الذي
عرفهم ذلك حتى يحكم عن منسوخة واذا كان في نسخ ذلك تنازع

بين اهل العلم لم يكن لنا القضاء عليه بانه منسوخ الا بحجة
التسليم لها اذ كان غير مستحيل احتماع حكم هذه الآية وحكم آية
المواريث في آية واحدة على صحة بغير مدافعة حكم احداهما
حكم الاخرى وكان الناسخ والمنسوخ منهما المعنيان اللذان لا يجوز
احتماع حكمهما على صحة في حال واحدة لنفي احدهما صاحبه ٭ وبما
قلنا في ذلك قال جماعة من المتقدمين والمتاخرين ٭٭

٭ ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن
ابرهيم قال حدثنا هشيم عن حصين عن الضحاك انه كان يقول من مات
ولم يوص لذوي قرابته فقد ختم عمله بمعصية ٭ حدثني سلم بن
جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق
انه حضر جلا اوصى باسبا لا يسعى فقال له مسروق اتق الله
فرد شمل واحسن الشمل واده من ترك بررة عن راى الله
صيله اوصى لذوي قرابتك ممن لا يرثك ودع المال على ما قسمه
الله عليه ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو تميلة يحيى بن واضح
قال حدثنا عبد عن الضحاك قال لا يجوز وصية لوارث ولا يوصى
الا لذي قرابة قال او وصى لغير ذي قرابة فقد عمل بمعصية الا ان لا
يكون قرابة فيوصي لفقراء المسلمين ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير
عن معمر قال العجب لهذه العالية اعتقه امراة من بني رياح وهو
ماله لبني هاشم ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن رجل عن
الشعبي قال لم يكن له مال ولا امر ٭ حدثني يعقوب
ابن ابرهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا ايوب عن محمد قال قال
عبد الله بن معمر في الوصية من سمى جعلناها حيث سمى ومن قال
حيث امر الله جعلناها في قرابته ٭ حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني

حكم

حدثنا المعمر قال حدثنا عمران بن حدير قال قلت لابي مجلز
الوصية على كل مسلم واجبة قال من ترك خيرا • حدثنا سوادة
عبد الله قال حدثنا عبد الله بن الصباح قال حدثنا عمران بن حدير
قال قلت للاحوص بن حكيم الوصية حق على كل مسلم قال بلى من ترك
من ترك خيرا • واختلف اهل العلم في تاويل هذه فقال بعضهم
لم ينسخ الله شيئا من حكمها وانما هي آية ظاهرها عموم في كل والد
ووالده والقريب والمراد بها في الحكم البعض منهم دون الجميع
وهو من لا يرث منهم الميت دون من يرث وذلك قول
من ذكرت قوله وقول جماعة اخر غيرهم معهم
• ذكر قول من لم يذكر قوله منهم في ذلك •
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن معاذ بن هشام قال
حدثني ابي عن قتادة عن خابر بن زيد في رجل اوصى لغرزي قرابة
وله قرابة محتاجون قال يرد ثلث الملك عليهم ويلغا الثلث
لمن اوصي له به • حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ قال
حدثني ابي عن قتادة عن الحسن وخابر بن زيد وعبد الملك يعلى انهم
قالوا في الرجل يوصي لغرزي قرابته وله قرابة ممن لا يرثه قال
كانوا يجعلون ثلثي الثلث لذوي القرابة ويلغا الثلث لمن اوصي له
به • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد
عن الحسن انه كان يقول اذا اوصى الرجل لغرزي قرابته ثلثه
فلهم ثلث المال الثلث ويلغا الثلث لغرابته • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
قال من اوصى لعمه وعماته ونزل دون قرابته محتاجين انتزعت
منهم وردت الى ذوي قرابته •• وقال آخرون بل

شيء فقد كان ابن آدم لها وحق وعمل به ورثته ثم نسخ الله ذلك
الوصية للوالدين الوارث بما فرض لهما من الميراث فجعل لهما نصيب
الوصية لمن كان منهم لا يرث ذكر من قال ذلك
حدثنا بشر معاذ قال حدثنا سعيد بن ربيع قال حدثنا سعيد
عن قتادة قوله كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك
خيرا الوصية للوالدين والأقربين فجعلت الوصية للوالدين
والأقربين ثم نسخ ذلك بعد ذلك فجعل لهما نصيب مفروض فصارت
الوصية للوارث الذين لا يرثون وجعل للوالدين نصيب
معلوم ولا تكون وصية لوارث حدثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله إن ترك
خيرا الوصية للوالدين والأقربين قال نسخ الوالدان منها ونزل
الأقربون ممن لا يرث حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن علي عن ابن عباس قوله
إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين قال نسخ من ورث ولم
ينسخ الأقربين الذين لا يرثون حدثنا يحيى بن يعلى قال حدثنا
عمر بن حسان قال حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال
كانت الوصية قبل الميراث للوالدين والأقربين فلما نزلت
الميراث نسخ الميراث من ورث وبقي من لا يرث فمن أوصى لذي
قرابته لم ترد وصيته حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال
أخبرنا ابن المبارك عن إسمعيل الملائي عن الحسن في قوله إن ترك خيرا
الوصية للوالدين والأقربين قال نسخ الوالدين وأثبت الأقربين الذين
لا يرثون فلا يرثون حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن
المبارك عن مبارك بن فضالة عن الحسن في هذه الآية الوصية للوالدين

والاقربين قال نسخ الوالدين منسوخه والوصيه للقرابه وان كانوا
اغنياء • حدثني المثنى قال احدثنا عبد الله بن صالح قال احدثني
معاويه بن صالح عن علي بن ابي طلحه عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا الوصيه للوالدين والاقربين قال كان هذا
عز وجل الوصيه للوالدين والاقربين فان كان للاقربين
لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له
ولد ورثه ابواه فلامه الثلث فسخ الله سبحانه ميراث
الوالدين واقر وصيه الاقربين في ثلث ما ترك الميت • حدثني يعقوب
ابن داود قال احدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاويه بن صالح
عن علي بن ابي طلحه عن ابن عباس قوله ان ترك خيرا الوصيه
للوالدين والاقربين فنسخ من الوصيه الوالدين فجعل لهم الميراث واثبت
لهم الوصيه للاقربين من الذين لا يرثون • حدثني عمار قال احدثنا
ابي عن جعفر عن ابيه عن الربيع قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصيه للوالدين والاقربين بالمعروف قال كان هذا
من قبل ان تنزل سورة النساء فلما نزلت اية الميراث نسخ ما للوالد
فاحكمها بما جعل الميراث وصارت الوصيه لاهل القرابه الذين لا يرثون
حدثني المثنى قال احدثنا الحجاج بن المنهال قال احدثنا حماد بن سلمه
قال اخبرنا عطاء بن ابي ميمونه قال سألت مسلم بن يسار وابا العلاء بن زياد
عن قول الله ان ترك خيرا الوصيه للوالدين والاقربين قالا في القرابه
حدثني المثنى قال احدثنا الحجاج قال احدثنا حماد عن ابي اسحاق عن معاويه
قال في القرابه • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله ان ترك خيرا الوصيه للوالدين والاقربين الاية
قال فنسخ الله ذلك كله وفرض الفرائض • وقال

احرون لم نسخ ذلك كله وفرض الفرائض والمواريث فلا وصية تجب
لاحد على احد قريب ولا بعيد • ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن يونس عن
ابن سيرين عن ابن عباس انه قام فخطب الناس فقرأ عليهم سورة
البقرة حتى اتى منها فاتى على هذه الآية ان ترك خيرا الوصية
للوالدين والاقربين قال نسخت هذه • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين نسخت الفرائض الى للوالدين
والاقربين الوصية • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي قال حدثنا سفيان عن جهضم عن عبد الله بن يزيد قال سمعت
ابن عمر يقول في قوله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
قال نسختها اية المواريث قال ابن بشار قال هذا الرجل فسألت جهضما
عنه فلم يحفظه حدثنا ابن حميد • قال حدثنا يحيى بن واضح قال
حدثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة الحسن البصري قال
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين قد نسخت الوصية لذي حق
سهمها اية الميراث • حدثني احمد بن المقدام قال حدثنا المعتمر
قال سمعت ابي قال زعم قتادة عن سرح في هذه الآية ان ترك خيرا
الوصية للوالدين والاقربين قال كان الرجل يوصي بماله كله
حتى نزلت ايات الميراث • حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا المعتمر
قال سمعت ابي قال زعم قتادة انه سمع انس المواريث في سورة
النساء التي في سورة البقرة جاءت الوصية • حدثني محمد عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين قال

كان الميراث للولد والوصية للوالدين والاقربين وهي منسوخة
• حدثني المثنى قال حدثنا ابو خذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد قال كان الميراث للولد والوصية للوالدين
والاقربين وهي منسوخة نسختها اية في سورة النساء يوصيكم الله
في اولادكم • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين اما الوالدان فالابوين
فيوم نزلت هذه الاية كان الناس لهم ميراث معلوم انما يوصي
الرجل لوالديه ولاهله فقسم بينهم حتى نسختها التي في النساء فقال
يوصيكم الله في اولادكم • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال حدثنا ايوب عن نافع ان ابن عمر لم يوص وقال اما مالي فالله اعلم ما
كنت اصنع فيه في حياته واما ربعي فما احب ان تشرك ولدي فيها
احد • حدثنا محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا سفيان عن منصور بن دعلوق قال قال عمرو يعني ابن
ثابت لرسع بن خثيم اوصى بمصحفك قال فنظر الى ابنه فقال واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله •• حدثنا علي بن سهل
قال حدثنا مؤمل عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال
ذكر لنا انه ان رسولا وطلحة اتيا ابا بكر ان في الوصية فقال
ما كان عليهما ان لا يعلما ما تاتي النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص واوصى
ابو بكر اي ذلك فعلت فحسن • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن الثوري عن الحسن بن عبد الله عن ابراهيم قال
ذكر عند طلحة ورسول فذكر مثله واما الخبر الذي اذا اتى ذكر
نازل وجب عليه الوصية فيه لوالديه واقربيه الذين لا يرثونه

ذو المال ٥ حدثني المثنى بن ابراهيم قال احدثنا عبد الله بن صالح
عن معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله ان ترك
خيرا يعني مالا ٥ حدثني محمد بن عمرو قال احدثنا ابو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله ان ترك خيرا
مالا ٥ حدثني المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال احدثنا شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد ان ترك خيرا ٥ يقول الخير في القرآن كله فحب الخير
لشديد الخير المال واحبت حب الخير عن ذكر بني المال لكاذبون هم
ان علمتم فيهم خيرا المال وان ترك خيرا الوصية مالا ٥ حدثنا
بشر بن معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة ان ترك خيرا
الوصية اي مالا ٥ حدثني موسى بن هرون قال احدثنا عمرو بن حماد
قال احدثنا اسباط عن السدي ان ترك خيرا الوصية اما خيرا فالمال
حدثت عن عمار بن الحسن قال احدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن
الربيع ان ترك خيرا قال ان ترك مالا ٥ حدثنا القاسم قال احدثنا
الحسين قال احدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس قوله
ان ترك خيرا قال الخير المال ٥ حدثني المثنى قال احدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيى عن الضحاك في قوله ان
ترك خيرا الوصية قال المال الا ترى انه يقول قال سعد لقومه
ان اراكم يخير يعني اغنياء ٥ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
اخبرني مخرمة عمرو الساعي عن ابن جريج عن عطاء ابن ابي رباح تلا كتب
عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا قال عطاء الخير فيما يرى
المال ثم اختلفوا في مبلغ المال الذي اذا تركه الرجل كان
ممن لزمه حكم هذه الآية مقال بعضهم ذلك الف درهم
فما دونها من قال ذلك ٥ حدثني المثنى قال

حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا همام بن يحيى عن قتادة
في هذه الآية ان ترك خيرا الوصية قال الخير الف فما فوقه حدثني
المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد قال اخبرنا هشام بن عروة
عن عروة ان علي بن ابي طالب دخل على ابن عم له يعوده فقال اني
اريد ان اوصي فقال علي لا توص فانك لم تترك خيرا فتوصي فيه قال
وكان قد ترك من السبع مائة الى التسع مائة حدثني يونس بن عبد
الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني عثمان بن الحكم وابن ابي الزناد
عن هشام بن عروة عن ابيه عن علي بن ابي طالب انه دخل على رجل
مريض يذكر له الوصية فقال لا توص انما قال الله ان ترك خيرا وانت
لم تترك شيئا قال ابن ابي الزناد هذا رأي مالك بيننا حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور
ابن صفية عن عبد الله بن عبيدة او غيره انه سئل متى ان قلا اراد
ان يوصي وله دنانير كثيرة وترك اربع مائة دينار فقالت عائشة
ما ارى فيه فضلا حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال دخل علي على مولى لهم في
الموت وله سبع مائة درهم او ستمائة فقال الا اوصي فقال لا
انما قال الله ان ترك خيرا وليس لك كثير مال وقال بعضهم ذلك لما
بين الخمس مائة درهم الى الالف ودرهم قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابان
عن ابراهيم النخعي في قوله ان ترك خيرا قال الف درهم الى الخمس مائة
وقال بعضهم الوصية واجبة من قليل المال وكثيره
ودرهم قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال جعل الله الوصية حقا

مما قل منه او كثر • واولى هذه الاقوال بالصواب في تاويل قوله
كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية ما قال الهذلي
لان قليل المال وكثيره تقع عليه اسم خير ولم يجد الله ذلك حد ولا
خص منه شيئا مجهولا ان يحال ظاهر الى باطن فكل من حضرته منيته وعنده
مال قل ذلك او كثر فواجب عليه ان يوصي منه لمن لا يرثه من اباه
وامهاته واقربائه الذين لا يرثونه بالمعروف كما قال
الله وامر به • القول في تاويل قوله فمن بدله بعد ما
سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
يعني تعالى ذكره فمن غير ما اقتضى به الموصي من وصيته بالمعروف
لوالديه واقربيه الذين لا يرثونه بعد ما سمع الوصية فانما اثم
التبديل على من بدل وصيته • فان قال لنا قائل وعلى ما
عادت الهاء التي في قوله فمن بدله فقيل على محذوف من الكلام
متروك عليه الظاهر وذلك كموات الميت وايصاء من اوصى اليه
بما اوصى به لمن اوصى له ومعنى الكلام كتب عليكم اذا حضر
احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف
حقا على المتقين فاوصوا لهم فمن بدله ما اوصيتم به لهم بعد ما
سمعتموه توصونهم فانما اثم ما فعل من ذلك عليه دونكم • وانما قلنا
ان الهاء في قوله فمن بدله يعود على محذوف من الكلام متروك
عليه الظاهر لان قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية من قول الله وان تبديل المبدل انما يكون
لوصية الموصي وانما امر الله بالوصية فلا يقدر مسلم ولا غيره
ان يبدله صحوبان يكون الهاء في قوله فمن بدله عائدة
على الوصية واما الهاء في قوله بعد ما سمعه فعائدة على الهاء الاولى

في قوله فمن بدله بعد ما سمعه ٭ واما الها الى في قوله
فانما اثمه على الذين يبدلونه كانه قال فانما اثم ما بدل من ذلك
على الذين يبدلونه ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل
ذكر من قال ذلك ٭ حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
فمن بدله بعد ما سمعه قال الوصية ٭ حدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ٭ حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن ابن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس في قوله فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على
الذين يبدلونه وقد وقع اجر الوصي على الله وبرئ من اثم ذلك
كان اوصى في ضرار او لم يحر في وصيته ٭ كما قال الله غير مضار ٭ حدثنا
ابن بشار قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
فمن بدله بعد ما سمعه قال من بدل الوصية بعد ما سمعها فانما اثمه
على من بدل عليه ٭ حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه
على الذين يبدلونه فمن بدل الوصية التي اوصى بها وكانت معروفة
فانما اثمها على من بدلها ان هو ظلم ٭ حدثني المثنى قال حدثنا محاج
ابن المنهال قال حدثنا حماد عن قتادة ان عطاء بن ابي رباح قال في قوله
فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه قال لميت ٭ قال
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن بريد ابن ابراهيم عن الحسن
فمن بدله بعد ما سمعه قال من بدل وصية بعد ما سمعها ٭ حدثني
المثنى قال حدثنا محاج قال حدثنا ابن ابراهيم عن الحسن في هذه
الاية فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه قال هذا في

الوصية من بدلها من بعد ما سمعها فانما اثمه على من بدل • حدثنا
ابن بشار قال ولين المثنى قالا حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي
عن قتادة عن عطاء وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار انهم قالوا
تمضى الوصية لمن اوصى له به الى ما ايما انتهى حديث ابن المثنى
وزاد ابن بشار في حديثه قال قتادة وقال عبد الله بن
عبيد الله بن معمر اعجب الى لو اوصى لرجل قرابته وما يعني ان ارجع
ممن اوصى له به قال قتادة واعجبه الى لمن اوصى له به قال الله فمن
بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ••

• القول في تاويل قوله ان الله سميع عليم •

يعني تعالى ذكره بذلك ان الله سميع عليم لوصيتكم التي امرتكم ان توصوا
بها الاباكم وامهاتكم واقربائكم حين توصون بها تعدلون فيها على ما
ادبت لكم من فعل ذلك بالمعروف ام تحيفون فتميلون عن الحق
وتجورون عن القصد عليم بما تخفيه صدوركم من الميل الى الحق والعدل
ام الجور والحيف القول في تاويل قوله فمن

• خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا

• اثم عليه ان الله غفور رحيم اختلف اهل التاويل
في تاويل هذه الآية فقال بعضهم تاويلها فمن حضر مريضا وهو يوصي
عند شرافه على الموت فخاف ان يحيف في وصيته فيفعل ما ليس له
او ان يعمد حورا فيما فامره بما ليس له الامر به فلا حرج على من
حضره فسمع ذلك منه ان يصلح بينه وبين ورثته بان يامره بالعدل
في وصيته وان ينهاه عن تعمد ما ادن الله له فيه وابا حه له
ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله

ممن حاف من موص حنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه قال هذا خير
من حصر الرجل وهو يموت فاذا اشرف امروه بالعدل واذا صروه لوا افضل
كذا اعط فلانا كذا حدثني المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال احدثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله فمن خاف من موص حنفا او اثما وكان
فتادة يقول من اوصى بجور او حنف في وصيته فرد ذلك ولي الحق في
الكتاب والله والعدل فزال له او امام من امة المسلمين حدثني
المثنى قال احدثنا اسحق قال احدثنا عبد الرحمن بن سعد قال اخبرني ابي عن
عمر اسه عن الربيع فمن خاف من موص حنفا او اثما من اوصى بوصية
يحوه فرده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه قال عبد الرحمن في
حديثه فاصلح بينهم يقول رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم عليه
حدثني المثنى قال احدثنا اسحق قال احدثنا قبيصة عن سفيان عن
اسه عن ابن عباس فمن خاف من موص حنفا او اثما فاصلح بينهم قال رده الى
الحق حدثنا احمد بن اسحق قال ابو احمد الرمادي قال احدثنا اسرائيل
عن سعيد بن مسروق وعن ابن عباس قال سالته عن رجل اوصى باكثر
من الثلث قال اردد ما امر فمن خاف من موص حنفا او اثما حدثنا
عمرو بن علي قال احدثنا خالد بن مرداس ابو الهيصم قال احدثنا ابو
جعفر الرازي عن الربيع بن انس فمن خاف من موص حنفا او اثما فاصلح
بينهم فلا اثم عليه قال رده الوصي الى الحق بعد موته فلا اثم على الوصي
وقال بعضهم بل معنى ذلك فمن خاف من موص جنفا او
اثما في عطيته عند حضور اجله بعض ورثته دون بعض فلا اثم
عليه ان اصلح بينهم يعني بين الورثة ذكر من قال ذلك
حدثنا القاسم قال احدثنا الحسين قال احدثني حجاج عن ابن جريج
قال قلت لعطاء قوله فمن خاف من موص جنفا او اثما قال

الرجل يحف اوياثم عند موته فيعطي ورثته بعضهم دون بعض يقول
الله فلا اثم على المصلح منهم فقلت لعطا اله ان يعطي وارثه عند
الموت انما هي وصيه فلا وصيه لوارث قال ذلك فيما يقسم بينهم
وقال اخرون معنى ذلك فمن خاف من موص حنفا او اثما
في وصيته فمن لا ترثه ما رجع بعده على من ترثه فاصلح بينهم فلا اثم عليه ٥ ذكر من قال ذلك حدثنا
القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابن
طاوس عن ابيه انه كان يقول حنفه تولنحه ان يوصي الرجل لبعض ولده
ليكون المال الى اسهم ويوصي المراه لزوج ابنتها ليكون المال لابنتها وذوا
الوارث الكثير والمال القليل فيوصي بثلث ماله كله فيصلح بينهم الوصي
او الامر قلت ارايت ان مات بعد موته قال انا سمعنا الحديث الا
بعد موته وانه ليوقف عند ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينه عن ابن طاوس عن ابيه في قوله
فمن خاف من موص حنفا او اثما فاصلح بينهم قال ابو الرجل يوصي لولد
ابنته وقال اخرون بل معنى ذلك فمن خاف من موص
لاباكم وارثه حنفا على بعضهم دون بعض فاصلح بينهم فلا اثم عليه ٥ ذكر من قال ذلك حدثني موس
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن
خاف من موص حنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه اما حنفا فخطا
في وصيته واما اثما فعمدا يتعمد في وصيته الظلم قال هذا اعظم
لاجر ان لا يغيرها ولكن يصلح بينهم على ما يرى انه الحق ينصر بعضا
ويرد بعضا ٥ قال تركت هذه الاية في البقرة والنساء والاولى ٥ حدثني
موسى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فمن خاف من موص حنفا

اوانما فاصلح بينهم فلا اثم عليه قال الخف ان يختلف لبعضهم على بعض
في الوصية والاثم ان يكون قد اثم في اثمه بعضهم على بعض فاصلح بينهم
الموصى اليه من اموال الدين وبين الناس والبنون وبين الاقربون فلا
اثم عليه فهذا الموصي الذي اوصى اليه بذلك وحمل اليه فراى
هذا فلا خوف لهذا على هذا فاصلح بينهم فلا اثم عليه فعجز الموصي ان
يوصي بما امر الله وعجز الموصى اليه ان يصلح فانتزع الله تعالى ذلك من
منهم فعرض الفرايض

سلمون واولي الاموال تاويل هذه الاية
وصلى الله على محمد النبي واله وصحبه وسلم كثيرا

Copyright © King

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن

واول الاقوال تناول هذه الآية

ان يكون تناولها فمن خاف من موص حضره الوفاة حيفا او اثما وهو
ان يميل الى غير الحق خطا منه او يتعمد اثما في وصيته بان يوصي لوالديه
واقربيه الذين لا يرثونه باكثر مما يحوز له ان يوصي لهم به من ماله وغير
ما اذن الله له فيه مما جاوز الثلث او بالثلث كله وفي المال قلة وفي الورثة
كثرة فلا باس على من حضره ان يصلح بين الذين يوصي لهم وبين ورثة
الميت وبين الميت بان يامر الميت في ذلك بالمعروف ويعرفه ما اباح الله
له في ذلك واذن له فيه من الوصية في ماله وسماه ان جاوز
في وصيته المعروف الذي قال الله تعالى ذكره في كتابه كتب عليكم
اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
بالمعروف وذلك هو الاصلاح الذي قال الله تعالى ذكره فمن اصلح
بينهم فلا اثم عليه وكذلك لمن كان في المال فضل وكثرة وفي الورثة
قلة فاراد ان يقصر في وصيته لوالديه واقربيه عن ثلثه فاصلح من
حضره من ورثته وبين والديه واقربيه الذين يريدان يوصي لهم
بان يامرا المريض بان يرد في وصيته لهم وصلح بهما ما رخص الله فيه من
الثلث فذلك ايضا هو من الاصلاح بينهم بالمعروف وانما اخترنا هذا
القول لان الله تعالى ذكره قال فمن خاف من موص حيفا او اثما يعني بذلك
فمن خاف من موص ان يجنف او يأثم فخوف الجنف والاثم من الموصي انما
هو كائن قبل وقوع الجنف والاثم فاما بعد وجوده منه فلا وجه
للخوف منه بان يجنف او يأثم بل ذلك حال وجنف او اثم ولو كان ذلك
معناه لقيل فمن تبين من موص حيفا او اثما او من اوصى وعلم ولم يقل
فمن خاف منه حيفا فاذ اشكل ما قلنا من ذلك على بعض الناس فقال

فاما حد الاصلاح فمفيد والاصلاح انما يكون من المختلفين في
الشئ قيل ان ذلك وان كان من معاني الاصلاح من غير تعيين
فيما كان محوفا حدوث الاختلاف منهم فيه فما يؤمن معه حدوث
الاختلاف لان الاصلاح انما هو الفعل الذي يكون معه صلاح
ذات البين قبل وقوع الاختلاف او بعد وقوعه فان قال
فاين وكيف قيل فاصلح بينهم ولم يحر للورثة ولا للمسلمين او المخوف
اصلاحهم ذكر قيل فقد جرى ذكر هذا الدين امر الله تعالى ذكره بالوصية
لهم وسماهم والدا الموصي واقربين والذين امروا بالوصية في قوله
كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين
والاقربين بالمعروف • ثم قال تعالى ذكره فمن خاف من موص لمن امر بدئه
بالوصية له حيفا او اثما فاصلح بينه وبين من امر بدئه بالوصية له
فلا اثم عليه والاصلاح منه ومنهم هو اصلاح بينهم ومن ورثه الموصي
وقد قوى قوله فمن خاف من موص بالتخفيف في الصاد والتسكين
في الواو وبتحويل الواو وتشديد الصاد فمن قرأ ذلك بتخفيف الصاد
وتسكين الواو فانما قرأه بلغة من قال اوصيت فلانا بكذا
ومن قرأ بتحويل الواو وتشديد الصاد قرأه بلغة من يقول
وصيت فلانا بكذا ومما لغتان العرب مشهورتان وصيتك واوصيتك
واما الحيف فهو الجور والعدول عن الحق في كلام العرب
ومنه قول الشاعر

ثم المولى وان جنوا علينا وانا من لقائهم لزور

يقال منه حيف الرجل على صاحبه يحيف اذا مال عليه وجار
حقا بمعنى الكلام فمن خاف من موص وميله موضع الوصية
وميلا عن الصواب فيها وجورا عن القصد او اثما بتعمد ذلك على

علم منه بخطابنا يأتي من ذلك كما صلح منهم ولا ام عليه ٭٭ ومثل
الذي ولنا في معنى الخف قال اهل التاويل ٭٭
ذكر من قال ذلك ٭ حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن خاف من موص حنفا يعني بالخف الخطاء حدثنا ابو كريب قال
حدثنا حاتم بن بكر عن عبد الملك عن عطا فمن خاف من موص حنفا
قال ميلا ٭ حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
عبد الملك عن عطا مثله ٭ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن
الحرث وسهل بن يوسف قالا حدثنا عبد الملك عن عطا مثله ٭ حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حوشب عن الضحاك قال الخف
الخطا والاثم العمد ٭ حدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا
ابو احمد الزبيري قال حدثنا هشيم عن حوشب عن الضحاك مثله ٭ حدثني
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فمن خاف
من موص حنفا او اثما اما حنفا فخطائي وصنته واما اثما فعمد
العمد في وصنته الظلم ٭ حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله فمن خاف من موص حنفا
قال خطا اثما ٭ حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن
سعد وابن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابن عباس اما الخف فمن خاف من موص
حنفا او اثما قال الخف الخطا والاثم العمد ٭ حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا خالد بن يزيد صاحب اللولو قال حدثنا ابو جعفر عن الربيع
ابن انس مثله ٭ حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا وصله عن
سفيان عن ابيه عن ابراهيم فمن خاف من موص حنفا او اثما قال
الخف الخطا والاثم العمد ٭ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد

قال احدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية ثم حاف من موص حنفا قال
خطا او اثما متعمدا * حدثني المثنى قال احدثنا اسحق قال احدثنا
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه ثم حاف من موص
حنفا قال ميلا * حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
حيفا حنفا والاثم ميله لبعضهم على بعض وذلك نصيره الى واحد
كما يكون عفوا غفورا وعفورا رحيما * حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس الحنف
الخطا والاثم العمد * حدثت عن الحسين بن الفرج قال
حدثنا الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك قال
الحنف الخطا والاثم العمد * واما قوله ان الله غفور رحيم فانه
يعني به والله غفور للموصي فيما كان حرث نفسه من الحنف والاثم
اذا ترك الاثم وحيف في وصيته فضار له عما كان حرث به نفسه
من الجور اذ لم المض ذلك بعد ان يواخذ * رحيم بالصلح بين الموصي
وبين من اراد ان يحنف عليه لعفو او تمام فيه له *

القول في تاويل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون

يعني تعالى ذكره بقوله يا ايها الذين امنوا بالله ورسوله
وصدقوا نبيهما واقروا * ويعني بقوله كتب عليكم الصيام فرض عليكم
الصيام والصيام مصدر من قول القائل صمت عن كذا وكذا يعني
كففت عنه اصوم عنه صوما وصياما * ومعنى الصيام الكف
عما امر الله بالكف عنه ومن ذلك قيل صامت الخيل اذا كفت
عن السير * ومنه قول النابغة الذبياني

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج واخرى تعلك اللجما

ومنه قول الله تعالى ذكره اني نذرت للرحمن صوما يعني
صمتا عن الكلام * وقوله كما كتب على الذين من قبلكم يعني فرض ذلك
عليكم مثل الذي فرض على الذين من قبلكم * ثم اختلف اهل التاويل
في الدين عنا الله بقوله كما كتب على الذين من قبلكم وفي المعنى الذي
وقع فيه التشبيه من فرض صومنا وصوم الذين من قبلنا فقال
بعضهم الذي اخبرنا الله عن الصوم الذي فرضه علينا انه علينا مثل الذي
كان عليهم هم النصارى وقالوا التشبيه الذي شبه به من اجله احدهما
صاحبه مواقتا فيما في الوقت والمقدار الذي يلزمنا اليوم فرضه

ذكر من قال ذلك * حدثت عن محمد بن زياد
عن محمد بن ابان عن ابيه الطنافسي عن السعبي انه قال لو صمت السنة
كلها لافطرت اليوم الذي شك فيه فقال من شعبان ويقال من رمضان
وذلك ان النصارى فرض عليهم شهر رمضان كما فرض علينا فحولوه الى
الفصل وذلك انهم كانوا ربما صاموه في الشدة الحر والبرد يوما ثم جاء
بعدهم فاحدثوا بالعدة في انفسهم صاموا قبل الذي كان يوما وبعده يوما
يوما ثم لم يزالوا لآخر يستنون سنته القرن الذي صلاه حتى صاروا
الى الحسن وذلك قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
وقال آخرون بل التشبيه انما هو من اجل ان صومهم كان من
العشا الآخرة الى العشا الآخرة وذلك كان فرض الله جل ثناؤه
على المؤمنين في اول ما افترض عليهم الصوم وافق قائلوا هذا القول
القائل القول الاول ان الدين عنى الله جل ثناؤه بقوله كما
كتب على الذين من قبلكم النصارى * ذكر من قال ذلك
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من

ملكم اما الذين من قبلنا فالنصارى كتب عليهم رمضان وكتب عليهم
الا ياكلوا ولا يشربوا بعد النوم ولا يلمسوا النساء شهر رمضان فاشتد
على النصارى صيام رمضان وجعل يتقلب عليهم في الشتاء والصيف
فلما رأوا ذلك اجتمعوا فجعلوا صياما في الفصل من الشتاء والصيف
وقالوا نزيد عشرين يوما لكفر لها ما صنعنا فلم يزل المسلمون على ذلك
يصنعون كما يصنع النصارى حتى كان من امر ابي قيس بن صرمة وعمر
ابن الخطاب ما كان فاحل الله لهم الاكل والشرب والجماع الى الطلوع
الفجر • حدثني المثنى قال احدثنا اسحق قال احدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال
كتب عليهم الصوم من العتمة الى العتمة • وقال
آخرون الذين عنى الله جل ثناؤه بقوله كما كتب على الذين من قبلكم
اهل الكتاب • ذكر من قال ذلك حدثني
المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال احدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام الآية كتب على الذين من قبلكم اهل
الكتاب وقال بعضهم بل ذلك كان على الناس كلهم من
ذكر من قال ذلك • حدثنا احمد بن
يحيى قال احدثنا عبد الرزاق قال احدثنا معمر عن قتادة في قوله كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال كتب شهر رمضان على الناس
كما كتبه على الذين من قبلهم قال وفرض الله على الناس قبل ان ينزل
رمضان صوم ثلاثة ايام من كل شهر • حدثنا بشر قال احدثنا يزيد
قال احدثنا سعيد عن قتادة قوله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم رمضان فرض الله على امة محمد • واولى
هذه الاقوال بالصواب قول من قال معنى الآية يا ايها الذين امنوا فرض

عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم من اهل الكتاب اياما معدودات
وهي شهر رمضان كلمة تحض من بعدها رحمه صلى الله عليه وسلم كان
مامورا باتباع ابراهيم وذلك ان الله جل ثناؤه كان جعله للناس
اماما • وقد احرما الله عز وجل ان دينه كان الحنيفية المسلمة
فامر نبينا صلى الله عليه مثل الذي امر به من قبله من الانبياء
واما القيام قائما وقع على الوقت وذلك ان من كان قبلنا
انما كان فرض عليهم صوم شهر رمضان مثل الذي فرض علينا سواء
واما انا وبل قوله لعلكم تتقون فانه يعني به لتقوا اكل الطعام
وشرب الشراب وجماع النساء فيه بقول فرضت عليكم الصوم والكف
عما يكونون بترك الكف عنه مفطرين لتقوا ما يضركم في وقت
صومكم • ومثل الذي قلنا في ذلك قال جماعة من اهل التاويل
ذكر من قال ذلك • حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي اما قوله لعلكم تتقون تقول
تتقون من الطعام والشراب والنساء مثل ما امروا يعني مثل الذي
الى النصارى وسلم القول في تاويل قوله اياما معدودات
يعني تعالى ذكره كتب عليكم ايها الذين امنوا الصيام اياما
معدودات ونصب اياما بمصدر من الفعل • ه قبل كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ان تصوموا اياما معدودات
كما تقول اعجبني الضرب زيدا • وقوله كما كتب على الذين من قبلكم من
الصيام كما قبل كتب عليكم الذي هو مثل الذي كتب على الذين من
قبلكم ان تصوموا اياما معدودات • ثم اختلف اهل التاويل
فيما عنى الله جل وعز بقوله اياما معدودات فقال بعضهم الايام
المعدودات صوم بلا ايام من كل شهر قال وكان ذلك الذي فرض

على الناس من الصيام قبل ان يفرض عليهم شهر رمضان ٭
ذكر من قال ذلك حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال كان عليهم الصيام
بثلاثة ايام من كل شهر ولم يسم الشهر اياما معدودات قال
وكان هذا صيام الناس قبل ذلك ثم فرض الله عز وجل على الناس شهر
رمضان ٭ حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم الصيام ٭ كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وكان بثلاثة ايام
من كل شهر ثم نسخ ذلك بالذي انزل من صيام رمضان فهذا الصوم
الاول من العتمة ٭ حدثنا ابو زرعة قال حدثنا بشر بن بكر قال
حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم
المدينة فصام يوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر ثم انزل الله جل
وعز فرض شهر رمضان فانزل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام حتى
بلغ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ٭ حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال تركت الله تعالى
ذكره على الناس قبل ان ينزل رمضان صوم ثلاثة ايام من كل شهر وقال
اخرون بل الايام الثلاثة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومها
قبل ان يفرض شهر رمضان كان تطوعا صومهن وانما عنى الله جل وعز
بقوله كتب عليكم الصيام كتب على الذين من قبلكم ايام معدودات
ايام شهر رمضان لا الايام التي كان يصومهن قبل وجوب فرض صوم
شهر رمضان ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة

قال حدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليهم امرهم
بصيام ثلاثة ايام من كل شهر وطوعا عرفوه فعله ثم نزل صيام
رمضان قال ابو موسى قوله قال عمرو حدثنا اصحابنا يريد من اي ليلة هي
اي اي ليلة القابل حدثنا اصحابنا • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو
داود قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن مرة قال سمعت
اي اي ليلة فذكر نحوه وقد ذكرنا قول من قال معنى قوله كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم شهر رمضان • واول ذلك بالصواب
عندي قول من قال عنى الله جل ثناؤه بقوله اياما معدودات ايام
شهر رمضان ودلالة ذلك ان حرف صوم مثله في صوم ما فرض
على اهل الاسلام عرفوه صوم شهر رمضان ثم نسخ بصوم شهر رمضان
وبان الله قليبين في سياق الآية ان الصيام الذي اوجبه جل ثناؤه
علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الاوقات ما بانه عن
الايام التي اخبر انه كتب علينا صومها بقوله شهر رمضان الذي
انزل فيه القرآن فمن ادعى ان صوما كان لزم المسلمين فرضه غير صوم
شهر رمضان الذي هم على وجوب فرض صومه مجمعون ثم نسخ ذلك بدليل
البرهان على ذلك من خبر يعلم مجيئه كان لا يعلم ذلك الا بخبر يقطع
العذر وان كان الامر في ذلك على ما وصفنا للذي بينا فتأويل الآية
كتب عليكم ايها المؤمنون الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم
تتقون اياما معدودات هي شهر رمضان • وخبر الصيام الذي هو
بمعناه كتب عليكم شهر رمضان واما المعدودات فهي التي بعد
ما بعضها وساعات اوقاتها ويعني بقوله معدودات محصيات
العدد في تأويل قوله فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين

يعني بقوله جل ثناؤه من كان مريضا ممن كلف صومه او كان صحيحا
غير مريض وكان على سفر بعده من ايام اخر يقول بعده صوم عده
الايام التي افطرها في مرضه او في سفره من ايام اخر يعني من ايام غير ايام
مرضه او سفره ان هو افطر في مرضه او في سفره والرفع في قوله
فعده من ايام اخر بنظير الرفع في قوله فاتباع بالمعروف وقد مضى بيان
ذلك هناك لما اغنى عن اعادته واما قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين فان قراءة ذلك قراءة المسلمين وعلى الذين يطيقونه وعلى
ذلك خطوط مصاحفهم وهي القراءة التي لا يجوز لاحد من اهل الاسلام
خلافها لنقل جميعهم تصويب ذلك قرنا عن قرن * وكان ابن عباس يقرؤها
فيما روي عنه وعلى الذين يطوقونه ثم اختلف قراءة ذلك وعلى الذين
يطيقونه ومعناه قال بعضهم كان ذلك في اول ما فرض الصوم وكان
من اطاقه من المقيمين صامه ان شاء وان شاء افطر واطعم فاطعم لكل يوم
افطر مسكينا حتى نسخ ذلك ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عتبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ
ابن جبل قال ان رسول الله قدم المدينة فصام يوم عاشوراء وثلاثة ايام
من كل شهر ثم ان الله جل وعز فرض شهر رمضان فانزل الله تعالى ذكره
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام حتى بلغ وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين فكان من شاء صام ومن شاء افطر واطعم مسكينا
ثم ان الله عز وجل اوجب الصيام على الصحيح المقيم وترك الاطعام للكبير
الذي لا يستطيع الصوم فانزل الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر
فليصمه ومن كان مريضا او على سفر الى آخر الآية حدثنا محمد المثنى
قال حدثنا محمد جعفر عن سعيد عن عمرو بن مرة قال حدثنا اصحابنا ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرض عليهم امر بهم بصيام بلاده ايام
من كل شهر تطوعا غير فريضة قال ثم نزل صيام رمضان قال وكانوا
يوما لم يجعلوا الصيام قال وكان يشتد عليهم الصوم قال فكان من
لم يجد ما طعم مسكينا ثم نزلت هذه الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ومن كان مريضا او على سفر بعده من ايام اخر فكانت الرخصة
للمريض والمسافر وامرنا بالصيام * قال محمد بن المثنى قوله قال
عمرو حدثنا اصحابنا يزيد بن ابي ليلى قال راس ابي ليلى القائل حدثنا اصحابنا
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو
ابن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر نحوه * حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابرهيم عن علقمة في قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين قال كان من شاء صام ومن شاء اطعم وافطر نصف
صاع مسكينا فنسختها شهر رمضان الى قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابرهيم نحوه وزاد فيه
قال فنسختها هذه الآية وصارت الآية الاولى للشيخ الذي لا يستطيع
الصوم يتصدق كان كل يوم على مسكين نصف صاع * حدثنا ابن
حميد قال حدثنا يحيى بن واضح ابو تميلة قال حدثنا الحسين عن يزيد
النحوي عن عكرمة والحسن البصري في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين فكان من شاء منهم ان يصوم صام ومن شاء منهم ان يتراى
بطعام مسكين افترا وثم له صومه ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ثم استثنى من ذلك فقال ومن كان مريضا او على سفر وهذه
من ايام اخر * حدثنا ابو السائب الرفاعي قال حدثنا ابن ادريس قال
سالت الاعمش عن قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فحدثنا
عن ابرهيم عن علقمة قال فنسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه * حدثنا

محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين التي بعدها من شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او
على سفر فعدة من ايام اخر * حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال
سمعت الاعمش عن ابرهيم عن علقمة في قوله وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مساكين قال نسختها من شهد منكم الشهر فليصمه * حدثنا
الوليد بن شجاع ابو همام قال حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي
قال نزلت بهذه الآية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان
الرجل يفطر فيتصدق عن كل يوم بهذا مسكين طعاما ثم نزلت هذه
الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر فلم يرخص الا للمريض والمسافر * حدثنا مناد
ابنا السري قال حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال نزلت
هذه الآية للشاب قائمة وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين
وكان الرجل يفطر ويتصدق بطعامه على مسكين ثم نزلت هذه الآية
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فلم يرخص الا للمريض
والمسافر * حدثنا مناد قال حدثنا وكيع عن ابن ابي
ليلى قال دخلت على عطاء وهو يأكل في شهر رمضان فقال اي شيخ
كبير لقد كان الصوم نزل عليك ومن شاء صام ومن شاء افطر وأطعم مسكينا
حتى نزلت هذه الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر فوجب الصوم على كل احد الا المريض او
مسافرا او شيخ كبير مثل هذا * حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني الليث قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
قال قال الله يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كانت على الذين

قبلكم قال ابن شهاب كنت اسمع الصيام علينا فكان من شاء افترى
ممن يطيق الصيام من صحيح او مريض او مسافر ولم يكن عليه غير ذلك
فلما ارخص الله على من شهد الشهر الصيام فمن كان صحيحا يطيقه وصح
عند العدة وكان من كان مريضا على سفر اذا كان مريضا فعدة من ايام
اخر قال وثبت العدة التي كانت تقبل قبل ذلك للكبير الذي لا يطيق
الصيام والذي يفرض له العطش او العلة التي لا يستطيع معها
الصيام * حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال جعل الله في الصوم الاول
فدية طعام مسكين فمن شاء من مسافر او مقيم ان يطعم مسكينا ويفطر
كان ذلك رخصة له فانزل الله في الصوم الاخر بعده من ايام
اخر ولم يذكر الله في الصوم الاخر فدية طعام مسكين فنسخت الفدية
وثبت في الصوم الاخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهو
الافطار في السفر وجعله عدة من ايام اخر * حدثني احمد بن عبد
الرحمن بن وهب قال اخبرني عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني عمر بن
الحرث عن بكير بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع انه قال لما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى اطعام حتى انزلت الاية
فمن شهد منكم الشهر فليصمه * حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي في قوله
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال كانت للناس كلهم
فلما نزلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه ام وابا الصوم والقضاء على
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر * حدثنا عمار
قال حدثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن ابي اسحق في قوله وعلى الذين

يطيقونه فديه طعام مسكين قال نسختها الآيه التي بعدها وان
تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون ۞ حدثنا مسدد قال حدثنا وهيب
عن محمد بن سليمان عن ابن سرين عن عبيده وعلى الذين يطيقونه فديه
طعام مسكين قال نسختها التي بعدها فمن شهد منكم الشهر فليصمه حدثنا
عن الحسن بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد قال حدثنا عبدان عن
سليمان عن الصحاك قوله كتب عليكم الصيام الآيه فرض الصوم
من العتمه الى مثلها من القابله فاذا صلى الرجل العتمه حرم عليه
الطعام والجماع الى مثلها من القابله فلم تزل الصوم الاخر ما حلال
الطعام والجماع بالليل كله وهو قوله فلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل واحل
الجماع ايضا فقال احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسائكم وكان
في الصوم الاول الفديه فمن شاء من مسافر او مقيم ان يطعم مسكينا
ويفطر فعل ذلك ولم يؤخر الله تعالى ذكره في الصوم الاخر الفديه
وقال بعد من ايام اخر فنسخ هذا الصوم الاخر الفديه
وقال اخرون بل كان قوله وعلى الذين يطيقونه
فديه طعام مسكين حكما خاصا للشيخ الكبير والعجوز الذين لا يطيقان
الصوم كان من حالهما ان يفطرا ويطعما مكان صومهما طعام مسكين ويفطرا
ثم نسخ ذلك بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فالزمهما من
الصوم مثل الذي لزم الشاب الا ان يعجزا عن الصوم فيكون ذلك
الحكم الذي كان لهما قبل النسخ ثابتا لهما جميعا بحاله ۞
وممن قال ذلك حدثنا بشر معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتاده عن عكرمه عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان الشيخ والعجوز الكبيرين هما يطيقان

الصوم رخص لها ان يفطرا ان شاءا ويطعما لكل يوم مسكينا ثم نسخ
ذلك بعدد لك فمن شهد منكم الشهر فليصمه • ومن كان مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر • مثنت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة
اذا كانا لا يطيقان الصوم وللحبلى والمرضع اذا خافتا • حدثنا
المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن سعير عن فتادة
عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس • وعلى الذين يطوقونه قال
الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة ثم ذكر مثل حديث بشر عن يزيد •
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة
عن عكرمة قال كان الشيخ والعجوز لهما الرخصة ان يفطرا ويطعما
بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
فكانت لهم الرخصة ثم نسخت هذه الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه
فنسخت الرخصة عن الشيخ والعجوز اذا كانا يطيقان الصوم
وبقيت الحامل والمرضع ان يفطرا ويطعما • حدثني المثنى قال
حدثنا محاج بن المنهال قال حدثنا همام بن يحيى قال سمعت قتادة يقول
في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال كان
فيها رخصة للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم ان
يطعما مكان كل مسكين ويفطرا ثم نسخ ذلك في الاية التي بعدها
فقال شهر رمضان الى قوله تعدة من ايام اخر فنسخها هذه
الاية فكان اهل العلم يرون ويرجون الرخصة لهذا الشيخ الكبير
والعجوز الكبيرة اذا لم يطيقا الصوم ان يفطرا ويطعما كل يوم
مسكينا وللحبلى اذا خافت على ما في بطنها وللمرضع اذا ما خشيت
على ولدها • حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام

يوم ٧

مسكين فكان الشيخ والعجوز يطيقان صوم رمضان فاحل الله لهما
ان يفطرا ان اراد اذ لك وعليهما العدة لكل يوم يفطران فيه
طعام مسكين فانزل الله بعد ذلك فقال شهر رمضان الذى انزل فيه
القران الى قوله فعدة من ايام اخر وقال احرون ممن قرا ذلك
وقال الذين يطيقونه لم يشيخ ذلك لاشئ منه وهو حكم ثبت من لدن
نزلت هذه الاية الى قيام الساعة وقالوا انما ماوصل ذلك الى
الذين كانوا يطيقونه بحال شبابهم وحداثتهم وفى حال صحتهم وقوتهم
اذا مرضوا او كبروا فعجزوا عن الكبر عن الصوم فديته طعام مسكين
لان القوم كان رخص لهم فى الافطار وهم على الصوم قادرون اذا
افتدوا وذكر من قال ذلك حدثنى موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن
السدى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال اما الذين
يطيقونه فالرجل كان يطيقه • ومن صام قبل ذلك لم يعرض له الوجع
او العطاش او المرض الطويل او المراة المرضع لا تستطيع ان تصوم
فان اولئك عليهم كان صيام كل يوم اطعام مسكين قال الطعم
مسكين فهو خير له ومن ثلث الصيام فصامه فهو خير له
حدثنا مناد قال حدثنا عبده عن سعيد اى عروبة عن قتادة
عن عروة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا خافت الحامل
على نفسها والمرضع على ولدها فى رمضان قال يفطران ويطعمان
مكان كل يوم مسكينا ولا يقضيان صوما • حدثنا مناد قال
حدثنا عبده عن سعيد عن مناد عن عروة عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس انه قال فى ام ولد له حاملا او مرضعا قال انت بمنزلة
الذى لا يطيقه عليك ان تطعمى مكان كل يوم مسكينا ولا قضاء عليك

حدثنا مناد قال حدثنا عبدة عن سعيد عن علي بن ثابت عن
نافع عن ابن عمر مثل قول ابن عباس في الحامل والمرضع • حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال
ذكر لنا ان ابن عباس قال لام ولد له حبلى او مرضع انت بمنزلة
الذي لا يطيقون عليه الفدا ولا صوم عليك هذا اذا خافت
على انفسها • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مسكين هو الشيخ الكبير كان يطيق صوم شهر رمضان
وهو شاب فكبر وهو لا يستطيع صومه فليتصدق على مسكين واحد
لكل يوم افطر حين يفطر وحين يتسحر • حدثنا مناد قال
حدثنا عبدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس نحو حديثه لم يقل
حين يفطر وحين يتسحر • حدثنا مناد قال حدثنا حاتم بن اسمعيل
عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب انه قال في قول
الله تعالى ذكره وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
هو الكبير الذي كان يصوم فكبر وعجز عنه وفي الحامل التي ليس عليها
الصيام فتأكل واحد منهما طعام مسكين مد من حنطة لكل يوم حتى
تمضي رمضان • وقرأ ذلك الحرون وعلى الذين يطوقونه
فدية طعام مسكين وقالوا انما الشيخ الكبير والمرأة العجوز اللذان
قد كبرا عن الصوم فهما يكلفان الصوم ولا يطيقانه فلهما ان
يفطرا ويطعما مكان كل يوم افطراه مسكينا • وقالوا الآية
ثابتة الحكم منذ انزلت لم تنسخ وانكروا قول من قال انها منسوخة
دل من قال ذلك حدثني محمود عمرو قال
حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرؤها يطوقونه

حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى بن مسهر عن عاصم عن عكرمة عن ابن
عباس انه كان يقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مساكين قال
فكان يقول هي للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما
فيطعمان مكان كل يوم مسكينا حدثنا مسدد قال حدثنا
وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقرأ وهما
وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مساكين قال كان يقول هي للشيخ
الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم
مسكينا حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم عن سفيان عن
منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقرأ وعلى الذين يطوقونه
ويقول هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان
مكان كل يوم مسكينا حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن عكرمة انه قال
في هذه الآية وعلى الذين يطوقونه وكذلك كان يقرأها انها للشيخ
الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا
حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن أبي
بشر عن سعيد بن جبير انه قرأ وعلى الذين يطوقونه حدثنا مسدد
قال حدثنا وكيع عن عمران الجوني عن عكرمة قال الذين يطيقونه صوموا
ولكن الذين يطوقونه يجهدون عنه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن
أبي عمرو مولى عائشة ان عائشة كانت تقرأ يطوقونه حدثنا الحسن
قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء انه كان يقرأ وهما
يطوقونه قال ابن جريج وكان مجاهد يقرأ وهما كذلك حدثنا حميد
بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا خالد عن عكرمة
وعلى الذين يطيقونه قال قال ابن عباس هو الشيخ الكبير حدثنا
اسمعيل بن موسى السدي قال أخبرنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس وعلى الذين يطيقونه قال لم يجيئوه يكلفونه

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن مسلم الملائي عن مجاهد عن
ابن عباس في وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الشيخ الكبير
الذي لا يطيق فيفطر ويطعم كل يوم مسكينا ٭ حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
وعطاء عن ابن عباس في قوله الله وعلى الذين يطيقونه قال
كانوا يكلفونه فدية طعام مسكين واحد قال نسخها ما بعدها انه منسوخة لا يرخص
فيها الا للكبير الذي لا يطيق الصيام او مريض يعلم انه لا يشفى
حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال الذين يطيقونه يكلفونه
فدية طعام مسكين واحد ولم يرخص هذا الا للشيخ الكبير الذي لا
يطيق الصوم او المريض الذي يعلم انه لا يشفى ٭٭ عن مجاهد ٭٭
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقول ليست بمنسوخة ٭ حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين
يقول من لم يطق الصوم الا بجهد فله ان يفطر ويطعم كل يوم
مسكينا والحامل والمرضع والشيخ الكبير والذي به سقم دائم ٭ حدثنا
هناد قال حدثنا عبدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس في قول
الله تعالى ذكره وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
هو الشيخ الكبير او المراة الذي كان يصوم في شبابه فلما كبر
ضعف عن الصوم قبل ان يموت فهو يطعم كل يوم مسكينا قال
هناد قال عبدة قبل لمنصور الذي يطعم كل يوم نصف صاع قال
نعم ٭ حدثنا هناد قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان الاسود قال

سالت مجاهدا عن امرأة ولدت باسعد شهر رمضان وهي
حرى أسرع بها فامرني ان تفطر وتطعم قال وقال مجاهد وتلك الرخصة
ايضا للمسافر والمريض قال الله يقول وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين • حدثنا مناد قال احدثنا ابو معاوية عن عاصم
عن عكرمة عن ابن عباس قال الحامل والمرضع واشيخ الكبير الذي لا
يستطيع الصوم يفطرون في رمضان ويطعمون عن كل يوم مسكينا
ثم قرأ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين • حدثنا علي بن سعد
الكندي قال احدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحق عن الحرث عن
علي في قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال
الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصوم يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن عمرو عن عطاء عن
ابن عباس قال وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ليست
بمنسوخة ولا يطيقون الشيخ والشيخة • حدثني المثنى قال
حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد بن الحجاج عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
قال يرد الشيخ والشيخة • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد
عن عمر ابن حدير عن عكرمة انه كان يقرؤها وعلى الذين يطيقونه فافطر
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن عاصم عن حرشة
عن ابن عباس قال هي مثبتة للكبير والمرضع والحامل وعلى الذين
يطيقونه الصيام • حدثنا المثنى قال اخبرنا سويد قال احدثنا ابن
المبارك عن اسرائيل عن جابر قال قلت لعطاء ما قوله وعلى الذين يطيقونه
قال يقول ان الشيخ اذا لم يستطع الصوم يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا
قلت الكبير الذي لا يستطيع الصوم او الذي لا يستطيع الصوم او
الذي لا يستطيعه الا بجهد قال [illegible] الكبير الذي لا يستطيعه

محمد ولا بنى فاما من استطاع يحمد فليصمه ولا عذر له فى تركه
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنى حجاج عن ابن جريج قال
اخبرنى عبد الله بن ابى نجيح وعلى الذين يطيقونه الاية كان يقول
الشيخ الكبير قال ابن جريج واخبرنى ابن طاوس عن ابيه انه كان يقول
نزلت فى الكبير الذى لا يستطيع صيام رمضان فعليه فى كل
يوم طعام مسكين فلما نزلت كم طعامه قال لا ادرى عشرا انه
قال طعام يوم حدثنى المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا المبارك
عن الحسن بن يحيى عن الضحاك فى قوله فدية طعام مسكين قال الشيخ
الكبير الذى لا يطيق الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا
واولى هذه الاقوال بتاويل الاية قول من قال وعلى الذين يطيقونه
فدية طعام مسكين منسوخ بقول الله تعالى ذكره فمن شهد منكم الشهر
فليصمه لان الهاء التى فى قوله وعلى الذين يطيقونه من ذكر الصيام ومعناه
وعلى الذين يطيقون الصيام فدية طعام مسكين فاذا كان ذلك
كذلك وكان الجميع من اهل الاسلام مجمعين على ان من كان مطيقا من
الرجال الاصحاء المقيمين على المسافرين صوم شهر رمضان غير جايز
له الافطار فيه والافتداء منه بطعام مسكين كان معلوما
ان الاية منسوخة هذا مع ما يوجد هذا القول من الاخبار التى
ذكرناها انفا عن معاذ بن جبل وابن عمر وسلمة بن الاكوع من انهم
كانوا بعد نزول هذه الاية على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى صوم شهر رمضان بالخيار بين صومه وسقوط الفدية
عنهم وبين الافطار والافتداء من افطاره باطعام مسكين لكل
يوم وانهم كانوا يفعلون ذلك حتى نزلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه
فالزموا فرض صومه وبطل الخيار والفدية فان قال قائل ولف

يدعى اجماعا من اهل الاسلام علما ان من اطاق صومه وهو بالصفه
التي وصفت غير جايز له الافطار وقد علمت قول من قال
للحامل والمرضع اذا خافتا على اولادهما الافطار وان اطاقتا
الصوم بادائهما مع الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذي حدث به هناد بن السري قال حدثنا قبيصة عن
سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يتغدى فقال ادن فكل قال اني صائم فقال ان الله وضع عن المسافر
والحامل والمرضع الصوم وشطر الصلاة فبئس اما لم ندع اجماعا في
الحامل والمرضع وانما ادعينا في الرجال الذين وصفنا صفتهم فاما
الحامل والمرضع فانما علمنا انهن عرضيات بقوله وعلى الذين يطيقونه
ان وخلا الرجال ان يكون معنيا به لانهن لو كن معنيات بذلك دون
غيرهن من الرجال لقيل وعلى اللواتي يطقنه فدية طعام مسكين لان
ذلك كلام العرب اذا افرد الكلام فاخبر عنهن دون الرجال فلما قيل وعلى
الذين يطيقونه كان معلوما ان المعنى به الرجال دون النسا او الرجال
والنسا فلما صح باجماع الجميع على ان من اطاق من الرجال المعنيين
الاصحا صوم شهر رمضان فغير مرخص له في الافطار والاسرا
فرج الرجال من ان يكونوا معنيين بالاية علم ان الذي يردن بها
لما وصفنا من ان الخبر عن النسا اذا انفرد الكلام فاخبر عنهن وعلى
اللواتي يطقنه والسبيل الخبر ذلك ** واما الخبر الذي
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان كان صحيحا فانما معناه انه
وضع عن الحامل والمرضع الصوم ما داما تخافان على ولديهما حرجين عليه
حتى يطعما مقتضيا ذلك وضع عن المسافر في سفره حتى يقيم مقتضيه
لانهما امرتا بالفدية والافطار بغير وجوب قضا ولو كان في

قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر والمرضع والحامل
الصوم دلالة على انه صلى الله عليه وسلم انما عنى ان الله تعالى ذكره
وضع عنهم بقوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين لرخص
ان لا يكون على المسافر اذا افطر في سفره قضاء وان لا لزمه ما افطاره
ذلك الا الفدية لان النبي صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حكمه وحكم
الحامل والمرضع وذلك قول لا قائل بخلافه لظاهر كتاب
الله ولما اجمع عليه جميع اهل الاسلام • وقد زعم بعض اهل العربية
من اهل البصرة ان معنى قوله وعلى الذين يطيقونه وعلى الذين
يطيقون الطعام • وذلك لغة وقبل اهل العلم بخلافه •• واما
قراءة من قرأ ذلك وعلى الذين يطوقونه فقراءة لمصاحف اهل الاسلام
خلاف وغير جايز لاحد من اهل الاسلام اعتراض بالراي على ما
نقله المسلمون وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم علما ظاهرا
قاطعا للعذر لان ما جاءت به الحجة من الدين بهذا هو الحق الذي
لا شك فيه انه من عند الله ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت حجته
انه من عند الله بالاراء والظنون والاقوال الشاذة • واما
معنى الفدية فانه الجزاء من قولك فديت هذا بهذا اي جزيته
به واعطيته بدلا منه فمعنى الكلام وعلى الذين يطيقون الصيام
جزاء طعام مسكين منه لكل يوم افطره من ايام صيامه الذي كتب
عليه • واما قوله فدية طعام مسكين فان القراءة مختلفة
في قراءته فبعض يقرأه باضافة الفدية الى الطعام وخفض الطعام
وذلك قراءة عظم قراء اهل المدينة بمعنى وعلى الذين يطيقونه ان
يفدوا طعام مسكين فلما جعل مكان ان يفدوه الفدية اضيف
الى الطعام كما يقال لزمني غرامة درهم لك بمعنى لزمني ان اغرم لك

درهما • واخرون بفروه ثنتين من الفدية وربع الطعام
بمعنى لاماته بالطعام عن معنى الفدية الواجبة على من افطر
في صومه الواجب كما تقال لرمي عن رقبة درهم لك فتبين بالدرهم
عن معنى الرقبة ما هي وما حدها وذلك قراءة عطاء قراءة اهل
العراق واولى القراءتين بالصواب قراءة من قرأ فدية طعام برفع ف
الفدية الى الطعام لان الفدية اسم للفعل ومعنى عن الطعام الذي
به الصوم وذلك ان الفدية مصدر من قول القائل فديت صوم هذا
اليوم بطعام مسكين افديه فدية كما تقال جلست جلسة ومشيت
مشية والفدية فعلي والطعام غيرها فاذا ان ذلك كذلك تبين
ان رفع القراءة اضافة الفدية الى الطعام وداخ خطا قول من قال
ان تنزل اضافة الفدية الى الطعام اصح في المعنى من اجل ان الطعام
عندهم هو الفدية • فان قال لقائل ذلك فما علمنا ان الفدية
متضمنة مفدرنا ومفدرنا به دفديه فان كان الطعام هو الفدية
والصوم هو المفدى به فاين اسم فعل المفدى به الذي هو فدية
ان هذا القول من خطاه غير مشكل • واما الطعام فاضاف
الى المسكين والقراءة في قراءة ذلك مختلفون فقراءة بعضهم بتوحيد
المسكين بمعنى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين واحد
لكل يوم افطره • كما حدثني محمد بن سعد الرقاعي قال احدثنا حسين
الجعفي عن ابي عمرو انه قرأ فدية رفع طعام رفع بمعنى تنوين مسكين
وقال عن كل يوم من مسكين • وعلى ذلك عامة قراءة اهل العراق
وقراءة اخرون بجمع المساكين فدية طعام مساكين بمعنى وعلى الذين
يطيقونه فدية طعام مساكين عن الشهر اذا افطر الشهر كله
كما حدثنا ابو هشام محمد بن سعد الرقاعي عن يعقوب عن شبل عن عمرو عن

احسن طعام مساكين عن الشهر كله واعجب القرائين الى في ذلك
قراءة من قرأ طعام مسكين على الواحد يعني وعلى الذين يطيقونه
عن كل يوم افطروه فدية طعام مسكين لان في اباحه حكم الفطر يوما
وصولا الى معرفة حكم الفطر جميع الشهر وليس في اباحه حكم فطر
جميع الشهر وصول الى معرفة حكم الفطر يوما واحدا واما ما بقي
اقل من ايام جميع الشهر وان كل واحد سرجم عن الجميع وان الجميع لا
سرجم به عن الواحد فلذلك اخترنا قراءة ذلك بالتوحيد • واختلف
اهل العلم في مبلغ الطعام الذي كانوا يطعمون في ذلك اذا
افطروا فقال بعضهم كان الواجب من طعام المسلمين لافطار اليوم
الواحد نصف صاع من قمح • وقال بعضهم كان الواجب
مدا من قمح ومن سائر اقواتهم • وقال بعضهم كان ذلك نصف صاع
من قمح او صاع من تمر او زبيب • وقال بعضهم ما كان الفطر
يقوته يومه الذي افطر • وقال بعضهم كان ذلك محورا وعشا
يكون للمسكين افطارا • وقد ذكرنا بعض هذه المقالات فيما مضى
قبل فلذلك اعادة ذكرهم

القول في تاويل قوله فمن تطوع خيرا فهو خير له

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم بما حدثنا
محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وعطا عن ابن عباس فمن تطوع خيرا قراءة طعام مسكين اكثر
فهو خير له • وان تصوموا خير لكم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو
حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن عمرو بن دينار عن عطا عن
ابن عباس مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا وكيع عن سفيان عن
حصين عن مجاهد في قوله فمن تطوع خيرا قال من اطعم المسكين صاعا

حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن معمر عن ابن
طاوس عن ابيه فمن تطوع خيرا فهو خير له قال اطعام مساكين عن
كل يوم فهو خير له • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن حنظلة عن طاوس نحوه • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ليث عن طاوس فمن تطوع خيرا
قال اطعام مسكين • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد
عن ليث عن طاوس مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن عطا مثله • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عمر بن يونس قال حدثنا ابن جريج عن عطاء انه قرأ فمن تطوع
قال ابو حنيفة خيرا قال اداء مساكين • حدثني موسى بن يزيد
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي فمن يطوع خيرا فهو خير له
قال اطعم مسكينين فهو خير له • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني ابن طاوس عن ابيه فمن تطوع
خيرا فهو خير له قال من اطعم مسكينا اخر • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تطوع خيرا بصام مع الفدية •

ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني الليث قال اخبرني يونس عن ابن شهاب فمن تطوع
خيرا فهو خير له يريد ان من صام مع الفدية فهو خير له • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تطوع خيرا زاد المساكين على قدر طعامه

ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد فمن تطوع خيرا
فهو خير له • • والصواب من القول في ذلك ان الله تعالى
ذكره عم بقوله فمن تطوع خيرا فلم يخصص بعض معاني الخير دون بعض

مع الصوم مع الفدية من تطوع الخير وزاده مسكين على آخر
الفدية من تطوع الخيرة وخاموان يلون تعالى ذكره عنا بقوله
فمن تطوع خيرا اي هذه المعاني تطوع به المعنى من صومه فهو خير
له لان كل ذلك من تطوع الخير وفاعل الفصل ..

القول في تاويل قوله وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون

يعني بقوله ذكره بقوله وان تصوموا ما كنت عليكم من صوم شهر
رمضان خير لكم من ان تفطروه وتفتدوا كما حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وان تصوموا
خير لكم ومن تكلف الصيام فصامه فهو خير له .. حدثني المثنى قال
حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب
وان تصوموا خير لكم اي ان الصيام خير لكم من الفدية .. حدثني محمد
ابن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثني عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
وان تصوموا فهو خير لكم وانما قوله ان كنتم تعلمون فانه يعني ان
كنتم تعلمون خبر الامرين لكم ايها الذين امنوا من الافطار والفدية
او الصوم على ما امركم الله به ..

القول في تاويل قوله شهر رمضان الذي انزل فيه
القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان

قال ابو جعفر والشهر وما قيل اصله من الشهرة يقال
منه قد شهر فلان سيفه اذا اخرجه من غمده فاعترض به من اراد ضربه
اسمه شهرا وكذلك شهر الشهر اذا طلع هلاله واسهرنا نحن
اذا دخلنا في الشهر واما رمضان فان بعض اهل المعرفة
بلغة العرب كان يزعم انه سمي بذلك لشدة الحر الذي كان يلون
فيه حتى يرمض فيه الفصال .. قيل للشهر الذي يحج فيه دوالحجة

و الذى يرتبع فيه ربيع الاول وربيع الاخر • واما مجاهد فانه
كان يكره ان يقال رمضان ويقول لعله اسم من اسماء الله • حدثنى
المثنى قال احدثنا ابو نعيم قال احدثنا سفيان عن مجاهد انه كان يكره ان يقول
رمضان لعله اسم من اسماء الله ولكن يقول كما قال الله • شهر رمضان
وقد بينت فيما مضى ان شهر رمضان مرفوع على قوله ايامًا
معدودات من شهر رمضان وجايز ان يكون رفعه بمعنى ذلكم شهر
رمضان وبمعنى كتب عليكم شهر رمضان وقد قرأه بعض القرا
شهر رمضان نصبًا بمعنى كتب عليكم الصيام ان تصوموا شهر رمضان
بمعنى ان تصوموا شهر رمضان حسب لكم ان كنتم تعلمون وقد يكون ايضا
نصبه على وجه الامر بصومه كما يقال شهر رمضان فصوموه وجايز
نصبه على الوقت كانه قيل كتب عليكم الصيام في شهر رمضان
واما قوله الذى انزل فيه القرآن فانه ذكر انه نزل في ليلة
القدر من اللوح المحفوظ الى السما الدنيا في ليلة القدر من
شهر رمضان ثم انزل الى محمد صلى الله عليه وسلم نجومًا اراد الله انزاله
اليه كما حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن حسان ابى الاشرس
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انزل القرآن جملة من الذكر في ليلة
القدر وضعت في بيت العزة قال ابو كريب قال
ابو بكر وقال ذلك السري • حدثنى عيسى بن عمار قال حدثنا يحيى بن
عيسى عن الاعمش عن حسان عن سعيد بن جبير قال نزل القرآن جملة
واحدة في ليلة القدر في شهر رمضان فجعل في السما الدنيا • حدثنا
احمد بن منصور قال حدثنا عبد الله بن رجا قال حدثنا عمران القطان
عن قتادة عن ابى الخليل عن واثلة عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال نزلت صحف ابرهيم اول ليلة من شهر رمضان وانزلت التورية

ابو كريب قال حدثنا

لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت وانزل
القران لاربع وعشرين من رمضان • حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي شهر رمضان الذي انزل فيه
القران انما انزل فيه القران قال ابن عباس قال شهر رمضان والليلة
المباركة وليلة القدر قال ليلة القدر هي الليلة المباركة
وهي في رمضان نزل القران جملة ولحق من الامر الى البيت المعمور
وهو موقع النجوم في السما الدنيا حيث وقع القران ثم نزل على
محمد صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في الامر والنهي وفي الحروب رسلا
رسلا • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
داود عن عكرمة عن ابن عباس قال انزل الله القران الى السما الدنيا
في ليلة القدر فقال الله اذا اراد ان يوحي منه شيا اوحاه فهو
قوله انا انزلناه في ليلة القدر • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا ابن ابي عدي عن داود عن عكرمة عن ابن عباس فذكر نحوه
وزاد فيه فكان بين اوله واخره عشرون سنة • حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا عبد الاعلى قال داود عن عكرمة عن ابن عباس قال
انزل القران كله جملة واحدة في ليلة القدر في رمضان الى السما
الدنيا فكان الله اذا اراد ان يحدث في الارض شيا اوله منه
حتى جعه • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرها حصين عن
حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال نزل القران في ليلة
القدر من السما العليا الى السما الدنيا جملة واحدة ثم فرق في العشرين
بعد قال وقال ابن عباس هذه الاية ولا اقسم بمواقع النجوم قال
نزل متفرقا • حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن علية عن داود عن
الشعبي قال بلغنا ان القران نزل جملة واحدة الى السما الدنيا •

حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك قراءة ابن
خزيج في قوله شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن قال
قال ابن عباس نزل القرآن جملة واحدة على جبريل في ليلة القدر
فكان لا ينزل منه الا ما امر وقال ابن جريج كان ينزل من القرآن في ليلة
القدر كل شيء ينزل من القرآن في تلك السنة فنزل ذلك من السما السا بعه
على جبريل في السما الدنيا فلا ينزل جبريل من ذلك على محمد الا ما امره
به ومثل ذلك انا انزلناه في ليلة القدر وانا انزلناه في ليلة
مباركة • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الله بن
موسى عن اسرائيل عن السدي عن محمد بن ابي المجالد عن مقسم عن ابن عباس
قال له رجل انه ورد وقع في قلبي الشك من قوله
شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن وقوله انا انزلناه في ليلة مباركة
وقوله انا انزلناه في ليلة القدر وقد انزل الله تعالى في شوال وذي
القعدة وغير قال انما انزل في رمضان في ليلة القدر وليلة مباركة
جملة واحدة ثم انزل على مواقع النجوم رسلا في الشهور والايام
واما قوله هدى للناس فانه يعني رشاد للناس الى سبل الحق
وقصد المنهج • واما قوله وبينات فانه يعني وواضحات من
الهدى يعني من البيان الدال على حدود الله وفرايضه وحلاله
وحرامه وقوله والفرقان يعني والفصل بين الحق والباطل
كما حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي اما وبينات من الهدى والفرقان وبينات من الحلال
والحرام القول في تاويل قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
اختلف اهل التاويل في معنى شهود الشهر فقال بعضهم هو
مقام المقيم في داره قالوا فمن دخل عليه شهر رمضان وهو مقيم في

داره فعليه صوم الشهر كله غاب بعد فسافر او اقام فلم يبرح

درس وكلام دلك حدثنا محمد بن حميد قال

ومحمد بن عيسى الدامغاني قالا حدثنا ابن المبارك عن الحسن بن يحيى
عن الضحاك عن ابن عباس في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه
قال لموا هلاله بالدار يريد اذا اهل وهو معهم • حدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن من حدثه عن ابن عباس
انه قال في قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فاذا شهد وهو
معهم فعليه الصوم اقام او سافر وان شهد وهو في سفره فان شاء
صام وان شاء افطر • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ابوب
عن محمد عن عبيدة في الرجل يدركه رمضان ثم يسافر قال اذا شهدت
اوله فهم امره الا تراه يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن محمد
ابن سيرين قال سألت عبيدة عن رجل ادركه رمضان وهو
مقيم قال من صام اول الشهر فليتم اخر الا تراه يقول
من شهد منكم الشهر فليصمه • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال
حدثنا اسباط عن السدي اما من شهد منكم الشهر فليصمه فمن دخل
عليه رمضان وهو مقيم في اهله فليصمه وان خرج منه فليصمه
فانه دخل عليه وهو في اهله • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج
قال حدثنا حماد قال اخبرنا قتادة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني
عن علي فيما يحسب حماد قال من ادركه رمضان وهو مقيم لم يخرج فقد
لزمه الصوم لان الله يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه • حدثنا
مناد بن السري قال حدثنا عبد الرحيم عن اسمعيل بن مسلم عن محمد بن
سيرين قال سألت عبيدة السلماني عن قول الله فمن شهد منكم الشهر

فليصمه قال وان كان مقيما فليصمه ومن ادركه ثم سافر فيه فليصمه
حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة قال
من شهد اول رمضان فليصم اخره • حدثنا هناد قال حدثنا عبدة
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان عليا كان يقول اذا ادرك
رمضان وهو مقيم ثم سافر عليه الصوم • حدثنا هناد قال حدثنا
عبد الرحيم عن عثمان البصري عن ابراهيم قال كان يقول اذا ادرك
رمضان فلا يسافر فان صمت فيه يوما او اسر ثم سافرت فلا
تفطر صمه • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال كنا عند عبيدة فقرا هذه
الاية فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال من صام شاهدته في المصر فليصم
بنيته اذا خرج قال وكان علي بن ابي طالب يقول ان شاء صام
وان شاء افطر • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب وحدثني
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قالا جميعا حدثنا ايوب عن ابي
قلابة عن ابي الدرداء قال اتيت عائشة في رمضان فقالت من اين جئت
قالت قلت من عند اخي حنين قالت ما شانه قالت ودعته مريدا ان يدخل
قالت فاقرئيه السلام ومريه فليفطر فلو ادركني رمضان وانا بمعدل الطريق
لافطرت له • حدثنا هناد قال حدثنا اسحق بن عيسى عن فليح
عن عبد الرحمن قال حدثني ابراهيم بن طلحة ان عائشة سلم عليها فقال
وابن يريد قال اردت العمرة قالت فاقعد حتى اذا دخل عليك الشهر
فاخرج فصم قال اخرج ثقل قالت اجلس حتى اذا افطرت فاخرج
بعض شهر رمضان • وقال ——— اخرون معنى ذلك
فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمن شهد اول الشهر فليصم ما شهد منه
ثم مرض فلا ذلك حدثنا هناد بن السري

قال حدثنا شريك عن ابي اسحق ان ابا ميسرة خرج في رمضان
حتى اذا بلغ القنطرة دعا ماء فشرب ٭ حدثنا هناد قال حدثنا
جرير عن مغيرة قال خرج ابو ميسرة في رمضان مسافرا فامر بالغداء
وهو صائم فاخذ منه كفا فشربه وافطر ٭ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع
عن سفيان عن ابي اسحق عن مرثد ان ابا ميسرة سافر في رمضان
فافطر عند باب الجسر هذا قال هناد عن مرثد وانما هو مرثد
حدثني محمد بن عمار الاسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال
اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحق عن مرثد انه خرج مع ابي ميسرة في رمضان
فلما انتهى الى الجسر افطر ٭ حدثنا هناد وابو هشام قالا حدثنا
وكيع عن المسعودي عن الحسن بن سعد عن ابيه قال كنت مع علي في صعيد
له فجعل لا يمر بملاح من الملاحين فيحدثنا يريد المدينة في سحر رمضان وعلي
راكب وانا ماش قال فصام قال هناد وافطر وقال ابو هشام واظنه
قد افطر ٭ حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن
عبيد عن الحسن بن سعد عن ابيه قال كنت مع علي بن ابي طالب ومولى
حاج من اهل لبنة فصام وامرني فافطرت فدخل المدينة ليلا وكان
راكبا وانا ماش ٭ حدثنا هناد قال حدثنا وكيع ٭ وحدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابن مهدي قالا جميعا حدثنا سفيان عن عبيد بن ابي عن
عن الشعبي انه سافر في شهر رمضان فافطر عند باب الجسر ٭ حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال قال لي سفيان اجب الى ان تتمه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر عن شعبة قال سالت الحكم وحمادا
واردت ان اسافر في رمضان فقالا لي اخرج وقال حماد قال ابراهيم اما
اذا كان العشر فاجب الى ان يعتم ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو
الوليد قال حدثنا حماد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا لا

من ادرکه الصوم وهو مقیم رمضان ثم سافر فقال ان شاء افطر
وقال اخرون من شهد منکم الشهر یعنی فمن شهد عاقلا بالغا
متکلفا فلیصمه وممن قال ذلک ابو حنیفه واصحابه کانوا یقولون
من دخل علیه شهر رمضان وهو صحیح عاقل بالغ فعلیه صومه
فان جن بعد دخوله علیه وهو بالصفه التی وصفنا ثم افاق بعد
انقضایه لزمه قضاؤها ما کان فیه من ایام الشهر معلوما علی عقله
لانه کان ممن شهده وهو ممن علیه فرض • قالوا وکذلک لو دخل
علیه شهر رمضان وهو مجنون الا انه ممن لو کان صحیح العقل کان
علیه صومه فلم یفق حتی مضی الشهر جمیعا او اکثر من ذلک فان علیه قضا صوم الشهر کله سوی الیوم الذی
صامه بعد ما افاق لانه ممن قد شهد الشهر • قالوا ولو دخل
علیه شهر رمضان وهو مجنون فلم یفق حتی انقضی الشهر کله ثم
افاق لم یلزمه قضا شیء منه لانه لم یکن ممن شهده مکلفا صومه
وهذا تاویل لا معنی له لان المجنون ان کان یسقط عمن
کان به فرض الصوم من اجل ان مرضا حمه عقله جمیع الشهر فقد
یجب ان یکون ذلک سبیل کل من فقد عقله جمیع شهر الصوم
وقد اجمع الجمیع علی ان من فقد عقله جمیع شهر الصوم باغما
او برسام ثم افاق بعد انقضا الشهر ان علیه قضا الشهر کله
لم یخالف ذلک احد یحکی لا عراض به علی الامه • واذا کان
اجماعا فالواجب ان یکون سبیل کل من کان زایل العقل جمیع
شهر الصوم سبیل المغمی علیه • واذا کان ذلک کذلک کان
معلوما ان تاویل الایه عند الذی تاولها قالوا هن المقابلة
من ایه شهود الشهر او بعضه مکلفا صومه • واد بطل ذلک

فتأول المتأول الذي زعم ان معناه فمن شهدا وله معها حاضرا
بعليه صوم جميعه ابطل واسد لنظام الاخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه خرج عام الفتح من المدينة في شهر
رمضان بعد ما صام بعضه فافطر وامر اصحابه بالافطار
حدثنا هناد قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
من المدينة الى مكة حتى اذا اتى عسفان دعا بماء فرفعه
الى يديه ليراه الناس ثم شربه • حدثنا ابن حميد وسفيان بن
وكيع قالا حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه • حدثنا هناد قال حدثنا
عبيدة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نحوه • حدثنا هناد وابو كريب قالا
حدثنا وكيع بن نكير قال حدثنا ابن اسحق وحدثني الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال مضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لسفره عام الفتح لعشر مضين من رمضان فصام
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه حتى اتى الكديد
ماء بين عسفان وقديد ثم افطر • حدثنا هناد وابو كريب قالا حدثنا
عبدة عن محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعشر او لعشرين مضت
من رمضان عام الفتح فصام حتى اذا كان بالكديد افطر • حدثنا
ابن نمير قال حدثنا سالم بن نوح قال حدثنا عمر بن عامر عن قتادة عن
ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم لثمان عشرة مضت من رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلم

يعب المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر • فان ذلك فاسدا
هذان التاويلان مما عليه دلالة من سياق ما قبلهن ان الصحيح من
التاويل هو الثالث وهو قول من قال من شهد منكم الشهر
فليصم جميع ما شهد منه مقيما • ومن كان مريضا او على سفر فعدة
من ايام اخر القول في تاويل قوله ومن كان
مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
يعني تعالى ذكره بذلك ومن كان مريضا او على سفر في الشهر فافطر
فعليه صيام عدد الايام التي افطرها من ايام شهر رمضان • ثم
اختلف اهل العلم في المرض الذي اباح الله معه الافطار واوجب
معه عدة من ايام اخر فقال بعضهم هو المرض الذي لا يطيق صاحبه
معه القيام لصلاته • ذكر من قال ذلك
حدثنا معاذ شعبة البصري قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابرهيم
واسمعيل بن مسلم عن الحسن انهما قالا اذا لم يستطع المريض ان
يصلي قائما افطر • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن مغيرة
او عمن عن ابرهيم في المريض اذا لم يستطع الصلاة قائما فليفطر
يعني في رمضان حدثنا ابن وكيع قال حدثنا حفص بن غياث
عن اسمعيل قال سالت الحسن متى يفطر الصائم قال اذا جهده
الصوم قال اذا لم يستطع ان يصلي الفرايض كما امره • وقال
بعضهم هو كل مرض كان الاغلب من امر صاحبه بالصوم الزيادة
في علته زيادة غير المحتملة • وذلك هو قول محمد بن ادريس الشافعي
حدثنا بذلك عنه الربيع • وقال اخرون هو كل
مرض يسمى مرضا ان ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الحسن بن حماد الربيعي قال حدثنا

اخر عدة ايام

طرشت بن تمام العطاردي انه دخل على محمد بن سيرين في رمضان وهو
ياكل فلم سيا له فلما فرغ قال انه وجعت اصبعي هذه • والصواب
من القول في ذلك عندنا ان المرض الذي اذن الله تعالى ذكره بالافطار
معه في شهر رمضان من كان الصوم كان منه جهدا غير محتمل فكل
من كان كذلك فله الافطار وقضاء عدة من ايام اخر
وذلك انه اذا بلغ ذلك الامر فان لم يكن ما دونه له في الافطار
فقد كلف عسرا ومنع يسرا وذلك غير الذي اخبر الله انه اراده
بخلقه بقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واما من كان
الصوم عرجا هذه فهو بمعنى الصحيح الذي تطيق الصوم فعليه ادا
ؤه • واما قوله معدودات فان معناها انها
معدودة سوى هذه الايام واما الاخر فانها جمع اخرى لجمعهم
الكبرى على الكسر والقرب على القرب • فان قال قائل ولم لم تبن
الاخر من صفة الايام قيل بلى فان قال اولم يبن واحد الايام يوم
وهو مذكر قيل بلى فان قال فكيف يكون واحد الاخر اخرى وهي صفة
للسوم ولم يكن اخر قيل ان واحد الايام وان كان اذا نعت
بواحد الاخر فهو اخر فان الايام في الجمع تصير الى الناس بصيرتهن
وصفاتها لهيئة صفات المونث كما تقول مضت الايام جمع ولا
تقول اجمعات ولا ايام اخرات • فان قال لنا قائل فان الله قال
فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ومعنى ذلك
عندك فعليه عدة من ايام اخر قد وصفت فما معنى فان كان ذلك
تاويله فما قولك فمن كان مريضا او على سفر فصام الشهر وهو
ممن له الافطار اجزيه ذلك من صيام عدة من ايام اخر
ام غير مجزيه ذلك وفرض صومه عدة من ايام اخر ثابت عليه بهيئته

وان صام الشهر كله وعلل لمن كان مريضا او على سفر مهام
شهر رمضان ام ذلك محظور عليه وغير جايز له صومه وا لواجب
الافطار منه حتى يتم هذا ويبرا هذا ٥ قيل وما اختلف اهل العلم
في كل ذلك وبمن ذكروا اختلافهم في ذلك ومجرون ما دلا ٥
بالصواب ان شا الله فقال بعضهم الافطار في المرض عزمة من الله
واجبه وليس برخيص ٥

تمت ذلك

حدثنا محمد بن بشار

وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليما

على الاصل المنقول منه

بلغ الحاج بن اول واحمى على محمد عيسى العزي حرسه الله تعالى وابو الفتح
احمد عمر بن احمد وبصر بخط الطبيب ابو علي الحاسبي ابي الحسن الحصب
لابي عبد الله عرف بابن الوهاي عرف ابي جعفر الطبيب والعاصي بخطه فكا به
سامليه ٥ وكتب محمد بن احمد عيسى الحسني بارقيها

Copyright © King

بسم الله الرحمن الرحيم • رب اعن برحمتك

ذكرهن وقال ذلك • حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا ابن ابي عدي وحدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن
علية جميعا عن سعيد عن قتادة عن حابر بن زيد عن ابن عباس قال
الافطار في السفر عزمة • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا وهب بن جرير
قال اخبرنا سعيد عن يعلى عن يوسف بن ماهك قال سالت ابن عمر او سيل
عن الصوم في السفر فقال ارايت لو تصدقت على رجل بصدقة فردها
عليك الم تغضب قالها صدقة من الله تصدق بها عليكم • حدثنا نصر
ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا المحاربي عن عبد الملك بن حميد
قال قال ابو جعفر ما رأى لا يصوم في السفر وهي عنه • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا عبيد عن الضحاك انه كره
الصوم في السفر وقال اهل هذه المقالة من صام في السفر
عليه القضاء اذا اقام • وحدثني حرملة قال ذلك
حدثنا هشيم عن علي الحكم قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا
ربعة بن كلثوم عن ابيه عن رجل ان عمر امر الذي صام في السفر ان
يعيد • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن
ابن دينار عن رجل من بني تميم عن ابيه قال امر عمر رجلا صام في السفر
ان يعيد صومه • حدثني ابو حميد الحمصي قال حدثنا عباد بن منصور
عن عبيد الله بن عمر وعن عبد الكريم عن عطاء عن الحر بن ابي هدبة
قال كنت مع ابي في سفر في رمضان فكنت اصوم وتعطر فقال
لي ابي اما انك اذا اتممت قضيت • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
سليمان بن داود قال حدثنا شعبة عن عاصم بن ابي النجود عن زر قال سمعت
عمر وابا مرة رجلا صام في السفر ان يقضي • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد

عارض الكلم

عبد الصمد قال حدثنا سعيد عن عاصم مولى درسة ان رجلا
صام في السفر فامر عمر ان يقضي حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن صبح قال حدثنا سعيد بن كلثوم عن اسه كلثوم ان قوما
قدموا على عمر بن الخطاب وقد صاموا شهر رمضان في سفر
فقال لهم والله لكم كنتم تصومون فقالوا لا والله يا امير المومنين
لقد صمنا قال فاطعموه قالوا نعم قال فاقضوه وعلة
من قال هذه المقالة ان الله تعالى ذكره فرض بقوله فمن شهد منكم
الشهر فليصمه صوم شهر رمضان على من شهد مقيما غير مسافر وجعل
على من كان مريضا او مسافرا صوم عدة من ايام اخر غير
ايام شهر رمضان بقوله ومن كان منكم مريضا او على سفر
بعدة من ايام اخر قالوا فما غير جايز للمقيم افطار ايام شهر رمضان
وصوم عدة ايام اخر مكانها لان الذي فرضه الله عليه بشهوده الشهر
صوم الشهر دون غيره فكذلك غير جايز لمن لم يشهد من المسافرين
مقيما صومه لان الذي فرضه الله عليه عدة من ايام اخر واعلموا
انصا من الخبر بما حدثنا به محمد بن عبد الله بن سعيد ابو اسامة قال
حدثنا يعقوب بن محمد المدني قال حدثني عبيد الله بن موسى عن اسامة
ابن زيد عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصايم في السفر كالمفطر
في الحضر حدثني محمد بن عبد الله بن سعيد قال حدثنا يزيد بن عياض
عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصايم في السفر كالمفطر في الحضر
وقال اخرون اباح الافطار في السفر رخصة من الله عز
ذكره رخصها لعباده والفرض الصوم فمن صام فرضه ادا ومن افطر

فرخصه الله له افطر قالوا وان صام في سفره فلا قضاء عليه اذا
اقام ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب
قال حدثني عمير عبد العزيز اد مولى امير على المدينة فتذاكروا الصوم
في السفر فقال سالم كان ابن عمر لا يصوم في السفر قال عروة كانت
عايشة تصوم فقال سالم انما اخذت عن ابن عمر وقال
عروة انما اخذت عن عايشة حتى ارتفعت اصواتهما فقال عمير بن
عبد العزيز اللهم عفوا انما كان يسرا فصوسوا واذا كان عسرا
فافطروا حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن
ايوب قال حدثني رجل قال ذكروا الصوم في السفر عند عمير
ابن عبد العزيز فذكر نحو حديث ابن بشار حدثني يعقوب قال
حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال
خرج عمر بن الخطاب في بعض اسفاره في ليال بقيت من رمضان فقال
ان الشهر قد تسحج قال ابو لبيد في حرسه او تسغسغ فلم يشك
يعقوب فلو صمنا فصام وصام الناس معه ثم اقبل مرة قافلا
حتى اذا كان بالروحاء اهل هلال شهر رمضان فقال ان الله قد قضى
السفر فلو صمنا وم تسلم شهرنا قال فصام وصام الناس معه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا ابو وهب محمد
ابن عشاره قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا سيار بن سلمان عن حسه
قال سالت انس بن مالك عن الصوم في السفر فقال قد امرت علي
ان اصوم قلت فابن هذه الاية ومن كان مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر قال نزلت ونحن يومئذ نرتحل حسانا وتنزل على غير
شبع وانا اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع حدثنا هناد قال

حدثنا وكيع عن بشر بن سلمان عن حميد عن انس نحوه • حدثنا
مسدد ابو السايب قالا حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن انس انه
سئل عن الصوم في السفر فقال من افطر فبرخصة الله ومن صام
فالصوم افضل • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن
اشعث بن عبد الملك عن محمد عثمان بن ابي العاص قال الفطر في
السفر رخصة والصوم افضل • حدثني المثنى قال حدثنا عبد الصمد
قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو الفيض قال كان علينا اميرا بالشام
فسمانا عن الصوم في السفر فسألت اباقرصافة رجلا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم من بني ليث قال عبد الصمد سمعت رجلا
من قومه يقول اسمه واثلة من الاسقع قال لو صمت في السفر ما
قضيت • حدثنا مسدد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مسلم عن
عطاء قال ان صمتم اجزاعنكم وان افطرتم فرخصة • حدثنا مسدد قال
حدثنا وكيع عن كهمس قال سألت سالم بن عبد الله عن الصوم في السفر
فقال ان صمتم اجزاعنكم وان افطرتم فرخصة • حدثنا مسدد قال
حدثنا عبد الرحيم عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال من صام فحسن اداه
ومن افطر فرخصة اخذها • حدثنا مسدد قال حدثنا وكيع عن سفيان
عن حماد عن سعيد بن جبير قال الفطر في السفر رخصة والصوم افضل
حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال
هو تعليم وليس بعزم يعني قول الله ومن كان مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر ان شاء صام وان شاء لم يصم • حدثنا مسدد
قال حدثنا ابو اسامة عن بسام عن الحسن في الرجل يسافر في رمضان
قال ان شاء صام وان شاء افطر • حدثنا مسدد قال حدثنا
سفيان عن ابي العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد الصوم

Copyright © King

في السفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فيه ويفطر
قال قلت فايهما احب اليك قال ايما من رخصة ان تصوم ورمضان
١١ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن حماد
عن سعيد بن جبير وابراهيم ان محمدا انهم قالوا الصوم في السفر ان
شئت صام وان شئت افطر والصوم احب اليهم ٥ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال قال لي مجاهد
في الصوم في السفر يعني صوم رمضان والله ما منهما الا حلال
الصوم والافطار وما اراد الله بالافطار الا التيسير لعباده
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن
سليمان قال صحبت ابا وائل والاسود بن يزيد وعمرو بن ميمون وابا وائل
الاكبر وكانوا يصومون رمضان كله في السفر ٥ حدثنا عباد بن
العوام الازدي قال حدثنا المعافا ان عمران بن سليمان حدثهم عن حماد عن سعيد
ابن جبير قال الفطر في السفر رخصة والصوم افضل ٥ حدثني محمد
عبد الله بن سعيد الواسطي قال حدثنا يعقوب الزهري قال
حدثنا صالح بن محمد بن صالح عن اسه قال قلت للقسم بن محمد اما تسافر
في السفر في رمضان قال ان صمت فانه كان يهون علي من ان اقضيه في الحر
فقال قال الله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ما كان ايسر
عليك فافعل وهذا القول الذي عندنا بالصواب لاجماع الجميع
عليه على ان مريضا لو صام شهر رمضان وهو مريض له الافطار
لمرضه ان صومه ذلك مجزئا عنه ولا قضاء عليه اذا برأ من مرضه
بعده من امام اخر فكان معلوما بذلك ان حكم المسافر في
ان لا قضاء عليه ان صامه في سفره لان الذي جعل للمسافر من
الافطار وامر من قضاء عدد من ايام اخر مثل الذي جعل من

من ذلك للمرض وامره من الصيام في دلالة الآية على ما بينه عن
استنباط دليل على صحة ذلك بعينها وذلك قول الله تعالى ذكره
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولا عسر اعظم من ان يلزم من
صامه في سفره عدة من ايام اخر وقد كلف اذا مرضه في اثنا
الحالين عليه حتى قضاه وادّاه • فان ظن ظان ان الذي صامه
لم يكن فرضه الواجب فان في قول الله تعالى ذكره يا ايها الذين امنوا
كتب عليكم الصيام شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن ما ينبئ ان
المكتوب صومه من الشهور على كل مؤمن هو شهر رمضان دون ما
كان مقيما لعموم الله تعالى ذكره المؤمنين بذلك بقوله يا ايها
الذين امنوا كتب عليكم الصيام شهر رمضان ودون قوله وامن كان مريضا
او على سفر فعدة من ايام اخر ومعناه من كان مريضا او على سفر
فافطر فعليه صوم عدة من ايام اخر مكان الايام التي
افطر في سفره او مرضه ثم تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله اذا سئل عن الصوم في السفر ان شئت فصم وان
شئت فافطر فكانه الذي صح عنه من الاستدلال على صحة ما قلنا
وبكل نحن • حدثنا هناد قال حدثنا عبدة عن الرحم ووكيع وعبدة
عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة سأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر وكان كثير الصوم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فافطر حدثنا
ابو كريب • وعمرو بن اسمعيل الهمداني قالا حدثنا ابن ادريس قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه ان حمزة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
نحوه • حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابو زرعة وهب
الله بن راشد قال اخبرنا حيوة بن شريح قال اخبرنا ابو الاسود انه سمع

عمرو بن الاحوص حدثني ابو مراوح عن حمزة الاسلمي صاحب رسول الله انه
قال يا رسول الله اني اسرد الصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هي رخصة من الله لعباده فمن تناولها فحسن جميل ومن تركها فلا
جناح عليه فكان حمزة يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر وكان عمرو
ان الاحوص يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر حتى ان كان ليمرض فلا
يفطر وكان ابو مراوح يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر مع نظائر
من الاخبار التي يطول باستيعابها الكتاب الدلالة الدالة على صحة
ما قلنا من ان الافطار رخصة لا عزم البيان الواضح عما صححنا
قلنا في تاويل قوله ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام
اخر على ان ذلك قاطع الاقاويل فان الاخبار ما ملت وان كانت متظاهرة فقد
تظاهرت ايضا بقوله ليس من البر الصيام في السفر فصل
ذلك اذا كان الصائم مثل الحال التي حالها الاثر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال في ذلك لمن قال له • حدثنا الحسن بن يزيد
السبيعي قال حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا في سفره قد ظلل
عليه وعليه مما عنه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس البر
في الصوم في السفر قال ابو جعفر احسبه ان يكون من هذا
الشيخ غلط وس ابن ادريس محمد بن عبد الرحمن سعيد • حدثنا ابن
البري قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد
ابن زرارة الانصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن
عبد الله قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا قد اجتمع الناس
عليه وقد ظلل عليه فقالوا لمن رجل صائم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس من البر ان تصوموا في السفر فمن بلغ منكم الصوم ما بلغ

في سفره

من الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فليس من البر صومه
لان الله تعالى ذكره حرم على كل احد تغرير نفسه لما فيه هلاكها
وله الى نجاتها سبيل وانما يطلب البر بما ندب الله اليه وحض عليه
من الاعمال لا بما نهى عنه * واما الاخبار التي روت عنه
من قوله الصائم في السفر كالمفطر في الحضر فقد يحتمل ان يكون قيل
لمن بلغ منه الصوم ما بلغ من هذا الذي دلل عليه ان كان قيل ذلك
وغرضنا ان يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل ذلك لان
الاخبار التي جاءت بذلك عن رسول الله واهنه الاسانيد لا تحور
الاحتجاج بها في الدين * فان قال قائل وكيف عطف على المريض وهو
اسم بقوله او على سفر وعلى صفة لا اسم قيل جاز ان يسمى بعلا على
المرض لكونها في معنى الفعل وتاويل ذلك او مسافرا كما قال
تعالى ذكره دعانا لجنبه او قاعدا او قائما فعطف بالقاعد والقائم
على اللام التي في لجنبه لان معناها قال دعانا مضطجعا او قاعدا
او قائما القول في تاويل قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
يعني تعالى ذكره بذلك يريد الله بكم ايها المؤمنون ترخيصه لكم في حال
مرضكم وسفركم في الافطار وقضاءه من ايام اخر من الايام التي
افطرتموها بعذر كان منكم وبعد بروكم من مرضكم التخفيف عليكم والتسهيل
عليكم لعلمه بمشقة ذلك عليكم في هذه الاحوال ولا يريد بكم العسر
بتكليفكم ولا يريد بكم الشدة والمشقة عليكم بخلفكم صوم الشهر
في هذه الاحوال مع علمه بشدة ذلك عليكم وثقل حمله عليكم لو
حملكم صومه كما * حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
ابن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر قال اليسر الافطار في السفر والعسر الصيام في السفر * حدثنا

محمد بن المثنى قال احدثنا محمد بن جعفر قال احدثنا شعبة عن ابي حمزة قال سألت
ابن عباس عن الصوم في السفر فقال يسر وعسر فخذ بيسر الله ٭ حدثني
المثنى قال احدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قول الله يريد الله بكم اليسر قال هو الافطار
في السفر وجعل عدة من ايام اخر ولا يريد بكم العسر ٭ حدثني بشر
ابن معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة في قوله يريد الله
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال رخص لكم ايها الناس الذي اراد الله لكم
حدثني المثنى قال احدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن عيينة عن
عبد الكريم الجزري عن طاوس عن ابن عباس قال لا يعذب على من صام
ولا على من افطر يعني في السفر في رمضان ٭ يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر ٭ حدثني عن الحسن بن الفرج قال احدثنا المفضل بن غسان
قال احدثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم في قوله
يريد الله بكم اليسر الافطار في السفر ولا يريد بكم العسر الصيام في السفر

القول في تاويل قوله ولتكملوا العدة ...

يعني تعالى ذكره بذلك ولتكملوا العدة على ما افطرتم من ايام اخر
اوجبت عليكم قضاءه من ايام اخر بعد مرضكم ومن مرضكم وافاقتكم
من سفركم كما حدثني المثنى قال احدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن
المبارك عن جويبر عن الضحاك في قوله ولتكملوا العدة قال
عدة ما افطر المريض والمسافر ٭ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد في قوله ولتكملوا العدة قال اكمال العدة ان يصوم ما افطر
من رمضان في سفر او مرض ان ثم فاذا اتمه فقد اكمل العدة
فان قال لنا قايل ما الذي عليه هذه الواو التي في قوله ولتكملوا العدة
عطفت ٭ قيل اختلف اهل العربية في ذلك فقال بعض نحوي البصرة

ع عاطفه على ما قبلها كانه قيل ويريد لتكملوا العده ولتكبروا الله
وقال بعض نحوى الكوفه هذه اللام التى فى قوله
ولتكملوا لام كى لو القيت كان صوابا ، قال العرب ترجعها فى كلامها
على اصل ما فعل بعدها ولا يكون شرطا للفعل الذى قبلها ومنها الواو
الا ترى انك تقول جيئتك لتحسن الى ولا تقول جيئتك وتحسن الى
فاذا قلته فانت تريد ولتحسن جيئتك قال وهذا فى القران كثير
منه قوله ولتصغى اليه افئده الذين ومنه وكذلك نرى ابرهيم
ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين لو لم تكن فيه الواو
كان شرطا على قولك ارينا ملكوت السموات والارض ليكون فاذا
كانت الواو فيها فلها فعل مضمر بعدها وليكون من الموقنين ارسناه
وهذا القول اولى بالصواب فى العربيه لان قوله ولتكملوا العده
ليس قبله لام بمعنى اللام التى فى قوله وتكملوا العده معطوف
بقوله ولتكملوا العده عليها وان دخول الواو معها يوذن بانها
شرط لفعل بعدها اذ كانت الواو لو حذفت كانت شرطا لما
قبلها من الفعل القول فى تاويل قوله

ولتكبروا الله على ما هداكم يعنى تعالى ذكره
بذلك ولتعظموا الله بالذكر له بما انعم عليكم به من الهدايه الى خزل
عنها غيركم من اهل الملل الذى فرض عليكم من صوم شهر رمضان مثل
الذى كتب عليهم فضلوا عنه باضلال الله اياهم وخصكم بكرامته
بهدايته ووفقكم لاداء ما كتب عليكم من صومه وتشكروه على
ذلك بالعباده له والذكر الذى حضهم الله على تعظيمه له التكبير
يوم الفطر فيما تاوله جماعه من اهل التاويل

ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال حدثنا

سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن داود بن قيس قال سمعت زيد بن
اسلم يقول ولتكبروا الله على ما هداكم قال اذا راى الهلال فالتكبير
من حين يرى الهلال حتى ينصرف الامام في الطريق والمسجد الا انه
اذا حضر الامام كف ولا تكبر الا بتكبيره حدثني المثنى قال حدثنا
سويد قال اخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول ولتكبروا
الله على ما هداكم قال بلغنا انه التكبير يوم الفطر حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان ابن عباس يقول حق على المسلمين اذا
نظروا الى هلال شوال ان يكبروا الله حتى يفرغوا من عيدهم لان الله
تعالى ذكره يقول ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم قال
ابن زيد يعني لهم الكاعروا الى المصلى كبروا فاذا جلسوا كبروا فاذا
جاء الامام صمتوا فاذا كبر الامام كبروا لا يكبرون اذا جاء
الامام لا يكبرون حتى اذا فرغ وانقضت الصلاة فقد انقضى العيد
قال يونس قال ابن وهب قال عبد الرحمن بن زيد واجتماعه
عندنا على ان يعدوا بالتكبير الى المصلى

القول في تاويل قوله ولعلكم تشكرون

لشكر

يعني تعالى ذكره بذلك ولتكبروا الله على ما انعم به عليكم من الهداية
والتوفيق وتيسير ما لو شاء عسره عليكم ولعلكم في هذا الموضع
بمعنى كي ولذلك عطف به على قوله ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما

هداكم القول في تاويل قوله واذا سالك عبادي

عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعاني
فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون

يعني تعالى ذكره بذلك واذا سالك يا محمد عبادي عني اين انا فاني
قريب منهم اسمع دعاءهم واجيب دعوة الداعي منهم دون احد

فيما انزلت فيه هذه الآية فقال بعضهم نزلت في سايل سال
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اقريب ربنا فنناجيه ام بعيد
فنناديه فانزل الله واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب الاية
حدثنا بذلك ابن حميد قال حدثنا جرير عن عبد السجستاني عن الضلت
ابن حكيم عن ابيه عن جده ، حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن عوف عن الحسن قال
سال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم
ابن ربنا فانزل الله تعالى ذكره واذا سالك عبادي عني فاني قريب
اجيب دعوة الداع اذا دعان الاية ، وقال اخرون بل نزلت
جوابا لمسالة قوم سالوا النبي صلى الله عليه وسلم اي ساعة ندعو
الله فيها ذكر من قال ذلك ، حدثنا سفيان
ابن وكيع قال حدثنا ابي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لما نزلت
وقال ربكم ادعوني استجب لكم قال قالوا اي ساعة قال
نزلت واذا سالك عبادي عني فاني قريب الى قوله لعلهم يرشدون
حدثنا احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال
حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء في قوله اجيب دعوة الداع
اذا دعان قالوا لو علمنا اي ساعة ندعو نزلت واذا سالك عبادي
عني فاني قريب الاية ، حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال اخبرني حجاج
عن ابن جريج قال زعم عطاء ابن ابي رباح انه بلغه لما نزلت وقال
ربكم ادعوني استجب لكم قال الناس لو نعلم اي ساعة ندعو اقربت واذا
سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا
لي حدثنا موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي

اذا دعاني قال ليس من عبد مومن يدعو الله الا استجاب له فان
كان الذي يدعوه به مسئولة ورق في الدنيا اعطاه اياه وان لم يكن له
ورقا في الدنيا ذخر له الى يوم القيمة ودفع عنه مكروها حدثني
المثنى قال حدثنا ابو المثنى قال حدثني الليث بن سعد عن ابن صالح
عمر حدثه انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما اعطى احدا الدعا ومنع الاجابة لان الله تقول ادعوني استجب
لكم ومعنى متاول هذا التاويل واذا سالك عبادي عني اني
سامعه يدعونني فاني منهم قريب في كل وقت اجيب دعوة الداعي
اذا دعاني • وقال اخرون بل نزلت جوابا لقول قوم
قالوا اذ قال الله لهم ادعوني استجب لكم الى ان يدعون ••

ذكر من قال ذلك • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال مجاهد ادعوني استجب لكم
قالوا الى ان نزلت فاين ما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم
وقال اخرون بل نزلت جوابا لقوم قالوا كيف ندعو

• ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انه لما انزل الله ادعوني
استجب لكم قال رجال كيف ندعو ما بين الله فانزل الله واذا سالك
عبادي عني فاني قريب الى قوله يرشدون واما قوله
فليستجيبوا لي فانه يعني فليستجيبوا لي بالطاعة يقال منه استجبت له
واستجبته بمعنى اجبته قال ابو جعفر وسعدا العوفي ••

• وداع دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجب عند ذاك مجيب
ويروى فلم يجبه وبنحو ما قلنا في ذلك قال مجاهد وجماعة غيره

• ذكر من قال ذلك • حدثنا القسم قال

حدثنا الحسين قال حدثني محاج عن ابن جريج قال قال مجاهد قوله
فليستجيبوا لي قال فليطيعوا قال الاستجابة الطاعة * حدثني
المثنى قال حدثنا ابو موسى قال سألت عبد الله بن المبارك عن
قوله فليستجيبوا لي قال طاعة الله * وقال
بعضهم فليستجيبوا لي فليدعوني ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثني الحسين قال حدثني منصور بن هرون عن
ابي رجا الخراساني قال فليستجيبوا لي قال فليدعوني واما قوله
وليؤمنوا بي فانه يعني فليصدقوا اذا لم استجابوا لي بالطاعة
اي لهم من وراء طاعتهم اياي في الثواب عليها واجزل الكرامة لهم
عليها * واما الذي تاول قوله فليستجيبوا لي انه يعني فليدعوني
فانه كان تاول قوله وليؤمنوا بي وليؤمنوا بي اي استجيب لهم *
ذكر من قال ذلك حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني منصور بن هرون عن ابي رجا الخراساني وليؤ منوا
بي يقول اي استجيب لهم * واما قوله لعلهم يرشدون فانه يعني
فليحسوا لي بالطاعة وليؤمنوا بي بمصدقوا اياي على طاعتهم اياي بالثوا ب
مني لهم ليهتدوا بذلك من ضلالهم فيرشدوا * حدثني به المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعد قال حدثنا ابو جعفر عن
الربيع في قوله لعلهم يرشدون يقول لعلهم يهتدون قال
قال لنا قابيل وما معنى هذا القول من الله تعالى ذكره قلت ترى
كثيرا من البشر يدعون الله فلا يجاب لهم دعاء وقد قال
اجيب دعوة الداعي اذا دعان * قيل ان لذلك وجهين من
المعنى احدهما ان يكون معنيا بالدعوة العمل بما ندبه الله اليه وامره
فيكون تاويل الكلام واذا سألك عبادي عني فاني قريب ممن اطاعني

وعمل بما امرته به اجيبه بالثواب على طاعته اياى اذا اطاعنى فيكون
معنى الدعاء مسئلة العبد ربه مما وعدا وليائه على طاعتهم لعلمهم بطاعته
ومعنى الاجابة من الله التى ضمنها له الوفاء له بما وعد العاملين له
بما امرهم به كما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من قوله
ان الدعاء هو العبادة ، حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن الاعمش
عن مسيع الحصرى عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الدعاء هو العبادة ثم قرأ ، وقال ربكم ادعونى استجب لكم
ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين فاخبر
صلى الله عليه وسلم ان دعاءه اياه هو عبادته ومسئلته اياه العمل
له والطاعة ، ونحو الذى قلنا فى ذلك ذكر ان الحسن كان
يقوله ، حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثنى منصور بن مدرك
عن عبد الله بن المبارك عن الربيع بن انس عن الحسن انه قال
فيما ادعونى استجب لكم قال اعملوا لى واسروا فانه حق على الله ان يستجيب
للذين امنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله ، والوجه
الاخر ان يكون معناه اجيب دعوة الداعى اذا دعانى ان شئت فيكون
ذلك وان كان غامتا مرجئا فى الثلاث حاشا معناه ن

القول فى تاويل قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم

يعنى تعالى ذكره بقوله احل لكم اطلق لكم وابيح ويعنى بقوله
ليلة الصيام فى ليلة الصيام ، واما الرفث فانه كناية عن الجماع
فى هذا الموضع يقال هو الرفث والرفوث ، وقد ذكر انها
فى قراءة عبد الله احل لكم ليلة الصيام الرفوث الى نسائكم ومثل
الذى قلنا فى تاويل الرفث قال اهل التاويل ن

ذكر من قال ذلك ن حدثنى محمد بن عبد الله

ابن عبد الحكم المصري قال حدثنا ايوب بن سويد عن سفيان عن عاصم
عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس قال الرفث
الجماع ولكن الله كريم يكني * حدثنا ابن حميد قال حدثنا حرير عن عاصم
عن بكر عن ابن عباس مثله * حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي
قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال الرفث النكاح
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
قتادة قال الرفث غشيان النساء * حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم قال الجماع * حدثني المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن
عباس قال الرفث هو النكاح * حدثني المثنى قال حدثنا آدم قال
حدثنا عبد العزيز البصري قال حدثنا الضحاك بن عثمان قال سألت
سالم بن عبد الله عن قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى
نسائكم قال هو الجماع * حدثني موسى ابن هرون قال حدثنا عمرو بن
حماد قال حدثنا اسباط عن السدي احل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسائكم يقول الجماع والرفث في غير هذا الموضع الافحاش
في المنطق كما قال العجاج ** عن اللغا ورفث التكلم **

القول في تاويل قوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن

يعني تعالى ذكره بذلك نساؤكم لباس لكم وانتم لباس لهن فان
قال قايل وكيف تكون نساؤنا لباسا لنا ونحن لهن لباسا واللباس
انما هو ما لبس قيل لذلك وجهان من المعنى احدهما ان يكون
كل واحد منهما جعل لصاحبه لباسا لتحرجهما عند النوم واجتماعهما

بثوب واحد وانما جعل كل واحد منهما لصاحبه بمنزلة ما يلبسه
على جسده من ثيابه فقيل لكل واحد منهما هو لباس لصاحبه
كما قال نابغة بني جعدة

• اذا ما الضجيع ثنا جيدها تداعت فكانت عليه لباسا •

وبروى تثنت فكنى بهما عنهما متجردين في فراش واحد بالتباس كما
يكنى بالثياب عن جسد الانسان كما قالت ليلى ونبي نصف اهلاتها
قوم • رموها بثوب حناف فلا ترى لها بشما الا النعام المشلل
يعني رموها بانفسهم فركبوها وكما قال الهذلي

• نزا من دم الفسل ومن وقد علقت دم القتيل انا دها •

يعني بارادها نفسها • ولذلك كان الربيع يقول حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن سعيد قال حدثنا ابو جعفر
عن الربيع من لباس لكم وانتم لباس لهن من تحاف لكم وانتم تحاف لهن •
والوجه الاخر ان يكون جعل كل واحد منهما لصاحبه لباسا
لانه سكن له كما قال تعالى ذكره وجعل لكم الليل لباسا يعني بذلك
سكنا تسكنون فيه • وكذلك روحة الرجل سكنه يسكن اليها فيه
كما قال تعالى ذكره وجعل منها زوجها ليسكن اليها فيكون كل واحد
منهما لباسا لصاحبه يعني سكونه اليه وبذلك كان مجاهد
وغيره يقولون في ذلك • وقد قال لما ستر الشيء واداه عن ابصار
الناظرين اليه ملبوسه وغشاؤه فجايز ان يكون قيل من لباس
لكم وانتم لباس لهن بمعنى ان كل واحد منهم ستر لصاحبه فيما يكون
منكم من الجماع عن ابصار سايرين الناس • وكان مجاهد وغيره يقولون
في ذلك • كما حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد هن لباس لكم سكن لكم وانتم لباس

لمن سكن لهن ۞ حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال اخبرنا
سعيد عن قتادة هن لباس لكم وانتم لباس لهن قال قتادة من سكن
لكم وانتم سكن لهن ۞ حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي من لباس لكم يقول سكن لكم وانتم لباس
لهن يقول سكن لهن ۞ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال عبد الرحمن بن زيد في قوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن قال
للمواقعة ۞ حدثني احمد بن اسحق الاهوازي قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا ابرهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قوله هن لباس
لكم وانتم لباس لهن قال من سكن لكم وانتم سكن لهن ۞

القول في تاويل قوله علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم
فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم

ذكر لنا قابل وما هذه الخيانة التي كان القوم كما نوها انفسهم
التي تاب الله منها عليهم فعفا عنهم فقيل كانت خيانتهم انفسهم
التي ذكرها الله في سبب احدهما جماع النساء والاخر المطعم
والمشرب في الوقت الذي كان حراما ذلك عليهم ۞ كما حدثنا محمد
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
قال حدثني ابو ليلى ان الرجل كان اذا افطر فنام لم يأكل واذا
نام لم يطعم حتى جاء عمر بن الخطاب يريد امراته فقالت امراته قد
كنت نمت فظن انها تعلل موتغ لها قال وجاء رجل من الانصار
فاراد ان يطعم فقالوا اسحر لك شيئا قال فلم انزلت هذه الآية احل
لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الآية ۞ حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن ادريس قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن

اى ليلى قال كانوا يصومون بلاله امام من كل شهر فلما دخل رمضان
كانوا يصومون فاذا لم ياكل الرجل عند فطره حتى نام لم ياكل الى مثلها
وان نام او نامت امراته لم يكن له ان ياتيها الى مثلها فحاشيخ
من الانصار يقال له صرمة بن مالك فقال لاهله اطعموني
فقالت حتى اجعل لك شيا سخنا قال فغلبته عينه فنام عمد اخا
عمر فقالت له امراته اني قد نمت فلم تعدرها وطن انها تعل فواقعها
فبات هذا وهذا سغبانا ليلتهما طهرا لبطن وبطنا فانزل الله في
ذلك وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض والـ
فالان باشروهن فعفا الله عن ذلك وكانت سنه • حدثنا ابو
كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن
عتبه عن عمرو بن مره عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ رجل قال
كانوا ياكلون ويشربون ويأتون النسا ما لم يناموا فاذا ناموا
تركوا الطعام والشراب واتيان النسا فكان رجل من الانصار
يدعا باهله يعمل في ارض له قال فلما كان عند فطره نام فاصبح
صائما فجهد فلما راه النبي صلى الله عليه وسلم قال مالي اراك
جهدا فاخبره بما كان من امره واختان رجل نفسه في شان النسا
فانزل الله احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسايكم الى اخر
الايه • حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن اسرايل عن ابي اسحق
عن البرا نحو حديث ابن ابي ليلى عن عمرو بن مره عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى قال كانوا اذا صاموا فنام احدهم لم ياكل شيا
حتى يكون من الغد فجا رجل من الانصار وقد عمل في ارض له
وقد اعيا وكل فغلبته عينه فنام واصبح من الغد محمودا فنزلت
هذه الايه وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط

الاسود من الفجر حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن رجاء المكي
قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كان اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم اذا كان الرجل صائما فنام قبل ان يفطر لم ياكل الى
مثلها وان قيس بن صرمة الانصاري كان صائما وكان توجه
ذلك اليوم فعمل في ارضه فلما حضر الافطار اتى امراته فقال
هل عندكم طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب لك فغلبته عينه
فنام وجاءت امراته فلما رآه قالت خيبة فلم ينتصف النهار حتى
غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت فيه
هذه الاية احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى من الخيط
الاسود فرجوا بها فرحا شديدا حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قول
الله تعالى ذكره احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم وذلك
ان المسلمين كانوا في شهر رمضان اذا صلوا العشاء حرم عليهم
النساء والطعام الى مثلها من القابلة فان اناسا من المسلمين
اصابوا الطعام والنساء في رمضان بعد العشاء منهم عمر بن
الخطاب فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان
باشروهن يعني انكحوهن وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر حدثني المثنى قال حدثنا سويد
قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن عيينة قال حدثني مصعب بن خير مولى
بني سلمة انه سمع عبد الله بن كعب بن مالك يحدث عن ابيه قال
كان الناس في رمضان اذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام
والشراب والنساء حتى يفطر من الغد فرجع عمر بن الخطاب من

عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد نام عنده فوجد
امرأته قد نامت فأرادها فقالت اني قد نمت فقال ما نمت ثم
وقع بها ● وصنع كعب بن مالك مثل ذلك بعد اعمر بن الخطاب الى
النبي صلى الله عليه وسلم واجبر بنزلك هذه الآية فانزل الله تعالى
ذكره علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان
باشروهن الآية ● حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد بن سلمة
قال حدثنا ثابت ان عمر بن الخطاب واقع اهله ليلة في رمضان فاشتد
ذلك عليه فانزل الله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ●●
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم
هن لباس لكم وانتم لباس لهن الى عفا عنكم كان الناس اول
ما اسلموا اذا صام احدهم يصوم يومه حتى اذا امسى طعم من الطعام
فما بينه وبين العتمة حتى اذا صلى حرم عليهم الطعام حتى يمسي من
الليلة القابلة ● وان عمر بن الخطاب منا موقام اذ سولت
له نفسه فاتى اهله لبعض حاجته فلما اغتسل احرسني ولام نفسه
كل الذي مر به من الملامة ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني اعتذر الى الله والبك من نفسي هذه الخاطية
فاما ذنبت لي موافقت اهلي هل تجد لي من رخصة يا رسول الله فان
لم تكن رخصة فاعفني يا عمر فلما بلغ ذلك رسول الله اتاه يعذره في
انه من القرآن وامر الله رسوله ان يضعها في الماء الوسطى من
سورة البقرة فقال احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم الى علم
الله انكم كنتم تختانون انفسكم يعني بذلك الذي فعل عمر بن الخطاب
فانزل الله عز وجل فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن الى

من الخيط الاسود فاحل لهم الجماعه والاكل والشرب حتى يتبين
لهم الصبح • حدثني محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد • احل لكم ليله الصيام الرفث الى نسائكم
قال كان رجال من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصيام
فاتيهما رجاذا امسى اكل وشرب وجامع النسا فاذا رقد حرم ذلك
كله عليه حتى مثلها من القابله وكان منهم رجال يختانون انفسهم في
ذلك فعفا الله عنهم واحل بعدا الرقاد وقبله في الليل كله
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الصيام في رمضان
فاذا امسى ثم ذكر نحو حديث محمد بن عمرو زاد فيه وكان منهم رجال
يختانون انفسهم وكان عمر بن الخطاب ممن يختان نفسه فعفا الله عنهم
واحل ذلك لهم بعد الرقاد وقبله وفي الليل كله • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني اسمعيل
ابن شروس عن عكرمه مولى ابن عباس ان رجلا قد سماه من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار جامع ليله وهو صائم فقالت
له امراته لا تنم حتى تصبح فلما قام فجاء فقالت نمت
والله قال لا والله قالت بلى والله فلم ياكل تلك الليله واصبح صائما
فغشي عليه وانزلت الرخصه فيه • حدثنا بشر قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم
وكان يزيد الصيام ثم ذكر اسلامه ايام من اول شهر رمضان فعيش عليه ولا يمس
عشيه فاحل الله لهم في صيامهم في ليالي ايام في اول
ما افترض عليهم رمضان اذا افطروا وكان الطعام والشراب
وغشيان النسا لهم حلالا ما لم يرقدوا فاذا رقدوا حرم عليهم ذلك

Copyright © King

الى مثلها من الليلة وكانت حياتهم ان القوم انهم كانوا صائمين او
ما لون من الطعام والشراب وعشيان النسا بعد الرقاد
وكانت تلك حياتهم انفسهم ما احل الله لهم ذلك الطعام
والشراب وعشان النسا الى طلوع الفجر * حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم قال كان الناس قبل
هذه الآية اذا رقد احدهم من الليل رقدة لم يحل لهم طعام ولا
شراب ولا ان ماتي امراته الى الليلة المقبلة فوقع بذلك بعض
المسلمين فمنهم من اكل بعد صحمته او شرب ومنهم من وقع على
امراته فرخص الله ذلك لهم * حدثني موسى بن هرون قال
حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال لما كتب على النصارى
رمضان وكتب عليهم ان لا ياكلوا ولا يشربوا بعد النوم ولا يمسوا
النسا شهر رمضان فكتب على المومنين كما كتب عليهم فلم يزل
المسلمون على ذلك يصنعون كما تصنع النصارى حتى اقبل رجل من
الانصار يقال له ابو قيس بن صرمة وكان يعمل في حيطان المدينة
بالاجر فاتى اهله ثم قال لامراته اعندك شي قالت لا ولكن اذهب
فاطلب لك شيا فاجيلت له سجنة لعلي ان اكلة فان النوم قد احرق جوفي فاضطجعت فاستيقظت
له ثم صنعت فاضطجع عليه فنام فاعطته فكره ان يعصي الله ورسوله
واى ان ياكل واصبح صائما فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعشي فقال ما لك يا ابا قيس امسيت طليحا فقص عليه القصة
وكان عمر بن الخطاب وقع على جارية له فاتى ناس من الموسنين لم يملكوا
انفسهم فلما سمع عمر كلام ابي قيس وثبا ان تقول في اي قيس شي صدر
هو فقام فاعتذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

قال ابو جعفر الطبري المعنى

انا اعود بالله اني وقعت على جاريتي ولم املك نفسي البارحه
فلما تكلم عمر تكلم اولئك الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
ما كنت حريرا بذلك يا ابن الخطاب فنسخ ذلك فيهم فقال
احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس
لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم فتاب
عليهم ورجع الى اي قيس فقال وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء احل
لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم قال كانوا في رمضان لا يمسون
النساء ولا يطعمون ولا يشربون بعد ان يناموا حتى الليل من الغد
فان مسوهن قبل ان يناموا اليوم وانزل الله باشروهن فاصاب
رجل من الانصار امرأته بعد ان نام فقال قد اختنت نفسي فنزل
القرآن واحل لهم النساء والطعام والشراب حتى يتبين لهم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال وقال مجاهد
كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوم الصائم منهم في رمضان
فاذا اكل وشرب وجامع النساء فقد حرم ذلك عليه كله حتى يحلها
من الغد له وكان منهم رجال يختانون انفسهم في ذلك فعفى
عنهم واحل لهم بعد الرقاد وفعله في الليل فقال احل لكم ليلة الصيام
الرفث الى نسائكم الآية حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال
حدثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة انه قال في هذه الآية احل لكم ليلة
الصيام الرفث مثل قول مجاهد وزاد فيه ان عمر بن الخطاب
قال لامرأته لا ارقدي حتى ارجع من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرقدت قبل ان يرجع فقال لهما انت براقدم اصابهما حتى جاء الى
النبي صلى الله عليه وسلم فاذكر ذلك له فنزلت هذه الآية قال
عكرمة نزلت وكلوا واشربوا الآية في اي قيس من مرمس بني الحرث
اكل بعد الرقاد حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد قال
اخبرنا محمد اسحق عن محمد بن يحيى بن حبان ان مرمة بن انس اتى اهله وهو
شيخ كبير وهو صائم فلم يهيؤا له طعاما فوضع راسه فاعيى وجاءته
امراته بطعامه فقالت له كل قال اني فرقت قالت انك لم
تنم فاصبح جائعا محموما فانزل الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فاما المباشرة في
كلام العرب فانها ملاقاة بشر بشر وبشر الرجل جلدته الظامس
وانما عنى الله بقوله فالان باشروهن عن الجماع يقول فالان
اذا اطلت لكم الرفث الى نسائكم فيما معوهن به ليالي شهر رمضان
حتى يطلع الفجر وهو بياض الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
وما الذي قلنا في المباشرة قال جماعه من اهل التاويل ذكر
من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان وحدثنا عبد الحميد بن بيان
قال اخبرنا اسحق عن سفيان وحدثني محمد عبد الله بن عبد الحكم قال
حدثنا ايوب بن سويد عن سفيان عن عاصم عن بكر بن عبد الله المزني
عن ابن عباس قال المباشرة الجماع ولكن الله كريم يكني حدثنا
ابن حميد قال حدثنا سلمة جرير عن عاصم عن بكر بن عبد الله المزني عن
ابن عباس نحوه حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قال
باشروهن الجماع حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال

حدثني عمرو قال حدثنا اسباط عن ابن عباس قال المباشرة النكاح
حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قلت لعطاء قوله فالآن باشروهن قال الجماع وكل شيء في القرآن من ذكر
المباشرة فهو الجماع نفسه • وقال لها عبد الله بن نمير مثل قول عطاء
في الطعام والشراب والنساء حدثنا محمد بن سعد قال حدثنا وكيع
ويزيد قالا حدثنا سعيد وحدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا
سعيد عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال المباشرة الجماع ع
ولكن الله يكني ما شاء ما شاء • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم
قال أبو بشر أخبرنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله • حدثني
موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا أسباط عن السدي
قال الآن باشروهن يعني جامعوهن حدثني المثنى قال حدثنا أبو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال المباشرة الجماع ••
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج
عن عطاء مثله • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك
عن الأوزاعي قال حدثني عبدة بن أبي لبابة قال سمعت مجاهدا يقول
المباشرة في كل كتاب الله الجماع • حدثنا ابن المرزبان قال حدثنا عمرو
بن سلمة عن الأوزاعي قال حدثني من سمع مجاهدا يقول المباشرة
في كتاب الله الجماع • واختلفوا في تأويل قوله وابتغوا ما كتب
الله لكم فقال بعضهم الولد ذكر من قال ذلك
حدثني عبدة بن عبد الله قال الصفار البصري قال حدثنا إسمعيل
ابن زياد الكاتب عن شعبة عن الحكم عن مجاهد قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال الولد • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا سهل
ابن يوسف وأبو داود عن شعبة قال سمعت الحكم وابتغوا ما كتب الله

ما كتب الله لكم قال الولد حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو تميلة قال حدثنا
عبد الله عن عكرمة قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال الولد
حدثني علي بن سهل قال حدثنا مؤمل قال حدثنا ابو مودود عن موسى
قال سمعت الحسن بن ابي الحسن يقول في هذه الآية وابتغوا ما
كتب الله لكم قال الولد حدثني موسى بن هرون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وابتغوا ما كتب الله لكم
يعني الولد حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وابتغوا ما كتب الله لكم يعني الولد
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وابتغوا
ما كتب الله لكم قال الولد فان لم تلد هذه فهذه حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن سمع الحسن في
قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال يعني الولد حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال ما كتب للامة من الولد حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وابتغوا ما كتب الله لكم قال
الجماع حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد
قال حدثنا عبد الله بن سليمان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله
وابتغوا ما كتب الله لكم قال الولد وقال بعضهم معنى ذلك
ما كتب الله لكم من ليلة القدر ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو السائب الرفاعي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي
عن عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس وابتغوا ما كتب الله
لكم قال ليلة القدر قال ابو السائب هكذا رأيتها معاذ حدثني المثنى

قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا الحسن بن ابي جعفر قال
حدثنا عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء عن ابن عباس في قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم قال ليلة القدر • وقال احمد بن حنبل معناه
ما احله الله لكم ورخصه لكم • ذكر من قال ذلك
حدثنا سوار بن معاذ قال حدثنا ربيع بن سليم قال حدثنا سعد عن قتادة
وابتغوا ما كتب الله لكم يقول ما احل الله لكم • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال قال قتادة في ذلك
ابتغوا الرخصة التي كتبت لكم وقرأ ذلك بعضهم وابتغوا ما كتب
الله لكم • ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن
عطاء ابن ابي رباح قال قلت لابن عباس ليت شعري ما هذه الآية وابتغوا او
ابتغوا قال انهما ما شئت قال عليك بالحلال الذي تراه الاول •
والصواب من القول في تأويل ذلك عندي ان يقال ان الله تعالى
ذكره قال وابتغوا بمعنى اطلبوا ما كتب الله لكم يعني الولد الذي قضى
الله تعالى لكم وانما يريد تعالى ذكره اطلبوا الذي كتبت لكم في اللوح
المحفوظ انه ساح مطلق لكم وطلب الولد ان طلبه الرجل لجامعه
الزوجة مما كتب الله له في اللوح المحفوظ وذلك ان طلب نسله
الذرية فهو مما كتبه الله وذلك ان طلب ما احل الله له واباحه
فهو مما كتبه له في اللوح المحفوظ • وقد يدخل في قوله
وابتغوا ما كتب الله لكم جميع معاني الخير المطلق به غير ان اشبه
المعاني بظاهر الآية قول من قال معناه وابتغوا ما كتب الله لكم
من الولد لانه عقيب قوله فالآن باشروهن بمعنى جامعوهن
فالذي دون قوله وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم اياهن من الولد

والسنة اشبه بالايه لمن عرفه من التاويلات التي لبس على اصحابها دلاله
من ظاهر التنزيل ولاخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ؛
القول في تاويل قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
ثم اتموا الصيام الى الليل ؛
اختلف اهل التاويل في تاويل قوله حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بعضهم يعني بقوله
الخيط الابيض ضوء النهار وبقوله الخيط الاسود سواد الليل
ذكر من قال ذلك حدثنا
ثنا ويلة على قول قائلي هذه المقالة وكلوا والليل في شهر صوم لكم
واشربوا وباشروا نساءكم مبتغين ما كتب الله لكم من الولد
من اول الليل الى ان يتبين لكم ضوء النهار وطلوع الفجر من ظلمة الليل
وسواده ؛ ذكر من قال ذلك حدثنا
الحسن بن عرفة قال حدثنا روح بن عباده قال حدثنا اشعث عن الحسن
في قول الله تعالى ذكره حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر قال الليل من النهار ؛ حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي وكلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال يتبين لكم
النهار من الليل ثم اتموا الصيام الى الليل ؛ حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده قوله وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام
الى الليل فيما ذكر لنا رخص ان يبيتان فلا يمنعكم اذان مؤذن من اي
او قليل العقل من سحوركم فانهم يؤذنون بليل ليرجع من ليله طويل ويقد
ري ساهر منكم على السحر فقال له الصبح الا ترى كانت تسميه العرب

فلا يمنعكم ذلك من سحوركم فان الصبح لا يحنابه طريقه معترضه
في الافق وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الصبح • فاذا اتم ذلك فاسكوا
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود من الفجر يعني الليل من النهار فاحل لهم المجامعه
والاكل والشرب حتى يتبين الصبح فاذا تبين الصبح حرم عليهم المجامعه
والاكل والشرب حتى يتموا الصيام الى الليل وامر بصوم النهار
الى الليل وما لا فطار بالليل • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش
وقيل له ارايت قول الله الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر قال انك لعريض القفا قال هذا انما ذلك بياض الليل وسواد النهار فقيل
له السعي عن عدي بن حاتم قال حدثنا حصين • وعلة من قال
هذه المقالة وتاول الاية هذا التاويل ما حدثنا ابو كريب قال
حدثنا حفص عن ليث عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال قلت يا رسول الله قول الله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال هو بياض النهار وسواد
الليل • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن نمير وعبد الرحيم بن سليمان
عن مجالد عن سعيد عن عامر عن عدي بن حاتم قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فعلمني الاسلام فنعت لي الصلوات
كيف اصلي كل صلاة لوقتها ثم قال اذا جاء رمضان فكل واشرب حتى
يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتم الصيام
الى الليل ولم ار ما هو فعمدت خيطين من ابيض واسود فنظرت
فيهما عند الفجر فاذا هما سواء فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله كل شيء اوصيتني قد حفظت غير الخيط الابيض من

الخيط الاسود قال وما سعك يا بن حاتم وسمك كانه قد علم ما فعلت
قال قلت قلت خيطين من ابيض واسود فنظرت فيهما من الليل
فوجدتهما سوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤي بواجذه
ثم قال لم اقل لك من الفجر انما هو بياض النهار من ظلمة الليل • حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم
قال لما نزلت وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود من الفجر احوت خيطين احدهما ابيض والاخر اسود فجعلتهما
تحت وسادتي وانظر ولا ارى شيئا فغدوت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبرته بالذي فعلت فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال يا بن حاتم ليس الذي عنيت انما هو بياض النهار
وسواد الليل • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة قال
حدثنا مجالد عن عامر عن عدي بن حاتم الطائي قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحو حديث ابي كريب عن ابن نمير وعبد الرحيم
يعني ابن سليمان • حدثنا ابو حميد قال حدثنا جرير وحدثنا يوسف
ابن حماد المعني قال حدثنا زياد بن عبد الله البكائي • وحدثنا ابو
كريب قال حدثنا مالك بن اسمعيل قال حدثنا داود بن علية جميعا
عن مطرف عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ما الخيط الابيض من الخيط الاسود انهما
خيطان ابيض واسود فقال انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين
ثم قال لا ولكنه سواد الليل وبياض النهار • حدثني اسمعيل
ابن اسرائيل الملائي الرملي قال حدثنا ايوب بن سويد الرملي قال
حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال
قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلما علمتني قد حفظت غير ما قلت

الخيط الابيض من الخيط الاسود فاى احدث خطين اسود
وابيض قال ليس ذلك باعدى ولكنه بيا من النهار وسواد من الليل
حدثنى احمد بن عبد الرحيم البرقى قال حدثنا اسماعيل بن مريم قال
حدثنا ابو غسان قال اخبرنى ابو حازم عن سهل بن سعد قال
نزلت هذه الاية وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط
الاسود فلم ينزل من الفجر قال فكان رجال اذا ارادوا الصوم
ربط احدهم فى رجليه الخيط الاسود والخيط الابيض فلا يزال
ياكل ويشرب حتى يتبين له فانزل الله بعد ذلك من الفجر فعلموا
انما يعنى بذلك الليل والنهار قال متابعه ولو اقول
الله تعالى ذكره حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر انه ساطع النهار وسواد الليل صفة دلت الساطع ان يكون
منيرا مستفيضا فى السماء ملاياضه الطرق فاما
الضوء الساطع فى السماء فان ذلك غير الذى عناه الله بقوله
الخيط الابيض من الخيط الاسود ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعانى قال حدثنا معتمر بن سليمان
قال سمعت عمارة بن حدير عن ابى نحلة الضوء الساطع فى السماء ليس
بالصبح ولكن ذاك الضبح الكاذب انما الصبح اذا انتشر الافق على
سلم بن جناده السوائى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن مسلم قال لم يكونوا يعدون الفجر فجركم هذا كانوا يعدون
الفجر الذى يملا البيوت والطرق حدثنا ابو كريب قال حدثنا
عثام عن الاعمش عن مسلم قال ما كانوا يرون الا ان الفجر الذى
يستفيض فى السماء حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا روح بن
عباده قال حدثنا ابن جريج قال اخبرنى عطاء انه سمع ابن عباس يقول

مما حرم فاما الذى يسطع فى السماء فليس بحرام ولا يحرم شيأ ولكن الفجر
الذى يستبين على رؤس الجبال هو الذى يحرم الشراب ٭ حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال
سمعت ابن عباس يقول فذكر نحوه الا انه قال ولكن الفجر الذى ينتشر
على رؤس الجبال هو يحرم ورأيته ايضا قال وقال عطاء اما اذا
سطع سطوعا فى السماء وسطوعه ان يذهب فى السماء طولا فانه
لا يحرم له شراب لصيام ولا صلاة ولا يفوت له حج ولكن اذا انتشر
على رؤس الجبال حرم الشراب للصائم وفات الحج ٭ وعلة من قال
هذا القول ما حدثنى به يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن علية
عن عبد الله بن سوادة القشيرى عن ابيه عن سمرة بن جندب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم اذان بلال ولا هذا
البياض المعترض حتى يستطير ٭ حدثنا حميد بن مسعدة قال
حدثنا بشر بن المفضل عن التيمى ح وحدثنا ابن حميد قال حدثنا
ابن المبارك عن سليمان التيمى عن ابى عثمان عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال
من سحوره او قال نداء بلال فان بلالا يؤذن او ينادى بليل ليرجع
قائمكم وليرقد نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا او هكذا حتى يقول
هكذا ٭ حدثنا هناد وعمرو بن على قالا حدثنا ملازم قال حدثنا
عبد الله بن النعمان قال اتانى قيس بن طلق فى رمضان آخر الليل
بعدما رفعت بيدى من سحورى وانا اتخوف الصبح يطلب بعض
حاجته فقدمت اليه سويقا وتمرا وطبيخا فاكل وشرب واكرهنى
فاكلت معه وشربت واى لوجل من الصبح ثم قال ما بنى ٭ حدثنى
ابى طلق على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا واشربوا

ولا يهيدنكم انسطاع الصعر كلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر
واسا رسنه حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا شعبة عن شيخ من بني مشير قال سمعت سمرة بن جندب يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض
الساطع حتى ينفجر الفجر او يطلع الفجر حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا ابو داود سليمان وعبد الصمد قالا حدثنا شعبة قال حدثنا
سواده بن حنظلة القشيري قال سمعت سمرة بن جندب يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه حدثني الحسن بن الربيع
البجلي قال حدثنا ابو اسامة عن محمد اي ابن عمرو عن الحارث بن عبد الرحمن
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال الفجر فجران فالذي كانه ذنب
السحابة لا يحرم شيئا واما المستطير الذي يأخذ الافق فانه يحل الصلاة
ويحرم الصوم حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع واسمعيل بن صبيح
وابو اسامة عن ابي هلال عن سواده بن حنظلة عن سمرة بن جندب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعنكم من سحوركم اذان
بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق حدثنا ابو
كريب قال حدثنا معاوية بن هشام الاشجعي قال حدثنا شعبة عن
سواده قال سمعت سمرة بن جندب يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه سمعه ويقول لا يغرنكم نداء بلال ولا هذا البياض حتى يبدو
لي لحمر وشيخ وقال احدهن الخيط الابيض من الخيط
والخيط الاسود سواد الليل وهو قال ذلك
حدثنا هناد بن السري قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الاعمش
عن ابراهيم التيمي قال سمعت ابي يحدث عن حذيفة قال تسحرت مع النبي
ثم اتينا الفجر قال فعل من كم من احدكم اكل او شرب قال قلت له اما من

يريد الصوم على فلا قال بلى قال ثم سار حتى اذا استطابا الصلاة نزل
فتسحر * حدثنا هناد وابو السايب قالا حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خرجت مع حذيفة الى المدائن في رمضان
فلما طلع الفجر قال هل منكم من احد اكل او شارب قلنا اما دخل يريد
الصوم فلا قال ولكن قال ثم سار حتى اذا استطابا الصلاة فقال
هل منكم احد يريد ان يتسحر قال قلنا اما من يريد الصوم فلا قال
لكني ثم نزل فتسحر ثم صلى * حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر قال
وما رأيت بعد قول المؤذن يعني في رمضان قد قامت الصلاة قال
وما رأيت احدا كان افعل له من الاعمش وذلك لما سمع قال حدثنا
ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا مع حذيفة بنهر لبلا فقال هل
كان منكم متسحر الساعة ثم سار ثم قال حذيفة فعل كان منكم متسحر الساعة
قال ثم سار حتى استطابا الصلاة قال فنزل فتسحر * حدثنا مروان
ابن اسحق الهمداني قال حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا اسرائيل قال
حدثنا ابو اسحق عن مسروق عن علي انه لما صلى الفجر قال هذا حين يبين
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو صلت قال حدثنا اسحق بن حازم عن العطاء عن ابيه عن البراء
قال تسحرت في شهر رمضان ثم خرجت فاتيت ابن مسعود فقال
اثرب فقلت اني قد تسحرت فقال اثرب فشر تمام حرجنا والناس
في الصلاة * حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن
حلة بن سبيع عن عامر بن مطر قال اتيت عبد الله بن مسعود في داره
فاخرج لصلاة من سحور فاكلنا معه ثم اقيمت الصلاة فخرجنا فصلينا
حدثنا حلاد بن اسلم قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عبد الله
ابن معقل عن سالم مولى ابي حذيفة قال كنت انا وابو بكر الصديق

فوق سطح واحد في رمضان فاتيت ذات ليلة فقلت الا تاكل يا خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاومى بيده ان كف ثم اتيته مرة اخرى
فقلت له الا تاكل يا خليفة فاومى بيده ان كف ثم اتيته مرة اخرى فقلت
الا تاكل يا خليفة رسول الله ونظر الى الحريم اومأ بيده ان كف ثم اتيته
فقلت الا تأكل يا خليفة رسول الله فلما لم تمت عدا له فاتيته به فاكل
ثم صلا ركعتين ثم قام الى الصلاة حدثه ابراهيم قال حدثه عبد الرحمن
ابن مهدي قال حدثه شعبة عن معين عن ابرهيم قال الوتر بالليل والسحور
بالنهار ثلثوه وقد روى عن ابرهيم غير ذلك

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى اله وصحبه وسلم

بلغ صاحبه محمد بن احمد بن عيسى السعدي واخوه على السماع من
القاضي ابي الحسن الخصيب بن عبد الله الحصي عن ابي محمد الفرغاني
عن ابي جعفر الطبري وسمع ذلك احمد عم محمد وابو الحسن ونصر
ابن الحسين سلمان للطبري بقراءة ابي الفضل السعدي في رجب سنة ثلاث واربعين

Copyright © King

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن ويسر

وقد روى عن ابرهم بمرد لك • حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر عن حماد عن ابرهم قال السحور بليل والوبر بليل حدثنا
حكام عن ابى جعفر عن المغيرة عن ابرهم قال السحور والوبر ما بين السوت
والاقامة حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن سليمان بن عرقدة عن حسان قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قام فصلى حرحنا وقد اقيمت الصلاة فصلينا • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان عن سيب عن حالد الحرث قال
مررت بعلى وهو فى دمار موذن وهو يتسحر فلما انتهيت الى المسجد اقيمت
الصلاة حدثنا احمد قال حدثنا حرير عن منصور عن ابى اسحق عن ابى
السفر قال صلى عثمان ابى طلب الحرم قال هذا حين تبين الخيط الابيض
من الخيط الاسود • وعلة من قال هذا القول ان وقت الصوم
انما هو النهار دون الليل قالوا واول النهار طلوع الشمس قال ابو اخر
غروبها قالوا ولو كان اوله طلوع الفجر لوجب ان يكون اخره
غروب الشفق قالوا وفى اجماع الجميع على ان اخر النهار غروب الشمس
دليل واضح على ان اوله طلوعها قالوا وفى الخبر عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه تسحر بعد طلوع الفجر اوضح الدليل على صحة قولنا ••

• ذكر الاخبار التى روت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر عن عاصم عن زر عن حذيفة قال قلت
تسحرت مع النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلنا اكان الفجر قال هو
النهار الا ان الشمس لم تطلع • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر قال
ما كذب عاصم على زر ولا زر على حذيفة قال قلت له يا ابا عبد الله تسحرت
مع النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم هو النهار الا ان الشمس لم تطلع

حدثنا ابن بشار قال احدثنا مؤمل قال احدثنا سفيان عن عاصم
عن زر عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتسحر وانا ارى
مواقع النبل قال قلت بعد الصبح قال هو الصبح الا انه لم تطلع الشمس
حدثنا ابن حميد قال احدثنا الحكم عن مشر قال حدثنا عمرو بن قيس
وخلاد الصفار عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال اصحت ذات
يوم فغدوت الى المسجد فقلت لو مررت على باب حذيفة فقيلة لي فرحلت
فاذا هو يسمن له طعام فقال اجلس حتى يطعم فقلت اني اريد الصوم
فقال وانا اريد الصوم فمرت طعامه فاكل واكلت معه ثم قام الى
فخه في الدار فاحتلب من جانب واحلب انا من جانب فنا ولني فقلت
الا ترى الصبح فقال اشرب فشربت ثم جئت الى باب المسجد فاقيمت
الصلاة فقلت له اخبرني باخر سحور تسحرته مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال هو الصبح الا انه لم تطلع الشمس • حدثنا احمد
ابن اسحق الاهوازي قال احدثنا روح بن عبادة قال احدثنا حماد عن
محمد عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته
منه • حدثنا احمد بن اسحق قال احدثنا روح بن عبادة قال احدثنا حماد
عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد
فيه وكان المؤذن يؤذن اذا طلع الفجر • حدثنا ابن حميد قال احدثنا
يحيى بن واضح قال احدثنا الحسين وحدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق
قال سمعت ابي قال اخبرنا الحسين بن واقد قالا جميعا عن ابي غالب
عن ابي امامة قال اقيمت الصلاة والاناء في يد عمر فقال اشربها
رسول الله قال نعم فشربها • حدثنا ابن حميد قال احدثنا يحيى بن واضح
قال حدثنا يونس عن ابيه عن عبد الله قال قال بلال اتيتا النبي صلى الله ع

اودنه بالصلاه وهو يريد الصوم فدعا بما فشرب ثم ناولني فشربت
ثم رجع الى الصلاه ٥ حدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثنا حميد
الله بن موسى قال اخبرنا اسرايل عن ابي اسحق عن عبد الله بن معقل
عن بلال قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اودنه بصلاه الفجر وهو
يريد الصيام فدعا بماء فشرب ثم ناولني فشربت ثم خرجنا الى الصلاه
فاول النهار وليلي يا لابيه النهار والذي روى عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال الخيط الابيض بياض النهار والخيط الاسود
سواد الليل وهو المعروف في كلام العرب قال ابو داود الايادي
فلما اضاء لنا عرن ولاح من الصبح خيط فنادا واما
الاخبار التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه شرب او
شعر ثم خرج الى الصلاه فانه غير دافع صحة ما قلنا في ذلك لانه غير
مستنكر ان يكون صلى الله عليه وسلم شرب قبل الفجر وطعم ثم خرج
الى الصلاه اذا كانت الصلاه صلاه الفجر على عمد منه اذ كانت الصلاه
بعد ما يطلع الفجر وسن طلوعه ويودن لها قبل طلوعه ٥ واما
الخبر الذي روى عن حذيفه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتسحر
وانا ارى مواقع النبل فانه قد استبان فيه فقيل له اهو الصبح فلم
يجب في ذلك بانه كان بعد الصبح ولكنه قال هو الصبح ودليل من قوله
يحتمل ان يكون معناه هو الصبح لقربه منه وان لم يكن هو بعينه كما تقول
العرب هذا فلان سنها وهي تسرا الى عمر الذي سمته فتقول هو
هو سنها منها لديه فكذلك قول حذيفه هو الصبح معناه هو
الصبح شبيها به وقريبا منه وقال ابن زيد في معنى الخيط الابيض والاسود
ما حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال الخيط الابيض الذي يلون

من بيت الليل يكشف الليل والاسود ما فوقه واما قوله
من الفجر فانه تعالى ذكره يعني حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الاسود
ذلك هو جميع الفجر ولكنه اذا تبين لكم ايها الناس من الفجر كل الخيط
الابيض الذي يكون من تحت الليل الذي فوقه سواد الليل من حينئذ
تصوموا تموا صيامكم من ذلك الى الليل ∴ وبمثل ما قلنا
في ذلك كان ابن زيد يقول حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد في قوله من الفجر قال ذلك الخيط الابيض هو من الفجر
نسبه اليه وليس الفجر كله انما هذا الخيط وهو اوله
فقد حلت الصلاة وحرم الطعام والشراب على الصائم وفي قوله
تعالى ذكره وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر تموا الصيام الى الليل او صح الدليل على خطأ قول
من قال حلال الاكل والشرب لمن اراد الصوم الى طلوع الفجر
الشمس لان الخيط الابيض من الخيط الاسود طلوع اوائل الفجر
وقد جعل الله تعالى ذكره ذلك حدا لمن لزمه الصوم في الوقت الذي
اباح اليه الاكل والشرب والمباشرة فمن زعم ان له ان يتعاور ذلك
الى غير قيل له ارايت ان اجاز له اخر ذلك نصف النهار او ثلث النهار ∴ فان
قال ان قايل ذلك مخالف للامة قيل وانت لما دل عليه كتاب
الله وقول الامة مخالف فما الفرق بينك وبينه من اصل او قياس
فان قال الفرق بيني وبينه ان الله امر بصوم النهار دون
الليل والنهار من طلوع الشمس قيل له فذلك يقول مخالف القول والنهار
عندهم اوله طلوع الفجر وذلك موضع الشمس وانما طلوعها
دون ان تتيقن طلوعها كما ان آخر النهار وانما غروبها دون ان
تتيقن غروبها ويقال لقايل ذلك ان كان النهار عندكم كما وصفتم

كما وصفتم هو ارتفاع الشمس وتكامل طلوعها وذهاب جميع شعاعه
الكليل وعبس سواده فكذلك عند كم الليل هو تمام غروب الشمس
وذهاب ضيائها وتكامل سواد الليل وظلامه • فان قالوا
لهم ذلك كذلك قيل لهم فقد يجب ان يكون الصوم الى مغيب الشفق
وذهاب ضوء الشمس وساطعها من افق السماء • فان قالوا ذلك كذلك
اوجبوا الصوم الى مغيب الشفق الذي هو بياض • وذلك قول ان
قالوه مدفوع بعقل الحجة التي لا محور فيما نقلته محمد عليه الخطا
والسهو على تحطئته • وان قالوا بل اول الليل اشد اسدافه وظلامه
ومغيب عين الشمس عنا • قيل لهم وكذلك اول النهار طلوع
اول ضيا الشمس ومغيب اوايل اسدافه الليل ثم يعكس عليه القول
في ذلك ويسئل الفرق بين ذلك فلن يقول في احدهما قولا الا الزم
في الاخر مثله • واما الفجر فانه مصدر من قول القائل
فجر الماء يفجر فجرا اذا اسعث وجرى فقيل للطالع من نبا شير ضيا
الشمس من مطلع الشمس فجر لانبعاث ضوء عليهم وتوردها عليهم في
طرقهم ومحاجهم تورد الماء المنفجر من منبعه • واما قوله
ثم اتموا الصيام الى الليل فانه تعالى ذكره حد الصوم نهارا اخر
وقته اقبال الليل كما حد اخر الافطار واباح الاكل والشراب
والجماع وادل الصوم بمجيء اول النهار واول ادبار اخر الليل فدل بذلك
على ان لا صوم بالليل كما لا افطار بالنهار في ايام الصوم • وعلى ان
المواصل مجموع نفسه في عرضا عنه ربه • كما حدثنا حماد قال
حدثنا ابو معاوية ووكيع وعبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم
ابن عمر وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل
الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم • حدثنا

مناد قال حدثنا ابو بكر عياش قال حدثنا ابو اسحق الشيباني وحدثنا
مناد بن السري قال حدثنا هيثم وابو معاوية وحدثنا ابن المثنى قال
حدثنا ابو معاوية وحدثني ابو السايب قال حدثنا ابن ادريس عن الشيباني
كلهم جميعا في حديثهم عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في مسير وهو صائم فلما غربت الشمس قال لرجل انزل فاحدح
لي قال لو امسيت يا رسول الله قال انزل فاحدح قال الرجل يا رسول الله ح
لو امسيت قال انزل فاحدح لي قال يا رسول الله ان علينا نهارا
فقال له انزل فنزل فحدح له ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وضرب بيده نحو المشرق فقد
افطر الصائم • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا داود عن زيد قال رضي الله الصيام الى الليل فاذا
جاء الليل فانت مفطر ان شئت فكل وان شئت فلا تاكل • حدثنا
المثنى قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا داود عن ابي العالية
انه سئل عن الوصال في الصوم فقال افترض الله على هذه الامة
صوم النهار فاذا جاء الليل فان شاء اكل وان شاء لم ياكل • حدثني
يعقوب قال حدثنا ابن علية عن داود بن ابي هند قال قال
ابو العالية بي الوصال في الصوم قال قال الله تم اتموا الصيام الى
الليل فاذا جاء الليل فهو مفطر فان شاء اكل وان شاء لم ياكل • حدثني
المثنى قال حدثنا ابن ذكير عن مسعر عن قتادة قال قالت عائشة ايموا
الصيام الى الليل يعني انها ترغب الوصال • قال قابل فما وجه
وصال من واصل فقد علمت ما حدثكم به ابو السايب قال حدثنا
حفص عن مسلم بن عمرو قال كان عبد الله بن الزبير يواصل سبعة
ايام فلما كبر جعلها خمسا فلما كبر جدا جعلها ثلاثا • حدثنا ابو

ابو السنابل قال حدثنا حصين عبد الملك قال كان ابن ابي يعمر يقطر
في كل شهر من حدثنا ابن ابي بكر المقدمي قال حدثنا الدراوردي قال
سمعت مالكا يقول كان غلام من عبد الله بن الزبير يواصل ليلة ست
عشرة وليلة سبع عشرة من رمضان لا يفطر منهما فلقيته فقلت له
يا با الحرث ما دا تجد بقويك في وصالك قال السمن اشربه احدى
ميل غروتي فاما الما فانه يخرج من حسيري وما اشبه ذلك من فعل
من فعل ذلك ممن يطول بذكرهم الكتاب قبل وجه وفعل من
فعل ذلك ان شا الله على طلب الخوصة لنفسه والقوة لاهل طلب
البر لله بفعله وفعلهم ذلك نظير ما كان عمر بن الخطاب ناهم عنه
بقوله اخشوشنوا وتمعددوا وابروا اهل الخيل تروا واقطعوا
الركب واشوا حفاة ناهم في ذلك ما تخشن في عيشهم للاسعوا
يتركنوا الى حفض العيش ويميلوا الى الدعة فيجبنوا ويجموا عن
اعدائهم وقد رغب لمن واصل عن الوصال كثير من اهل الفضل
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان
عن ابي اسحق ان ابن ابي نعم كان يواصل من الايام ما لا يستطيع ان
يقوم فقال عمرو بن ميمون لو ادرك هذا اصحاب محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم رحمه ثم في الاخبار المتواترة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه نهى عن الوصال الذي يطول باحصائها الكتاب
تركنا ذكر اكثرها استغنا بذكر بعضها اذ كان في ذكر ما ذكرنا
مكتفى عن الاستشهاد على كراهة الوصال بغيره حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا
انك تواصل يا رسول الله قال اني لست كاحدكم اني ابيت اطعم

واسنى ۞ وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم الاذن بالوصال
من السحر الى السحر ۞ حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصرى
قال حدثنا ابى شعيب بن الليث عن الليث عن بكير بن الهاد عن عبد الله
ابن خباب عن ابى سعيد الخدرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى
السحر ۞ قالوا يا رسول الله فانك تواصل قال اى لست كهيئتكم انى
ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقينى ۞ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو
نعيم قال حدثنا ابو اسرائيل الملائى عن ابى بكير حفص عن ام ولد
كاتب بن ابى يثعد انها مرت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يتسحر وهو يدعاها الى الطعام فقالت اى صائما قال وكيف تصوم من
فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اثقل من وصال
آل محمد صلى الله عليه وسلم من السحر الى السحر ۞ فتاويل الآية
اذا تم اتموا الكف عما امركم بالكف عنه من حين سن لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر الى الليل ثم كلوا لكم ذلك بعده
الى مثل ذلك الوقت كما حدثنى يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد فى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل قال من حين الحدود
الاربعة فترا اجل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم مرارا حتى
يبلغ ان تموا الصيام الى الليل وكان اى وغيره من مشيختنا يقولون
هذا ما يتلو ذلك علينا ان القول فى تاويل قوله ۞

ولا تباشروهن وانتم عاكفون فى المساجد

يعنى تعالى ذكره بقوله ولا تباشروهن لا تجامعوا نساءكم وبقوله
وانتم عاكفون فى المساجد يقول فى حال اعتكافكم فى المساجد وذلك
حال حبسهم انفسهم على عبادة الله فى مساجدهم والعكوف اصله

المقام وحبس النفس على الشيء يقال الطرماح بن حكيم

بات يبات الليل حولي عكفا عكوف البوائي بهن مربع

يعني بقوله عكفا مقيمه وكما قال الفرزدق

نرى حولهن المعتصرات بهم على صنم في الحامليه عكف

وقد اختلف اهل التاويل في معنى المباشره التي نهى الله عنها بقوله

ولا تباشروهن فقال بعضهم معنى ذلك الجماع دون غيره من معاني

المباشره ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال

حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاويه بن صالح عن علي بن ابي

طلحه عن ابن عباس في قوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون

في المساجد في رمضان او في غير رمضان حرم الله ان ينكح النساء

ليلا ونهارا حتى يقضي اعتكافه • حدثني المثنى قال حدثنا سويد

قال اخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قال قال لي عطا ولا تباشروهن

وانتم عاكفون في المساجد قال الجماع • حدثنا سفيان

ابن وكيع قال حدثنا ابي عن سفيان عن علقمه بن مرثد عن الضحاك قال

كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت ولا تباشروهن وانتم

عاكفون في المساجد • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا

ابن المبارك عن سفيان عن علقمه بن مرثد عن الضحاك في قوله

ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد قال كان الرجل اذا

اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شاء فقال الله ولا تباشروهن وانتم

عاكفون تبتغون لا تباشروهن ما دمتم عاكفون في مسجد • حدثني

حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن حويبر عن

الضحاك نحوه • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو

حصين عن ابيه عن الربيع قال كان اناس من الصيون نساءهم وهم

عكوف فنهاهم الله عن ذلك ۞ حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون
في المساجد قال الجماع كان الرجل اذا خرج من المسجد وهو معتكف
وفي امراته باشرها ان شاء فنهاهم الله عز وجل عن ذلك واخبرهم
ان ذلك لا يصلح حتى يقضي اعتكافه ۞ حدثنا موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ولا تباشروهن
وانتم عاكفون في المساجد يقول من اعتكف فانه يصوم ولا يحل له
النساء ما دام معتكفا ۞ حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا تباشروهن وانتم
عاكفون في المساجد قال الجوار فاذا خرج احدهم من بيته الى بيت
الله فلا يقرب النساء ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون
في المساجد قال كان الناس اذا اعتكفوا خرج الرجل فباشر
اهله ثم رجع الى المسجد فنهاهم الله عن ذلك ۞ حدثنا القاسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس كانوا
اذا اعتكفوا خرج الرجل الى الحايط فجامع امراته ثم اغتسل ثم
خرج رجع الى اعتكافه فنهوا عن ذلك قال ابن جريج قال مجاهد
نهوا عن جماع النساء في المساجد حيث كانت الاعتكاف يجامع فقال
ولا تباشروهن وانتم عاكفون قال اعاكفون الجوار قال ابن جريج
فقلت لعطاء الجماع المباشرة قال الجماع نفسه فقلت له فالغسل
في المسجد والمس قال اما حرم فالجماع واما اكره كل شيء من ذلك في
المسجد ۞ حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد
قال حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك ولا تباشروهن يعني الجماع

وقال ابن عون معنى ذلك على جميع انواع معاني المباشرة من
لمس وقبلة وجماع ذكر من قال ذلك • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال مالك لا يمس المعتكف امرأته
ولا يباشرها ولا يقبلها شيئا من قبلة ولا غيرها • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تباشروهن وانتم عاكفون
في المساجد قال المباشرة الجماع وغير الجماع كله محرم عليه
قال المباشرة بغير جماع الصاق الجلد بالجلد وعلة من قال هذا
القول ان الله تعالى ذكره عم بالنهي عن المباشرة ولم يخصص منها شيئا
دون شيء فذلك على ما عمه حتى يأتي مجيء يجب التسليم لها بانه عني به
مباشرة دون مباشرة • واولى القولين عندي بالصواب قول من قال
معنى ذلك الجماع او ما قام مقام الجماع مما اوجب غسلا اذا باشره
وذلك انه لا قول في ذلك الا احد قولين اما من جعل حكم الآية
عاما او جعل حكمها في خاص من معاني المباشرة • وقد تظاهرت
الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نساءه كن يرجلنه
وهو معتكف فلما صح ذلك علم ان الذي عنى به من معاني المباشرة
البعض دون الجميع • حدثنا عباس بن سعد قال حدثنا معن بن عيسى القزاز
قال اخبرنا مالك عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف يدني الي راسه فارجله فارجله
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن
عروة عن الزبير وعمرة ان عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يكن يدخل البيت الا لحاجة الانسان وكان يدخل علي راسه
وهو في المسجد فارجله • حدثنا سعيد بن يحيى قال حدثنا ابي عن مسلم
ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه

ومن محاورة في المسجد وانا في حجرتي وانا حايض فاغسله وارجله
حدثنا سفيان قال حدثنا ابو فضيل ويحيى بن عبيد عن الاعمش عن
تميم بن سلمة عن عروة عن عايشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعتكف فيخرج الي راسه من المسجد وهو عاكف فاغسله وانا
حايض • حدثني محمد بن معمر قال حدثنا حماد بن مسعدة قال حدثنا
هاللدانس عن الزهري وهشام بن عروة جميعا عن عروة عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج راسه فارجله وهو معتكف
فاذا كان صحيحا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا من غسل
عايشة راسه وهو معتكف معلوم ان الجماع المراد بقوله ولا تباشروهن
وانتم عاكفون في المساجد عم جميع ما لزمه اسم المباشرة وان معنى
بعض من معاني المباشرة دون الجميع فاذ كان ذلك كذلك
وكان مجمعا عليه ان الجماع مما عني به كان محالا تحريم الجماع على المعتكف
وما اشبهه وذلك كل ما قام في الاقتدار مقامه من المباشرة
القول في تاويل قوله تلك حدود الله فلا تقربوها
يعني تعالى ذكره بذلك هذه الاشياء التي سميها في الاكل والشرب
والجماع في شهر رمضان نهارا في غير عذر ودجماع النساء في الاعتكاف
في المساجد يقول هذه اشياء حددتها لكم وامرتكم ان تجتنبوها
في الاوقات التي امرتكم ان تجتنبوها وحرمتها فيها عليكم ولا تقربوها
واعدوا منها ان تربوها فتستحقوا لها من العقوبة ما يستحقه
من تعدى حدودي وحالف امري وركب معاصي • وكان بعض
اهل التاويل يقول حدود الله شروطه وذلك معنى قريب من
المعنى الذي قلناه غير ان الذي قلنا في ذلك اشبه بتاويل الكلمة
وذلك ان حد كل شيء ما حصر من المعاني وميز بينه وبين غيره

نقوله تلك حدود الله من ذلك يعني به المحارم التي ميز بها من
الحلال المطلق فحدها بتعوتها وصفاتها وعرفها عباده ❊

ذكر من قال ان ذلك يعني الشروط ❊

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السري قال اما حدود الله فشروط وقال بعضهم حدوده
معاصيه ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين
ابن الفرج قال سمعت الفضل بن خالد قال حدثنا محمد بن سلمان عن
الضحاك تلك حدود الله يقول معصيته الله يعني المباشرة في الاعتكاف

القول في تاويل قوله كذلك يبين الله اياته
للناس لعلهم يتقون يعني تعالى ذكره بذلك
كما بينت لكم ايها الناس واجب فرايضي عليكم من الصوم وعرفتكم حدوده
واوقاته وما عليكم منه في الحضر وما لكم فيه في السفر والمرض وما
اللازم لكم بجنبه في حال اعتكافكم في مساجدكم فاوضحت جميع ذلك لكم فكذلك
ابين احكامي وحلالي وحرامي وحدودي وامري ونهيي في كتابي وتنزيلي وعلى
لسان رسولي صلى الله عليه وسلم للناس ويعني بقوله لعلهم يتقون
يقول ابين ذلك لهم ليتقوا محارمي ومعاصي ويجتنبوا سخطي وعصي
شركم ركوب ما ابين لهم في ايايي اني قد حرمته عليهم وامرتهم بتركه
وتوكه القول في تاويل قوله ولا تاكلوا
اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام
لتاكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون
يعني تعالى ذكره بذلك ولا يظلم بعضكم مال بعض بالباطل فجعل تعالى
ذكره اكل مال اخيه بالباطل اكلا لماله لنفسه بالباطل ونظير ذلك
قوله تعالى ذكره ولا تقتلوا انفسكم وقوله ولا تسلموا انفسكم

يعني لا تلمز بعضكم بعضا ولا يقتل بعضكم بعضا لان الله تعالى ذكره
جعل المومنين اخوة فقاتل اخيه كقاتل نفسه ولامز كلامز نفسه
وكذلك تفعل العرب تكني عن اخوتها بانفسها وعن اخواتها بانفسها
فتقول اخي واخول اينا ابطش يعني انا وانت تضطرع مستطرد اينا
اشد وكنى التكلم عن نفسه باخيه لان اخا الرجل عندها كنفسه
ومن ذلك قول الشاعر

اخي واخول بيطن التسين ليس لنا من معدن عيب

فتاويل الكلام ولا ياكل بعضكم اموال بعض فيما بينكم بالباطل اكله
بالباطل اكله من غير الوجه الذي اباحه الله لاكليه • واما قوله
وتدلوا بها الى الحكام فانه يعني وتحاصموا بها يعني باموالهم الى الحكام
لتاكلوا فريقا من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون • ويعني بالاثم
يعني بالحرام الذي قد حرمه الله عليكم وانتم تعلمون اي وانتم تعلمون
انكم في ذلك بالاثم عاصون فصدر منكم الى ما حرم الله عليكم منه ومعرفة بان
تعلم ذلك معصية الله وانما كان حدثني المثنى قال حدثنا ابو
صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
ولا ياكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام فهذا في
الرجل يكون عليه مال ليس عليه فيه بينة فيجحد المال فيحاصمهم فيه
الى الحكام وهو يعرف ان الحق عليه وهو يعلم انه اثم اكل حراما
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قول الله وتدلوا بها الى الحكام قال
لا تخاصم وانت ظالم حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني يونس قال اخبرنا
يزيد قال اخبرنا سعيد عن قتادة قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل

تاويل

وتدلوا بها الى الحكام ۞ وقد كان يقال من مشى مع خصمه وصوله ظالم
وهو لم حتى يرجع الى الحق واعلم يا بن ادم ان قضى القاضي لا يحل لك حراما
ولا الحق لك باطلا وانما يقضي القاضي بنحو ما يرى ويشهد به الشهود
والقاضي بشر يخطي ويصيب واعلموا انه قد قضى له بالباطل ان
خصومته لم تنقض حتى يحكم الله بينهما يوم القيمة فيقضي فيه بالحق
وما حرد مما قضي به للمبطل على المحق في الدنيا ۞ حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله وتدلوا بها
الى الحكام قال لا تدلي بمال اخيك الى الحاكم وانت تعلم انك ظالم فان قضاء
لا يحل لك شيئا كان حراما عليك ۞ حدثني موسى بن مروان قال
حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ولا تاكلوا اموالكم
بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتاكلوا فريقا من اموال الناس
بالاثم وانتم تعلمون انما الباطل يقول وظلم الرجل مسلم صاحبه لم
يخاصمه ليقطع ماله وهو يعلم انه ظالم فذلك قوله وتدلوا بها الى
الحكام ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني خالد الواسطي عن
داود بن ابي هند عن عكرمة قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل
قال هو الرجل يستري السلعة فيردها وقد نقدها دراهم ۞ حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تاكلوا اموالكم
بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام قال يكون اصل منه واعرف بالحجة
فيخاصمه في ماله بالباطل ليأكل ماله بالباطل وقرا بالها الذين
امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم
قال هذا الخيار الذي فان يجعل له اهل الخيار عليه واصل
الاداء لا ارسال الرجل الرطب في سبيب متعلقا به في البير فقيل للخصم
لدعواه ادلى بحجة كيت وكيت اذا كانت حجته التي يحتج بها سالمة

كلوه متعلق في حصومنه كتعلق المستثنى من بيوتكم فراسلها
فيها بسببها الذي الدلوه متعلقه فقال فيهما جميعًا اعني من الاحتجاج
ومن ارسال الدلو في البير بسبب ادلى فلان بحجته فهو يدلي بها ادلاء
وادلى ادلوفي البير فهو مدلها ادلاء تاما قوله وتدلوا بها الى
الحكام فان فيه وجهين من الاعراب احدهما ان يكون قوله وتدلوا
جزما عطفا على قوله ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولا تدلوا
بها الى الحكام وقد ذكران ذلك كذلك في قوله قراه انتهى تكرير حرف
النهي ولا تدلوا بها الى الحكام والاخر منهما النصب على الظرف فيكون
معناه حينئذ لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وانتم تدلون بها الى
الحكام كما قال الشاعر

لا تنه عن خلق وتاتي مثله ... عار عليك اذا فعلت عظيم

يعني لا تنه عن خلق والت تاتي مثله وهو ان يكون في موضع جزم
على ما ذكر في قراه اي احسن منه ان يكون نصبًا

القول في تاويل قوله تعالى يسالونك عن الاهلة
قل هي مواقيت للناس والحج

ذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن زياده الاهله ونقصانها في احلاف
احوالها فانزل الله تعالى ذكره الايه جوابا لهم عما سالوا عنه

ذكر الاخبار بذلك

حدثنا بشر معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتاده قوله يسالونك عن
الاهلة قل هي مواقيت للناس قال قتاده سالوا نبي الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك فما جعلت هذه الاهله فانزل الله فيها ما تسمعون
هي مواقيت للناس فجعلها لصوم المسلمين ولافطارهم ولمناسكهم
وحجهم ولعدد نسايهم ومحل دينهم في اشيا والله اعلم بما يصلح خلقه حدثني

المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال ذكر
لنا الحكم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لم خلقت الاهلة فانزل الله
يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج جعلها الله مواقيت
لصوم المسلمين وافطارهم وحجهم ومناسكهم مناسكهم ولعدد نسائهم
وحلول ديونهم حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله مواقيت للناس والحج قال هي مواقيت
للناس والحج قال هي مواقيت لهم في حجهم صومهم وفطرهم ونسكهم
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال الناس لم خلقت الاهلة فنزلت يسئلونك عن الاهلة قل هي
مواقيت للناس والحج لصومهم وافطارهم وحجهم ومناسكهم قال
قال ابن عباس ووقت محلهم وعدد نسائهم وحلول ديونهم • حدثني موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي يسئلونك
عن الاهلة قل هي مواقيت للناس فهي مواقيت الطلاق والحج والحيض
حدثت عن الحسين بن الفرج قال حدثنا الفضل بن خالد قال
حدثنا عبيد بن سليمان عن الضحاك يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت
للناس يعني حل ديونهم ووقت حجهم • وعدد نسائهم • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال
سأل الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاهلة فنزلت هذه
الاية يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس يعلمون بها
حل ديونهم وعدد نسائهم ووقت حجهم • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد عن شريك عن جابر عن عبد الله بن يحيى عن علي انه سئل
عن قوله مواقيت للناس قال هي مواقيت الشهر هكذا وهكذا
وهكذا وقبض ابهامه فاذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا

فان عم عليكم فاتموا تلاثين فتاويل الاية اذا كان الامر على ما
ذكرناه عمن ذكرنا عنه قوله في ذلك يسئلونك يا محمد عن الاهلة
ومحاقها وسرارها وتمامها واستوائها وتغير احوالها وزيادة
ونقصان ومحاق واستسرار وما المعنى الذي خالف بينه وبين الشمس
التي هي دائمة امرا على حال واحدة لا تغير زيادة ولا نقصان فقل
يا محمد خالف بين ذلك ربكم لتقسيم الاهلة التي سالتم عن امرها
ومخالفته ما بينها وبين غيرها مما خالف بينها وبينه مواقيت
لكم ولغيركم من بني ادم في معايشهم توقيتا لزيادتها ونقصانها
ومحاقها واستسرارها وزيادتها ونقصانها لاهلكم اياها
اوقات حل دينكم وانقضاء عدد احدكم من استاجرتموه من احراركم وحرم
عدد نسائكم ووقت صومكم وافطاركم فجعلها مواقيت للناس وامما
قوله والحج فانه يعني والحج كله يقول وجعلها ايضا ميقاتا
لحجكم يعرفون بها وقت منا سككم ومحلهم

القول في تاويل قوله وليس البران تاتوا
البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا
البيوت من ابوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون

قيل نزلت هذه الاية في قوم كانوا لا يدخلون اذا احرموا بيوتهم
من قبل ابوابها ذكر من قال ذلك حدثنا محمد
ابن السري قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البرا
يقول كانت الانصار اذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت الا من
ظهورها قال فجاء رجل من الانصار فدخل من بابه فقيل له
في ذلك فنزلت هذه الاية ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
حدثنا سلمان بن وبيع قال حدثنا ابي عن اسرائيل عن ابي اسحق عن

الجراح قال كانوا في الجاهلية اذا احرموا اتوا البيوت من ظهورها
ولم يأتوا من ابوابها فنزلت ليس البر ان تأتوا البيوت الآية ٥
حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت داود
عن قيس بن حبران الناس كانوا اذا احرموا لم يدخلوا حائطا من بابه
ولا دارا من بابها او ساقه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه دارا وكان رجل من الانصار فقال له رفاعة بن يثوب
فجاء فتسور الحايط ثم دخل فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
خرج من باب الدار اذن قال باب البيت خرج معه رفاعة قال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال
يا رسول الله رأيتك خرجت منه فخرجت منه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى رجل احمس فقال ان كنا رجلا احمس فاردنا
واحرفا نزل الله تعالى ذكره ليس البر بان تأتوا البيوت من
ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها ٥ حدثنا
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قول الله تعالى ذكره ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها
يقول ليس البر ان تأتوا البيوت من قبل ابوابها في ظهور البيوت
ذو ابواب في صوبها تحملها اهل الجاهلية فنهوا ان يدخلوا منها اذا مروا
ان يدخلوا من ابوابها ٥ حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير
عن مغيرة عن ابراهيم قال كان ناس من اهل الجاهلية اذا احرموا لم يدخلوا
من ابواب بيوتهم ودخلوا من ظهورها ٥ ولكن البر من اتقى الآية
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله ليس البر
بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت

من ابوابها قال كان المشركون اذا احرم الرجل منهم نقب كوة في ظهر
بيته فجعل سلما فجعل يدخل منها قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم ومعه رجل من المشركين قال فاتى الباب فدخل ودخل منه
قال فانطلق الرجل ليدخل من الكوة قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما شانك قال اني احمس قال فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا احمس حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري قال كان ناس من الانصار اذا اهلوا بالعمرة
لم يحل بينهم وبين السماء شيء يخرجون من دبر الدكاكير الرجل يخرج مهلا
بالعمرة فيردوا له الحاجة بعدما يخرج من بيته فيرجع ولا يدخل
من باب يخرج من اجل سقف الباب او نحوه بينه وبين السماء ففتح الحمار
من ورائهم يقوم في مخرجه فيأخذ حاجته فيخرج الرجل من بيته حتى
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل رهط من الانصار بالعمرة
فدخل مخرج مدخل رجل منهم من الانصار من بعض سلمه فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم اني احمس قال الزهري وكانت الحمس لا
يألون ذلك فقال الانصاري وانا احمس يا رسول الله انا على دينك فانزل
الله تعالى ذكره ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها حدثنا
بشر بن معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة قوله
وليس البر بان تأتوا البيوت الا ظهورها قال قتادة كان
هذا الحي من الانصار في الجاهلية اذا اهل احدهم بحج او عمرة لا يدخل
دارا من بابها الا ان يثقب خلف بيته نقبا او يسلموا فيه سلما فذلك
فانزل الله تعالى ذكره في ذلك ما تصنعون ونهاهم عن صنيعهم ذلك
واخبرهم انه ليس من البر صنيعهم ذلك وامرهم ان يأتوا البيوت
من ابوابها حدثني موسى بن هرون قال احدثنا عمرو بن حماد قال

حدثنا اسباط عن السدي قوله وليس البر بان تاتوا البيوت
من ظهورها قال كان ناس من العرب كانوا اذا حجوا لم يدخلوا بيوتهم
من ابوابها كانوا يتقبون في ادبارها فلما جاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم محمد الوداع اقبل يمشي ومعه رجل من اولبك وهو مسلم فلما
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم باب البيت احتبس الرجل
خلفه وابا ان يدخل قال لرسول الله انا احمس يقول محرم وكان
اولبك الذين يفعلون ذلك يسمون الحمس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانا احمسا فدخل ودخل الرجل فانزل الله تعالى ذكره
وانتوا البيوت من ابوابها • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي
قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وليس البر بان تاتوا
البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وانتوا البيوت من ابوابها
وان رجالا من اهل المدينة كانوا اذا حاف احدهم من عدوه شيئا
احرم فان فاذا احرم لم يلج من باب بيته وان حدثنا من ظهر بيته
فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كان بها رجل
محرم كذلك وان اهل المدينة كانوا يسمون الاحمس وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل بيتا فدخله من بابه ودخل معه ذلك
المحرم فقاده رجل من ورائه يا فلان انك محرم وقد دخلت فقال
انا احمس وقال رسول الله ان كنت محرما فانا محرم وان كنت احمس
فانا احمس فانزل الله تعالى ذكره وليس البر بان تاتوا البيوت
من ظهورها الى اخر الاية فاحل الله للمؤمنين ان يدخلوا من ابوابها
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع قوله وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها
ولكن البر من اتقى وانتوا البيوت من ابوابها قال كان اهل المدينة

وعرجم اذا احرموا لم يدخلوا البيوت الا من ظهورها وذلك ان
يتسوروها فكان اذا احرم احدهم لا يدخل البيت الا ان يتسور
من قبل ظهره وان النبي صلى الله عليه وسلم دخل ذات يوم من
بعض الانصار فدخل رجل على اثره ممن قد احرم فانكروا ذلك عليه
وقالوا هذا رجل فاجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم دخلت
من الباب وقد احرمت فقال انك رسول الله دخلت فدخلت
على اثرك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني احمس وقريش يومئذ
تدعى الحمس وكانوا ان قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال
الانصاري ان ديني ودينك فانزل الله تعالى ذكره ليس البر
بان تاتوا البيوت من ظهورها الاية • حدثنا القاسم قال ثنا
الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قلت لعطاء قوله ليس البر
بان تاتوا البيوت من ظهورها قال كان اهل الجاهلية ياتون البيوت
من ظهورها ويرونه برا فقال البر من اتقى الله وتاتوا البيوت
من ابوابها قال ابن جريج واخبرني عبد الله بن كثير انه سمع
مجاهدا يقول كانت هذه الاية في الانصار ياتون البيوت من
ظهورها فيرون ذلك • فتاويل الاية اذا وليس البر بان
ياتي الناس بيوتهم في حال احرامهم من ظهورها ولكن البر من
اتقى الله فخافه وتجنب محارمه واطاعه باداء فرائضه التي امره
بها فاما ما اتيان البيوت من ظهورها فلا بر لله فيه فاتوها من حيث
شئتم من ابوابها وغير ابوابها ما لم تعتقدوا تحريم اتيانها من
ابوابها في حال من الاحوال فان ذلك على حاله لم اعفاه لانه مما
لم احرمه عليكم • القول في تاويل قوله
واتقوا الله لعلكم تفلحون •

يعني بقتال ذكر بذلك واتقوا الله ايها الناس فاحذروا ما نهاكم
عنه لتفلحوا فتنجحوا في طلباتكم لديه وتدركوا به البقاء في جنانه
والخلود في نعيمه وقد بينا معنى الفلاح فيما مضى قبل بما اغنى عن اعادته
القول في تاويل قوله وقاتلوا في سبيل الله
الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين
اختلف اهل التاويل في تاويل هذه الآية فقال بعضهم هذه الآية
اول آية نزلت في امر المسلمين بقتال اهل الشرك وقالوا اول
امر فيها المسلمون بقتال من قاتلهم من المشركين والكف عمن كف
عنهم منهم ثم نسخت بسراءة ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن سعد
قال ثني ابي قال ثنا عمي قال ثني ابي عن ابيه عن جده عن ابن عباس
قوله وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين قال
هذه اول آية نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله ويكف عمن كف عنه حتى
نزلت براءة ولم يذكر عبد الرحمن بالمدينة حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم الى اخر الآية قال فلم ينسخ منها وقرأ قول
الله قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وهذا الناسخ
وقرأ براءة من الله ورسوله حتى بلغ فاذا انسلخ الاشهر الحرم
فاقتلوا المشركين حتى وصل عموم الى ان الله غفور رحيم
وقال آخرون بل ذلك امر من الله تعالى ذكره بقتال الكفار
لم ينسخ وانما الاعتداء الذي نهاهم الله عنه هو نهيه عن قتل
النساء والذراري قالوا والنهي عن ذلك ثابت حكمه اليوم قالوا

فلا يسع من حلم هذه الآية ذكر من قال ذلك
حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابي عن صدقة الدمشقي عن يحيى
ابن يحيى العساني قال كتبت الى عمر بن عبد العزيز اسأله عن قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب
المعتدين قال فكتب الي ان ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب
لك الحرب منهم • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره وقاتلوا
في سبيل الله الذين يقاتلونكم لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
امروا بقتال الكفار • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح
قال حدثني ليث عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثني عباس بن
داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب
المعتدين يقول لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من
القى اليكم السلم وكف يده فان فعلتم هذا فقد اعتدتم ••
حدثني ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة عن سعيد بن عبد
العزيز قال كتب عمر بن عبد العزيز الى هدي بن ارطاه اني وجدت
لله في كتاب الله قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا
ان الله لا يحب المعتدين اي لا تقاتل من لا يقاتلك يعني الصبيان
والنساء والرهبان • واولى هذين القولين بالصواب القول
الذي قاله عمر بن عبد العزيز لان دعوى الذي ينسخ الله محتمل ان يكون
غير منسوخة بمجرد لا دلة على صحة دعواه تحكم والعلم لا يجزع عنه
احد ولا دلة لنا على معنى النسخ والمعنى الذي من اجله يثبت صحة
النسخ مما قد اغنى عن اعادته في هذا الموضع فتاويل الآية اذ كان

الامر على ما وصفنا وقاتلوا ايها المومنون في سبيل الله وسبيله
طريقه الذي اوضحه ودينه الذي شرعه لعباده بقول
لهم تعالى ذكره قاتلوا لاجل طاعتي وعلى ما شرعت لكم من دين وادعوا
الله من ولاعنه واستكبر ما لايدي والالسن حتى يسلموا الى طاعتي
او يعطوكم الجزية صغارا ان كانوا اهل كتاب وامرهم تعالى
ذكره بقتال من كان فيه قتال من قاتله اهل الكفر دون من لم
يكن فيه قتال من نسائهم وذراريهم فانهم اموال لمن حول لهم اذا
غلب المقاتلون منهم فقهروا فذلك معنى قوله قاتلوا في
سبيل الله الذين يقاتلونكم لانه اباح القتل عمن كف فلم يقاتل من
مشركي اهل الاوثان او الذمة من عن قتال المسلمين من كفار اهل
الكتاب على اعطاء الجزية صغارا يعني قوله ولا يعتدوا
لا سلوا ولدا ولا امراة ولا من اعطاكم الجزية من اهل الكتابين
والمجوس ان الله لا يحب المعتدين الذين يجاوزون حدوده فيحلون
ما حرمه عليهم من قتل من لا قتال منه من الذين حرم قتلهم من نساء المشركين وذراريهم

القول في تاويل قوله واقتلوهم حيث ثقفتموهم
واخرجوهم من حيث اخرجوكم

يعني تعالى ذكره بذلك واقتلوا ايها المومنون الذين يقاتلونكم من المشركين
حيث اصبتم مقاتلهم وامكنكم قتلهم وذلك هو معنى قوله حيث
ثقفتموهم ومعنى الثقافة بالامر الحذق به والبصر بقتال انه لثقف
لقف اذا كان جيد الحذر في القتال بصيرا بمواضع القتل واما
الثقف فمعنى غير هذا وهو الظفر فمعنى واقتلوهم حيث ثقفتموهم
اقتلوهم في اي مكان تمكنتم من قتلهم وابصرتم مقاتلهم واما
قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم فانه يعني بذلك المهاجرين

الذين اخرجوا من ديارهم ومنازلهم بمكة مقاتلهم لم يقاتلوا ذكر
اخرجوا صرفا الذين يقاتلونكم وقد اخرجوكم من ديارهم من مساكنكم
وديارهم كما اخرجوكم منها

القول في تاويل قوله والفتنة اشد من القتل

يعني تعالى ذكره بقوله والفتنة اشد من القتل والشرك بالله
اشد من القتل وقد بينت فيما مضى ان اصل الفتنة الابتلاء والاختبار
فتاويل الكلام وابتلاء المومن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركا
بالله من بعد اسلامه اشد عليه واضر من ان يقتل معذبا على دينه
متمسكا بملته محقا فيه كما حدثني محمد بن عمرو قال احدثنا ابو عاصم
قال احدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله والفتنة اشد
من القتل قال ارتداد المومن الى الوثن اشد عليه من القتل حدثني
المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال احدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله حدثنا بشر بن معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن
قتادة قوله والفتنة اشد من القتل يقول الشرك اشد من القتل
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
مثله حدثت عن عمار بن الحسن قال احدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع والفتنة اشد من القتل يقول الشرك اشد من القتل
حدثني المثنى قال احدثنا ابو نعيم عن حويبر عن الضحاك والفتنة اشد
من القتل قال الشرك حدثنا القاسم قال احدثنا الحسين قال
حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد في
قوله والفتنة اشد من القتل قال الفتنة الشرك حدثت
عن الحسين بن الفرج قال سمعت الفضل بن خالد قال احدثنا عبيد بن
سليمان عن الضحاك والفتنة اشد من القتل قال الشرك اشد من

القتل ٭ حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
والفتنة اشد من القتل قال فتنة الكفر ٭٭
القول في تاويل قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد
الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكا فرين
والقراءة مختلفة في قراءة ذلك فقرأته عامة قراءة المدينة ومكة
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم
بمعنى ولا تبدوا ايها المؤمنون المشركين بالقتال عند المسجد الحرام
حتى يبدؤكم به فان بدؤكم به فيه فاقتلوهم عند المسجد الحرام في الحرم فاقتلوهم
فان الله جعل ثواب الكافرين على كفرهم واعمالهم السيئة القتل في
الدنيا والحزي الطويل في الاخرة ٭ حدثني المثنى قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد قال
حدثنا سعيد عن قتادة قوله ولا تقاتلوهم عند
المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه حتى بدوا بالقتال ثم نسخ بعد
ذلك فقال وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة حتى لا يشرك بالله ويكون الدين
لله ان يقال لا اله الا الله عليها قاتل نبي الله والها دعا
حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا همام عن قتادة
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم
فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم الا يقاتلهم عند المسجد الحرام
الا ان يبدؤا فيه فسالم نسخ الله ذلك بقوله فاذا انسلخ
الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فامر الله نبيه
اذا انقضى الاجل ان يقاتلهم في الحل والحرم وعند البيت حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ٭ حدثت عن
عمار عن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فكانوا لا يقاتلوهم

ثم نسخ ذلك بعد فقال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة • وقال
بعضهم هذه الآية محكمة غير منسوخة ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد قال قاتلوكم في الحرم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين
لا تقاتل احدا فيه ابدا ممن عداء عليك فقاتلك فاقتله كما تقاتلك
وذا ذلك عظم قراءة الكوفيين ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى
يقتلوكم فيه فان قتلوكم فاقتلوهم يعني ولا تبتدوهم بقتل حتى يبدؤكم
به • ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي حماد عن ابي حماد عن حسن
الربابي قال قلت للاعمش ارايت قوله ولا تقتلوهم عند المسجد
الحرام حتى يقتلوكم فيه فان قتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين
فان انتهوا فان الله غفور رحيم اذا قتلوهم كيف يقتلوهم قال ان
العرب اذا قتل منهم قالوا قتلنا واذا ضرب منهم رجل قالوا ضربنا
واولها تنزل الرؤس بالصواب قراءة من قرأ ولا تقاتلوهم عند
المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم لان الله تعالى
ذكره لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه في حال اذا قاتلهم
المشركون بالاستسلام لهم حتى يقتلوا منهم قتلا بعد ما اذن له
ولهم بقتالهم فتكون القراءة بالاذن بتعليم بعد ان يقتلوا منهم اول من
القراءتين بما اخترنا واذا كان ذلك كذلك فمعلوم انه قد
كان بقتالهم اذن لهم اذا كان ابتداء القتال من المشركين
قبل ان يقتلوا منهم قتيلا وبعد ان يقتلوا وقد نسخ الله تعالى
ذكره هذه الآية بقوله ولا تقاتلوهم حتى لا تكون فتنة وبقوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ونحو ذلك من الآيات وقد ذكرنا

بعض قول من قال منسوخة وسنذكر قول من حضرنا ذكره
ممن لم يذكره حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن قتادة ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام قال نسخها قوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم • حدثني يونس قال اخبرنا ابن
وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام
حتى يقاتلوكم فيه قال حتى يبدؤكم كان هذا قد حرم فاحل الله ذلك
له فلم يزل قاتلنا حتى امر الله بقتالنا لهم بعد •

القول في تاويل قوله فان انتهوا فان الله غفور رحيم

يعني تعالى ذكره بذلك فان انتهى الله فرون الذين يقاتلونكم عن
قتالكم وكفرهم بالله فتركوا ذلك وتابوا فان الله غفور رحيم لذنوب
من آمن منهم وتاب من شركه وانابَ الى الله من معاصيه التي
سلفت منه وآثامه التي مضت رحيم به في اخرته بعطفه عليه
واعطائه ما يعطي اهل طاعته من الثواب بما تابه الى محبته
من معصيته كما حدثني ابن المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فان انتهوا فان تابوا فان الله غفور رحيم
• القول في تاويل قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وقاتلوا
المشركين الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة يعني حتى لا يكون شرك
بالله وحتى لا يعبد دونه آخر وتضمحل عبادة الاوثان والالهة
والانداد ويكون العبادة والطاعة لله وحده دون غيره
من الاصنام والاوثان • كما قال قتادة وقد حدثت عن بشر
معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وقاتلوهم حتى لا
تكون فتنة حتى لا يكون شرك • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق

قال احبرنا معمر عن قتادة في قوله وقاتلوهم حتى لا
تكون فتنة قال حتى لا يكون شرك • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقاتلوهم حتى لا تكون
فتنة قال الشرك ويكون الدين لله • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة • قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ••
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال اما الفتنة فالشرك
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله وقاتلوهم حتى لا يكون فتنة يقول
قاتلوا حتى لا يكون شرك • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع وقاتلوهم حتى لا يكون فتنة اي شرك • حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله قاتلوهم حتى
لا يكون فتنة قال حتى لا يكون كفر وذلك اذا قاتلوهم انتهوا وتسلمون ••
حدثني علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية
ابن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقاتلوهم حتى لا يكون فتنة
يقول شرك • واما الدين الذي ذكر الله في هذا الموضع
فهو العبادة والطاعة لله في امر ونهيه من ذلك قول
الاعشى • مؤدان الربات اذ كرهوا الدين دأبا كعرف وصيال
يعني بقوله اذ كرهوا الدين اذ كرهوا الطاعة وابوها ••
ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ••

ذكر من قال ذلك حدثت عن عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع ويكون الدين لله يقول
حتى لا يعبد الا الله وذلك لا اله الا الله عليه قاتل النبي صلى

الله عليه وسلم واليه دعا سائر النبي صلى الله عليه
وسلم اني امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا
الصلاه ويوتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماءهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله • حدثني بشر بن معاذ قال
حدثنا قال حدثنا سعيد عن قتادة ويكون الدين لله ان يقال لا
اله الا الله دل لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم انما كان
امر ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ثم ذكر مثل حديث
الربيع • القول في تاويل قوله فان انتهوا فلا
عدوان الا على الظالمين يعني تعالى ذكره بقوله
فان انتهوا فان انتهى الذين يقاتلونكم من الكفار عن قتالكم ودخلوا في
ملتكم واقروا بما الزمهم الله من فرايضه وتركوا ما هم عليه من عبادة
الاوثان فدعوا الاعتداء عليهم وقتالهم وجهادهم فانه لا ينبغي
ان يعتدى الا على الظالمين وهم المشركون بالله والذين تركوا عبادته
وعبدوا غيره خالقهم • وانما قال قايل رمل يحور الاعتداء على
الظالم فقال ولا عدوان الا على الظالمين •• قيل ان المعنى في ذلك
على غير الوجه الذي ذهبت اليه وانما ذلك على وجه المجازاة لما
كان من المشركين من الاعتداء يقول افعلوا بهم مثل الذي فعلوا
بكم كما قال ان تعاطيتني ظلما تعاطيته والثاني ليس بظلم
وكما قال عمرو بن شاس الاسدي ••
• جزينا ذوي العدوان بالامس قرضهم قصاصا شؤما حذو كل نعل
وانما كان ذلك نظير قوله الله يستهزي بهم ويمدهم في طغيانهم
وجه قد بينا وجه ذلك وتظاهرت به فيما مضى قبل • وبالذي قلنا
في ذلك من التاويل قال جماعة من اهل التاويل ••

ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فلا عدوان الا على الظالم
والظالم الذي ابى ان يقول لا اله الا الله • حدثني المثنى قال
حدثنا اسحق قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه فلا عدوان الا على الظالم
قال هم المشركون حدثني ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا
عثمان بن عياش قال سمعت عكرمة في هذه الاية فلا عدوان الا
على الظالمين قال هم من ابى ان يقول لا اله الا الله • وقال
اخرون معنى قوله فلا عدوان الا على الظالمين فلا قتال الا من قاتل

ذكر من قال ذلك حدثني محمد عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فان انتهوا فلا عدوا
الا على الظالمين يقول لا تقاتلوا الا من قاتلكم • حدثني المثنى
قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط
عن السدي قال فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين فان الله لا
يحب العدوان على الظالمين لا على غيرهم ولكن يقول اعتدوا عليهم بمثل
ما اعتدوا عليكم • وكان بعض اهل العربية من اهل البصرة يقول
في قوله فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين لا يجوز ان يقول
فان انتهوا الا وقد علم انهم لا ينتهون الا بعضهم دون بعض قال
فان انتهى بعضهم فلا عدوان الا على الظالمين منهم فاما من قال فمن
تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي يريد فعليه ما استيسر وكما
يقول ال من يقصر افصر يعني اله • وكان بعضهم يتاول الاضمار في ذلك
وتاوله فان انتهوا فان الله غفور رحيم لمن انتهى فلا عدوان الا
على الظالمين الذين لم ينتهوا

القول في تاويل قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص

يعني بقوله جل ثناؤه الشهر الحرام وبالشهر الحرام ذا القعدة وهو الشهر الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فيه عمرة الحديبية فصدّه مشركوا اهل مكة عن البيت ودخول مكة وكان ذلك سنة ست من هجرته • وصالح رسول الله المشركين في تلك السنة على ان يعود من العام المقبل فيدخل مكة ويقيم ثلاثا فلما كان العام المقبل • وذلك سنة سبع من هجرته خرج معتمرا هو واصحابه في ذي القعدة وهو الشهر الذي كان المشركون صدوه عن البيت فيه في سنة ست واخلى له اهل مكة البلد حتى دخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى حاجته منها واتم عمرته واقام بها ثلاثا ثم خرج منها منصرفا الى المدينة فقال الله جل ثناؤه لنبيه وللمسلمين معه الشهر الحرام بالشهر الحرام يعني ذا القعدة الذي اصلكم الله فيه الى حرمه وبيته عاما زايمه مشركي قريش ذلك حتى صددتم منه وطوكم بالشهر الحرام الذي صددتم مشركوا قريش العام الماضي صلت فيه حتى انصرفتم عنكم عن الحرم فلم تدخلوه ولم تصلوا الى بيت الله فاصلح الله ايها المومنون من المشركين ما دحا لكم الحرم في الشهر الحرام عاد منهم لذلك مما كان منهم اليكم في الشهر الحرام من الصدو المنع من الوصول الى البيت • كما حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا يوسف يعني ابن خالد السمتي قال ثنا نافع بن مالك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله والحرمات قصاص قال ثم المشركون حبسوا محمدا صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فرجعه الله في ذي القعدة فادخله البيت الحرام فاقتص له منهم • حدثني محمد عمرو

اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم

قال حدثنا ابو هاشم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله جل ثناؤه الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص
قال لما رجعت قريش رده رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
محرما في ذي القعدة من البلد الحرام فادخله الله مكة في العام
المقبل في ذي القعدة فقضى عمرته واقصه مما حيل بينه وبينها يوم الحديبية
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد
عن قتادة قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص اقبل
نبي الله واصحابه فاعتمروا في ذي القعدة ومعهم الهدى حتى اذا كانوا
بالحديبية صدهم المشركون فصالحهم نبي الله صلى الله عليه وسلم على
ان يرجع من عامه ذلك حتى يرجع من العام المقبل فيطوف بالبيت
ثلاث ليال ولا يدخلها الا بسلاح راكب ولا يخرج باحد من اهل مكة
فنحروا الهدى بالحديبية وحلقوا وقصروا حتى اذا كان من العام
المقبل اقبل نبي الله واصحابه حتى دخلوا مكة فاعتمروا في ذي القعدة
فاقاموا بها ثلاث ليال فكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه يوم
الحديبية فانتهرهم الله منهم فادخله مكة في ذلك الشهر الذي كانوا
ردوه فيه في ذي القعدة فقال الله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات
قصاص • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة وعن عثمان عن مقسم في قوله الشهر الحرام
بالشهر الحرام والحرمات قصاص فلما كان هذا في سنة الحديبية صد
المشركون النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت في الشهر الحرام
فقاصوا المشركين يومئذ يقصه ان لكم ان تعتمروا في العام المقبل
في هذا الشهر الذي صددتموهم فيه فجعل الله تعالى ذكره لهم شهرا حراما

معتمرون فيه مكان سمرهم الذى صدوا فلذلك قال الحرمات قصاص
حدثنى موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن
السدى الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال
لما اعتمر رسول الله عمرة الحديبية فى ذى القعدة سنة ست من مهاجره
صده المشركون وابوا ان يتركوه وانهم صالحوه فى صلحهم على ان يحلوا له
مكة من عام قابل ثلاثة ايام يعتمر ويتركونه فيها فاتاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعمرة فتح خير من السنة السابعة فحلوا له مكة
ثلاثة ايام فنكح فى عمرته تلك ميمونة بنت الحرث الهلالية ● حدثنى
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو تميلة عن حسين عن الضحاك فى
قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص احصروا النبى
صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة عن البيت الحرام فادخله الله
البيت الحرام العام المقبل واقتص لهم منهم فقال الشهر الحرام
بالشهر الحرام والحرمات قصاص ● حدثنى المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع قال اقبل نبى الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه فاحرموا بالعمرة فى ذى القعدة ومعهم الهدى حتى اذا كانوا
بالحديبية صدهم المشركون فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يرجع ذلك العام حتى يرجع العام المقبل فيعتمر بمكة ثلاثة ايام
ولا يخرج معه باحد من اهل مكة فنحروا الهدى بالحديبية وحلقوا
وقصروا حتى اذا كانوا من العام المقبل اقبل النبى صلى الله عليه
وسلم واصحابه حتى دخلوا مكة فاعتمروا فى ذى القعدة واقاموا بها
ثلاثة ايام وكان المشركون قد فخروا عليه حين ردوه يوم الحديبية
فنقص الله منهم وادخله مكة فى ذلك الشهر الذى كانوا ردوه فيه
فى ذى القعدة قال الله جل ثناؤه الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات

قصاص • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال
حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله والحرمات قصاص فهم المشركون
كانوا صدوا محمدا صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة عن البيت
ففخروا عليه بذلك فرجعه الله في ذي القعدة فادخله البيت الحرام وأمكن
له منهم • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
الشهر الحرام بالشهر الحرام حتى فرغ من الاية • قال هذا كله قد نسخ امر
ان يحاصد المشركين وقرأ قاتلوا الذين يلونكم كافة كما يقاتلونكم كافة
وقرأ قاتلوا الذين يلونكم من الكفار العرب فلما فرغ منهم قال الله جل
ثناؤه قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون
ما حرم الله ورسوله حتى بلغ قوله وهم صاغرون قال يعني الروم
قال فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم • حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب عن عكرمة
عن ابن عباس في هذه الاية الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص
قال امركم الله بالقصاص وباحرمنكم العمرة ان حدثها الفتم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء سألته
عن قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص قال نزلت
في الحديبية صدوا الشهر الحرام فنزلت الشهر الحرام بالشهر الحرام
عمرة في شهر حرام بعمرة في شهر حرام وانما سمى الله جل ثناؤه ذا القعدة
الشهر الحرام لان العرب في الجاهلية كانت تحرم فيه القتال
والفصل وتضع فيه السلاح فلا يستحل فيه احد احدا ولو لقي الرجل
فيه قاتل ابيه وابنه وانما كانوا سموه ذا القعدة لقعودهم فيه
عن المغازي والحرب فسماه الله جل ثناؤه بالاسم الذي كانت العرب
تسميه به واما الحرمات فانها جمع حرمة كما الظلمات جمع ظلمة والحرمات

جمع حرم وانما قال الله عز وجل والحرمات قصاص فجمع لانه اراد الشهر
الحرام وحرمة الاحرام فقال جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين معه ذلكم الحرم ما حرمنا هذا في شهركم هذا الحرام قصاص
مما صنعتم من مثله عامكم الماضي وذلك هو الحرمات التي جعلها الله تعالى
ذكره قصاصا وقد يحتمل ان القصاص هو المجازاة من جهة الفعل
او القول او البدل وهو في هذا الموضع من جهة الفعل ..

القول في تاويل قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم

اختلف اهل التاويل فيما نزل فيه قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا
عليه بمثل ما اعتدى عليكم • فقال بعضهم بما حدثني به المثنى قال
حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس قوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وهذا وشبهه نزل بمكة والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان
يقهر المشركين وكان المشركون يتعاطونهم بالشتم والاذى فامر الله جل
ثناؤه المسلمين من جازى منهم ان يجازي بمثل ما اتى اليه او يصبر ويعفو
فهو امثل فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعز الله سلطانه
امر المسلمون ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم وان لا يعدوا
بعضهم على بعض كاهل الجاهلية • وقال آخرون بل معنى
ذلك في قاتلكم ايها المؤمنون من المشركين فقاتلوهم كما قاتلوكم
وقالوا نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
بعد عمرة القضية •

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال مجاهد فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه فمن اعتدى عليكم فقاتلوهم

فقد قاتلوكم • واشبه التاويل بالذين ما دل عليه ظاهر الآية القول
الذي حكي عن مجاهد ان الآيات قبلها انما هي امر من الله عز وجل للمؤمنين
بما دعاهم اليه صفه • وذلك قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين
يقاتلونكم والآيات بعدها وقوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
انما هو في سياق الآيات التي فيها الامر بالقتال والجهاد والله جل
ثناؤه انما فرض القتال على المؤمنين بعد الهجرة فمعلوم بذلك ان قوله
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه مثل ما اعتدى عليكم كذلك ايضا
اذ كان فرض قتال المشركين لم يكن وجب على المؤمنين بمكة وقوله ١٤٥
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم نظير قوله
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وان معناه فمن اعتدى عليكم
في الحرم فقاتلكم فاعتدوا عليه بالقتال فاعتدوا عليه بقتاله اياكم
لانه لا يحل قتال احد في الحرم الا ان يقاتل فيه فمن استحل منكم ايها المؤمنون
من المشركين حرمة في حرمه فاستحلوا منه مثله فهذه الآية
منسوخة باذن الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بقتال اهل الحرم ابتداء
في الحرم وقوله فاقتلوا المشركين كافة على نحو ما ذكرنا القول في
ذلك عن ابن زيد • واما قوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم فانه وجهين من التاويل احدهما ما قدمنا قبل
من انه بمعنى المجازاة واتباع لفظ لفظا وان اختلف معنياهما
كما قال ومكروا ومكر الله وقال ويسخرون منهم سخر الله منهم
وما اشبه ذلك مما اتبع لفظ لفظا واختلف المعنيان والآخر
ان يكون معنى العدد الذي هو شر ووثب من قول القائل عدا
الاسد على فريسته فيكون معنى الكلام فمن عدا عليكم اي فمن شد عليكم
ووثب بظلم فاعتدوا عليه اي فشدوا عليه ووثبوا عليه قصاصا

لما فعلكم لاطلما تم يدخل الباقي عدا فعال افتعل مكان تفعل كما يقال
اقترب هذا الامر بمعنى قرب واختلب كذا بمعنى طلب وما اشبه
ذلك القول فيما وصل قوله و اتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين
يعني جل ثناؤه بذلك واتقوا الله ايها المؤمنون في حرماته وحدوده
ان تعدوا فيها فتنتهكوا دروا فيها ما نهيته وحرمه لكم واعلموا ان الله
مع المتقين الذين يتقونه باداء فرايضه وتجنب محارمه ٥٥

القول في تا ويل قوله و انفقوا في سبيل الله
ولا تلقوا باديكم الى التهلكه واحسنوا ان الله يحب المحسنين
اختلف اهل التا ويل في تا ويل هذه الاية فمن عني بقوله
ولا تلقوا باديكم الى التهلكه فقال بعضهم عني بذلك واتقوا
في سبيل الله ونسلكه طريقه الذي امران نسلك فيه الى عدوه من
المشركين بجهادهم وحربهم و لا تلقوا باديكم الى التهلكه بقول
ولا تتركوا النفقه في سبيل الله فان الله جل ثناؤه يعوضكم منها
اجرا وبرزقكم عاجلا • ذكر من قال ذلك •
حدثني ابو السايب والحسن بن عرفه قالا حدثنا ابو معاويه عن
الاعمش عن شقيان عن حذيفه ولا تلقوا باديكم الى التهلكه قال
في ترك النفقه • حدثنا محمد بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
شعبه وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبه عن الاعمش عن ابي
وايل عن حذيفه وحدثني محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا ادم قال
حدثنا ابو جعفر الرازي عن الاعمش • وحدثني احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا شقيان عن عاصم جميعا عن شقيان عن حذيفه قال هو ترك
النفقه في سبيل الله • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا
شعبه عن منصور عن ابي صالح عن عبد الله بن عباس انه قال في هذه

الآية ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال نفقوا في سبيل الله
وان لم يكن الا مشقص او سهم شعبه الذي يشك في ذلك ٭ حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن منصور عن ابي صالح الذي كان
يحدث عنه الكلبي عن ابن عباس قال ان لم يكن ذلك الا سهم او مشقص
او سفته ٭ حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن
ابي صالح عن ابن عباس ح ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال في النفقة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو بن ابي قيس عن عطاء عن
سعيد بن جبير عن رجل من ابن عباس ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
ليس التهلكة ان يقتل الرجل في سبيل الله ولكن الامساك عن النفقة
في سبيل الله ٭ حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال
اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد عن علقمة قال نزلت في النفقات في سبيل
الله يعني قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ٭ حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابو صخر عن محمد بن كعب القرظي انه كان يقول
في هذه الاية ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال كان القوم في سبيل
الله فيترود الرجل فكان ربما فنيت زاد احدهم الاخر انفق الباقي من زاده
حتى لا يبقى من زاده شيء اجب ان يبقى صاحبه فانزل الله وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ٭ حدثني محمد بن خالد
العسقلاني قال حدثنا ادم قال حدثنا شيبان عن منصور بن المعتمر
عن ابي ضحى مسلم بن صبيح عن ابن عباس في قوله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال لا تقولن احدكم اني لا اجد شيئا الا ما لا اسمصا فلم يجد
به في سبيل الله ٭ حدثنا ابن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال
سمعت داود يعني ابن ابي هند عن عامر ان الانصار كان اذا حبس فلم يهم
بعض الرزق وكانوا قد نفقوا النفقات قال فشاطنهم وامسكوا فانزل

الله جل ثناؤه وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
وكانت التهلكة سوط طحم وامساكهم • حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا عيسى وحدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال احدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله الله ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة لا يمنعكم نفقة من حق وجبت عليكم • حدثنا
بشر بن معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة قوله
وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال كان
قتادة يحدث ان الحسن حدث انهم كانوا مسافرون ويغزون ولا
ينفقون من اموالهم او قال لا ينفقون في ذلك فامرهم الله ان
ينفقوا في مغازيهم في سبيل الله • حدثنا موسى بن الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول لا تتركوا بايديكم عن النفقة في سبيل
الله حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا
اسباط عن السدي وانفقوا في سبيل الله يقول انفقوا في سبيل الله
ولو عقالا ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول ليس عبد على شيء •
حدثني المثنى قال حدثنا ابو غسان قال حدثنا زهير قال حدثنا
خصيف عن عكرمة في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال لما امر الله
بالنفقة فكانوا او بعضهم يقولون نفقتنا قد ذهبت مالنا ولا شيء لنا شيء
قال فقال انفقوا ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال انفقوا وانا ارزقكم
حدثني المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن يونس عن الحسن
قال نزلت في النفقة • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا
ابو همام الاهوازي قال اخبرنا يونس عن الحسن في التهلكة قال امرهم
الله بالنفقة في سبيل الله فاخبرهم ان ترك النفقة في سبيل الله التهلكة

حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال سألت
عطاء عن قوله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
قال يقول انفقوا في سبيل الله ما قل وكثر قال وقال ابو عبيد
الله سمعت رجلا في النفقة في سبيل الله • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن ابي صالح عن ابن عباس قال لان اقول لرجل انفق
شاقر ملكت فليخمر ولو بمسفص • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة يقول انفقوا مما
كان من قليل او كثير ولا تستسلموا فلا تنفقوا شيئا فتهلكوا • حدثنا
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو بشير عن جويبر عن الضحاك قال
التهلكة ان يمسك الرجل نفسه وماله عن النفقة عن الجهاد في سبيل
الله • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن يونس
عن الحسن في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال امروا ان ينفقوا
في سبيل الله وقال لا تلقوا بايديكم الى التهلكة قد دعوا النفقة
في سبيل الله • حدثنا ابن سنان القزاز قال حدثنا الحسين بن الحسن
الاسفرائيني قال حدثنا ابو كدينة عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال ليس في القتال ولكن حبس النفقة
في سبيل الله لا تنفق فيه تهلكه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابي صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس في قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال ان لم تجد شيئا الا مشطا فلتجهد به
في سبيل الله ولا تقولن لا اجد شيئا قد هلكت • وقال
اخرون ممن وجه تاويل ذلك الى انه معنيّ به النفقة معنى ذلك وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فتحرموا في سبيل الله بعير نفقه

ولا تقوه ن ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله وانفقوا في سبيل الله ولا
تلقوا بايديكم الى التهلكة قال اذا لم يكن عندك ما تنفق فلا تخرج
نفسك بغير نفقة فتلقي بذلك بيدك الى التهلكة • حدثني يونس قال
اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن عباس قال قال زيد بن اسلم في
قول الله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وذلك ان
رجالا كانوا يخرجون في بعوث سمتها رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير
نفقة فاما ان يطعم بهم واما كانوا عيالا فامرهم الله ان ينفقوا مما
رزقهم الله ولا يلقوا بايديهم الى التهلكة • والتهلكة ان يهلك رجال من
الجوع والعطش ومن المشي وقال لمن عنده فضل احسنوا ان الله يحب
المحسنين • وقال آخرون بل معناه وانفقوا في سبيل الله
ولا تلقوا بايديكم فيما اصبتم من الاثام الى التهلكة فتأسوا من رحمة
الله عز وجل ولكن ارجوا رحمته واعملوا الخيرات • ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو الحارثي قال احمد ابو الاحوص عن ابي اسحق عن
البراء بن عازب في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال ابو الرجل
يصيب الذنوب فيلقي بيده الى التهلكة فيقول لا توبة لي • حدثنا ابو
كريب قال احمد ابو بكر بن عياش قال احمد ابو اسحق عن البراء قال
سأله رجل احمل على الترس وحدي فيقتلوني ان كنت القيت بيدي الى
التهلكة فقال لا اعلمه انما التهلكة في النفقة بعث الله رسوله صلى
الله عليه وسلم فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك • حدثنا
الحسن بن عرفة وابن وكيع قالا حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان الثوري
عن ابي اسحق السبيعي عن البراء بن عازب في قول الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة قال ابو الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفر الله لي • حدثنا

احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق قال
سمعت البرا وسأله رجل فقال يا عماه ارايت قول الله ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة هو الرجل يقدم فيقاتل حتى يقتل قال لا ولكنه الرجل
يصيب الذنب العاصي يلقي بيده ولا يتوب حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن
واضح قال حدثنا الحسين عن ابي اسحق قال سمعت البرا وسأله رجل فقال
الرجل يحمل بنفسه على الكتيبة وحده فيقاتل اهو ممن القى بيده الى التهلكة
قال لا ولكن التهلكة ان يذنب الذنب فيلقي بيده فيقول لا يقبل لي توبة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن الجراح عن ابي اسحق قال
قلت للبرا ابن عازب يا عماه الرجل يلقى الفا من العدو فيحمل عليهم
وانما هو وحده اليكون ممن قال الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
لا لقاتل حتى يقتل قال الله لنبيه فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا
نفسك حدثنا هناد بن موسى قال حدثنا وكيع قال اخبرنا هشام
يعني ابن يعقوب قال اخبرنا ابن علية عن هشام عن محمد قال سألت
عبيدة عن قول الله وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
الآية فقال عبيدة كان الرجل يذنب الذنب فيحسبه قال فيستلقي بيده
فيهلك فيستهلك زاد يعقوب في حديثه فنهوا عن ذلك فقيل انفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا مسلم قال اخبرنا هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة
السلماني عن ذلك فقال هذا الرجل يذنب الذنب فيستلم فيلقي
بيده الى التهلكة ويقول لا توبة له يعني قوله ولا تلقوا بايديكم الى
التهلكة حدثني يعقوب قال اخبرنا ابن علية قال اخبرنا ايوب
عن محمد عن عبيدة في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال
كان الرجل يصيب الذنب فيلقي بيده حدثنا ابن وكيع قال حدثنا

اى عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيده ولا تلقوا بايديكم الى التهلكه
قال القطوط حدثنى المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا
هشيم عن يونس وهشام عن ابن سيرين عن عبيده السلمانى قال
لو ان الرجل يرتب الذنب فيستسلم يقول لا توبه لى فيلقى بيده حتى
الحسن بن عرفه قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال حدثنى ايوب
عن ابن سيرين عن عبيده انه قال فى الرجل يصيب الذنب العظيم
فيلقى بيده ويرى انه قد هلك حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابى اسحق عن البراء بن عازب فى قوله ولا تلقوا بايديكم الى
التهلكه قال الرجل يرتب الذنب العظيم فيقول قد هلكت فيلقى بيده فيقول
فامر الله تعالى ان لا يفعل ذكر من قال ذلك
حدثنا يونس عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنى حيوه عن
بكر ابى حبيب عن اسلم ابى عمران قال غزونا المدينه يريد القسطنطينيه
وعلى اهل مصر عقبه بن عامر وعلى الجماعه عبد الرحمن بن خالد بن الوليد قال
فصففنا صفين لم ار صفين قط اعرض ولا اطول منهما والروم ملصقون
ظهورهم بحايط المدينه قال فحمل رجل منا على العدو فقال الناس مه
لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكه فقال ابو ايوب الانصارى انما
هذه الايه فينا نزلت ان حمل رجل يقاتل يلتمس الشهاده او يبلى
من نفسه انما نزلت هذه الايه فينا معشر الانصار انا لما نصر الله نبيه
صلى الله عليه وسلم واظهر الاسلام قلنا بيننا معشر الانصار حصا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تركنا اهلنا واموالنا ان
نقيم فيها ونصلحها حتى نصر الله رسوله هلم نقيم فى اموالنا ونصلحها
فانزل الله الخبر من السما وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكه
الايه والالقا بالايدى الى التهلكه ان نقيم فى اموالنا ونصلحها وندع

الجهاد قال ابو عمران فلم تزل ابو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن
بالقسطنطينية حدثني محمد عمار الاسدي وعبد الله بن زياد
قالا حدثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد قال اخبرنا حيوة وابن لهيعة ط
قالا حدثنا يزيد ابو حبيب قال حدثنا اسلم ابو عمران مولى
قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر الجهني صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى اهل الشام فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من المدينة صف عظيم من
الروم قال فصففنا صفا عظيما فحمل رجل من المسلمين على صف
الروم حتى دخل فيهم ثم خرج الينا معلنا فصاح الناس وقالوا سبحان
الله القى بيديه الى التهلكة فقام ابو ايوب الانصاري فقال ايها
الناس انكم لتاولون هذه الاية على هذا التاويل وانما انزلت
هذه الاية فينا معشر الانصار انا لما اعز الله دينه وكثر ناصريه
قلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اموالنا قد ضاعت فلو انا اقمنا فيها فاصلحنا ما ضاع منها فانزل
الله جل ثناؤه في كتابه يرد علينا ما هممنا به فقال وانفقوا
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة بالاقامة التي اردنا ان
نقيم في اموالنا ونصلحها فامرنا بالغزو فما زال ابو ايوب غازيا في سبيل
الله حتى قبضه الله عز وجل والصواب من القول في ذلك
عندي ان يقال ان الله جل ثناؤه امر بالانفاق في سبيله بقوله
ولا تلقوا بايديكم وانفقوا في سبيل الله وسبله طرقه التي شرعها
لعباده واوضحها لهم ومعنى ذلك وانفقوا في اعزاز ديني الذي شرعته
لكم بجهاد عدوكم الناكبين لكم الحرب على الكفر بي وبهائم ان يلقوا بايديهم
الى التهلكة فقال ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وذلك مثل والعرب

تقول للمستسلم للامر اعطى فلان بيده وكذلك يقال للمملق من نفسه ما
اريد به اعطى بيده تعني قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة • ولا
تستسلموا للهلكة تعطوها ارسلم والتارك النفقة في سبيل الله عند
وجوب ذلك عليه مستسلم للهلكة بتركه اداء فرض الله عليه في
ماله وذلك ان الله تعالى ذكره جعل احد سهام الصدقات
المفروضات الثمانية في سبيله فقال انما الصدقات للفقرا
والمساكين الى قوله وفي سبيل الله وان السبيل ممن ترك انفاق ما
لزمه من ذلك في سبيل الله على ما لزمه كان للهلكة مستسلما وبيده
للهلكة ملقيا • وكذلك الايس من رحمة الله لذنب سلف منه
ملق بيده الى التهلكة لان الله تنهى عن ذلك فقال ولا تايسوا من
رحمة الله انه لا ييئس من روح الله الا القوم الكافرون وكذلك
التارك غزو المشركين جهاد بهم في حال وجوب ذلك عليه وفي حال
حاجة المسلمين اليه مضيع فرضا لملوم هو الى التهلكة فان كانت
هذه المعاني كلها تحتملها قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
ولم يكن الله خص منها شيئا دون شيء فالصواب من القول في ذلك
ان يقال ان الله جل ثناؤه نهى عن الالقاء بايدينا الى ما فيه هلاكنا والاستسلام
للهلكة وفي العذاب بترك ما لزمنا من فرايضه غير جايز لنا لاحد
منا الدخول في شيء يكرهه الله منا مما استوجب بدخولنا فيه
علانيه عذاب الاخرة كان كذلك فان الاغلب من تاويل الاية فاتقوا
ايها المومنون في سبيل الله ولا تتركوا النفقة فيها فتهلكوا
باستحقاقكم بتركه ذلك عذاب الله حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح
قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة قال التهلكة عذاب الله يقول ذلك اعلاما

سلم بعد امره اياهم بالنفقه مما لمن ترك النفقه المفروضه عليه في
بسبله من العقوبه في المعاد فان قال قائل وما وجه ادخال الباء
في قوله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكه وقد علمت ان المعروف من
كلام العرب القيت الى فلان درهما دون القيت الى فلان بدرهم فما
معنى قيل انما زيدت لمعنى زياده الفاعل الباء في دخوله مولد حدث بالسو
وحدث السوء وتعلقت به وتعلقته وبحبت بالدين وانما سمي الدين
وقال آخرون الباء في قوله ولا تلقوا بايديكم اصل الكلمه
لان كل فعل واقع فبي به فهو مضطر اليها نحو قولك في رجل كلمته فاردت
الكنايه عن فعله فاذا اردت ذلك قلت فعلت به فالوا فلما كانت
الباء هي الاصل كانت ادخال ابا واخراجها في كل مسبل كلمته واما
التهلكه فانها التفعله من الهلاك ٥

القول في تاويل قوله واحسنوا ان الله يحب المحسنين

يعني جل ثناؤه بقوله واحسنوا ايها المومنون في اداء ما الزمتكم
من العمل وتجنب ما امرتكم بتجنبها من معاصي وفي الانفاق في سبيلي
وعود القوي منكم على الضعيف في اكله فاني احب المحسنين في ذلك
كما حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن اصحاب قال اخبرنا
سفيان عن ابي اسحق عن رجل من اصحابه في قول الله واحسنوا ان
الله يحب المحسنين قال اداء الفرايض وقال بعضهم معناه واحسنوا
الظن بالله ذكر من قال ذلك حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا حفص عمر عن الحكم بن ابان عن عكرمه واحسنوا
ان الله يحب المحسنين قال احسنوا الظن بالله سرتم وقال
آخرون احسنوا بالعود على المحتاج ذكر من قال ذلك
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد واحسنوا ان الله

بحب المحسنين عودوا على من ليس في بيده شي حدثنا يونس قال اخبرنا ابن
وهب قال اخبرني عبد الله بن عياش قال اخبرني زيد بن اسلم قال لمن سأله فضل
احسنوا ان الله يحب المحسنين ٥

القول في تاويل قوله عز وجل وائموا الحج والعمرة لله

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك
ائموا الحج بمناسكه وسننه وائموا العمرة الى البيت بحدودها وسننها
ذكر من قال ذلك حدثني عبيد بن اسحيل الهادي
قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن ابرهيم في قوله وائموا الحج والعمرة
لله قال في قراءة عبد الله وائموا الحج والعمرة الى البيت قال
لا تحاذروا بالعمرة البيت قال ابرهيم فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال
كذلك قال ابن عباس حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابرهيم انه قرا وافعلوا الحج والعمرة
لله الى البيت • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة انه قرا وافعلوا الحج
والعمرة الى البيت • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وائموا الحج والعمرة
لله يقول من احرم بحج او بعمرة فليس له ان يحل حتى يتمهما تمام الحج
يوم النحر اذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حل من احرامه كله وتمام
العمرة اذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى وحدثني المثنى قال حدثنا
ابو حذيفة قال حدثنا شبل جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله
وائموا الحج والعمرة لله قال اما ارواهما • وحدثت عن عمار بن
الحسن قال حدثنا ابو جعفر الرازي عن الربيع قوله وائموا الحج والعمرة

لله قال قال ابراهيم عن علقمة بن قيس قال الحج مناسككم الحج والعمرة
لا تحاورهما السنة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن
ابراهيم وا تموا الحج والعمرة لله قال يعني مناسككما الحج عرفة والمزدلفة
ومواطنها والعمرة للبيت تمام طوفها بالبيت وبين الصفا والمروة
تم تحل • وقال آخرون تمامهما ان تحرم بهما مفردين من
دويرة اهله • ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن
المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن سلمة عن علي انه قال في هذه الآية وا تموا الحج والعمرة لله قال
ان تحرم من دويرة اهلك • حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون بن المغيرة
عن عنبسة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال جاء
رجل الى علي فقال ارأيت قول الله وا تموا الحج والعمرة لله قال ان
تحرم من دويرة اهلك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن ثور بن
يزيد عن سليمان بن موسى عن طاوس قال تمامهما ان تحرمهما من موقتين
من اهلك • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور
سوية عن سعيد بن جبير قال من تمام العمرة ان تحرم من دويرة اهلك
حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن
ثور عن سليمان بن موسى عن طاوس وا تموا الحج والعمرة لله قال
تفرد بهما موسعين من اهلك فذلك تمامهما • وقال
آخرون تمام العمرة ان تعمل في غير اشهر الحج وتمام الحج ان تؤدي مناسكه
كلها حتى لا يلزم عامله دم بسبب قران ولا متعة
ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله وا تموا الحج والعمرة لله وتمام
العمرة ما كان من غير اشهر الحج فان كان في اشهر الحج لم يتم حتى يحج فهي متعة

سفيان

عليه فيها الهدى ان وصدوا الاصام بلاده امام في الحج وسبعة اذا رجع
الى اهله حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا سعيد عن
قتادة في قوله وايموا الحج والعمرة لله قال ما كان في غزا سمى الحج فهي
عمرة تامة وما كان في اسم الحج فهي سبعة وعليه الهدى • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم عن ابن عون قال سمعت القسم بن محمد يقول
ان العمرة في اشهر الحج ليست تامة قال فقيل له العمرة في المحرم قال
كانوا يرونها تامة • وقال اخرون انما فيها ان يخرج
من اهله لا يريد غيرها ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن سفيان قال
سمعت عنى بها ان يخرج من اهله لا يريد الا الحج والعمرة ويهل من
الميقات ليس ان يخرج لتجارة او لحاجة حتى اذا كنت قريبا من
مكة قلت لو طفت اوا عتمرت وذلك يجزي ولكن التمام ان يخرج له
ولا يخرج لغيره وقال اخرون بل معنى ذلك وايموا الحج والعمرة
لله اذا دخلتم فيهما • ذكر من قال ذلك
حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ليست العمرة واجبة
على احد من الناس قال فقلت له قول الله تعالى ذكره وايموا الحج والعمرة
لله قال ليس من الخلق احد سعى له في امر الا ان يتمه فاذا خرج
فيها لم يسع له ان يحل يوما او يومين ثم يرجع كما لو صام يوما ثم سعى
له ان يفطر في نصف النهار وكان الشعبي يقرأ ذلك رفعا • حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني سعيد بن ابي بردة
ان الشعبي واباه بردة تذاكرا العمرة قال فقال الشعبي تطوع واعموا
الحج والعمرة لله وقال ابو بردة هي واجبة وايموا الحج والعمرة لله
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن عون عن الشعبي انه كان

يفترقا وائموا الحج والعمرة لله فقد روى عن الشعبي خلاف هذا
القول وان كان المشهور عنه من القول ما وصفنا • وذلك ما
حدثني به الحسن قال حدثه الحجاج بن المنهال قال حدثه ابو هلال عن المغيرة
عن الشعبي قال العمرة واجبة فقراه من قرأ العمرة واجبة نصفها يعني
اتموا فرض الحج والعمرة • حدثه محمد بن المثنى قال حدثه محمد بن جعفر قال
حدثه شعبة قال سمعت ابا اسحق يقول سمعت مسروقا يقول
امرتم في كتاب الله بار بع باقام الصلاة وايتاء الزكاة والحج والعمرة ثم تلا
هذه الآية ولله على الناس حج البيت وائموا الحج والعمرة الى البيت •
حدثني ابو السايب قال حدثه ابن ادريس قال سمعت ابن ادريس قال
سمعت ليثا يروي عن الحسن عن مسروق قال امرنا باقامة اربع الصلاة
والزكاة والعمرة والحج فجعلت العمرة من الحج منزلة الزكاة من الصلاة
حدثه ابن بشار قال حدثني محمد بن بكر قال حدثه ابن جريج قال قال
عطاء بن حسن سعيد بن جبير وشيلا اوجبه العمرة على الناس فلا ما
قال ما فعلها الا واجبة • قال الله جل ثناؤه واتموا الحج والعمرة لله •
حدثه سوار بن عبد الله قال حدثه يحيى بن سعيد القطان عن عبد الملك
ابن ابي سليمان قال سال رجل سعيد بن جبير عن العمرة ارضه هي ام تطوع
فقال فريضة قال فان الشعبي يقول هي تطوع قال كذب الشعبي
قرا واتموا الحج والعمرة لله • حدثه الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن سعيد عن عطاء يقول في قوله واتموا
الحج والعمرة لله قال نسما واجبان الحج والعمرة فتا ول متولا في قوله
واتموا الحج والعمرة لله في انهما فرضان واجبان ان الله بافامتهما كما امر
باقام الصلاة من قال انهما فرضان واوجب العمرة وهو الحج وهم
عدد كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين فيها طويل

الباب بذكرهم وذكر الروايات عنهم • وقالوا معنى قوله
واتموا الحج والعمرة لله وافيموا الحج والعمرة •

ذكر بعض من قال ذلك حدثنا موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله واتموا الحج
والعمرة لله يقول افيموا الحج والعمرة • حدثنا احمد بن حازم عن ابي عزرة
قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرائيل عن ثوير عن ابيه عن علي وافيموا
الحج والعمرة للبيت ثم مري واجبه مثل الحج • حدثنا احمد بن حازم قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا اسرائيل قال حدثني ثوير عن ابيه عن عبد الله وافيموا الحج
والعمرة الى البيت ثم قال عبد الله والله لولا التحرج واني لم اسمع من
رسول الله فيهما شيئا لقلت ان العمرة واجبة مثل الحج • ذكر من قال ذلك
بقولهم افيموا الحج والعمرة اتوا بهما عدودهما واحكامهما كما امر فرض
عليكم وقال آخرون ممن قرأه هو ولا بنصب العمرة العمرة تطوع
ورأوا انه لا دلالة على وجوبها في نصبهم العمرة في القراءة اذ كان من
الاعمال ما يلزم العبد فعله وانما هو مدخول فيه ولم يكن امتنا الدخول
فيه فرضا عليه ودلالة الحج المفروض لاجماع الجميع فيه انه اذا
احرم به ان عليه المضي فيه واتمامه ولم يكن فرضا عليه ابتدا الدخول
فيه قالوا فكذلك العمرة غير فرض واجب الدخول فيها ابتدا فان على
المعتمر من دخل فيها واوجبها على نفسه اتمامها بعد الدخول فيها قالوا
فليس في امر الله جل ثناؤه باتمام الحج والعمرة دلالة على وجوب فرضها
قالوا وانما اوجبنا فرض الحج بقول الله تعالى ذكره ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا وممن قال ذلك جماعة من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم من الخالفين •

ذكر بعض من قال ذلك حدثنا ابو كريب

وابو السايب قالا حدثنا ابن ادريس قال سمعت سعيد بن ابي عروبة
عن ابي معشر عن ابرهيم قال قال عبد الله الحج فريضة والعمرة تطوع ٠
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن ابي
معشر عن الشعبي عن ابن مسعود مثله ٠ حدثنا ابن بشار قال حدثنا
ابن عمه قال حدثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن سعد بن هرمز قال العمرة ليست
بواجبة ٠ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن شبيل قال
سالت ابرهيم عن العمرة فقال سنة حسنة ٠ حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن معين عن ابرهيم مثله ٠ حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا
ابو عوانة عن المغيرة عن ابرهيم مثله ٠ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن العمرة عن ابرهيم مثله ٠ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا حجاج
قال حدثني حماد قال اخبرني ابن عون عن الشعبي قال العمرة تطوع ٠ فاما الذين
قرأوا وذلك رفع العمرة فانهم قالوا الاوجه نصبها لان العمرة اتمامها وليان
البيت ولا يكون مستحقا اسم معتمر الا وهو له زائر قالوا واذا كان لا يستحق
اسم معتمر الا بزيارته وهو متى بلغه طاف به وبالصفا والمروة فلا عمل
شقا بعد يوم يتمامه بعد ذلك كيوم الحاج بعد بلوغه والطواف
به وبالصفا والمروة باتيان عرفة والمزدلفة والوقوف بالمواضع التي امر بالوقوف
بها وعمل سائر اعمال الحج التي هو من تمامه بعد اتيان البيت لم يكن لقول
القائل اتم عمرتك وجه مفهوم قالوا والم يكن له وجه مفهوم فالصواب
من القراءة في العمرة الرفع على انها من اعمال البر لله وهو مرفوعة بحسبها
الذي بعدها وهو قوله لله ٠ وان الذي اختار النصب في ذلك
قراءة من قرا بنصب العمرة على العطف بها على الحج بمعنى الامر بتمامها
لله ولا معنى لاعلال من اعتل في رفعها لان العمرة وان البيت
وان المعتمر متى بلغه فلا عمل بقي عليه يوم يتمامه وذلك انه اذا بلغ

البيت فقصد انتفضت بارته ومتى عليه تمام العمل الذى امره الله
به فى اعتمار وزيارته البيت وذلك هو الطواف بالبيت والسعى
بين الصفا والمروه وتجنب ما امر الله بتجنبه الى اتمامه ذلك
وذلك عمل وان كان مما لزمه بالحاجه الزيادة على نفسه غير الزمان
هذا مع اجماع الحجه على قراءه العمره بالنصب ومخالفه جميع قراءه الامصار
قراءه من قرا ذلك بالرفع ففى ذلك مستغنى عن الاستشهاد على خطا
قراءه من قرا ذلك بالرفع ففى ذلك مستغنى عن الاستشهاد على خطا قراءه
من قرا ذلك رفعا واما اولى القولين الذين ذكرنا بالصواب
فى تاويل قوله والعمره لله على قراءه من قرا ذلك نصبا فقول
عبد الله بن مسعود ومن قرا بقوله من ان معنى ذلك وائتوا الحج
والعمره لله الى البيت بعد احابكم اياها الى ان ذلك امر من الله عز وجل
بائتنافها والدخول فيهما واذا عملهما تمامه بهذه الايه وذلك
ان الايه محتمله المعنيين اللذين وصفنا من ان يكون امرا من الله بافتتاحهما
بتمامهما ابتدا وابتاء منه على العباد فرضهما وان يكون امرا منه باتمامهما
بعد الدخول فيهما بعد ايجاب موجبهما على انفسهما كذا نت الايه
محتمله المعنيين اللذين وصفنا فلا يجب فيهما لاحد الوجهين على الاخر
الاول للدليل عليه فيها متلها واذ كان ذلك كذلك ولم يكن بايجاب
فرض العمره حرج على احد بعد وقاطع وكانت الايه بجوازها
متنازعه لم يكن لقول قائل فى فرض بعينه ان دال على صحه قوله
بمعنى اذ كانت الفروض لا يلزم العباد الا بدلاله على لزومها اياهم
واصحه فان ظن ظان انها واجبه وجوب الحج وان تاويل من تاول
قوله وائتوا الحج والعمره لله بمعنى افتتحوا حدودهما وفروضهما
اول من تاول لنا حدثنى به حاتم بن ليث الصوفى احمد اسهل بن

حاتم الاربطاي قال حدثنا ابن عون عن محمد بن جحادة عن رجل عن
رميلة عن ابيه وكان ابوه يكنى ابا المسقوم قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم بعرفة فاتوت منه حتى احلف عرق راحلتي وعرق راحلته فقلت
يا رسول الله اني يعمل يحتني من عذاب الله ويدخلني جنته قال
اعبد الله لا تشرك به شيئا واقم الصلاة المكتوبة واد الزكاة المفروضة
وحج واعتمر • قال اسهل واطنه قال وصم رمضان وايما رجل
من الناس اتاتوا اليك فاعجبك فعله بهم وما تكره من الناس ان ياتوا اليك
فاتهم منه • وما حدثني به يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا عبد الرحمن بن
مهدي ومحمد بن ابي عدي عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس
عن ابي رزين العقيلي رجل من بني عامر قال قلت يا رسول الله ان ابي شيخ
كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن وقد ادركه الاسلام افاحج
عنه قال حج عن ابيك واعتمر • وما حدثني به يعقوب قال حدثنا ابن
علية عن ايوب عن ابي قلابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
فقال اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا واقيموا الصلاة واتوا الزكاة
وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم لكم وما اشبه ذلك من الاخبار
فان هذه اخبار لا تثبت بمثلها في الدين حجة لوما اسانيدها واهيا
مع وهاء اسانيدها لها من الاخبار ما سنبين عن اهل العلم تطوع
لا فرض واجب • وهو ما حدثنا محمد بن حميد قال ومحمد بن عيسى الدامغا
قالا حدثنا عبد الله بن المبارك الهادي عن الحجاج بن ارطاة عن محمد المنكدر عن
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن العمرة اواجبة
هي قال لا وان تعتمروا احرى لكم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حرير ويحيى
ابن طلحة اليربوعي قالا حدثنا سفيان عن معاوية بن اسحق عن ابي صالح
الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد والعمرة تطوع •

ني

وقد زعم بعض اهل الغبا انه صح عندنا ان العمرة واجبة بانه لم يحج تطوعا
الا وله امام من المكتوبة فلما صح ان يكون للعمرة تطوعا وجب ان يكون
لها فرض لان الفرض امام التطوع في جميع الاعمال • فيقال لقائل
ذلك قد جعل الاعتكاف تطوعا فما الفرض منه الذي هو امام تطوعه
ثم يسئل عن الاعتكاف اواجب هو ام غير واجب فان قال واجب خرج
من قول جميع الامة وان قال تطوع قيل فما الذي اوجب ان يكون
الاعتكاف تطوعا والعمرة فرضا من الوجه الذي يجب التسليم له
فلن يقول في احدهما شيئا الا الزم في الاخر مثله وبما استشهد به من
الادلة بان اولى القرائين بالصواب في العمرة قراءة من قرأ نصا وان
اولى الناس بلس في قوله واتموا الحج والعمرة لله تا ويل ابن عباس الذي
ذكرناه عنه من رواية علي بن ابي طلحة عنه من انه امر من الله جل
وعز باتمام اعمالها بعد الدخول فيها والحاهما علينا كما امر به من حدودهما
وسننهما • وان اولى القولين في العمرة بالصواب قول من قال
هي تطوع لا فرض • وان معنى الآية واتموا ايها المؤمنون الحج والعمرة
لله بعد دخولكم فيهما والحاكم عليهما بالتسليم على ما امركم الله جل
ثناؤه به من حدودهما وانما انزل الله عز وجل من الآية على نبيه
صلى الله عليه وسلم في عمرة الحديبية التي صدوا عنها البيت مقرونة
والمؤمنين منهما ما عليهم في احرامهم ان حل بينهم وبين البيت وبينهما
لهم فيهما ما الحج لهم من احرامهم اذا حصروا فصدوا عن البيت وبذكر
اللازم لهم من الاعمال في عمرتهم التي اعتمروها عام الحديبية وما
يلزم فيها بعد ذلك من عمرهم وحجهم اصح قوله يسئلونك عن
الاهلة قل هي مواقيت للناس في الحج وقد دللنا فيما مضى على معنى
الحج والعمرة بشواهد ذلك فكرهنا تطويل الكتاب باعادته •

القول في تاويل قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدى

اختلف اهل التاويل في الاحصار الذي جعل الله عز وجل على من
اتاه في حجه او عمرته ما استيسر من الهدى فقال بعضهم هو
كل مانع وحابس منع الحرم وحبسه عن العمل الذي فرضه الله عز
وجل عليه في احرامه ووصوله الى البيت الحرام ذ

ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه كان يقول
الحصر حبس كله يقول ايما رجل اعترض له في حجته او عمرته فانه
يبعث الهدية من حيث يحبس له وقال مجاهد في قوله
فان احصرتم فان احصره مرض انسان او بكسر او عسه امر فليس له ان يحلله كما ينا
ما كان فليرسل ما استيسر من الهدى ولا يحلق راسه ولا يحل حتى
يوم النحر حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال
حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال الاحصار من كل شيء يحبسه
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد عن قتادة
انه قال في المحصر هو الخوف والمرض والحابس اذا اصابه ذلك بعث
بهديه فاذا بلغ الهدي محله حل حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدى
فلا رجل اصابه خوف او مرض او حابس حبسه عن البيت بعث
بهديه فاذا بلغ محله صار حلالا حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا ابو معاوية عن مسلم عن عروة عن ابيه قال كل شيء حبس المحرم
فهو احصار حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال حدثنا ابن المبارك
قال ابو جعفر احسبه عن سريك عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال

قال مرض او كسر او خوف • حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال
حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله فان احصرتم فما
استيسر من الهدي يقول من احرم بحج او بعمرة ثم حبس عن البيت بمرض
او بعدو او عذر يحبسه • وعلة من قال هذه المقالة ان الاحصار معناه
في كلام العرب منع العلة من المرض واشباهه عن المضي والمغلوبة
من قاهر او غالب الا علة علة من مرض او وجع او جراح او ذهاب
نفقة او كسر راحلة فاذا منع العدو وحبس حابس في سجن وغلبه
غالب حائل من المضي والوصول الى البيت من سلطان او انسان
قاهر مانع فاذ ذلك انما يسمه العرب حصرا لا احصارا قالوا
ومما يدل على ذلك قول الله جل ثناؤه وجعلنا جهنم للكافرين
حصيرا يعني به حاصرا اي حابسا قالوا ولو كان حبس العاذر الغالب
من غير العلل التي وصفنا يسمى احصارا لوجب ان يقال قد احصر
العدو • وقالوا في اجماع العلماء بالعرب على حصر العدو والعدد
محاصر دون احصر العدو وهم محصرون واحصر الرجل بالعلة من المرض
والخوف اكبر الدلالة على ان الله جل ثناؤه انما عنى بقوله فان
احصرتم مرض او خوف او علة ما بعده قالوا وانما جعلنا حبس العدو
ومنعه المحرم من الوصول الى البيت لان الله ظاهر قوله
فان احصرتم فما استيسر من الهدي اذ كان حبس العدو والسلطان والقاهر
علة ما بعد بطرح العلة المانعة من المرض والكسر • وقال
اخرون معنى قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي فان حبسكم عدو
عن الوصول الى البيت او حابس قاهر من بني ادم قالوا فاما
العلل العارضة في الابدان فالمرض والجراح وما اشبههما فان ذلك غير
داخل في قوله فان احصرتم • ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس انه قال الحصر حصر العدو
سمعت الرجل يهدي فان كان لا يستطيع ان يصل الى البيت فان
وجد من يبلغها عنه الى مكة فانه يبعث بها ويحرم قال محمد بن عمرو قال
ابو عاصم لا قال يحرم او يحل من يوم يواعد فيه صاحب الهدي اذا
اشترى فاذا امن فعليه ان يحج ويعتمر قال واصابه مرض يحبسه ويلبس
معه هديه فانه يحل حيث يحبس وان كان معه هدي فلا يحل حتى
يبلغ الهدي محله فاذا بعث به فليس عليه ان يحج قابلا ولا يعتمر الا
ان يشاء • حدثنا عمرو ابي عمرو القسم بن سلام قال حدثني يحيى بن سعيد
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لا حصر الا من حبس عدو
حدثنا سعيد الربيع الرازي قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس
وابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس وابي نجيح عن ابن عباس قال
لا حصر الا حصر العدو فاما من اصابه مرض او ضلال او كسر فلا شيء
عليه • انما قال الله عز وجل فاذا امنتم فلا يكون الا من الامن الخوف
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس مثل حديث محمد عمرو عن ابي عاصم الا حول
انه قال فانه يبعث بها ويحرم من يوم واعد فيه صاحب الهدي اذا
اشترى ثم ذكر سائر الحديث مثل حديث محمد عمرو عن ابن عاصم •
قال مالك بن انس بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل
هو واصحابه بالحديبية فنحروا الهدي وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل
شيء قبل ان يطوفوا بالبيت وقبل ان يصل اليه الهدي ثم لم يعلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر احدا من اصحابه ولا ممن كان
معه ان يقتضوا شيئا ولا ان يعودوا لشيء • حدثني بذلك يونس

قال احمد ابن وهب عنه قال وسئل مالك عن احصر بعدو جعل
بينه وبين البيت فقال يحل من كل شئ وينحر هديه ويحلق راسه حيث
حبس وليس عليه قضاء الا ان يكون لم يحج قط فعليه ان يحج حجة الاسلام
قال ابو الامام عندنا فيمن احصر بعدو او مرض او ما اشبهه ان يبعث بما
لابد له منه ويفتدي ثم يحلها عمرة ويحج عاما قابلا ويهدي وعليه
من قال هذه المقالة اعني من قال قول مالك ان هذه الاية نزلت
في حصر المشركين رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عن البيت
فامر الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم ومن معه بنحر هداياهم
والاحلال فقالوا فانما انزل الله هذه الاية في حصر العدو فلا
يجوز ان يصرف حكمها الى غير المعنى الذي نزلت فيه • قالوا واما المرض
فانه اذا لم يطق لمرضه السير حتى فاتته عرفة فانما هو رجل فاته
الحج عليه الخروج من احرامه بما يخرج به من فاته الحج وليس من معنى المحصر
الذي نزلت هذه الاية فيه في شئ • واولى الناويلين بالصواب
في قوله فان احصرتم تاويل من تاوله بمعنى فان احصرتم خوف عدو
او مرض او علة من الوصول الى البيت اي صرتم خوفكم او مرضكم يحصرون
انفسكم فتحبسونها عن العود لما اوجبتم على انفسكم من عمل الحج
والعمرة فلذلك قيل احصرتم لما استبطن ذكره الخوف والمرض يقال
منه احصرني خوفي من فلان عن لقائه ومرضي من لقا فلان يراد
به جعلني احبس نفسي عن ذلك فاما اذا كان الحابس الرجل او الانسان قيل حصرني فلان عن لقائي بمعنى حبسني عنه فلو كان
معنى الاية ما ظنه المتاول قوله فان احصرتم فان حبسكم حابس
من العدو عن الوصول الى البيت لوجب ان يكون فان احصرتم ومما
يبين صحة ما قلنا من ان تاويل الاية مرادنا احصار عن العدو انه

انما يراد بها الخوف من العدو وقوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة
الى الحج والامر انما يكون مزوال الخوف • واذا كان ذلك معلوما ان
الاحصار الذي عنى الله عز وجل في هذه الاية هو الخوف الذي يكون
بزواله الامر واذا كان ذلك كذلك لم يكن حبس الحابس الذي ليس
مع حبسه خوف على النفس من حبسه اذا خلا في حكم الاية ظاهرها
المتلو وان كان قد يلحق حكمه عندنا بحكمه من وجه القياس من اجل
ان حبس من لا خوف على النفس من حبسه كالسلطان غير المخوف عقوبته
والوالد وزوج المراة وان كان منهم او من بعضهم حبس ومنع مثل الشجو
لعمل الحج الى الوصول للبيت بعد اكتساب الممنوع الاحرام غير
داخل في ظاهر قوله فان احصرتم لما وصفنا من ان معناه فان
احصركم خوف عدو ولدلالة قوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة
الى الحج وقد بين الخبر الذي ذكرناه انفا عن ابن عباس انه قال
الاحصر الحابس العدو واذ كان دليلا واضحا بينا بالاية لما وصفنا وكان
ذلك معنا من الوصول الى البيت فكل مانع عرض للمحرم فصده عن
الوصول الى البيت فهو له نظير في الحكم • ثم اختلف اهل
العلم في تاويل قوله فما استيسر من الهدي فقال بعضهم
هو شاة • ذكر من قال ذلك حدثنا عبد
الحميد بيان الفقاد قال حدثنا اسحق الازرق عن يونس بن ابي
اسحق السبيعي عن مجاهد عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن وحدثنا عبد الحميد قال
اخبرنا اسحق والاحمق قالا حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال ما استيسر من الهدي شاة • حدثنا محمد المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد بن ابي زياد عن سعيد بن

ص

Copyright © King

خبر عن ابن عباس انه قال فما استيسر من الهدى شاة • حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا سعبة عن يزيد ابى زياد عن مجاهد
عن ابن عباس مثله • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
سفيان عن ابى اسحق عن النعمان بن مالك قال تمتعت فسالت ابن عباس
فقال ما استيسر من الهدى قال قلت شاة قال شاة • حدثنا محمد
ابن بشار قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابى اسحق عن النعمان بن
مالك قال سالت ابن عباس عما استيسر من الهدى قال من الازواج
الثمنيه من الابل والبقر والمعز والضان • حدثنا ابو كريب ويعقوب
ابن ابراهيم قالا حدثنا ابن علية قال اخبرنا داود عن سعيد بن جبير عن قول الله عز
وجل فما استيسر من الهدى قال ذاك ابن عباس يقول من الغنم • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا يونس بن ابى اسحق عن مجاهد عن
ابن عباس قال ما استيسر من الهدى من الازواج الثمانيه • حدثنا
محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال قيل للاشعث ما قول الحسن فيما
استيسر من الهدى فقال شاة حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن فما استيسر من الهدى
قال اعلاه بدنه واوسطه بقره واخسه شاه • حدثنا بشر
ابن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتاده مثله الا
انه قال كان يقال اعلاه بدنه ثم ذكر سائر الحديث مثله • حدثنا
ابن بشار قال حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا همام عن قتاده عن زراره
عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدى شاه • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابى جمره عن ابن
عباس مثله • حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن يمان عن ابن جريج
عن عطا فما استيسر من الهدى شاه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا

ابن بيان قال حدثنا محمد بن بشير عن عطا مثله • حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال المحصر يبعث
الهدي شاه فما فوقه • حدثني عمرو بن اسمعيل الصباري قال حدثنا
ابن نمير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر
بعث بما استيسر من الهدي شاه • قال فذكرت ذلك لسعيد بن جبير
فقال كذلك قال ابن عباس حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح
قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة ما استيسر من الهدي
شاه فما فوقها • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة وحدثني المثنى قال حدثنا آدم العسقلاني عن شعبة قال
حدثنا ابو حمزة عن ابن عباس فما استيسر من الهدي جزورا او بقرة
او شاه او شرك في دم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم يقول ان ابن عباس كان
يرى ان الشاه مما استيسر من الهدي • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن معين عن ابراهيم قال ما استيسر من الهدي شاه • حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن
عكرمة عن ابن عباس انه قال ما استيسر من الهدي شاه • حدثني
المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد بن زيد عن سعيد عن عطاء بن
السائب رباح عن ابن عباس قال شاه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع
عن هشام عن صالح قال سألت اباجعفر عن قوله فما استيسر من الهدي
فقال شاه • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب انه سأل مالك بن انس
حدثه عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن ابي طالب رحمه الله عليه
كان يقول ما استيسر من الهدي شاه • حدثني المثنى قال
حدثنا مطرف بن عبد الله قال اخبرنا مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه

عن عمل مثله • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
مالك انه بلغه ان عبد الله بن عباس كان يقول ما استيسر من الهدى
شاة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال مالك وذلك واجب
الى • حدثني محمد بن سحنون قال حدثني ابي قال اخبرني عمي قال اخبرني ابي
عن اسه عن ابن عباس ما استيسر من الهدى قال علية يعني المحصر هدى
ان كان موسرا فمن الابل والا فمن البقر والا فمن الغنم • حدثني
المثنى بن ابراهيم قال حدثنا ادم العسقلاني قال حدثنا ابن ابي ذئب عن شعبة
مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ما استيسر من الهدى شاة وما عظمت
شعائر الله فهو افضل حدثني يونس قال اخبرنا اشهب قال اخبرني
ابن لهيعة ان عطاء بن ابي رباح حدثه ان ما استيسر من الهدى شاة
حدثنا ابن بشار قال حدثنا سهل بن يوسف قال حدثنا حميد عن عبد الله
ابن عبيد بن عمير قال قال ابن عباس شاة فقيل له لا يكون دون بقرة
قال فانا اقرا عليكم من كتاب الله ما تعرفون ان الهدى شاة • مالك
الظبي قالوا شاة قال هديا بالغ الكعبة • وقال
اخرون ما استيسر من الهدى من الابل والبقر شاة دون سن •

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى
قال حدثنا معتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما
استيسر من الهدى البقرة دون البقرة والبعير دون البعير • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا محمد بكر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي
مجلز قال سال رجل ابن عمر ما استيسر من الهدى قال ارضى شاة لا
ارضاه • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال
حدثنا ايوب عن القسم بن محمد ونافع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدى
ناقة او بقرة قيل له ما استيسر من الهدى قال الناقة دون الناقة

والبقر دون البقر • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال
حدثنا سعبة عن يزيد ابي زياد عن مجاهد عن ابن عمر انه قال فما استيسر
من الهدى قال جزور او بقرة • حدثنا ابو كريب ويعقوب بن
ابرهيم قالا حدثنا هشيم قال الزهري احرما او سئل عن قول الله فما استيسر
من الهدى قال ابن عمر من الابل فما البقر • حدثني يعقوب
قال احدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب عن نافع عن ابن عمر في قوله
فما استيسر من الهدى قال الناقة دون الناقة والبقر دون البقرة
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن القسم
عن ابن عمر في قوله فما استيسر من الهدى قال الابل والبقر حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال
سمعت القسم بن محمد يقول كان عبد الله بن عمرو عايشة يقولان ما
استيسر من الهدى من الابل والبقر • حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا ابن علية قال حدثنا الوليد بن ابي هشام عن زياد بن جبير
عن اخي عبد الله او عبيد الله او عبيد الله بن جبير قال
سالت ابن عمر عن المتعة عن الهدى فقال ناقة قلت ما تقول في الشاة
قال اكلم شاة اكلم شاة • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
عن ليث عن مجاهد وطاوس قالا ما استيسر من الهدى بقرة او شاة
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية
عن علي بن ابي طلحة فما استيسر من الهدى في قول ابن عمر بقرة
فما فوقها • حدثني المثنى بن ابرهيم قال حدثنا ابو صالح قال
حدثني ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال ما استيسر من الهدى بدنة او بقرة
فاما الشاة فانما هي شاة • حدثني المثنى قال حدثنا حجاج قال
حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن ابيه قال البدنة دون البدنة والبقرة

دون البقر وانما الشاه تسك وقال يكون البقر اربعين وخمسين
حدثنا الربيع قال حدثنا ابن وهب قال حدثني اسامة عن نافع ان ابن عباس
كان يقول ما استيسر من الهدى بدنة حدثنا الربيع قال حدثنا ابن وهب
قال حدثني اسامة ان سعيد بن ابي هند حدثه قال راءت ابن عمر واهل
اليمن يأتونه فيسألونه عما استيسر من الهدى ويقولون الشاة الشاة
قال فيرد عليهم الشاة الشاة تحليم لان الجزور دون البقر والبقر دون
البدنة ولكن ما استيسر من الهدى بقول وادنى ما يجزئ من الصواب
قول من قال انما استيسر من الهدى شاة لان الله تعالى ذكره انما اوجب
ما استيسر من الهدى بدلا على كل ما تيسر للمهدي ان يهديه فاينا
ما كان ذلك الذي يهدي الا ان يكون الله جل ثناؤه خص من ذلك
شيئا فيلزم ما خص من ذلك صاحبه من جملة ما احمله طاهرا لتزيل ويلزم
سائر الاشياء غيره مجزيا اذا اهداه المهدي بعد ان يستحق اسم هدى
فان قال قائل فان الذين ابوا ان يكون الشاة مما استيسر من الهدى
لانه لا يستحق اسم هدى كما انه لو اهدى دجاجة او بيضة لم يكن
مهديا محرما قيل لو كان في الهدى الدجاجة والبيضة من الاحلاف
في الهدى الشاة لكان سلمها واحد في ان كل واحد منهما قد ادى ما
عليه فطاهر التزيل اذا لم يكن احد المهدين يخرجه من ان يكون مهديا
باهدائه ما اهدى من ذلك ما اوجبه الله عليه ولكن لما اجمع
الهدى ما دون الجزع من الضان والثني من المعز والابل والبقر
فما عدا من الانسان من ان يكون مهديا ما اوجبه الله عليه في
احصاره او متعته الحجة القاطعة العذر بعلاعن بهما صلى الله
عليه وسلم وبانه كان ذلك خارجا من ان يكون مرادا بقوله فان احصرتم
فما استيسر من الهدى وان كان مما استيسر لها لنا من الهدايا ولما اختلف

في الجذع من الضان والثني من المعز فان محرما ذلك عن مهديه بظاهر
السبيل لانه مما استيسر من الهدى • فان قال قايل فما محل ما الى التي
في قوله فما استيسر من الهدي فصل دفع قال يعاد اذا قيل بمرور
وذلك فعليه لان اويل اللام فاتموا الحج والعمرة الها المومنون لله
فان حبستم عن اتمام ذلك حابس من مرض او كسر او خوف عدو فعليكم
لاحلا لكم ان اردتم الاحلال من احرامكم ما استيسر من الهدي دايما
احترنا الرفع في ذلك لان الذي القران حابر فع بطاس وذلك لقوله
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة ولقوله
فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام وما اشبه ذلك مما يطول باحصاه الكتاب
نزها ذكرنا استعبا عما ذكرنا عنه • ولو قيل بموضع ما نصب بمعنى فان
احصرتم فاهدوا ما استيسر من الهدى فانه جمع واحدها هديه
كما تقدم في حديه الشرح والجمع الجزي مخفف • حدثت عن ابي عبد
ومعمر عن الثني كلاهما عن يونس قال كان ابو عمرو بن العلا يقول لا اعلم
في الكلام حرفا يشبهه • وتخفيف اليا قراءة القراء في كل مصدر وشبهه
الدال في الهدى الا ما ذكرت عن الاعرج فان ابا مسلم الرقاعي حدثه
قال حدثنا يعقوب عن بشار عن اسيد عن الاعمش عن عرج انه قرا هديا
بالغ الكعبة بكسر الدال مثقلا وقراحتى يبلغ الهدى محله بكسر الدال
في الهدى مثقله واختلف في ذلك عن عاصم فروى عنه الاعرج
ومحا لفه الى قراءة سايرا القراء والهدى عندي انما سمي هديا لانه
تقرب به الى الله عز وجل بمنزلة الهدية يهديها الرجل الى غيره متقربا
بها اليه يقال منه اهديت اهدي الى بيت الله فانا اهديه اهداء
كما يقال في الهدية يهديها الرجل الى غيره اهديت الى فلان هديه
فانا اهديها اهداء ويقال للبدنة هدية • ومنه قول

زميرنا اى سلى بدرا حلا ابن شبهه في حرمه بالهدية التي تهدى
فلم ار معتمرا اسوا هديا ولم ار حابن مثت مسيئا

القول في تاويل قوله ولا تحلقوا رؤوسكم ..
حتى يبلغ الهدى محله ..

يعني بذلك جل ثناؤه فان احصرتم فاردتم الاحلال من احرامكم فعليكم
ما استيسر من الهدى ولا تحلوا من احرامكم اذا احصرتم حتى يبلغ
الهدى محله الذي اوجبته عليكم لاحلالكم من احرامكم الذي احصرتم
منه قبل تمامه وانقضاء مناسكه ومناسكه محله وذلك ان
حلق الراس احلال من الاحرام الذي كان المحرم قد اوجبه على نفسه
فنهاه الله عن الاحلال من احرامه حلافه حتى يبلغ الهدى الذي
اباح له الاحلال بهدايه محله . ثم اختلف اهل العلم في محل الهدى
الذي عناه الله الذي متى بلغته كان للمحصر الاحلال من احرامه الذي
احصر فيه فقال بعضهم . محل هدى المحصر الذي عليه ونحور
له سلوعه اياه حلق راسه اذا كان احصاره من خوف عدو ومنعه
ذبحه ان كان مما يذبح او نحره ان كان مما ينحر في الحل دون الحرم
او في الحرم وان كان من غير خوف عدو فلا محل حتى يطوف بالبيت
ويسعى بين الصفا والمروة وساق قول من قال الاحصار احصار العدو
دون غيره ذكر من قال ذلك حدثني يونس بن
عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك بن انس انه بلغه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل هو واصحابه بالحديبية فنحروا
الهدى وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل شئ قبل ان يطوفوا بالبيت
وقبل ان يصل اليه الهدى ثم لم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر احدا من اصحابه ولا ممن كان معه ان يقضوا شيئا ولا ان يعودوا

لشئ • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني مالك عن
نافع ان عبد الله بن عمر خرج الى مكة معتمرا في الفتنة وقال ان صددت
عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اهل بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله نظر في امره فقال ما امرهما
الا واحد ثم قال لقفل الى اصحابه فقال ما امرنا الا واحدا اشهدكم
اني قد اوجبت الحج مع العمرة • ثم طاف طوافا واحدا ورأى ان
ذلك مجزئ عنه واهدى قال يونس قال ابن وهب قال مالك على هذا
الامر عندنا ممن احصر بعدو كما احصر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
فاما من احصر بغير عدو فانه لا يحل دون البيت • قال
وسئل مالك عن احصر بعدو وحيل بينه وبين البيت فقال يحل من كل
شئ وينحر هديه ويحلق راسه حيث حبس وليس عليه قضاء الا ان يكون
لم يحج قط فعليه ان يحج حجة الاسلام • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال اخبرنا مالك قال حدثني يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عبد
الله بن عمرو مروان بن الحكم وعبد الله بن الزبير افتوا ابن حرملة المزني
وهو في الحج بعض الطريق ان يمضي لوجهه ويهدي ثم يحل
عمرة ويحج عاما قابلا ويهدي قال يونس قال ابن وهب قال
مالك وذلك الامر عندنا فيمن احصر بغير عدو قال قال مالك وكان
من حبس عن الحج بعد ما احرم اما بمرض او حصر من العدو او حبس
عليه الهلال ليوم محصر عليه ما على المحصر يعني من المقام على احرامه
حتى يطوف ويسعى ثم الحج من قابل والهدي • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني ايوب
ابن موسى ان داود بن ابي عاصم اخبره انه حج مرة فاشتكى ورجع الى الطا
ولم يطف من الصفا والمروة فكتب الى عطاء بن ابي رباح يسأله عن ذلك

فان عطا كتب اليه ان امرق دما ۞ وعليه من قال بقول مالك في
ان محل الهدى في الاحصار بالعدو ونحوه حيث حبس صاحبه
ما حدث به ابو كريب ومحمد بن عمار الاسدي قالا حدثنا عبيد الله
ابن موسى الاسدي قال اخبرنا موسى بن عبيدة قال اخبرني ابو سلمة
مولى ام قاي عن ابن عمر قال لما كان الهدى دون الجبال التي تطلع على
وادي الثنية عرض له المشركون فردوا وجوهه قال فنحر النبي صلى
الله عليه وسلم الهدى حيث حبسوه ومتى احرم بعمرة وحلق وتاسا به
اناس من اصحابه احرموا او حلقوا وتربص اخرون فقالوا لعلنا نطوف بالبيت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله المحلقين قيل
والمقصرين قال رحم الله المحلقين قيل والمقصرين قال والمقصرين ۞ حدثنا
يعقوب قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة
ومروان الحكم قالا لما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب
بينه وبين المشركين وشرط وحلق بالحديبية عام الحديبية قال لاصحابه
قوموا فانحروا واحلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث
مرات فلما لم يقم منهم احد قام ودخل على ام سلمة فذكر ذلك لها
فقالت ام سلمة يا نبي الله اخرج ثم لا تكلم منهم احدا كلمة حتى تنحر بدنك
وتدعو حلاقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم منهم احدا حتى فعل
ذلك فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى
كاد بعضهم يقتل بعضا غما ۞ قالوا فنحر النبي صلى الله عليه وسلم
هديه حين صده المشركون عن البيت بالحديبية وحل هو واصحابه
قالوا وانحديبية ليست من الحرم قالوا ففي ذلك دليل واضح على ان
معنى قوله حتى يبلغ الهدى محله حتى يبلغ بالذبح او النحر محل اكله

والانتفاع به في محله ونحر كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في بطن اذا أتى بلحم اهدية بريرة من صدقة كان تصدق بها عليها
قال قربوه فقد بلغ محله يعني وقد بلغ محل طيبه وحلال له اهداية
اليه بعد ان كانت صدقة على بريرة • وقال بعضهم محل
هدي المحصر الحرم لا محل له غيره • ذكر من قال ذلك
حدثنا يعقوب قال حدثنا هشيم عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد
الرحمن بن يزيد ان عمر بن سعيد النخعي اهل بعرفة فلما بلغ ذات السعوق
لدغ بها فحمل اصحابه الى الطريق يسترفون الناس فاذا هم بابن مسعود
فذكروا ذلك له فقال لبعث هديا واجعلوا بينكم يوم امار
فاذا ذبح الهدي فليحل وعليه قضاء عمرته • حدثنا تميم بن المنتصر
قال اخبرنا اسحق عن شريك عن سلمان بن مهران عن عمارة بن عمير وابرهيم
عن عبد الرحمن بن يزيد انه قال حرجنا معتمرين بعمرة فينا الاسود بن
يزيد حتى نزلنا ذات السعوق فلدغ صاحب لنا فشق ذلك عليه
مشقة شديدة فلم يدر كيف يصنع به فخرج بعضنا الى الطريق
فاذا نحن بركب فيهم عبد الله بن مسعود فقلنا يا ابا عبد الرحمن رجل
منا لدغ فكيف نصنع به قال بعث معكم بثمن هدي فيجعلون بينكم وبينه
يوم امار فاذا نحر الهدي فليحل وعليه عمرة اخرى قابل • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن عمارة
ابن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال بينا نحن بذات السعوق فلما
رجل منا بعمرة فلدغ فمر علينا عبد الله بن مسعود فسألناه فقال
اجعلوا بينكم وبينه يوم امار وبعث بثمن الهدي فيحل فاذا نحر
حل وعليه العمرة • حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن الحكم قال سمعت ابرهيم النخعي يحدث عن عبد الرحمن بن يزيد قال

اهل رجل منا بعمرة فلدغ فاطلع ركب فيهم عبد الله بن مسعود فقال
ابعثوا الهدى واجعلوا بينكم وبينه يوم اماران فاذا كان ذلك اليوم
فليحل وقال عمارة بن عمير وكان حسبك به عن عبد الرحمن بن
يزيد عن عبد الله وعليه العمرة من قابل • حدثنا ابو السايب قال
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد
قال خرجنا عمارا فلما كنا بذات الشقوق لدغ صاحب لنا فاعترضنا
الطريق لنسال ما نصنع به فاذا عبد الله بن مسعود في ركب فقلنا
له لدغ صاحب لنا فقال اجعلوا بينكم وبين صاحبكم يوما والرسل
بالهدى فاذا ذبح الهدى فليحلق ثم عليه العمرة • حدثني يعقوب
قال حدثنا هشيم عن الحجاج قال حدثني عبد الرحمن بن الاسود عن
ابيه عن ابن مسعود ان عمرو بن سعيد النخعي اهل بعمرة فلما بلغ
ذلك الشقوق لدغ فلما خرج اصحابه الى الطريق عشروا اناسا
فاذا هم بابن مسعود فذكروا ذلك له فقال ليبعث بهدى فاجعلوا
بينكم يوم اماران فاذا ذبح الهدى فليحل وعليه قضاء عمرته • حدثني
الحسن قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس قوله قال احصر فاستيسر من الهدى يقول
من احرم بحج او بعمرة حبس عن البيت بمرض يحدثه او عذر يحبسه
فعليه دم ما استيسر من الهدى شاة فما فوقها تذبح عنه فان
كانت حجته الاسلام فعليه قضاؤها وان كانت بعد حجته الفريضة
او عمرة فلا قضاء عليه ثم قال لا يحلقوا رؤوسهم حتى يبلغ الهدى
محله فان كان احرم بالحج فمحله يوم النحر وان كان احرم بعمرة فمحل هديه
اذا اتى البيت • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله قال احصر فما

استيسر من الهدى فهو الرجل من اصحاب محمد كان يحبس عن البيت
فيهدى الى البيت ويمكث على احرامه حتى يسلخ الهدى محله فاذا
بلغ الهدى محله حلق راسه فاتم الله له حجه والاحصار ايضا
ان يحال بينه وبين الحج فعليه هدى ان كان موسرا من الابل والبقر
والغنم والا فمن الغنم ويجعل محله عمره ويبعث بهديه الى البيت فاذا
نحر الهدى فقد حل وعليه الحج من قابل • حدثنا المثنى قال حدثنا
اسحق قال حدثنا بشر بن السرى عن سعيد عن عمرو بن مرة عن الاعمش
عبد الله بن سلمة قال سئل على عن قول الله عز وجل فان احصرتم فما
استيسر من الهدى فاذا احصر الحاج بعث بالهدى فاذا ذبح عنه
حل ولا يحل حتى ينحر هديه • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو
عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح قال سمعت عطاء يقول
من حبس في عمرته فبعث بهديته فاعرض لها فانه يضرق • لشئ
او يصوم ومن اعترض بهديته وهو حاج فان محل الهدى الحرام
يوم النحر وليس عليه شئ • حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابى نجيح عن عطاء مثله • حدثنا موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدى قوله فان احصرتم
فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله
الرجل يحرم يحرج فيحصر اما بمرض فلا يطيق السير واما
تنكسر راحلته فانه يقيم ثم يبعث بهدى شاة فما فوقها فان هو صح
سار فادرك فليس عليه هدى وان فاته الحج فانها تكون عمرة وعليه
من قابل حجة وان هو رجع لم يزل محرما حتى ينحر عنه يوم النحر
فان هو بلغه ان صاحبه لم ينحر عنه عاد محرما وبعث بهدى آخر فواعد
صاحبه يوم ينحر عنه فينحر عنه بمكة ويحل عليه من قابل حجه وعمرته

ومن الناس من يقول عمرتان فان كان احرم بعمرة ثم رجع وبعث
بهديه فعليه من قابل عمرتان ٭ والناس يقولون لا بل يلزمه عمرة
بما امكنه صنعوا عليه بحجه وعمرتان ٭ ودليل من قال ذلك
حدثنا عبد الله بن محمد بن سيار قال احبرنا اسحق بن الطباع عن ابي
بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس قال
اذا احصر الرجل بعث بهديه اذا كان لا يستطيع ان يصل الى
البيت من العدو فان وجد من يبلغها عنه الى مكة فانه يبعث
بها معه ويواعد صاحب الهدي فاذا امر فعليه ان يحج ويعتمر
فان اصابه مرض فحبسه وليس معه هدي فانه يحل حيث يحبس
وان كان معه هدي فلا يحل حتى يبلغ الهدي محله اذا بعث به
وليس عليه ان يحج قابلا ولا يعتمر الا ان يشاء ٭ وعليه من قال
هذه المقالة ان يحل الهدايا والبدن بالحرم لان الله تعالى ذكره
ذكر البدن والهدايا فقال ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من
تقوى القلوب لكم فيها منافع الى اجل مسمى ثم محلها الى البيت العتيق
فجعل محلها الحرم فلا محل للهدي دونه قالوا واما ما ادعى المحتجون
بخبر النبي صلى الله عليه وسلم هداياه بالحديبية حين صد عن
البيت فليس ذلك بالقول المجتمع عليه وذلك ان الفضل بن
سهل حدثني قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق
ابن زاذان الاسلمي عن اسه عن ناجية بن جندب الاسلمي قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم حين صد الهدي فقلت يا رسول الله
ابعث معي بالهدي فلنحرنه بالحرم قال كيف تصنع به قال احمله اودبه
فلا يقدرون عليه فانطلقت به حتى نحرته في الحرم قالوا فقد بين هذا
الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر هداياه في الحرم فلا حجة لمحتج

بحر بالحديبية في عام الحرم • وقال آخرون معنى هذه
الآية وتاويلها على غير هذا من الوجهين اللذين وصفنا من قول
الفريقين الذين ذكرنا اختلافهم فيه على ما ذكرنا وقالوا انما معنى
ذلك فان احصرهم ايها المؤمنون عن حكم فمنعتم من المضي لاحرامه
لعايق مرض او خوف عدو وادوا اللازم لكم في حكم حتى فاتكم الوقوف
بعرفه فان عليكم ما استيسر من الهدى لما فاتكم من حكم مع قضا
الحج الذي فاتكم •• وقال آخرون هذه المقالة ليس للمحصر في
الحج بالمرض والعلل عن الاحلال الا بالطواف بالبيت والسعي بين
الصفا والمروة ان فاته الحج • قالوا فاما ان اطاق شهود المشاهد
فانه غير محصر • قالوا واما العمرة فلا احصار فيها لان وقتها موجود
ابدا قالوا فالمعتمر لا يحل الا بعمل احرامه بالرمي في احرامه قالوا
ولم يرخص المعتمر في هذه الآية وانما عنى بها الحاج •• ثم اختلف
اهل هذه المقالة فقال بعضهم لا احصار اليوم بعد وقوف الاحصار
عرض عمرة لمن قاله ان يحل من احرامه بمثل الطواف بالبيت والسعي
بين الصفا والمروة •• ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن ليث عن
مجاهد وطاوس قالا قال ابن عباس لا احصار اليوم • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول
اخبرني عبد الرحمن بن القسم ان عايشة قالت لا اعلم المحرم على
شيء دون البيت • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لا احصار الا من
حبسه عدو فيحل بعمرة وليس عليه حج ولا عمرة • وقال
آخرون منهم حصار العدو ثابت اليوم بعد اليوم على نحو ما ذكرنا

ذكر من قال ذلك

من انواع الملائمة التي حكيناها عنهم

وقال معنى الآية فان احصرتم عن الحج حتى فاتكم فعليكم ما استيسر من الهدى لفوته اياكم • حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم قال كان عبد الله ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج ويقول ليس حبسكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا ويهدي او يصوم ان لم يجد هديا • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال المحصر لا يحل من شيء حتى يطوف بالبيت ويقيم على احرامه كما هو الا ان يصيبه جراحة او جرح فيداوي ما يصلحه ويستدي فاذا وصل الى البيت فان كان قد فاته حجه فصنعها العمرة وعليه الحج من قابل والهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع • حدثنا ابن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر مر على ابن حرامة وهو بالسقيا فرأى به كسرا فاستفتاه فامره ان يقف كما هو لا يحل من شيء حتى يأتي البيت الا ان يصيبه اذى فيداوي وعليه ما استيسر من الهدى وكان اهل بالحج • وحدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال من احصر بعدوان اهل بحج فحبسه خوف او مرض او ضلال ظهر بحمله او شيء من الامور كلها فانه سيعالج بحسب ذلك بكل شيء لا بد له منه عرامة لا يحل من النساء والطيب ويعتدي بالذي التي امر الله بها صام او صدقة او نسك فان فاته الحج وهو محبوس ذلك او فاته ان يقف بمواقف عرفة قبل الفجر من ليلة المزدلفة فقد

فاته الحج وصارت حجته عمرة يطوف بالبيت وبالصفا والمروة
فان كان معه هدى نحره بمكة قريبا من المسجد الحرام ثم حلق راسه او قصر
ثم حل من كل شيء والطيب وعليه ذلك ثم عليه ان يحج قابلا ويهدي
ما استيسر من الهدي • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر انه قال المحصر لا يحل
حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة وان اضطر الى شيء من لبس
الثياب التي لا بد له منها او الدواء صنع ذلك وافتدى بهذا سمعنا
روي عن ابن عمر في الاحصار بالمرض وما اشبهه واما في الحصر
بالعدو فانه كان يقول فيه نحوا للذي ذكرناه قيل عن مالك بن انس
انه كان يقوله • حدثني يحيى بن المسيب قال حدثنا عبد الله بن نمير
قال اخبرنا عبيد الله عن نافع ان ابن عمر اراد الحج حين نزل الحجاج بابن
الزبير فكلم اباه سالما وعبد الله فقالا لا نراك الا تخرج العام
لما نخاف ان يكون بين الناس قتال فحال بينك وبين البيت فقال ان حيل
بيني وبين البيت فعلت كما فعلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
حالت كفار قريش بينه وبين البيت فحلق ورجع واما ما ذكرنا
عنهم في العمرة من قولهم انه لا احصار فيها ولا حصر فانه حدثني
يعقوب قال حدثنا مشيم عن ابي بشر عن يزيد بن عبد الله بن
الشخير انه اهل بعمرة فحصر قال فكتب الى ابن عباس وابن عمر
قال فكتبا اليه ان سعد الهدي ثم سم حتى يحل من عمرته قال
فاقام ستة اشهر او سبعة اشهر • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن
عليه قال اخبرنا ايوب عن ابي العلاء بن الشخير قال خرجت معتمرا فصرعت
عن بعيري فكسرت رجلي فارسلنا الى ابن عباس وابن عمر نسالهما
فقالا ان العمرة ليس لها وقت كوقت الحج لا يحل حتى تطوف بالبيت

قال فاقمت بالربذه اورثا منه سبعه اشهر او ثمانيه اشهر • حدثنا
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني مالك عن ايوب بن ابي تميمه السختياني
عن رجل من اهل البصره كان قرنما اه قال خرجت الى مكه حتى اذا كنت
بعض الطريق كسرت فخرجت فارسلت الى مكه وبها عبد الله بن عباس
وعبد الله بن عمر والناس فلم يرخص لي احد ان احل فاقمت على ذلك
اثنا سبعه اشهر حتى احللت بعمره • حدثني المثنى قال حدثنا سويد
ابن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن معمر عن ابن شهاب في رجل اصابه
كسر وهو معتمر قال علث على احرامه حتى يأتي البيت فيطوف به والصفا
والمروه ويحلق او يقصر وليس عليه شئ • واول هذه الاقوال
بالصواب في تاويل هذه الايه قول من قال ان الله جل وعز عنى بقوله
فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي
محله كل محصر في كل احرام احرمه كان احرام الحصر او حج ويجعل محل
هديه الموضع الذي احصر فيه وجعل له الاحلال من احرامه ببلوغ
هديه محله وناول المحل المنحر او المذبح وذلك حين حل نحره او ذبحه
في حصر كان او في حل والرمه قضاء ما حل منه من احرامه قبل اتمامه
اذا وجد اليه سبيلا • وذلك لتواتر الاخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه صد عام الحديبيه عن البيت وهو محرم واصحابه
بعمره فنحروا واصحابه بدنهم الهدي وحلوا من احرامهم قبل وصولهم
الى البيت ثم قضوا احرامهم الذي حلوا منه في العام الذي يعتمره
ولم تدع احد من اهل العلم بالسير ولا غيرهم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا احدا من اصحابه اقام على احرامه اسطار الوصول
الى البيت والاحلال بالطواف به والسعي بين الصفا والمروه
ولا على وصول هديه الى المحرم • فاولى الافعال بتاويل قوله فعل

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يات بحطر خبر ولم يقم بالمنع منه
محمد • فاذا كان ذلك كذلك وكان اهل العلم مختلفين فيما اخترنا
من القول في ذلك فمن متاول لمعنى هذه الآية تاويلنا ومن مخالف
ذلك ثم كان ثابتا ما قلنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النقل
كان الذي ينقل عنه اولى الامور بتاويل الآية اذ كانت هذه الآية
لاسدافع اهل العلم انها نزلت وفي حكم صد المسربن اياه
عن البيت اوجبت • وقد روى نحو الذي قلنا في ذلك خبر ••
حدثني يعقوب قال احدثنا ابن علية قال حدثني حجاج بن ابي عثمان قال
حدثني يحيى بن ابي كثير ان عكرمة مولى ابن عباس حدثه قال احصرني الحجاج
ابن عمرو الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كسر او عرج صد حل وعليه حجة اخرى • قال ابو جعفر ابن عباس وابا
هريرة ذهبا الى ان ذلك فقط لا صداق • حدثني يعقوب قال احدثنا مروان قال
اخبرنا حجاج الصواف وحدثني حميد بن مسعدة قال احدثنا شفيان الحبب
عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ابن عباس وابي هريرة • ومعنى
هذا الخبر في الامر بقضاء الحجة التي حل منها النبي صلى الله عليه وسلم
بطريق النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في قضائهم عمرتهم
التي حلوا منها عام الحديبية من القابل عام عمرة القضية • وقال
ان زعم ان الذي حصر عمرو اذا حل من احرامه التطوع فلا قضاء عليه
وان المحصر بالعدو عليه القضاء فما العلة التي اوجبت على احدهما القضاء
واسقطت عن الآخر وهما قد حل من احرام كان عليه اتمامه لولا
العلة العائقة •• فان قال قائل لان الآية انما نزلت
في الذي حصر العدو فلا يجوز لنا نقل حكمها الى غير ما نزلت فيه قيل

له قد دافعك عن ذلك جماعه من اهل العلم غرانا نسلم لك ما قلت
في ذلك فهلا كان حكم المنع بالمرض والاحصار به حكم المنع بالعدو اذ
هما متفقان في المنع من الوصول الى البيت واتمام عمل احرامهما
واذا اختلفت اسباب منعهما فكان احدهما ممنوعا لعله في بدنه
والاخر ممنع مانع • ثم يسئل الفرق بين ذلك من اصل او نظر فلن
يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله • واما الذين
قالوا لا احصار في العمرة فانه يقال لهم قد علمتم ان النبي صلى الله ع
وسلم انما صد عن البيت وهو محرم بالعمرة فحل من احرامه فاي برهانكم
على الاحصار فيها اراكم ان قال قائل لا احصار في حج وانما
فيه فوت وعلى الفائت الحج المقام على احرامه حتى يطوف بالبيت
وبين الصفا والمروة لانه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
سن في الاحصار في الحج سنة فقد قال ذلك جماعه من ائمة الدين
فاما العمرة فان النبي صلى الله عليه وسلم قد سن فيها ما سن
وانزل الله تعالى ذكره في حكمها ما بين من الاحلال والقضاء الذي
فعله النبي صلى الله عليه وسلم فيها الاحصار دون الحج هل بينكم
وبينه فرق ثم يعكس عليهما القول في ذلك فلن يقولوا في احدهما
قولا الا الزموا في الاخر مثله ••

القول في تاويل قوله فمن كان منكم مريضا او به
اذى من راسه ففديه من صيام او صدقه او نسك

يعني جل وعز بذلك فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رؤسكم
حتى يبلغ الهدي محله الا ان يضطر الى حلقه منكم مضطر اما لمرض
والاذى برأسه من دوام او غيرها فيحلق هنالك للضرورة النازلة
به وان لم يبلغ الهدي محله فيلزمه حلاقة رأسه وهو بذلك فدية من

صام او صدقة او نسك وهو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال قلت لعطاء ما اذى من راسه
قال القمل وغيره الصداع وما كان في راسه وقال
احرون لا يحلق ان اراد ان يتداوى بالنسك او الاطعام الا بعد التكبير
وان اراد ان يتداوى بالصوم حلق ثم صام ٥
ذكر من قال ذلك حدثت عن عبيد الله
ابن معاذ عن ابيه عن اشعث عن الحسن قال اذا كان بالمحرم اذى من
راسه فانه يحلق حين يبعث بالشاه او يطعم المساكين وان كان
صوم حلق ثم صام بعد ذلك ٥ حدثني عمرو بن اسمعيل الهمداني قال
حدثنا عبيد الله عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال اذا اهل الرجل
بالحج فاحصر بعث ما استيسر من الهدي قال من احصر بمرض او كسر فليرسل
بما استيسر من الهدي ولا يحلق راسه ولا يحل حتى يوم النحر فمن كان
مريضا او التحل او اذى من راسه او كان به اذى من راسه فحلق فعليه
من صيام او صدقة او نسك ٥ حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة
قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك هذا اذا كان قد بعث
بهديه ثم احتاج الى حلق راسه من مرض والى طيب والى ثوب
يلبسه قميص او غير ذلك فعليه الفدية ٥ حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح كاتب الليث قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال من احصر عن الحج فاصابه في جسده ذلك مرض او اذى براسه فحلق راسه

في محبسه ذلك فعليه فدية من صيام او صدقة او نسك • حدثني
المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن
شهاب قال اخبرني سالم ان عبد الله بن عمر قال من احصر
بعدو او بهلج فحبسه مرض او كسر فانه يتحلل في كل
شيء لا بد له منه عامة لا حل له النساء والطيب ويستدي بالفدية
التي امر الله بها صيام او صدقة او نسك • حدثني المثنى قال
حدثني اسحق قال حدثنا بشر بن السري عن سعد عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن سلمة قال سئل عن قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال نزلت قبل ان يحد
الهدي ان اصابه اذى فعليه الكفارة • وقال
اخرون بل معنى ذلك فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففعليه
فدية من صيام او صدقة او نسك قبل الحلال اذا اراد حلاقه ○
ذكر من قال ذلك • حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثنا عن ابيه عن جده عن ابن عباس
قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه وهو محرم ففعليه
صيام او اطعام او نسك ولا يحلق راسه حتى يقدم فدية قبل ذلك
وعلة من قال هذه المقالة ما حدثني به الثقة قال حدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن يعقوب قال سالت عطاء عن قوله فمن كان منكم مريضا
او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فقال
ان كعب بن عجرة من بني صلى الله عليه وسلم وراسه من القمل
والقمل كثير فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل عندك شاة فقال
كعب ما اجدها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت فاطعم
ستة مساكين وان شئت فصيام ثلاثة ايام ثم احلق راسك فانما

المرض الذى ابيح له معه الحلاق بالدوا الذى فيه الطيب ونحو ذلك
من العروح والعلل العارضه للابدان • واما الاذى الذى يكون
اذا كان براس الانسان خاصه له حلقه نحو الصداع والشقيقه
وما اشبه ذلك فان بكعب صبيان الراس وكلما كان للراس مرديا
مما فى حلقه صلاحه ودفع المضر الحاله فيه فيكون ذلك له
لعموم قول الله جل ثناؤه او به اذى من راسه • وقد تظاهرت الاخبار
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الاذى نزلت عليه بسبب
كعب بن عجره اذى براسه من كثرة صبيانه وذلك عام الحديبيه

ذكر الاخبار التى ذكرت فى ذلك

حدثنى محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب وحميد بن مسعده
قالا حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا داود عن الشعبى عن كعب بن عجره
قال مر بى النبى صلى الله عليه وسلم بالحديبيه وانا فيها موام
ماس اصل كل شعره الى فرعها قمل وصيبان فقال ان هذا
لاذى قلت اجل يا رسول الله شديدا قال احلق راسك قلت نعم
فان شئت فصم ثلاثه ايام وان شئت فتصدق بثلاثه اصع من تمر على
ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع • حدثنى اسحق بن شاهين
قال حدثنا خالد الطحان عن داود عن عامر عن كعب بن عجره عن النبى صلى
الله عليه وسلم بنحوه • حدثنا محمد عبد المحارى قال حدثنا اسد
ابن عمرو عن اسمعيل عن عامر عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجره قال
خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم زمن الحديبيه وانا فزمن شعرى
قملت قاذانى الصبيان فرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احلق
فحلقت فقال هل لك نسك قلت ما احد فقال انه ما استيسر من
الهدى فقلت ما احد قال صم ثلاثه ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين

نصف صاع قال فيّ نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى
من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك الى آخر الآية • وهذا
الخبر ينبي ان الصحيح من القول ان الفدية انما تجب على الحالق بعد
الحلق وفساد قول من قال يفدي ثم يحلق لان كعبا اخبر ان النبي
صلى الله عليه وسلم امره بالفدية بعد ما امر بالحلق فحلق حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا مؤمل قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد
الرحمن الاصبهاني عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة انه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة
ايام او فرق من طعام بين ستة مساكين • حدثني محمد بن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن
عبد الله بن معقل قال قعدت الى كعب بن عجرة وهو في المسجد فسالته
عن هذه الآية ففدية من صيام او صدقة او نسك فقال كعب
نزلت فيّ كانت بي اذى من راسي فحملت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك ما
ارى الحر شاة فقلت لا فنزلت هذه الآية ففدية من صيام او صدقة
او نسك قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة • حدثني عمر بن المنتصر
قال اخبرنا اسحق الازرق عن شريك عن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال
سمعت عبد الله بن معقل المزني يقول سمعت كعب بن عجرة يقول
صحبت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم فمثل براسي ويحيى وساري وجاءه
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فارسل الي فقال ما كنت ارى هذا
اصابك ثم قال ادع لي حلاقا فدعوه فحلقني ثم قال اعندك شيء تنسكه عنك
قال قلت لا قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف
صاع من طعام قال كعب فنزلت هذه الآية في خاصة فمن كان منكم مريضا

اوه اذى من راسه ففدية من صيام اوصدقة اونسك ع كانت للناس
عامه • حدثنا نصر بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا ايوب
عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال مرّ بي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت قدر والقمل يتناثر على وجهي فقال
ايوذيك هوام راسك قال قلت نعم قال احلق راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم
ستة مساكين او اذبح شاة • حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال احبرنا ايوب باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه
قال والقمل يتناثر على او على حاجبي وقال ايضا او انسك نسيكة
فقال ايوب لا ادري بايتهن بدا • حدثنا محمد بن مسعود قال
حدثنا سهل بن ربيع قال حدثنا عبد الله بن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال في انزلت هذه الاية قال فعالج
لي اذنه فدنوت فقال لي ادن فدنوت فقال ايوذيك هوامك قال
اظنه قال نعم قال فامرني بصيام او صدقة او نسك ما تيسر • حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن صالح
ابي الخليل عن مجاهد عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى عليه زمن الحديبية وهو يوقد تحت قدر له وهوام راسه يتناثر
على وجهه فقال ايوذيك هوامك قال نعم قال احلق راسك وعليك
فدية من صيام او صدقة او نسك تذبح ذبيحة او تصوم ثلاثة ايام
او تطعم ستة مساكين • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا سهل بن ربيع
قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي الخليل عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
قال ذكر لنا ان نبي الله اتى على كعب بن عجرة زمن الحديبية وذكر نحوه
حدثني موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرني
سيف عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال

مرى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بالحديبيه وراسى يتهافت
قملا فقال انوذيك هوامك قال قلت نعم قال فاحلق قال فنى نزلت
هذه الآيه ففديه من صيام او صدقه او نسك ۞ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا يحيى بن سعيد ادم قال حدثنا ابن عيينه عن ابن ابى نجيح وايوب
السختيانى عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجره قال
مرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبيه وانا او قد تحت
قدرو القمل يتهافت على فقال ايوذيك هوامك قال قلت نعم قال
فاحلق او انسك نسيكه او صم ثلاثة ايام او اطعم فرقا بين ستة مساكين
قال قال ايوب انسك نسيكه وقال ابن ابى نجيح اذبح شاه قال
سفيان والفرق ثلاثه اصع ۞ حدثنى محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال حدثنى عبد الرحمن بن
ابى ليلى عن كعب بن عجره ان رسول الله راه والقمل يسقط على وجهه وحمه
فقال ايوذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبيه لم يشن
لهم انهم يحلقون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكه فانزل الله الفديه
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة مساكين او يصوم
ثلاثه ايام ۞ حدثنى يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا مسلم عن ابى بشر
عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجره قال كنا مع
النبى صلى الله عليه وسلم بالحديبيه ونحن محرمون وقد حصرنا المشركون
قال وكانت لى وفره فجعلت الهوام تساقط على وجهى فمر بى النبى صلى
الله عليه وسلم فقال ايوذيك هوام راسك قال قلت نعم قال
فنزلت هذه الآيه فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففديه
من صيام او صدقه او نسك ۞ حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن سفيان
عن مجاهد عن كعب بن عجره قال فى نزلت وانما عنى بها من كان منكم مريضا

او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال فقال
لي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالحديبية وهو عند الشجرة وانا محرم
او وديك هوامك قلت لعمر او قمله لا احفظها عني بهاذا قال فانزل
الله جل ثناؤه فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية
من صيام او صدقة او نسك والنسك شاة • حدثني يعقوب قال
حدثنا هشيم عن معمر عن مجاهد قال كعب بن عجرة والذي نفسي بيده
لفي نزلت هذه الاية واياي عنى بها ما دون محمد قال وامره ان يحلق راسه
حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
مالك بن انس عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذاه القمل في راسه فامره رسول الله ان يحلق راسه قال ثم بلغه
امام او اطعم ستة مساكين مدين مدين لكل انسان او انسك شاة
اي ذلك فعلت اجزاء عنك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
ان مالك بن انس حدثه عن حميد بن قيس عن مجاهد عن ذهب بن عجرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لعله اذاك هوامك يعني القمل
قال فقلت نعم يا رسول الله فقال رسول الله احلق راسك وصم
ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك شاة • حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن عطاء بن عبد الله الخراساني
انه قال اخبرني شيخ بسوق الدرم مالكوفة عن كعب بن عجرة انه قال
جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا انفخ تحت قدر لاصحابي قد
امتلا راسي وجبيني قملا فاحر بحمهني ثم قال احلق راسك وصم ثلاثة
ايام او اطعم ستة مساكين وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
علم انه ليس عندي ما انسك به • وحدثني يونس قال اخبرني ابن

فاخ قال حدثنى اسامة بن زيد عن محمد بن كعب القرظى عن كعب بن عجرة
قال كعب امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اذانى القمل
ان احلق راسى وانا صوم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين وقد علم
انه ليس عندى ما انسك به ٭ حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهرى
قال حدثنا روح عن اسامة بن زيد عن محمد بن كعب قال سمعت كعب بن
عجرة يقول امرنى يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اطعم اطلق
وافدى شاه ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران بن المغيرة عن عنبسة
عن الزهرى عن عدى عن اياس سفينة بن سلمة قال لقيت كعب بن عجرة
فى هذه السوق فسالته عن حلق راسه فقال احرمت فاذانى القمل
فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فاتانى وانا اطبخ قدرا لاصحابى
فحك راسى باصبعه فانتثر منه القمل فقال النبى صلى الله عليه وسلم
احلقه واطعم ستة مساكين ٭ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم
لما كان بالحديبية عام حبسوا لها وقمل راس رجل من اصحابه سقط
له كعب بن عجرة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اترى هذه
الهوام قال نعم قال فاحلق واحرم صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين
مدين مدين قال قلت اسمى النبى صلى الله عليه وسلم مدين مدين قال
نعم كذلك بلغنا ان النبى صلى الله عليه وسلم سمى ذلك للكعب ولم يسمى
النسك قال واخبرنى ان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر كعبا بذلك
فى الحديبية قبل ان يولد لبنى صلى الله عليه وسلم واصحابه
بالحلق والنحر لا يدرى عطاء بدا بالحلق او النحر ٭ حدثنى احمد بن عبد
الرحمن بن وهب قال حدثنى عمى عبد الله بن وهب قال اخبرنى
الليث عن ابن مسافر عن ابن شهاب عن قبيصة بن محمد الانصارى انه

احرم من لاستهم من موتمه ان كعب بن عجرة اصابه اذى من راسه فحلق
قبل ان يبلغ الهدى محله فامره النبى صلى الله عليه وسلم بصيام
ثلاثة ايام • حدثنى الحلوانى قال حدثنا ابو الاسود قال اخبرنا
ابن لهيعة عن محمد عن ابيه قال سمعت عمرو بن شعيب يقول سمعت
شعيبا يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة او ديك هوام راسك قال
نعم قال فاحلقه وافتد اما صوم ثلاثة ايام واما ان يطعم ستة مساكين
او نسك شاة ففعل وقد بينا قبل معنى الفدية وانها بمعنى الجزاء
والبدل • واختلف اهل العلم فى مبلغ الصيام والطعام اللذين
اوجبهما الله جل ثناؤه على من حلق شعره من المحرمين فى حال
مرضه او من اذى براسه فقال بعضهم الواجب عليه من الصيام ثلاثة
ايام ومن الطعام ثلاثة امداد من ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
واعلوا بالاخبار التى ذكرناها قبل •

ذكر من قال ذلك حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن يمان عن السرى عن ابى مالك ففدية من صيام
او صدقة او نسك قال الصيام ثلاثة ايام والطعام ستة مساكين
والنسك شاة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن يمان قال حدثنا
عبد الملك بن ابى سليمان عن عطا مثله • وحدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابن يمان عن عثمان الاسود عن مجاهد مثله • حدثنى يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم ومجاهد انهما قالا فى قوله
ففدية من صيام او صدقة او نسك قالا الصيام ثلاثة ايام والطعام
طعام ستة مساكين والنسك شاة فصاعدا • حدثنى يعقوب
قال حدثنا هشيم عن اسمعيل الشعبى عن عبد الله بن معقل عن كعب

عن ابن عمر انه قال في قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك قال
الصيام ثلاثة ايام والطعام اطعام ستة مساكين والنسك شاة فصاعدا
الا انه قال في اطعام المساكين ثلاثة اصع من تمر بين ستة مساكين
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي
فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك
ان صنع واحدا فعليه ذبح وان صنع بعض فعليه فرقان وهو مخير
ان يصنع اي الثلاثة شاء اما الصيام فثلاثة ايام واما الصدقة
فستة مساكين لكل مسكين نصف صاع واما النسك فشاة فما
فوقها نزلت هذه الآية في كعب بن عجرة الانصاري وكان احصر فحلق
رأسه فحلقه حدثني محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فمن كان مريضا او به اذى من رأسه
او بداوي او كان به اذى من رأسه ففدية من صيام ثلاثة ايام او
صدقة فرق بين ستة مساكين او نسك والنسك شاة حدثت
عن عمار عن الحسن قال عن عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن
الربيع ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله قال فان عجل من قبل
ان يبلغ الهدي محله فحلق ففدية من صيام او صدقة او نسك قال
فالصيام ثلاثة ايام والصدقة طعام ستة مساكين من كل مسلس
صاع والنسك شاة حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عنبسة عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال يصوم صاحب الفدية
ثمانية عشر يوما قال مدين لاطعامه ومد لادامه حدثنا
ابن حميد قال حدثنا هرون عن عنبسة باسناده مثله حدثني المثنى
قال حدثنا اسحق قال حدثنا بشر بن السري عن سعيد عن عمرو بن مسلم
عن عبد الله بن معقل قال سئل عما عن قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا

اوه اذى من راسه ففديه من صيام او صدقة او نسك قال الصيام
ثلاثة ايام والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين والنسك شاة
حدثنى المسى قال حدثه عبد الله بن صالح قال حدثنى الليث قال
حدثنى يزيد بن ابى حبيب عن حرب مولى على بن طلحة انه سمع محمد
كعب وهو يذكر الرجل الذى نزل فيه فمن كان منكم مريضا او به اذى من
راسه قال فافتاه رسول الله اما الصيام فثلاثة ايام واما
المساكين فستة واما النسك فشاة • حدثه عبيد بن اسمعيل
الهبارى قال حدثه عبيد الله بن نمير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر بعث بما استيسر من الهدى شاة فان
عجل قبل ان يبلغ الهدى محله حلق راسه او مس طيبا او تداوى
كان عليه فديه من صيام او صدقة او نسك والصيام ثلاثة ايام
والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع والنسك
شاة • حدثنا ابن حميد قال حدثه جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد
فى قوله ففديه من صيام او صدقة او نسك الصيام ثلاثة ايام
والصدقة ثلاثة اصع على ستة مساكين والنسك شاة • وقال
احدهن الواجب عليه اذا حلق راسه من اذى او تطيب لعلة من
مرض او غير ذلك ما لم يكن له فعله فى حال صحته وهو محرم من الصوم صيام
عشرة ايام ومن الصدقة اطعام عشرة مساكين •

ذكر من قال ذلك حدثنا ابن ابى عمران
قال حدثه عبد الله بن معاذ عن ابيه عن اشعث عن الحسن فى
قوله ففديه من صيام او صدقة او نسك قال اذا كان بالمحرم
اذى من رأسه حلق وافتدى باى هذه الثلاثة شاء والصيام عشرة
ايام والصدقة على عشرة مساكين لكل مسكين مكوكان من تمر

وكل واحد من هذه الثلاثة مكروه من بر والنسك شاه • حدثني عبد الملك بن محمد
الرقاشي قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن
وعكرمة فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال الطعام عشرة مساكين
وقاس قائلوا هذا النزل كل صيام وجب على محرم او صدقة حرا
من نقص دخل في احرامه او فعل ما لم يكن له فعله فعليه دم
على ما اوجب الله على المتمتع من الصوم اذا لم يجد الهدى • وقالوا
جعل الله على المتمتع صيام عشرة ايام مكان الهدى اذا لم يجده
قالوا فكل صوم وجب مكان دم فمثله قالوا واذا لم يصم فاراد الاطعام
فان الله اقام اطعام مسكين مكان صوم يوم لمن عجز عن الصوم في رمضان
قالوا فكل من جعل الاطعام له مكان صوم لزمه فهو نظير فلذلك
اوجبوا الطعام عشرة مساكين في فدية الحلق • وقال
آخرون بل الواجب على الحالق النسك شاه اذا اتت عنده فان لم تكن
عنده قومت الشاه دراهم والدراهم طعاما فتصدق به والاصام
لكل نصف صاع يوما ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال ذكر الاعمش قال
سأل ابراهيم سعيد بن جبير عن هذه الآية ففدية من صيام او صدقة
او نسك فاحاله بقول الحكم عليه طعام قال ركان عنده اشترى شاه
وان لم يكن قومت الشاه دراهم فحكامكانه طعام فتصدق والا
صام لكل نصف صاع يوما • قال ابراهيم كذلك سمعت
علقمة يذكر قال المقام قال لي سعيد بن جبير من هذا ما اظنه
قال فذكرت سعيد بن جبير قلت هذا ابراهيم قال ما اظنه كان بالسنا
قال فذكرت ذلك لابراهيم قال فما قلت بالسنا اعلم منها • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا مهران عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال

الحلم عليها الرجل في الصيد فان لم يجد حزاه قوم طعاما فان لم يكن
طعام صام مكان كل مد من يوما وكذلك الغرة ٭ وقال
اخرون بل هو مخير بين الخلال الثلاث يفتدي بايها شاء ٭
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال
حدثنا يحيى بن سعيد عن سيف بن سليمان عن مجاهد قال كل شيء في
القرآن اوا و فهو بالخيار مثل الجواب في الحبط الابيض او الاسود
فايهما جرح اجزئه ٭ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال كل شيء في القرآن اوا و
فصاحبه بالخيار يأخذ الاول فالاول ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن
ادريس قال سمعت ليثا عن مجاهد قال ما كان في القرآن كذا فمن لم
يجد ذلك فالاول الاول وما كان في القرآن او كذا او كذا فهو فيه
بالخيار ٭ حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا المحاربي عن عيسى
ابن ابي ليلى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وسئل عن قوله ففدية
من صيام او صدقة او نسك فقال مجاهد اذا قال الله لشيء اوا و
فان شئت فعلت الاول وان شئت فخذ بالاخر ٭ حدثنا ابن مسار قال
حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي عطاء وعمرو بن دينار
في قوله فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او
صدقة او نسك قالا له ان شئت ٭ حدثنا ابن مسار قال حدثنا ابو
عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال قال ابن جريج كل شيء في القرآن اوا و
فصاحبه ان يأخذ ما شاء ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا مشيم
قال اخبرنا ليث عن عطاء ومجاهد انهما قالا ما كان في القرآن او كذا
او كذا فصاحبه بالخيار اي ذلك شاء فعل ٭ حدثنا ابن سهل قال
حدثنا عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال

كل شئ في القران او هو فيه مخير فان كان ممن مس الاول الاول
حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني اسباط بن محمد القرشي قال حدثنا داود
عن عكرمة قال كل شئ في القران او او فليخير اي الكفارات شاء
فاذا كان ممن لم يجد فالاول الاول • حدثني المثنى قال حدثنا ابو النعمان
عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال ثبيت عن عطاء قال كل شئ
في القران او او فهو حاره • والصواب من القول في ذلك
عندنا ما ثبت به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتظاهرت
به عنه الرواية انه امر كعب بن عجرة حلق راسه من الاذى الذي كان
برأسه وتقلي ان شاء نسك شاه او صيام ثلاثة ايام او اطعام
فرق من طعام ثلاثة مساكين كل مسكين نصف صاع وللمخير الخيار
من اي ذلك شاء لان الله لم يحصره على احد منهن بعينها فلا يجوز له
ان يعدوها الى غيرها بل جعل الله فعل اي الثلاثة شاء ومن اي ما
قلنا له من ذلك قيل له ما قلت في الملزم عن عينه احصر اذا كان
موسرا في ان يكفر باي الكفارات الثلاث شاء فان قال لا خرج من قول
جميع الامة • وان قال بل سبيل الفرق بينه وبين المسرى من حلق
راسه وهو محرم من اذى ثم لن يقول في احدهما شيئا الا الزم في الاخر
مثله • على ان ما قلنا في ذلك اجماع من الحجة فني ذلك مستغنى
عن الاستشهاد على صحته بغيره • واما الزاعمون ان كفارة الحلق
قبل الحلق فانه يقال لهم اخبرونا عن الكفارة للمتمتع
ام بعده فان زعموا انها قبله سئلوا لهم ولذلك الكفارة على عن اليمين
قبل اليمين فان زعموا ان ذلك كذلك خرجوا من قول
الامة وان قالوا ذلك غير جايز قيل لهم وما الوجه الذي من قبله
وجب ان يكون كفارة الحلق قبل الحلق وهدي المتعة قبل التمتع ولم يجب

ان يكون كفارة اليمين قبل اليمين وقبل منكم ومن من عكس عليكم الامر في ذلك
واوجب كفارة اليمين قبل اليمين فاظل ان يكون كفارة الحلق كفارة له
الا بعد الحلق فلن يقولوا في احدهما شيئا الا الرموا في الاخر مثله
فان اعتلوا في ان اليمين قبل اليمين انها غير محرمة قبل الحلف باجماع
الامة قبل لهم فردوا الاخرى قياسا عليها ان كان فيهما اختلاف ..
واما القائلون ان الواجب على الحالق راسه من اذى من الصيام عشرة
ايام ومن الاطعام عشرة مساكين فمحالفون نص الخبر الثابت عن رسول الله
فيقال لهم ارايتم من اصاب صيدا فاختار الاطعام او الصيام اليسوون
بين جميع ما يجب على قتله الصيد صغره وكبيره من الاطعام والصوم
او تفرقون بين ذلك على قدر افتراق المقتول من الصيد في الصغر والكبر
فان زعم انهم يسوون بين جميع ذلك سووا بين جميع ما يجب على من قتل بقة
وحشيه وبين ما يجب على من قتل والد طيئه من الاطعام والصيام وذلك
قوله ان قالوا لقول الامة مخالف . وان قالوا بل نخالف من ذلك فنوجب
ذلك عليه على قدر قيمه الصاب من الطعام والصيام فيقال لهم فكيف
رددتم الواجب على الحالق راسه من اذى من الكفارة على الواجب على المتمتع
من الصيام وقد علمتم ان المتمتع غير مخير من الصيام والاطعام والهدى
ولم يوجب شيئا وجبت عليه منه كفارة وانما يوجب تارك عملا من الاعمال
وتركتم رد الواجب عليه وهو متلف لحلقه راسه ما كان مخيرا من
اتلافه ومخيرا من الكفارات الثلاث نظير الصيد الصيد الذي يوجب
انه له متلف ومخير في تكفيره من الكفارات الثلاث وهل مسلم وبين
من خالفكم في ذلك فجعل الحالق قياسا لصيد الصيد وجمع حكمهما
لانهما فيهما في المعاني التي وصفنا وخالف بين حكمه وحكم المتمتع في
ذلك لاختلاف امرهما فيما وصفنا فرق من اصل او نظير فلن يقولوا في

ذلك هو لا الا الرواية الاخر مثله مع اله في اشاق الحجه على محطيه
قايل هذا القول في قوله هذا كناية عن الاستشهاد على افساد
بعض نكيت وهو مع ذلك خلاف ما جاءت به الاثار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والقياس عليه بالفساد شاهد واحلف
اهل العلم في الموضع الذي امر الله تعالى ذكره ان ينسك نسك الحلق
ويطعم ورسته فقال بعضهم النسك الاطعام بمكه لا يجزي بغيرها
من البلدان • ذكر من قال ذلك حدثني يحيى بن طلحه
اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن الحسن قال
ما كان من دم او صدقة فبمكه وما سوى ذلك حيث شاء • حدثني يحيى بن
طلحه قال حدثنا فضيل عن ليث عن طاوس قال كل شيء من الحج فبمكه الا الصوم
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال سالت
عطاء عن النسك قال النسك بمكه لا بد • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
مهران عن عنبسه عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال الصدقة والنسك في
الحديبيه بمكه والصيام حيث شئت • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا ليث عن طاوس انه كان يقول ما كان من دم او طعام
فبمكه وما كان من صيام فحيث شئتا • وحدثني محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال النسك بمكه او
بمنا حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفه قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد النسك بمكه او بمنا والطعام بمكه • وقال
اخرون النسك في الحل والاطعام والصوم حيث شا المصلي •
ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن يعقوب بن حالد قال
اخبرني ابو اسامه مولى ابن جعفر قال لما عثمان رضه على بن الحسين بن

عيالها رتحل عثمان قال ابو اسما وكنت مع ابن جعفر قال فاذا نحن برجل نائم
وناقته عند راسه قال فقلنا له ايها النؤوم ان سينفلت فاذا الحسين
ابن علي قال فحمله ابن جعفر حتى امتنا به السقيا قال فارسل الى عيالها فاوعته
اسما بنت عميس قال فمرضناه نحوا من عشرين ليلة قال وقال علي للحسين
يا الذي تجد قال فاومى الى راسه قال فامره على فحلق راسه ودعا سكرانه
فنحرها * حدثنا محاهد بن موسى قال حدثني يزيد قال اخبرنا يحيى بن سعيد
عن يعقوب بن خالد بن عبد الله بن المسيب المخزومي انه سمع ابا اسما
مولى عبد الله بن جعفر يحدث انه خرج مع عبد الله بن جعفر يريد مكة مع
عثمان بن عفان حتى اذا كانا من السقيا والعرج اسكى الحسن بن علي قال فصنع
في مقيله الذي قال فيه بالامس قال ابو اسما فصحته انا وعبد الله بن
جعفر اذا راحلة حسين قايمة وحسين مضطجع فقال عبد الله بن جعفر
ان هذه لراحلة حسين فلما دنا منه وحرك محمله الى السقيا ثم كتب
الى علي يعلمه الى السقيا امرضه قريبا من اربعين ليلة ثم ان عليا قيل
له هذا حسين يسير الى راسه فرعا على بحرة ونحرها في المكان حلق راسه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني يحيى بن
سعيد قال اسل حسن بن علي مع عثمان جراما حسبت انه اسكى بالسقيا
فذكر ذلك لعلي فحلقوا سما بنت عميس مرضوه عشرين ليلة واشار
حسين الى راسه فحلق ونحر عنه جزورا فلت فرجع به قال لا ادري وهذا
الخبر يحتمل ان يكون مما ذكرنيه من بحر على عن الحسين الناقة قتل خلقه
راسه بعد النحر ان كان على ما رواه مجاهد عن يزيد كان على وجه
الاحلال من الحسين من احرامه الاحصار عن الحج بالمرض الذي اصابه
ان كان على ما رواه يعقوب عن يتيم من بحر عنه الناقة بعد حلقه
راسه ان يكون على وجه الافتدا من الحلق ان يكون كان يرى ان سك الفدية

جزى بحر دون مكة والحرم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال الفدية حيث شيت • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن الحكم عن ابراهيم في الفدية
في الصدقة والصوم والدم حيث شاء • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا عبده عن ابراهيم انه كان يقول فدية مثله وقال
اخرون ما كان من دم نسك فمكة وما كان من اطعام وصيام فحيث
شاء المفتدي • ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج وعبد الملك وغيرهما عن عطاء
انه كان يقول ما كان من دم فبمكة وما كان من طعام وصيام فحيث شاء
وعلله من قال الدم والاطعام بمكة القياس على صيد جزاء الصيد
وذلك ان الله تعالى ذكره شرط في هدي بلوغ الكعبة فعال يحكم به ذوا
عدل منكم هديا بالغ الكعبة قالوا فكل هدي وجب من جزاء او فدية
في احرام فسبيله سبيل جزاء الصيد في وجوب بلوغه الكعبة قالوا
واذا كان حكم للهدي كان حكم الصدقة مثله لانهما واجبة لزوم
له الهدي وذلك ان الاطعام فدية وجزاء كالدم فحكمهما واحد • واما
علة من زعم ان للمهدي ان ينسك حيث شاء ويتصدق ويصوم ان الله
جل ثناؤه لم يشترط على الخالق راسه من اذى هديا وانما اوجب عليه
نسكا او اطعاما او صياما وحيث ما نسك او اطعم او صام فهو ناسك
ومطعم وصائم واذا دخل في عداد من يستحق ذلك الاسم كان مؤديا
ما كلفه الله لان الله جل ثناؤه لو اراد من الخالق راسه في نسكه
بلوغ الكعبة شرطا دل عليه كما شرط في جزاء الصيد • وفي ترك
اشتراط ذلك عليه دليل واضح انه حيث نسك او اطعم اجزاه • واما
علة من قال النسك بمكة والصيام والاطعام حيث شاء فان النسك دم

كدم الهدى فسبيله سبيل هدى قاتل الصيد واما الاطعام فلم يشرط
الله فيه ان يصرف الى اهل مسكنه بمكان بعينه مكان كما شرط في هذا الجزا
بلوغ الكعبة فليس لاحد ان يدعي ارادة ذلك لاهل مكان دون مكان اذ
لم يبين الله عز وجل شرط ذلك لاهل مكان بعينه فما ليس لاحد ان يدعي
ان ما جعله الله من الهدى ليساق الى الحرم لعجزهم اداه الى الله فرخص
بان ذلك ليس به من اهل المسكنة • والصواب من القول في ذلك ان
الله اوجب على حالق راسه من اذى من المحرم بدية من صام او صدقة
او نسك ولم يشرط ان عليه ذلك بمكان دون مكان بل ابهم ذلك والملقة
في اي مكان نسك او اطعم او صام اجزاه فمجزي عن المفتدي وذلك لقيام
الحجة على ان الله عز وجل اذا حرم امهات النساء المدخول بهن لم يجب
ان يكن مردودات الاحكام على الربائب المحصورات على ان المحرمة
منهن المدخول بها فكذلك كل بهيمة في القرآن عز جائز رد حكمها عما
فسره ولكن الواجب ان يحكم لكل واحد منهما بما احتمله
ظاهر التنزيل الا ان ماتي في بعض ذلك خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم
فما حاله حكم ظاهره الى ما طنه صحيح التسليم حينئذ لحكم الرسول اذ كان
هو المبين عن مراد الله تعالى ذكره • واجمعوا على ان الصيام مجزي عن
الحالق راسه من اذى حيث صام من البلاد • واجمعوا انما يجب
ان يفعل ذلك لقربه من الحلق وقيل للمفتدي الاكل منه ام لا فقال
بعضهم ليس للمتشي ان ياكل منه ولكن عليه ان يصدق بجميعه ٥ •
وذكر قال ذلك حدثنا ابو كريب قال حدثنا
ابن ادريس قال سمعت عبد الملك عن عطاء قال ثلاث لا يؤكل منهن جزاء
الصيد وجزاء النذر والمساكين • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام
يذكرون عن عنبسة عن سالم عن عطاء قال لا ياكل من فديته ولا من

نذر وكل من المتعه ومن الهدي المتطوع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
هرون عن عنبسه عن سالم عن مجاهد قال جزا الصيد والعمره والنذر
لا تاكل منهنا صاحبها وياكل من المتطوع والممتع • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا هرون عن عمرو عن الحجاج عن عطا قال لا ياكل من جزا ولا من فديه
ويتصدق به • حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن
جريج قال قال عطا لا ياكل من بدنه الذي تصيب اهله حراما والكفارات
كذلك • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك الحجاج
وعربيا عن عطا انه كان يقول لا يوكل من جزا الصيد ولا من النذر
ويوكل مما سوى ذلك • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ليث
عن عطا وطاوس ومجاهد انهم قالوا لا يوكل من الفديه وقال مره اخرى
من هدي الكفاره ولا من جزا الصيد وقال بعضهم له ان ياكل منه
• ذكر من قال ذلك حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا يحيى بن عبيد الله قال اخبرنا نافع عن ابن عمر قال لا يوكل من جزا الصيد
والنذر ويوكل مما سوى ذلك حدثنا ابن حميد قال حدثنا هرون عن عنبسه
عن ابن ابي ليلى قال كل من الفديه وجزا الصيد والنذر • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن معمر عن حماد قال الساه س سته مساكين ياكل منها
ان شاء ويتصدق على ستة مساكين • حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرني عبد الملك قال حدثني من سمع الحسن يقول كل من
ذلك كله يعني من جزا الصيد والنذر والفديه • حدثنا محمد بن عبد
الاعلى قال حدثنا حالد بن الحرث قال حدثنا الاشعث عن الحسن انه كان لا
يرى باسا ان لا ياكل من جزا الصيد ونذر المساكين • وعلة من خطر
على المحرم ان لا ياكل من فديه خلافه وفرضا لزمه من الفديه ان شا
الله تعالى ذكره اوجب على الجاني والمتطيب ومن كان بمثل حالهم فديه من

صام او صدقة او نسك فلن يخلو ذلك الذي اوجبه الله عليه من الاطعام
والنسك من احد امرين اما ان يكون اوجبه عليه لنفسه او لغيره فان
كان اوجبه لغيره فحسبه ان يأكل منه لان ما لزمه لغيره فلا يحرم فيه
الا الخروج منه الى من وجب له او يكون له وحده وما وجب له فليس عليه
لانه غير معلوم في لغة ان يقال وجب على فلان لنفسه دينارا او درهما او
شاة انما يجب له على غيره واما ما على نفسه فغير معلوم وجوبه او يكون
وجب عليه له ولغيره فحصته الذي وجب له من ذلك غير جائز ان يكون
عليه لما وصفنا واذا كان ذلك كذلك كان الواجب عليه ما هو لغيره
وما هو لغيره بعض النسك واذا كان ذلك كذلك فانما وجب عليه بعض
النسك لا النسك كله قالوا وفي الزام الله عز وجل اياه النسك بما
يسع عن فساد هذا القول • وعلة من قال انه ان يأكل من ذلك ان
الله تبارك اسمه اوجب على المتمتع نسكا والنسك في معاني الاضاحي
وذلك موجود مما جرى في الاضاحي من الارواح الثمانية قالوا ولم
يأمر الله بدفعه الى المساكين قالوا واذا ذبح فقد نسك وفعل ما امر به
وله حينئذ الاكل منه والصدقة بما شاء والطعام مما اوجب منه من اوجب
كما له ذلك في اضحيته • والذي نقول به في ذلك ان الله تبارك وتعالى
اوجب على المتمتع نسكا ان احصر التلبية بالنسك ولم يحلوا الواجب عليه
في ذلك من ان يكون الواجب ذبحه دون غيره او ذبحه والصدقة به
فان كان الواجب عليه في ذلك ذبحه فالواجب ان يكون اذا ذبح نسكه فقد
ادى ما عليه وان اكل جميعه ولم يطعم مسكينا منه شيئا وذلك ما لا يعلم
احد من اهل العلم قاله او يكون الواجب عليه ذبحه والصدقة به
فان كان ذلك عليه فحسبه اذا نزله اهل ما عليه ان يتصدق به كما لو لزمه
ركاة في ماله لم يكن له ان يأكل منها بل كان عليه ان يعطيها اهلها الذين

جعلنا الله لهم وفي احكامهم عليا ان ما الزمه الله من ذلك فانما الزمه لغير
دلالة واصحه على حكم ما اختلفوا فيه من غير ٭ ومعنى النسك الذبح لله
في لغة العرب يقال نسك فلان لله نسكه بمعنى ذبح لله ذبحه بنسكها سنة
كما حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قال النسك ان يذبح شاة ٭

القول في تاويل قوله فاذا امنتم

اختلف اهل التاويل في معنى ذلك فقال بعضهم معناه فاذا برأ من
مرضكم الذي احصركم عن حجكم او عمرتكم ٭ ذكر من قال ذلك ٭
حدثني عبد الله بن اسمعيل الهمداني قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فاذا امنتم فاذا برأتم ٭ حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن سماك بن عبد الله عن ابيه في قوله
فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج يقول اذا امنت حتى تحصر اذا امنت من
كنت من وجعل تعليك ان ياتي البيت فتكون لك متعة ولا تحل حتى ياتي
البيت ٭ وقال اخرون معنى ذلك فاذا امنتم من خوف العدو
ذكر من قال ذلك ٭ حدثنا بشر بن معاذ قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة في قوله فاذا امنتم لعلم ان القوم
كانوا خائفين يومئذ حدثني عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع فاذا امنتم قال اذا امن من خوف وبرأ من مرضه
وهذا القول اشبه بتاويل الاية لان الامن هو ظهور الخوف لا خلاف
المرض الا ان يكون مرضا مخوفا منه الهلاك فيقال فاذا امنتم الهلاك من
خوف المرض وسببه وذلك معنى بعيد ٭ انما قلنا ان معناه الخوف
من العدو لان من الايات نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر
الحديبية واصحابه من العدو خائفون فعرفهم الله جل ثناؤه ما عليهم

اذا احصرهم العدو او خوف عدوهم عن الحج وما الذي عليهم اذا هم انوا
من ذلك فزال عنهم خوفهم ۞
القول في تاويل قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي
يعني بذلك تعالى ذكره فان احصرتم ايها المؤمنون فما استيسر من الهدي فاذا
امنتم فزال عنكم خوفكم من عدوكم او صلاحكم من مرضكم فمتعتم بعمرتكم الى
حجكم فعليكم ما استيسر من الهدي • ثم اختلف اهل التاويل في
صفة التمتع الذي عناه الله بهذه الاية • فقال بعضهم بل هو ان
يحصر عدو المحرم بالحج او مرض او عائق من العلل حتى تفوته
الحج فيعلم عمله فيحج • من احرامه بعمل عمرة ثم يحل فيستمتع باحلاله من احرامه
ذلك الى السنة المستقبلة ثم يحج ويهدي فيكون متمتعا بالاحلال من الذي
حل من احرامه الاول الى احرامه الثاني من القابل ۞
ذكر من قال ذلك • حدثنا عمران بن
موسى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا اسحق بن سويد قال
سمعت ابن الزبير وهو يخطب وهو يقول يا ايها الناس • والله ما التمتع
بالعمرة الى الحج كما تصنعون انما التمتع ان يهل الرجل بالحج فيحصر عدو او
مرض او شر او يحبسه امر حتى يذهب ايام الحج فيعلم فيجعلها عمرة
فيتمتع بحله الى العام المقبل ثم يحج ويهدي هديا تهدا التمتع بالعمرة
الى الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال كان ابن الزبير يقول المحصر لمن احصر قال
وقال ابن عباس هي لمن احصر دخلت سبيله حدثنا ابن البرقي قال
حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن يزيد قال اخبرني ابن جريج قال
قال عطاء كان ابن الزبير يقول انما المتعة للمحصر ليست لمن خلي سبيله •
وقال آخرون بل معنى ذلك فان احصرتم في حكم ما استيسر

من الهدى فاذا امنتم وقد حللتم من احرامكم ولم تقصوا عمن تحرمون لها من
احرامكم بحل ولكن حللتم حين احصرم بالهدى واحرم العمرة الى السنة
القابلة فاعتمرتم في اشهر الحج ثم حللتم فاستمتعتم بما حل لكم الى الحج
فعليكم ما استيسر من الهدى ذكر من قال ذلك
حدثني عمرو بن اسمعيل الهمداني قال حدثنا عبد الله بن نمير عن
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال احصرم قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر
قال بعث بما استيسر من الهدى شاة ٭٭ فان عجل قبل ان يبلغ الهدى
محله حلق راسه وعليه طعام او صيام او نسك عليه فدية من صيام او
صدقة او نسك فاذا امنتم فاذا برأ فضى من وجهه ذلك حتى اتى البيت
حل من عمرته وكان عليه الحج من قابل وان هو رجع ولم يأت البيت
من وجهه ذلك بان عليه حجه وعمرة ودما لما جمع الحج فان هو رجع
فمتع الى اشهر الحج فان عليه ما استيسر من الهدى شاة فان لم يجد
فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع قال ابن عباس فمن ثم فرقت ذلك
لسعيد بن جبير فقال كذلك قال ابن عباس في ذلك كله • حدثنا
بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فان احصرم
فما استيسر من الهدى هذا رجل اصابه خوف او مرض او حابس حبسه
يبعث بهديه فاذا بلغت محلها صار حلالا فان رأس او مرض او وصل
الى البيت فنحر بدنه وحل وعليه الحج عاما قابلا فان هو لم يصل
الى البيت حتى يرجع الى اهله فعليه عمرة وحجة ومدى قال قتادة المتعة
التي لا يحرم الناس فيها ان اصلها كان هكذا • حدثنا بشر بن حميد
قال حدثنا يزيد عن مغيرة عن ابراهيم قوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة
الى الحج الى ثلاث عشرة ليلة قال هذا المحصر اذا امن فعليه المتعة
في الحج ومن التمتع فان لم يجد فالصيام فان عجل العمرة قبل اشهر الحج

فعليه فيما هدى • حدثني الثقفي قال حدثنا اسحق قال اخبرنا مخرمة بن بكير
عن سعيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي فاذا اعتمر فمن تمتع
بالعمرة الى الحج فان احرم بالعمرة حتى يحجها مع الحج فعليه الهدى •••
وقال اخرون عني بذلك المحصر وعيره ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن المرزبان قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر قال
اخبرني ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس كان يقول المعتمر لمن احصر
وان حلت بسنة وكان ابن عباس يقول اصل هذه الاية المحصر ومن
حلت سبيله • وقال اخرون معنى ذلك فمن يسر حجه بعمرة
فعجله عمرة واستمتع بعمرته الى حجه فعليه ما استيسر من الهدى •••
ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج
فما استيسر من الهدى اما المعتمر فالرجل يحرم بعمرة في غير اشهر الحج ثم يهدها بعمرة
وقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين حاجا حتى اذا
اتوا منى قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب منكم ان يحل
فليحل قالوا فما لك يا رسول الله قال انا بمي هديي • وقال
اخرون بل ذلك الرجل يعتمر معتمرا من آفاق لا افاق في اشهر الحج فاذا
قضى عمرته اقام حلالا • ذكر من قال ذلك •
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد في قول الله فمن تمتع بالعمرة الى الحج من يوم الفطر
الى يوم عرفة فعليه ما استيسر من الهدى • حدثني المثنى قال
حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله •
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب • وحدثني
يعقوب قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب عن نافع قال لزم ابن عمر

ثم في شوال فافتنا حتى محصنا فقال انكم قد اسمعتم الى محلم بعمرة فمن بوحد
منكم ان يهدي فليهد ومن لا فليصم ثلاثة ايام وسبعة اذا رجع الى اهله
حدثنا ابن بشار وعبد الحميد بن بيان القناد قالا حدثنا سويد قال اخبرنا
يحيى بن سعيد عن نافع انه اخبره انه خرج مع ابن عمر معتمرا في شوال
ثم رجع فهو متمتع عليه ما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة
ايام في الحج وسبعة اذا رجع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن
عنبسة عن ليث عن عطاء في رجل اعتمر في غير اشهر الحج فساق هديا
تطوعا فقدم مكة في اشهر الحج قال ان لم يكن مر بالحج فليحرم ثم ليرجع
ان شاء فان هو نحر الهدي وحل له ان يقيم حتى يحج فليبتع هديا
احرم بعمرته فان لم يجد فليصم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن
عنبسة عن ابن ابي ليلى مثل ذلك • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال
اخبرنا يزيد عن سعيد بن المسيب انه كان يقول من اعتمر في شوال او في
ذي القعدة ثم اقام بمكة حتى يحج فهو متمتع عليه ما على المتمتع • حدثني
يعقوب قال حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء مثل ذلك • حدثني المثنى
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من
الهدي يعني فمن اعتمر بالعمرة في اشهر الحج فما استيسر من الهدي • حدثنا
ابن البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع قال اخبرني ابن عمر
قال كان عطاء يقول المتعة تجزئ الرجل والمرأة والحر
والعبد هي الحل • انسان اعتمر في اشهر الحج ثم اقام ولم يسق حتى حج
ساق هديا مقلدا اولم يسق وانما سميت المتعة من اجل انه اعتمر
في شهور الحج فتمتع بعمرته الى الحج ولم يسم المتعة من اجل انه حل فسمع
بالمشاة • واولى هذه الاقوال بتاويل الاية قول

من قال عنى بها فان احصرهم ايها المومنون في محكم ما استيسر من
الهدى فاذا امنتم فمن تمتع بمن حل من احرامه بالحج سنا لاحصار
بعدم اعسرها لفوته الحج الى قضا الحجه التى فاتته حين احصر عنها
ثم حل من عمرته فاستمتع باحلاله بعمرته من عمرته الى ان يحج فعليه ما
استيسر من الهدى فان كان قد يكون متمتعا من اشاعمه في
اشهر الحج وقضاها ثم حل من عمرته اقام حلالا بمكه حتى يحج من عامه
عمران الذى هو اولى بالذى ذكره الله عز وجل في قوله فمن تمتع بالعمره
الى الحج يوما وصفنا من اجل ان الله عز وجل اخر عما عن المحصر عن الحج
والعمره من الاحكام في احصان فكان مما اخر جل جلاله انه عليه اذا
امن من احصان ان يتمتع بالعمره الى الحج ما استيسر من الهدى فان
لم يجد فصيام ثلاثه ايام في الحج فكان معلوما من ذلك انه معنى به اللازم
له عند امنه من احصان من العمل سببا لاحلال الذى كان منه من
حجه الذى احصر فيه دون الممتع الذى لم يدرك عمرته ولا حجه احصار
مرض ولا خوف القول في تاويل قوله فما استيسر.

من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثه ايام في الحج

يعنى جل ثناوه بذلك فعليه ما استيسر من الهدى يهديه جزا
لاستمتاعه باحلاله من احرامه الذى حل منه حين عاد للتقاء حجته
فان لم يجد هديا فعليه صيام ثلاثه ايام في الحج وسبعه ايام اذا رجع
الى اهله. ثم اختلف اهل التاويل في الثلاثه الايام التى
اوجب الله عليه صومهن في الحج اى ايام الحج من

ذكر من قال ذلك

حدثنى الحسين بن يحيى
محمد الزارع قال حدثنا حسن الاسود قال حدثنا حفص بن محمد عن ابيه عن
عايشه صيام ثلاثه ايام في الحج قال قبل التروية يوما ويوم التروية

ويوم عرفة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا اسحق بن منصور
عن ابن ابي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه قال
الصيام للمتمتع ما بين احرامه الى يوم عرفة • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا سلمة عن ابن اسحق عن نافع عن ابن عمر في قوله فصيام ثلاثة
ايام في الحج قال يوم قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة واداؤه
صيامهن صيامهن ايام منى • حدثني الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا حميد
ابن الاسود عن مسلم بن عروة عن عروة قال المتمتع يصوم يوم التروية
يوما ويوم التروية ويوم عرفة • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد
ابن جعفر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله فمن لم يجد فصيام
ثلاثة ايام في الحج قال آخرهن يوم عرفة • وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر عن شعبة قال سألت الحكم عن صوم ثلاثة ايام في الحج قال
آخرهن يوم عرفة • حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة
قال سألت الحكم عن صوم ثلاثة ايام في الحج قال يصوم قبل التروية يوما
ويوم التروية ويوم عرفة • حدثني عبد بن اسمعيل الهاشمي قال حدثنا
عبد الله بن نمير عن الاعمش عن ابراهيم فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام انه
قال اخرهن يوم عرفة • حدثنا ابو كريب قال حدثنا مسلم قال اخبرنا
ابو بشر عن سعيد بن جبير انه قال في المتمتع اذا لم يجد الهدي صام
يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة • حدثنا ابن حميد قال
حدثنا حكام وعمرو عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال
يصوم المتمتع الثلاثة الايام لمتعته في العشر الى يوم عرفة قال
وسمعت مجاهدا وطاوسا يقولون اذا اصابهن في اشهر الحج اجزاه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وعمرو عن عنبسة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قال صوم ثلاثة ايام للمتمتع اذا لم يجد ما يهدي يصوم في العشر

الى يوم عرفة متى صام اجزاه قال صام الرجل فى شوال او فى القعدة
اجزاه • حدثنى محمد عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا سفين بكر عن
الاوزاعى قال حدثنى يعقوب بن عطاء بن ابى رباح كان يقول
من استطاع ان يصوم ثمانين فما بين اول يوم من ذى الحجة الى يوم عرفة
فليصم • حدثنى يعقوب قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن
فى قوله فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال اخرها يوم عرفة • حدثنى يعقوب
قال حدثنا ابن علية عن داود وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا داود عن عامر فى هذه الآية فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال
قبل يوم التروية بيوم او يوم التروية ويوم عرفة • حدثنى محمد بن عمرو
قال وحدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد
فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام اخرهن يوم عرفة من ذى الحجة • حدثنى
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا سفين سئل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد
مثله • حدثنا بشر قال حدثنا مرثد بن ذبيع قال حدثنا سعيد عن
قتادة قوله فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام فى الحج كان يقال عرفة
وما قبلها يومين من العشر • حدثنى موسى بن هرون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدى فمن لم يجد فصيام
ثلاثة ايام فى الحج قال قال اخرها يوم عرفة • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفين عن عطاء فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال
اخرها يوم عرفة • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا اسرائيل عن سالم عن
سعيد بن جبير فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال اخرها يوم عرفة حدثت
عن عمار الحسن قال حدثنا ابن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع فى قوله
فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال عرفة وما قبلها من العشر • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا حكم عن منصور عن مجاهد وابراهيم قالا صيام ثلاثة

ايام فى العشر فى الحج احرمن عرفه • حدثنا ابن المثنى قال احدثنا
محمد بن جعفر قال احدثنا شعبه عن يزيد بن جريرقال سالت طاوسا عن
صيام ثلاثة ايام فى الحج قال احرمن يوم عرفه • حدثنى محمد بن سعد قال
حدثنى ابى قال احدثنى عمى قال حدثنى ابى عن ابيه عن ابن عباس قوله
فمن تمتع بالعمرة الى الحج الى وسعه اذا رجع وهذا على المتمتع بالعمرة
اذا لم يجد هديا فعليه صيام ثلاثة ايام فى الحج قبل يوم عرفه • فان
كان يوم عرفه الثالث قدم صومه وسعه اذا رجع الى اهله
حدثنى احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا زياد بن المنذر
عن ابى جعفر فصيام ثلاثة ايام فى الحج قال احرمها يوم عرفة •
وقال احرون بل احرمن انقضا ايام منا •

ذكر من قال ذلك حدثنى على بن سهل قال
حدثنا مؤمل عن سفيان عن محمد عن ابيه ان علياكان يقول فمن فاته
صيام ثلاثة ايام فى الحج صامهن ايام التشريق • حدثنى احمد بن عبد
الرحمن ابن اخى ابن وهب قال حدثنى عمى عبد الله بن وهب قال حدثنى
يونس عن الزهرى عن عروة عن الزبير قال قالت عائشة يصوم المتمتع
الذى يفوته الصيام ايام منى • حدثنى يعقوب قال حدثنا ابن علية
قال حدثنا ايوب عن نافع قال قال ابن عمر من فاته صيام الثلاثة الايام
فى الحج فليصم ايام التشريق فانهن من الحج • حدثنى يونس بن عبد
الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنى عمر بن محمد ان نافعا حدثه ان
عبد الله بن عمر قال من اعتمر فى اشهر الحج فلم يكن معه هدى ولم يصم الثلاثة
الايام قبل ان يوم التشريق فليصم ايام منى حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه قال سمعت عبد الله بن عيسى بن ابى
ليلى يحدث عن الزهرى عن عروة عن عائشة وعن سئل عن عبد الله بن

عمر انهما قالا لم يرخص في ايام التشريق الا ان يصمن الا لمن لم يجد هديا
حدثنا ابن ابي قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا مسلم عن عبد الله
عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم يصم الثلاثة الايام قبل النحر صام ايام
التشريق قالها من ايام الحج وذكر هشام ايضا عن عائشة ۞ حدثنا
المثنى قال حدثنا حجاج قال حدثنا حماد عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة في هذه الاية فصيام ثلاثة ايام في الحج قال هي ايام التشريق
حدثنا ابن وديع قال حدثنا ابي عن يونس بن ابي اسحق عن موسى عن
ابن عمر قال لا يصوم يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة ۞ قال
وقال عبيد بن عمير يصوم ايام التشريق ۞ وعلة من قال آخر الثلاثة
الايام التي اوجب الله صومهن على من لم يجد الهدي من المتمتعين صوم
عرفات الله جل ثناؤه اوجب صومهن في الحج بقوله فصيام ثلاثة
ايام في الحج قالوا اذا انقضى يوم عرفة فقد انقضى الحج لان يوم النحر
يوم احلال من الاحرام قالوا وقد اجمع الجميع انه غير جايز له
صوم يوم النحر قالوا فاذا لم يكن اجماعهم على ان ذلك غير جايز من اجل
انه ليس من ايام الحج فايام التشريق هن احرى الا يكون من ايام الحج لان
ايام الحج متى انقضت من سنة فلن تعود الى سنة اخرى بعدها اولون
اجماعهم على ان ذلك له غير جايز من اجل انه يوم عيد فايام التشريق
التي بعده في معناه لانها ايام عيد وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن صومهن كما نهى عن صوم يوم النحر قالوا واذا لم يكن فوت
صومهن بمضي يوم عرفة لم يكن الصيام هن في الحج سبيل لان الله جل ثناؤه
شرط صومهن في الحج فلن يجزي عنه الا الهدي الذي فرضه الله عليه
لمتعته وعلة من قال آخر الايام الثلاثة التي ذكرنا الله عز
وجل في كتابه انها ايام منا ان الله اوجب على المتمتع ما

اسير من الهدى ثم الصيام ان لم يجد الهدى سبيلا • قالوا وانما
يجب عليه بحسب ما يرى المتعة يوم النحر لو كان له واحدا قبل ذلك قالوا
فاذا كان ذلك كذلك فانما رخص له في الصوم يوم يلزمه
نحر الهدى فلا حد اليه سبيلا • قالوا والوقت الذي يلزمه فيه نحر
الهدى يوم النحر الايام التي بعد من ايام النحر فاما قبل ذلك فلم
يكن عليه نحر قالوا واذا كان للنحر لم يكن له لازما قبل ذلك وانما
لزمه يوم النحر فانما لزمه الصوم يوم النحر وذلك حين عدم الهدى
فلم يكن موجب عليه الصوم قالوا واذا كان ذلك فالصوم انما
يلزمه اوله في اليوم الذي يلي يوم النحر وذلك ان النحر انما كان لزمه
من بعد طلوع الفجر ومن ذلك الوقت اذا لم يجد يلزمه الصوم
قالوا واذا اطلع فجر يوم ولم يلزمه صومه قبل ذلك كان الصوم لا يلزمه
في بعض نهار يوم فيه واجب علم ان الواجب عليه من الصوم من اليوم
الذي يليه الى انقضاء الايام الثلاثة بعد يوم النحر من ايام التشريق
قالوا ولا معنى لقول القائل ان ايام منى ليست من ايام الحج لان
من يمسك عن الرمي والوقوف على عمل الحج كما يمسك عن ذلك من اعمال
الحج في الايام قبلها • قالوا هذا مع شهادة الخبر الذي حدثني به محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا يحيى بن سلام ان سعيد حدثه
عن ابن ابي ليلى عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتمتع اذا لم يجد الهدى ولم يصم حتى
فاته ايام العشر ان يصوم ايام التشريق فهذا لصحة ما قلنا في ذلك
من القول وخطا قول من خالف قولنا فيه • حدثني يعقوب قال
حدثنا هشيم عن سيار وحصين عن الزهري قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة بن قيس فاذا في ايام التشريق

فقال ان هذه ايام اكل وشرب وذكر الله الا من كان عليه صوم من
هدى ٭ واختلف اهل العلم في اول الوقت الذي يجب على المتمتع
الاستمرار في صوم الايام الثلاثة التي قال الله عز وجل فمن لم يجد
فصيام ثلاثة ايام في الحج والوقت الذي يحول له صومهن وان لم يكن
واجبا عليه فيه صومهن فقال بعضهم لا بد ان يصومهن من
اول اشهر الحج ٭ ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وهرون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وطاوس انهما كانا يقولان اذا صامهن في اشهر الحج اجزاه قال
وقال مجاهد اذا لم يجد المتمتع ما يهدي فانه يصوم في العشر الى يوم
عرفة متى ما صام اجزاه فان صام الرجل في شوال او ذي القعدة اجزاه
حدثني احمد بن المغيرة قال حدثنا محمد بن مسلم الطايفي عن عبد الله بن
ابي نجيح عن مجاهد قال من صام يوما في شوال ويوما في ذي القعدة ويوما
في ذي الحجة اجزاه عشة من صوم التمتع ٭ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا شريك عن ليث عن مجاهد قال ان شاء صام اول يوم
من شوال ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد في قوله
جل وعز فصيام ثلاثة ايام في الحج قال ان شاء صامها في العشر وان شاء في ذي
القعدة وان شاء في شوال وقال آخرون يصومهن في عشر
ذي الحجة دون غيرها ٭ ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام وهرون عن عنبسة عن ابن ابي نجيح عن
عطا صوم الثلاثة لمتعة في العشر الى يوم عرفة ٭ حدثني محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا شعيب بن بكر عن الاوزاعي قال حدثني
يعقوب بن عطا ان عطا ابن ابي رباح كان يقول من استطاع ان يصومهن
فيما بين اول يوم من عشر ذي الحجة الى يوم عرفة فليصم ٭ حدثنا ابن بشار قال

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال
ولا بأس ان يصوم المتمتع في العشر وهو حلال • حدثنا احمد بن اسحق
قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا ابن شهاب عن ابن جريج عن ابي جعفر
قال لا يصام الا في العشر • حدثني احمد بن حازم قال حدثنا ابو
نعيم قال حدثنا الربيع عن عطاء انه كان يقول في صيام ثلاثة ايام في الحج
قال في تسع من ذي الحجة ايتهما شئت من ساعة من قبل ذلك في شوال
او في ذي القعدة فهو يسر له من لم يصم • وقال احزون
له ان يصومهن قبل الاحرام بالحج ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا ايوب عن عكرمة قال اذا
خشي لا يدرك الصوم بمكة صام بالطريق يوما او يومين • حدثنا احمد بن
اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال
لا بأس ان يصوم الثلاثة الايام في المتعة وانت حلال • وقال
احزون لا يجوز له ان يصومهن الا بعد ان يحرم بالحج ن
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن مسارد قال حدثنا ابن
مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا يصومن
الا وهو حرام حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابراهيم بن اسمعيل بن نصر عن ابن
ابي حسنة عن داود بن حصين عن علمائهم عن ابن عباس انه قال الصيام
للمتمتع ما بين احرامه الى يوم عرفة • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا يجزيه
صوم ثلاثة ايام وهو متمتع الا ان يحرم وقال مجاهد يجزيه اذا صام في ذي
العقدة والصواب من القول في ذلك عندي ان للمتمتع ان يصوم
الايام الثلاثة التي اوجب الله عليه صومهن لشعته اذا لم يجد ما
استيسر من الهدي من اول احرامه بالحج بعد قضاء عمرته واستمتاعه

بالاحلال الى الحج الى انقضاء اخر عمل الحج وذلك انقضاء ايام منى سوى
يوم النحر فانه عرضا بر له صومه اشترا صومهن قبله او ترك صومهن فاخر
حتى انقضا يوم عرفه • وانما قلنا له صوم اخر ايام التشريق لما
ذكرنا من العلة لما يلزمه ذلك قبل • فان صامهن قبل احرامه بالحج فانه غير
يجزي صومه ذلك من الواجب عليه من الصوم الذي فرضه الله عليه
لمتعته وذلك ان الله جل وعز انما اوجب الصوم على من لم يجد هديا
ممن استمتع بعمرته الى الحج فالمعتمر قبل احلاله من عمرته وقبل دخوله
في الحج غير مستحق اسم متمتع بعمرته الى الحج وانما يقال له قبل احرامه متمتع
معتمر حتى يدخل بعد احلاله في الحج قبل شخوصه عن مكة فاذا دخل في الحج
بحرمانه بعد قضاء عمرته في اشهر الحج ومقامه بمكة بعد قضاء عمرته حلالا
حتى حج من عامه سمي متمتعا فاذا استحق اسم متمتع لزمه الهدي وحينئذ
يكون له الصوم بعدمه الهدي ان عدمه فلم يجد فاما ان صامه قبل
دخوله في الحج وان كان من بعد الحج فانما هو رجل صام صوما ينوي به
قضاء عما عسى ان يلزمه او لا يلزمه فسبيله سبيل رجل معسر صام ثلاثة
ايام سوى يوم النحر فان عن لمعسر يريد ان يحلف بها ويحنث فيها وذلك
مما لا يحتاج خلاف من الجميع انه غير مجزي من كفارة ان حلف بها بعد الصوم
فحنث فكان ظن ظان ان صوم المعتمر بعد احلاله من عمرته او قبله وقبل
دخوله في الحج يجزي عنه من الصوم الذي اوجبه الله عليه ان يتمتع
بعمرته الى الحج نظير ما اجزا الحالف يمينا ذاكرا قبل حنثه فيها بعد
حلفه بها فقد ظن خطأ لان الله جل ثناؤه جعل لليمين بحللا من غير
تكفير فالفاعل فيها قبل الحنث فيما ما يفعله الملغز بعد حنثه فيها محلل
غير مكفر واليمين اذا صام قبل حنثه صام نظيرا لما نظر اليه يلزمه
ولا يلزمه وصوم المكفر عن قتل صيد بعد قتله وهو محرم قبل قتله وعن تطيب

Copyright Hathi Trust

قبل بطيبه ومن اى ما قلنا فى ذلك ممن زعم ان للمعتمر الصوم قبل احرامه
بالحج قيل له ما قلت ممن قدم من المحرمين عن الواجب على من رمى
الجمرات ايام منى يوم عرفه وهو سوى ترك رمى الجمرات ثم اقام بمنا ايام
منى حتى انقضت تاركا رمى الجمرات هل يجزيه تكفيره ذلك عن الواجب
عليه فى تركه ما ترك من ذلك فان زعم ان ذلك يجزيه سئل عن مثل
ذلك فى جميع مناسك الحج التى اوجبها الله فى بصنعه على المحرم ادى ما علم
كفاه فان سوى بين جميع ذلك فاد قوله وسئل عن بطء ذلك
فى العارم قبل ان يجامع فى شهر رمضان وهو مقيم صحيح اداه قبل دخول
الشهر ام دخل الشهر فعل ما كان عازما عليه هل يجزيه كفارته التى
كفر عن الواجب من وطيه ذلك • وكذلك نسئل عمن اراد ان يطاهر من
امرأته فان قاد قوله فى ذلك حرج من قول جمع الامة وان اباحنا من ذلك
سئل الفرق بين ذلك منه وبين الصائم لمتعته قبل تمتعه وقبل احرامه
بالحج ممن عكس عليه القول فى ذلك فان يقول فى احدهما قولا الا الزم فى
الاخر مثله القول فى تاويل قوله وسبعة اذا رجعتم •
يعنى جل ثناؤه بذلك لمن لم يجد ما استيسر من الهدى فعليه صيام ثلاثة
ايام فى حجه وصيام سبعة ايام اذا رجع الى اهله ومصره فان قال
لنا قائل او ما يجب صوم السبعة الايام بعد الايام الثلاثة التى يصومهن
فى الحج الا بعد رجوعه الى مصره واهله • قيل بلى قد وجب عليه
صوم الايام العشر بعدم ما استيسر من الهدى لمتعته ولان الله تعالى
ذكره رافه منه بعباده رخص لمن اوجب ذلك عليه ان يوخر صوم الايام
السبعة الى رجوعه الى منزله يسر امنه عليه فارخص للمسافر والمريض
فى شهر رمضان الافطار وقضاء عدة ما افطر من الايام من ايام اخر
ولو تحمل المتمتع صيام الايام السبعة فى سفره قبل رجوعه الى وطنه او صامهن

ممده كان مودنا ما عليه من فرض الصوم في ذلك وكان بمنزله الصائم
سهر رمضان في سفر او مرضه مختار العسر على اليسر وبالذي قلنا
في ذلك قالت علماء الامة • ذكر بعض من قال ذلك
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن منصور
عن مجاهد وسعيد اذا رجعتم فالرجعة ان شاء صامها في الطريق
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي
نجيح عن مجاهد وسعيد اذا رجعتم قالا هي رجعة ان شاء صامها في الطريق
وان شاء صامها اذا رجع الى اهله • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حكام عن عمرو عن منصور عن مجاهد بنحوه • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن منصور وسعيد اذا رجعتم قال ان
شاء صامها في الطريق وانما هي رجعة • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا شريك عن منصور عن مجاهد قال ان شئت صمت السبعة في
الطريق وان شئت اذا رجعت الى اهلك • حدثنا ابن وكيع قال حدثنا
ابي عن قطر عن عطاء قال يصوم السبعة اذا رجع الى اهله احب الي حدثنا
ابن حميد • قال حدثنا حرير عن منصور عن ابي معشر عن ابراهيم وسعيد اذا رجعتم
قال ان شئت في الطريق وان شئت اذا رجعت الى اهلك • وان قال
وما يدريك على ان معنى قوله وسعيد اذا رجعتم الى اهليكم وامصاركم
دون ان يكون معناه اذا رجعتم من منا الى مكة • قيل اجماع جميع
اهل العلم على ان معناه ما قلنا دون غيره • ذكر بعض من قال ذلك
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن
عطاء في قوله وسعيد اذا رجعتم قال اذا رجعت الى اهلك • حدثنا
بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة وسعيد اذا رجعتم
اذا رجعتم الى امصاركم • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه

عن الربيع مثله ۞ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل
عن سالم عن سعيد بن جبير وسبعة اذا رجعتم قال الى اهلك ۞

القول في تاويل قوله تلك عشرة كاملة ۞

اختلف اهل التاويل في تاويل قوله كاملة فقال بعضهم معنى
ذلك فصيام الثلاثة الايام في الحج والسبعة الايام تعدل ما يرجع الى
اهله عشرة كاملة من الهدى ۞ ذكر من قال ذلك
حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن عباد عن الحسن في قوله تلك
عشرة كاملة قال كاملة من الهدى ۞ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا هشيم عن عباد عن الحسن مثله ۞ وقال
اخرون بل معنى ذلك كملت لكم اجر من اقام على احرامه ولم يحل ولم يتمتع بعمرة
الى حج ۞ وقال اخرون معنى ذلك الامر وان كان مخرجه مخرج
الخبر وانما عنى بقوله تلك عشرة كاملة ملك عشرة ايام فاكملوا صومها
لا تصوموا بعضها لانه فرض عليكم صومها كله ۞ وقال اخرون بل قوله
كاملة توكيد للكلام كما يقول القايل سمعته باذني ورايته بعيني وكما
قال عليهم السقف من فوقهم ولا يكون الخر الا من فوق فاما من موضع اخر
فانما يخور على سبعة الكلام ۞ وقال اخرون انما قال تلك عشرة
كاملة وقد ذكر سبعة وثلاثة لانه انما اخبر انها مجزية وليس بمخبر عن عددها
وقالوا الا ترى ان قوله كاملة انما هو واقية ۞ واولى هذه الاقوال
عندي قول من قال معنى ذلك تلك عشرة كاملة عليكم فرضا اكمالها
وذلك انه جل ثناؤه قال فمن لم يجد الهدى فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج
وسبعة اذا رجعتم ثم قال تلك عشرة ايام عليكم كاملا صومها لتعلموا بالغين
الى الحج فاخرج ذلك مخرج الخبر ومعناه معنى الامر بهما ۞

القول في تاويل قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام

يعني حل بنا وتقوله ذلك اي المتمتع بالعمرة الى الحج لمن لم يكن اهله
حاضري المسجد الحرام كما حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام يعني المتعة انما
لاهل الآفاق ولا تصلح لاهل مكة • حدثني موسى قال حدثنا
عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي انما هذا لاهل الامصار ليكون
عليهم ايسر من ان يحج احدهم مرة ويعتمر اخرى يجمع حجته وعمرته في سنة
واحدة • ثم اختلفا هل التاويل فيمن عنى بقوله لمن لم يكن
اهله حاضري المسجد الحرام بعد اجماع جميعهم على ان اهل الحرم معنيون
بانه لا متعة لهم فقال بعضهم عنى بذلك اهل الحرم خاصة دون غيرهم •
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عباس ومجاهد يعني اهل
الحرم • حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن عبد الكريم
عن مجاهد ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال اهل الحرم
حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان
قال بلغنا عن ابن عباس في قوله حاضري المسجد الحرام قال هم اهل الحرم
واجماعه عليه • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال
قتادة ذكر لنا ان ابن عباس كان يقول ما هل مكة الا لا متعة لكم
احلت لاهل الآفاق وحرمت عليكم ايما تقطع احرمكم واديا او قال
تجعل بينه وبين الحرم واديا ثم يهل بعمرة • حدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ان
اهل مكة كانوا يعتمرون ويجرون قبل التروية بايام ثم يحجون
ولا يلون عليهم الهدي ولا الصيام احصر لهم في ذلك لقول الله عز وجل

ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام • حدثني احمد بن حازم قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال اهل الحرم •
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس
عن ابيه قال المتعة للناس الا لاهل مكة من لم يكن اهله من الحرم
وذلك قول الله عز وجل لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام
قال وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاوس • وقال
اخرون عنى بذلك اهل الحرم ومن كان منزله دون المواقيت الى مكة ن
ذكر من قال ذلك • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن
مكحول ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال من كان دون
الميقات • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك باسناده
مثله الا انه قال ما كان دون المواقيت الى مكة • حدثنا الحسن
بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن عطاء قال من كان اهله
من دون المواقيت فهو كاهل مكة لا تمتع • وقال اخرون بعضهم
عنى بذلك اهل الحرم ومن قرب منزله منه ن
ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال حدثني ابي
عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري
المسجد الحرام قال عرفة وغرنة والرجيع وضجنان • حدثنا احمد
ابن حازم الغفاري والمثنى قالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن
جريج عن عطاء ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال عرفة ومر
وغرنة وضجنان والرجيع • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن معمر عن الزهري في هذه الاية قال اليوم واليومين
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال سمعت الزهري

يقول من كان اهله على يوم او نحوه تمتع • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ابن جريج عن عطاء انه جعل اهل عرفة
من اهل مكة في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام قال
اهل مكة وبجد وذي طوى وما يلي ذلك فهو من مكة • واولى الاقوال
في ذلك بالصحة عندنا قول من قال ان حاضري المسجد الحرام من هو حوله
ممن بينه وبينه من المسافة ما لا تقصر اليه الصلاة لان الحاضر الشيء
في كلام العرب هو الشاهد له بنفسه • واذا كان ذلك كذلك وكان
لا يستحق ان يسمى غائبا الا من كان مسافرا شاخصا عن وطنه وكان
المسافر لا يكون مسافرا الا بسخوصه عن وطنه الى ما تقصر في مثله
الصلاة وكان من لم يكن كذلك لا يستحق اسم غائب عن وطنه ومنزله
كان كذلك من لم يكن من المسجد الحرام على ما تقصر اليه الصلاة غير مستحق
ان يقال هو من غير حاضريه اذ كان الغائب عنه هو من وصفنا صفته
وانما لم تكن المتعة لمن كان من حاضري المسجد الحرام من اجل ان المتمتع
انما هو الاستمتاع بالاحلال من الاحرام بالعمرة الى الحج مرتفقا في تركه
العود الى المنزل والوطن بالمقام بالحرم حتى ينشئ منه الاحرام بالحج وكان
المعتمر متى قضى عمرته في اشهر الحج لم ينصرف الى وطنه او شخص من الحرم
الى ما تقصر فيه الصلاة لم يخرج من عامه ذلك بطل ان يكون مستمتعا
لانه لم يستمتع بالمرفق الذي جعل للمستمتع من ترك العود الى الميقات
والرجوع الى الوطن بالمقام في الحرم وكان المكي وهو حاضر المسجد الحرام
لان هو لم يزل في ذلك من اجل انه متى قضى عمرته اقام في وطنه بالحرم
فهو عن مرتفق بشيء مما يرتفق من لم يكن اهله من حاضري المسجد الحرام
فيكون مستمتعا بالاحلال من عمرته الى الحج •

القول في تاويل قوله واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب

يعني بذلك جل اسمه واتقوا الله بطاعته فيما امركم من فرائضه وحدوده
واحذروا ان تعدوا في ذلك او تتخاونوا ما بين لكم في مناسككم
فتستحلوا ما حرم عليكم واعلموا فيتقوا انه تعالى ذكره سريع
عقابه لمن عاقبه على من انتهك من محارمه وركب من معاصيه ٥

القول في تاويل قوله الحج اشهر معلومات

يعني جل ثناؤه بذلك وقت الحج اشهر معلومات فالاشهر رفعات
بالحج وان كن له وقتا لاصفته ونعتا اذ لم تكن محصورات بتعريف ما صابه
الالف معرفة او معهود فصار الرفع فيهن لرفع في قول العرب في نظائر ذلك
من المحل المسلوب حانب والكفار حانب برفع الحانب الذي لم يكن محصورا
على حد معروف ٥ ولو قيل حانب ارضهم او بلادهم لكان النصب
مع الالف واللام ثم اختلف اهل التاويل في تاويل قوله الحج اشهر معلومات
فقال بعضهم يعني بالاشهر المعلومات سوالا وذا القعدة وعشر
ذي الحجة ذكر من قال ذلك ٥ حدثنا احمد بن
اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن ابي اسحق عن ابي الاحوص
عن عبد الله قوله الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة
وعشر ذي الحجة ٥ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان
وشريك عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس مثله ٥ حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حصين عن مجاهد
عن ابن عباس مثله ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابراهيم بن اسمعيل بن
ابي حبيبة السلمي قال حدثنا ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن داود بن حصين
عن عكرمة عن ابن عباس انه قال الاشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر
ذي الحجة ٥ حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي
ابن ابي طلحة عن ابن عباس قوله الحج اشهر معلومات وهن شوال وذو القعدة

وعشر ذي الحجة حلال الله سبحانه للحج وسائر الشهور للعمرة ولا يصلح ان
يحرم احد بالحج الا في اشهر الحج والعمرة يحرم بها في كل شهر • حدثني المثنى
قال حدثنا الحماني قال حدثنا سريك عن ابي اسحق عن الضحاك عن ابن عباس
قوله الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة
حدثنا محمد بشار قال حدثنا عبد الرحمن وابو عامر قال حدثنا سفيان
وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن المغيرة
عن ابرهيم مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا ابو عوانة عن معمر عن ابرهيم والشعبي مثله • حدثنا احمد بن اسحق
قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان واسرائيل عن معمر عن ابرهيم مثله •
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن طارق عن عامر
مثله • حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي مثله
حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
مثله • حدثني القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس واخبرنا مغيرة عن ابرهيم والشعبي
واخبرنا يونس عن الحسن واخبرنا حوشب عن الضحاك واخبرنا ابن جريج
عن عطاء وطاهر مثله • حدثنا محمد المثنى قال حدثنا ابو الوليد
قال حدثنا حماد عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال شوال وذو القعدة و
القعدة وعشر من ذي الحجة في الحج اشهر معلومات • حدثني احمد بن
حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا درقا عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر قال الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة
حدثنا احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا حسين بن عقيل
عن الضحاك قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا حسن بن عمر الحراساني

قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول فذكر مثله • وقال
احرون كل يعني بذلك شوالا وذا القعدة وذا الحجة كله ••
وذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج قال قلت لنافع كان عبد الله يسمي اشهر
الحج قال نعم شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريج قال قلت لنافع اسمعت ابن عمر يسمي اشهر
الحج قال نعم كان يسمي شوالا وذا القعدة وذا الحجة • حدثنا احمد بن
اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن ابرهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن ابن عمر قال شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا ابن
بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطا الحج اشهر
معلومات قال عطا هي شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثت عن
عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله • حدثنا بشر
قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله الحج اشهر معلومات
اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة وربما قال وعشر من
ذي الحجة • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله الحج اشهر معلومات قال
شوال وذو القعدة وذو الحجة • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن طاوس عن ابيه مثله • حدثني المثنى
قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة • فان قال
لنا قائل وما وجه قول قائل هذه المقالة وقد علمت ان عمل الحج لا
يعمل بعد مضي ايام منى وقيل ان معنى ذلك عند الذي توهمته وانما
عنوا بهن انهن اشهر يلزم اسم كوامل ابن اشهر الحج لا اشهر العمر وان

اشهر الحج سوال من من شهور السنة وبما دل على ان ذلك معا
في قبلهم ذلك ما حدثني يعقوب بن ابرهيم قال احمد ابن علية قال
اخبرنا ايوب عن نافع قال قال ابن عمر ان يصلوا من الحج والعمرة فيجعلوا
العمرة في غير اشهر الحج اتم لحجهم واتم لعمرتهم • حدثنا نصر بن علي الجهضمي
قال اخبرني ابي قال احمد شعبة قال ما لقيني ايوب قط الا قال ما
لقيت ايوب السختياني مثل حديث قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
قال قلت لعبد الله امرأة مشت وحجت وعهدها ان تحج افتجعل مع حجها
عمرة فقال ما ارى هو لا الاشهر الا التي قال الله تعالى
لها ايوب ومن عنده مثل هذا الحديث • حدثنا قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب انه سال عبد الله • حدثني يعقوب قال احمد بن مسلم عن
ابن عون قال سمعت القاسم بن محمد يقول ان العمرة في اشهر الحج اتم تمامه
قال فقيل له العمرة في المحرم قال كانوا يرونها تامة • حدثنا
عبد الحميد بن ابان قال اخبرنا اسحق بن يوسف عن ابن عون قال سالت
القاسم بن محمد عن العمرة في اشهر الحج قال كانوا لا يرونها تامة • حدثنا
ابن سنان الواسطي قال اخبرنا اسحق عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين
انه كان يستحب العمرة في المحرم قال يكون في غير اشهر الحج • حدثنا ابن
سنان قال حدثنا اسحق ابن عون عن محمد بن سيرين قال قال ابن عمر للمحلم
ابن الاعرج وعمره ان اطعتني لسطرت حتى اذا اهللت المحرم خرجت الى
ذات عرق فاهللت منها بعمرة • حدثنا المثنى قال احمد وهب بن جرير
قال حدثنا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت ابن عمر سئل لم لا اعتمر في عشر
ذي الحجة احب الي من ان اعتمر في العشرين • حدثنا ابن سنان قال
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب
قال سالت ابن مسعود عن امرأة مشت ان تحج مع حمها عمرة فقال

Copyright Qalam Sang

اسمع الله لمن قول الحج اشهر معلومات ما اراها الا اشهر الحج
حدثني احمد بن المقدام قال حدثنا حرم القطيعي قال سمعت محمد بن
سيرين يقول ما احد من اهل العلم شك ان عمرة في غير اشهر
الحج افضل من عمرة في اشهر الحج ٭ وبما يدل ذلك مما يطول باستيعاب
دل الكتاب مما يدل على ان معنى مثل من قال وقت الحج ثلاثة اشهر
كوامل انها من غير شهور العمرة وانها شهور لعمل الحج دون عمل العمرة
وان عمل الحج انما يعمل في بعضهن لا في جميعهن ٭ واما الذين قالوا
تأويل ذلك شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة فانهم قالوا انما
نصر الله جل ثناؤه بقوله الحج اشهر معلومات الى تعريف
خلقه ميقات حجهم لا الخبر عن وقت العمرة قالوا فاما العمرة فان
اسمها كلها وقت لها لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها اعتمر في بعض شهور الحج ثم لم يبلغ عنه خلاف ذلك خبر قالوا
فلما كان ذلك كذلك وكان عمل الحج ينقضي وقته بانقضاء العاشر
من ايام منى الحجة علم ان معنى قوله الحج اشهر معلومات انما
هو ميقات الحج شهران وبعض الثالث ٭ والصواب من القول في
ذلك عندنا قول من قال ان معنى ذلك الحج شهران وعشر من الثالث
لان ذلك من الله خبر عن ميقات الحج ولا عمل للحج يعمل بعد انقضاء
ايام منى فمعلوم انه لم يعن بذلك جميع الشهر الثالث واذ لم يكن
معنيا به جميعه صح قول من قال وعشر ذي الحجة ٭ فان قال
فاين الدليل قيل الحج اشهر معلومات وهو شهران وبعض الثالث
قيل ان العرب لا تمنع خاصة في الاوقات من استعمال مثل ذلك
يقول له اليوم يومان منذ لم ان وانما يعني بذلك يومنا وبعض
آخر ٭ وكما قال جل ثناؤه من تعجل في يومين فلا اثم عليه وانما تعجل في يوم

ونصف • وقد يفعل الفاعل منهم الفعل في الساعة ثم يحجه عاما
عما السنة والشهر معروف ورئه العام وابنيته اليوم وهو لا
يريد بذلك ان فعله احد من اول الوقت الذي ذكره الى آخره ولكنه
يعني انه فعله اذ ذاك وفي ذلك للسائلين فلذلك قال الحج اشهر والمراد
منه الحج شهران وبعض آخر • معنى الآية اذا ميقات محكم اهلها
الناس شهران وبعض الثالث وهو شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة

القول في تاويل قوله فمن فرض فيهن الحج ○

يعني بقوله جل ثناؤه فمن فرض فيهن الحج فمن اوجب الحج على نفسه والزم مها
اياه فيهن يعني في الاشهر المعلومات التي سماها وانجابه
اياه بحمل نفسه العزم على عمل جميع ما اوجب الله على الحاج عمله وترك
جميع ما امره الله بتركه • وقد اختلف اهل التاويل في المعنى الذي
يكون به الرجل فارضا الحج بعد اجماع جميعهم على ان معنى الفرض الايجاب
والالزام فقال بعضهم فرض الحج الاهلال ○ ب

ذكر من قال ذلك حدثنا احمد بن يحيى قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا ورقا المراي عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر قوله فمن فرض فيهن الحج قال من اهل بالحج • حدثنا ابن وكيع قال
حدثنا ابي وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال الاهلال • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا مهران وحدثنا عمار قال حدثنا سلمة جميعا عن سفيان الثوري
فمن فرض فيهن الحج قال قال الفريضة الاحرام والاحرام الاهلال • حدثني
المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا شريك عن ابراهيم يعني ابن مهاجر
عن مجاهد فمن فرض فيهن الحج قال الفريضة التلبية • حدثنا احمد
ابن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ورقا عن عبد الله بن دينار عن ابن

عمر ممن فرض فمن ايحج قال لا اعلم ۞ حدثني احمد حادم قال حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابرهيم قال الفرض التلبية ورخص
ان شاء ما لم يحرم ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ممن فرض فمن ايحج قال الفرض الاهلال
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس
عن ابيه ممن فرض فمن ايحج قال التلبية ۞ حدثنا ابرهيم بن عبد الله
ابن مسلم قال حدثنا ابو عمر الصدني قال اخبرنا حماد بن سلمة عن حبيب
ابن حبيب قال سالت القسم بن محمد عمر فرض فمن ايحج قال اذا اغتسلت
ولبست ثوبيك وليبت فقد فرضت ايحج ۞ وقال
لا يكون فرض ايحج الا باحرام به ذكر من قال ذلك
حدثني المثنى قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
ممن فرض فمن ايحج يقول من احرم بحج او عمرة ۞ حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن ۞ وحدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد وحدثني المثنى قال
حدثنا ابو نعيم قالوا جميعا حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابرهيم ممن فرض فمن
ايحج قال من احرم واللفظ لحديث ابن بشار ۞ حدثنا احمد قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا شريك والحسن بن صالح عن ليث عن عطاء قال الفرض
الاحرام ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
مجالد عن عطاء وبعض اشياخنا عن الحسن في قوله ممن فرض فمن
ايحج قالا فرض ايحج الاحرام ۞ حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال
حدثنا سعيد عن قتادة ممن فرض فمن ايحج ممرا عدا الاحرام ۞ حدثنا
احمد بن حادم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا حسين بن عقيل عن الضحاك
عن ابن عباس قال الفرض الاحرام ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا حسين عن عقيل الخراساني قال سمعت الضحاك

اس مراحم يقول فذكر مثله • حدثنا الحسن بن علي قال اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا الثوري قال اخبرني الذي عن ابيهم عن فرض فيهن
الحج قال من احرم • وهذا القول الثاني يحتمل ان يكون معنى ما
قلنا من ان يكون الاحرام كان عندنا قبله الايجاب بالحرم ويحتمل ان
يكون كان عنده بالحرم والله اعلم فاما بطلان القول الاخر
وانما قلنا ان فرض الحج الاحرام لاجماع الجميع على ذلك وقلنا
ان الاحرام موجبات الرجل ما يلزم المحرم ان يوجبه على نفسه على ما
وصفنا انفا لانه لا يحلو القول في ذلك من احد امور ثلاثة اما
ان يكون الرجل غير محرم الا بالتلبية وفعل جميع ما يجب على الموجب الاحرام
على نفسه فعله • فان يكن ذلك كذلك فقد يجب ان لا يكون محرما
الا بالتجرد للاحرام وان يكون من لم يكن له مجردا فهو محرم وفي اجماع
الجميع على انه قد يكون محرما وان لم يكن متجردا من ثيابه بالحامه الاحرام
ما يدل على انه قد يكون محرما وان لم يلب اذ كانت التلبية بعض
مشاعر الاحرام كما التجرد له بعض مشاعره وفي اجماعهم على انه قد يكون
محرما بترك بعض مشاعر حجه ما يدل على ان حكم غيره من مشاعره حكمه
او يكون ادنى فساد هذا القول فقد يكون محرما وان لم يلب ولم يتجرد
ولم يعزم الحرم الذي وصفنا وفي اجماع الجميع على انه لا يكون محرما
من لم يعزم على الاحرام ويوجبه على نفسه اذا كان من اهل التكلف ما
يبين عن فساد هذا القول •• واما فساد هذا الوجهان فبينه
صحة الوجه الثالث وهو ان الرجل قد يكون محرما بايجابه الاحرام
بعزمه على سبيل ما بينا وان لم يظهر ذلك بالتجرد والتلبية وضيع
بعض ما عليه عمله من مناسكه واذا صح ذلك صح ما قلنا من ان
فرض الحج هو ما مر ايجابه بالعزم على نفسه محرما بينا قبله ••

القول في تاويل قوله فلا رفث

اختلف اهل التاويل في معنى الرفث في هذا الموضع فقال بعضهم هو الافحاش للمراة في الكلام • وذلك هو ان يقول اذا حللنا فعلت بك كذا لا يكني عنه •

حدثني احمد بن حماد الدولابي قال ويونس قال احمد سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قال سالت ابن عباس عن الرفث قول الله فلا رفث ولا فسوق قال هو التعريض بالجماع وهي المراة من كلام العرب وهو ادنى الرفث • حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن روح بن القسم عن ابن طاوس عن ابيه في قوله فلا رفث قال الرفث المراة التعريض للنساء بالجماع • حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف قال حدثني زياد بن حصين قال حدثني ابو حصين قيس قال اصعدت مع ابن عباس بي الحاج وكنت حللا له فلما كان بعد ما احرمنا قال ابن عباس ما احدث بوب بغير محفل بلوبه وهو محرم وتقول

ومن ممشين بنا هميسا • ان تصدق الطير ننك لميسا •

قال فقلت اترفث وانت محرم قال انما الرفث ما قيل عند النساء • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن رجل عن ابي العالية الرياحي عن ابن عباس انه كان يحدو وهو محرم وهو يقول

ومن ممشين بنا هميسا • ان تصدق الطير ننك لميسا •

قال قلت تكلم بالرفث وانت محرم قال انما الرفث ما قيل عند النساء حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان نافعا اخبره ان عبد الله ابن عمر كان يقول الرفث اتيان النساء والتكلم بذلك الرجال والنساء اذا ذكروا ذلك بافواههم • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن

محمد بن القرظي مثله • حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا ابن جريج قال قلت لعطا ايحل للمحرم ان يقول لامراته اذا حللت
اصبتك قال لا ذاك الرفث قال وقال عطا الرفث ما دون
الجماع حدثنا ابن بشار قال حدثني محمد بن جعفر قال اخبرنا ابن جريج قال
قال عطا الرفث الجماع وما دونه من قول الفحش • حدثنا ابو
كريب قال حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج قال قلت لعطا قول الرجل
لامراته اذا حللت اصبتك قال ذلك الرفث حدثنا ابن حميد قال
حدثنا جرير عن الاعمش عن زياد بن حصين عن ابي العالية قال
كنت امشي مع ابن عباس وهو محرم وهو يرتجز وهو يقول •
• ومن تمسين بنا همسيا • ان نصدق الطير ننك لميسا •
قال قلت اترفث يا ابن عباس وانت محرم قال انما الرفث ما روجع
به النساء • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا سفيان ويحيى سعيد
عن ابن جريج قال اخبرني ابن الزبير الثاني وعطا انه سمع طاوسا قال
سمعت ابن الزبير يقول لا يحل للمحرم الاعرابة فذكرته لابن عباس فقال
صدق فقلت لابن عباس وما الاعراب قال التعريض • حدثنا عمرو
ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني الحسن بن مسلم
عن طاوس انه كان يقول لا يحل للمحرم الا اعرابة قال لطاوس والاعرابة
ان يقول وهو محرم اذا حللت اصبتك • حدثني احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا قيس عن زياد بن حصين عن ابي العالية
قال لا يكون رفث الا ما واجهت به النساء • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد
عن طاوس قال كانوا يرهبون الاعرابة يعني التعريض بالجماع وهو
محرم • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن

عن ابن طاوس انه سمع اباه انه كان يقول لا تخل الاعرابه والاعرابه
التعريض • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا سفيان بن عيينه عن ابن طاوس
عن ابيه قال سألت ابن عباس عن قول الله فلا رفث قال ان الرفث
الذي ذكر هنا الجماع بالرفث الذي ذكر احل لكم ليله الصيام الرفث
الى نسائكم • ومن الرفث التعريض بذكر الجماع وهي الاعرابه في كلام
العرب • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو معاويه قال حدثنا ابن
جريج عن عطا انه كره التعريب للمحرم • حدثنا عمرو قال حدثنا ابو عاصم
عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس ان اباه كان يقول
الرفث الاعرابه فاذا كان من شان النساء الاعرابه الافصاح
بالجماع • حدثنا عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثني
الحسن بن مسلم انه سمع طاوسا يقول لا تجل للمحرم الاعرابه •
حدثني علي بن داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاويه عن علي بن ابي
طلحه عن ابن عباس فلا رفث قال الرفث عشيان النساء والقبل والغمز
وان تعرض لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن مجاهد قال
كان ابن عمر يقول للحادي لا تعرض بذكر النساء • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس قال الرفث في الصيام الجماع والرفث في الحج الاعرابه
وكان يقول الدخول والمسيس الجماع • وقال ابو عبيده الرفث
الرفث في هذا الموضع الجماع نفسه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا عثمان عن خصيف عن مقسم
قال الرفث الجماع • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا الثوري عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس مثله • حدثنا

عبد الحميد بن سنان قال احبرنا اسحق عن شريك عن حصيف عن مقسم
عن ابن عباس قال الرفث اتيان النسا • حدثنا عبد الحميد قال
احبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق عن التيمي قال سالت ابن عباس
عن الرفث فقال الجماع • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا اسحق عن
سفيان عن عاصم الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس قال
الرفث هو الجماع ولكن الله كريم يكني عما شا • حدثنا عبد الحميد قال
احبرنا اسحق عن شريك عن الاعمش عن زياد بن حصين عن ابي العالية
قال سمعت ابن عباس يقرا وهو محرم ولا
• وحين تمسون وبنا تمسسا • ان تصرق الطير ••
قال شريك الا انه لم يكن عن الجماع يلمسا فقلت اليس هذا الرفث
قال لا انما الرفث اتيان النسا او المجامعة • حدثنا ابن
عبد الحميد قال احبرنا اسحق عن عوف عن زياد بن حصين عن ابي العالية
عن ابن عباس نحو الا ان عوفا صرح • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان عن عاصم عن بكر عن ابن عباس
قال الرفث الجماع • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا اسحق عن شريك
عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قوله فلا رفث ولا
فسوق قال الرفث اتيان النسا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا
حماد عن مسعدة قال حدثنا عوف عن الحسن في قوله فلا رفث ولا
فسوق قال الرفث غشيان النسا • حدثنا ابن بشار قال
حدثنا محمد بن بكر قال احبرنا ابن جريج قال قال عمرو بن دينار الرفث الجماع
وما دونه من شان النسا • حدثنا عبد الحميد قال احبرنا اسحق عن
ابن جريج عن عمرو بن دينار نحوه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
وابن ادريس عن عبد الملك ابي سليمان عن عطا في قوله فلا رفث قال

الرفث الجماع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن عبد
العزيز بن رفيع عن مجاهد فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثني
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة في قوله
فلا رفث قال كان قتادة يقول الرفث غشيان النسا •
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة مثله • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال اخبرنا اسرايل عن ابي اسحق عن
الصحاك عن ابن عباس قال الرفث الجماع • حدثنا احمد بن اسحق قال
حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن الحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى عن
ابن عباس قال الرفث الجماع • حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال
حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال الرفث الجماع • حدثنا
احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن سالم عن سعيد بن
جبير قال الرفث المجامعة • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فلا رفث قال الجماع •
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن اسه عن الربيع فلا
رفث قال الرفث الجماع • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال
حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فلا رفث قال الجماع النسا
حدثنا المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن المغيرة عن ابرهيم في قوله فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثنا
المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد عن الحجاج عن عطا
ابن ابي رباح قال الرفث الجماع • حدثني المثنى قال
حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن
عمر قال الرفث الجماع • حدثنا المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا
ابن المبارك عن يحيى بن كثير عن عكرمة قال الرفث الجماع • حدثنا

ابن ربيع قال حدثنا ابي عن حسن بن عقيل • وحدثني احمد بن حازم
قال حدثنا ابو نعيم • وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا حسن عن عقيل عن الضحاك قال الرفث الجماع • حدثنا
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطا
عن ابن عباس مثله • قال واخبرنا عبد الله عن عطا مثله
حدثنا القسم قال حدثنا الحسن قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن
الحسن واخبرنا مغيرة عن ابرهيم قالا مثل ذلك • حدثنا القسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس قال الرفث النكاح • حدثنا احمد بن
حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرايل قال حدثني ثوير قال
سمعت ابن عمر يقول الرفث الجماع • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر وقال مثل ذلك الزهري عن
قتادة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
الرفث اتيان النسا وقرا احل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسايكم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد
في قوله فلا رفث قال الرفث الجماع • حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم مثله • والصواب
من القول في ذلك عندي ان الله جل ذكره انما عنى فرض الحج في اشهر
الحج عن الرفث قال لمن فرض فيهن الحج فلا رفث والرفث في
كلام العرب اصله الافحاش في المنطق على ما قد بينا فيما
مضى ثم تستعمله في الكناية عن الجماع فاذ كان ذلك كذلك وكان
اهل العلم مختلفين في تاويله وفي هل النهي من الله عن بعض معاني

الرفث ام من جميع معاينه وجاز بدون على جميع معاينه اذ لم يات خبر
بخصوص الرفث الذى هو بالمنطق عند النسا من سايز معانى الرفث
يجب التسليم له اذ كان عرفا يزيل حكم ظاهره الى باويل باطن الاعجه
بانيه • فان قال قايل فان حكمها من عموم ظاهرها الى الباطن من تاويلها
منقول باجماع وذلك ان الجميع لاحلاف منهم فى ان الرفث عند غير النسا
غير محظور على محرم فكان معلوما بذلك ان الايه معنى بها بعض الرفث
دون بعض واذا كان كذلك وجاز لاحرم من معانى الرفث على المحرم
شى الا ما اجمع على تحريمه عليه او قامت بتحريمه حجه يجب التسليم لها
قيل ان ما خص من الايه فانما خارج من المحرم والحظر ثابت بجميع
ما لم تخصصه الحجه من معنى الرفث بالايه الذى كان عليه حظره لو لم يخص منه
شى لان ما خص من ذلك فاخرج من عمومه انما هو انما اخراج حكمه من الحظر
بامر من لا يجوز خلاف امره فكان حكم ما شمله معنى الايه بعد الذى خص منها
على الحكم الذى كان يلزم العباد فرضه لها لو لم يخص منها شى لان العله فيما
لم يخص منها بعد الذى خص منها نظير العله فيه قبل ان يخص منها شى

القول فى تاويل قوله ولا فسوق

اختلف اهل التاويل فى معنى الفسوق الذى عنا الله عنها فى هذا الموضع
فقال بعضهم هى المعاصى كلها ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا سفيان بن عيينه عن حصين عن مجاهد
عن ابن عباس قال الفسوق المعاصى • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن
ادريس عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطا ولا فسوق قال الفسوق
المعاصى • حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال
عطا الفسوق المعاصى كلها قال الله عز وجل وان تفعلوا فانه فسوق
بكم • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال حدثنا اسحق عن ابن جريج عن عطا مثله

حدثنا ابن بشار قال حدثنا حماد بن مسعدة قال حدثنا عوف عن الحسن في قوله
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي ● حدثنا عبد الحميد بن بيان قال حدثنا
اسحق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه قال الفسوق المعصية ● حدثنا عبد
الحميد قال حدثنا اسحق عن ابي بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال الفسوق
المعاصي كلها ● حدثني يعقوب قال حدثنا ابن عيينة عن روح بن القسم
عن ابن طاوس عن ابيه في قوله ولا فسوق قال الفسوق المعاصي ● حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن محمد بن كعب القرظي في قوله
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي كلها ● حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية
وحدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد جميعا عن سعيد ابي عروبة عن قتادة
ولا فسوق قال الفسوق المعاصي ● حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا فسوق قال المعاصي ● حدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا ابو اسرائيل عن سالم عن
سعيد بن جبير قال الفسوق المعاصي قال وقال مجاهد مثل ذلك
سعيد ● حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن ليث
عن مجاهد قال الفسوق المعاصي ● حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ولا فسوق
قال الفسوق عصيان الله ● حدثنا محمد المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة عن العوام عن ابرهيم في قوله ولا فسوق قال
الفسوق المعاصي ● حدثني المثنى قال حدثني الحجاج بن المنهال قال
حدثنا حماد عن الحجاج عن عطاء ابن ابي رباح قال الفسوق المعاصي ●
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري وقتادة وابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ● حدثنا القسم قال

حدثنا الحسن قال حدثنا هشيم قال اخبرنا الحجاج عن عطاء عن ابن عباس ولا فسوق قال المعاصي • قال واخبرنا عبد الملك عن عطاء مثله • حدثنا عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله • حدثنا ابو وهيب قال حدثنا ابي عن النضر عن عبدي عن عكرمة مثله • حدثني المثنى قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن يحيى بن بشر عن عكرمة قال الفسوق معصية الله لا اصغر من معصية الله • حدثني علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس ولا فسوق قال الفسوق معاصي الله كلها • حدثني الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه وعن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال الفسوق المعاصي وقال مثل ذلك الرمي وقتاده وقال اخرون بل الفسوق في هذا الموضع ما عصي الله به في الاحرام مما نهي عنه منه من قتيل صيد واحد شعره وقلم ظفره وما اشبه ذلك مما خص الله به الاحرام وامر بالتحفظ منه في حال الاحرام ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان نافعا اخبره ان عبد الله بن عمر كان يقول الفسوق ايتان معاصي الله في الحرم • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الفسوق ما اصيب من معاصي الله به صيدا وغيره • وقال اخرون بل الفسوق في هذا الموضع السباب ذكر من قال ذلك حدثنا عبد الحميد سنان قال اخبرنا اسحق عن شبل عن ابن نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال الفسوق السباب حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك عن ابن عباس قال الفسوق السباب • حدثني احمد بن حازم الغفاري قال

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ثوير قال سمعت ابن عمر يقول
الفسوق السباب • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن عبد
العزيز بن رفيع عن مجاهد ولا فسوق قال الفسوق السباب • حدثنا
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي في قوله ولا فسوق
قال امّا الفسوق فهو السباب • حدثني المثنى قال حدثني
المعلى بن اسد قال حدثنا خالد عن المغيرة عن ابرهيم قال الفسوق والسباب
حدثني المثنى قال حدثنا معلى قال حدثنا عبد العزيز عن موسى بن عقبة
قال سمعت عطاء بن يسار يحدث نحو • حدثنا هشيم قال حدثنا الحسن قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن واخبرنا مغيرة عن ابرهيم قالا الفسوق
السباب حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري
عن حصين عن مسلم عن ابن عباس قال الفسوق السباب • حدثنا ابن
حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله ولا فسوق قال
الفسوق السباب • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم
مثله • • وقال اخرون بل الفسوق الذبح للاصنام
ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا
ابن وهب قال قال ابن زيد في الفسوق الذبح للانصاب وقرا او فسقا
اهل لغير الله به يقطع ذلك انما قطع الذبح للانصاب على النبي صلى الله
عليه وسلم حين حج فعلم انه المناسك • وقال
اخرون الفسوق التنابز بالالقاب • ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن حسين بن عقيل عن الضحاك
في قوله ولا فسوق قال الفسوق التنابز بالالقاب • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا حسين بن عقيل قال
سمعت الضحاك بن مزاحم يقول نحو ذكر مثله • واولى الاقوال التي ذكرنا

تنا ول الاهم في ذلك قول من قال معنى قوله ولا فسوق النهي عن معصية
الله في اصابة الصيد وفعل ما نهى الله عنه المحرم عن فعله في حال
احرامه وذلك ان الله جل ثناؤه قال فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا
فسوق يعني بذلك فلا يرفث ولا يفسق اي لا يفعل ما نهاه الله عن
فعله في حال احرامه وذلك ان الله جل ثناؤه قال فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق يعني بذلك فلا يرفث ولا يفسق اي لا يفعل
ما نهاه الله عنه ولا يخرج عن طاعة الله في احرامه وقد علمنا ان
الله جل ذكره قد حرم معاصيه على كل احد حرما كان او غير محرم وكذلك
حرم التشاتم بالالقاب في حال الاحرام وغيرها بنوله ولا تلمزوا
انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب فحرم على المسلم سباب اخيه في كل حال
وفرض الحج اولم يفرضه فاذ كان ذلك كذلك فلا سؤال الذي نهى الله
عنه العبد من الفسوق في حال احرامه وفرضه الحج هو ما لم يكن فسوقا
في حال احلاله وقتل احرامه محمة كما ان الرفث الذي نهاه عنه في
حال فرضه الحج هو الذي كان له مطلقا قبل احرامه لانه لا معنى لان يقال
قد حرم الله على خلقه في كل الاحوال لا يفعلن احد في حال الاحرام
كما هو حرام عليه فعله في كل حال لان خصوص حال الاحرام به لا وجه
له وقد عم به جميع الاحوال من الاحلال او الاحرام فاذ كان ذلك كذلك
فمعلوم ان الذي نهي عنه المحرم من الفسوق فحص به حال احرامه وقيل
له فاذا فرضت الحج فلا تفعله وهو الذي كان له مطلقا قبل حال فرضه
الحج وذلك هو ما وصفنا وذكرنا ان الله جل ثناؤه حض بالنهي عنه المحرم
في حال احرامه كما نهاه عنه من الطيب واللباس والحلق وقص الاظفار
وقتل الصيد وسائر ما حض الله بالنهي عنه المحرم في حال احرامه
فتاويل الآية اذا فمن فرض فيهن الحج في اشهر الحج فاحرم فيهن فلا يرفث عند

النسا فيصح لهن تحاعهن ولا تحاعهن ولا يتسرين بايان ما
تماه الله في حال احرامه محمد من قتل صيد واحد شعر وقلم طفر وغير
ذلك تما حرم الله عليه فعله وهو محرم ••

القول في تاويل قوله ولا جدال في الحج ••

اختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم معنى ذلك النهي عن
تحادل المحرم احدا ثم اختلف قايلوا هذا القول فقال
بعضهم تهى ان تحادل صاحبه حتى يغضبه • ذكر من قال ذلك
حدثنا عبد الحميد بيان قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق
عن ابي الاحوص عن عبد الله ولا جدال في الحج قال ان تماري صاحبك
حتى يغضبه • حدثنا عبد الحميد قال حدثنا اسحق عن شريك عن ابي
اسحق عن الهمي قال سالت ابن عباس عن الجدال فقال المراء تماري
صاحبك حتى تغضبه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن عيينة عن حصين
عن مسلم عن ابن عباس قال الجدال ان تماري صاحبك حتى يغضبه • حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطا
قال الجدال ان تماري الرجل اخاه حتى يغضبه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا
حكام عن عنبسة عن سالم الافطس عن سعيد جبير ولا جدال في الحج
قال ان تجادل صاحبك حتى يغضبه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران
عن عمرو عن شعيب عن خالد عن سلمة بن كهيل قال سالت مجاهدا عن قوله
ولا جدال في الحج قال ان تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا عبد الحميد
ابن بيان قال حدثنا اسحق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال الجدال سوء
ان تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حماد
ابن مسعدة قال حدثنا عوف عن الحسن قال الجدال المراء • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن ابي اسحق عن الضحاك

عن ابن عباس قال الجدال المرآء ان تجادل صاحبك حتى تغضبه • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن سالم عن سعيد بن جبير
قال الجدال ان تضجب صاحبك • حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد عن
سفيان عن منصور عن مجاهد ولا جدال في الحج قال المرآء • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق وحدثني احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم
قالا حدثنا حسين عن عبيد عن الضحاك قال الجدال ان تماري صاحبك
حتى تغضبه • حدثنا احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
واقد الخلقاني عن عطاء قال اما الجدال فمماري صاحبك حتى تغضبه حدثنا
عن عمار قال حدثنا ابو ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال الجدال المرآء ان تماري
صاحبك حتى تغضبه • حدثني المثنى قال حدثنا المعلى بن اسد قال حدثنا
خالد عن المغيرة عن ابرهيم قال قال الجدال المرآء • حدثني المثنى قال حدثنا
المعلى قال حدثنا عبد العزيز عن موسى بن عقبة قال سمعت عطاء بن يسار
يحدث نحوه • حدثني ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة
عن المغيرة عن ابرهيم مثله • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال
حدثنا حماد عن الحجاج عن عطاء ابن ابي رباح قال الجدال ان تماري صاحبك
بعضهم بعضا حتى يغضبوا • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن يحيى بن بشر عن عكرمة ولا جدال والجدال العصيان تغضب عليك
مسلما الا ان يستتيب مملوكه فيعطه من عمل ان قدر ولا بأس عليك في
ذلك ان شاء الله • حدثني ابن وكيع قال حدثنا ابي عن المسعودي عن
عن عكرمة قال الجدال ان تماري صاحبك حتى يغضب او تغضبه • حدثني
المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
وقتادة قالا الجدال هو الضجر والمرآء والمحرم • حدثنا ابن بشار
قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال قال عطاء الجدال ما اعصب

صاحبك من الحذال • حدثني علي قال حدثنا عبد الله قال اخبرني معاوية
عن علي عن ابن عباس في الاحتذال في الحج قال الحذاء المرأة والملاحاة حتى
تعصب اخبالك وضاحبك فنهى الله عز وجل عن ذلك • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن حصين عن منصور عن ابن
عباس قال الحذال ان تماري صاحبك حتى تغضبه • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن منصور عن ابرهيم قال
الحذال المراء • حدثنا الحسن قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري وقتادة قالا هو الصخب والمراء وانت محرم حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن منصور عن ابرهيم والاحتذال في الحج قال كانوا يكرهون
الحلال • وقال آخرون منهم الحذال في هذا الموضع
معناه السباب ذكر من قال ذلك حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان نافعا اخبره ان عبد الله بن عمر
كان يقول الحذال في الحج السباب والمراء والخصومات • حدثني المثنى
قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن محمد اسحق عن نافع عن ابن عمر
قال الحذال السباب والمنازعة • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال الحذال
السباب حدثنا مثنى قال حدثنا يزيد وحدثني يعقوب قال حدثنا
ابن علية جميعا عن سعيد عن قتادة قال الحذال السباب • وقال
آخرون منهم بل عنى بذلك خاص من الحذال والمراء وانما عنى الاختلاف
فيس هو ام لا من الحجاج ذكر من قال ذلك
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن محمد كعب القرظي
قال الحذال كانت قريش اذا اجتمعت بمنى قال بعضهم لا والله ما حجنا ام من حجنا
فقال بعضهم لا والله ما حجنا ام من حجنا • وقال آخرون منهم بل ذلك

اختلاف كان يكون منهم في اليوم الذي فيه الحج فنهوا عن ذلك ٥ ٥٥

ذكر من قال ذلك • حدثني المثنى قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن خير بن حبيب عن القسم بن محمد انه قال الحدا الى الحج ان يقول بعضهم الحج اليوم ويقول بعضهم الحج غدا • وقال آخرون بل ذلك اختلافهم في امر مواقف الحج انهم المصيب موقف ابرهم

ذكر من قال ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا جدال قال كانوا يبتدون مواقف مختلفة يتجادلون كلهم يدعي ان موقفه موقف ابرهم فقطعه الله حين اعلم نبيه عليه السلام مناسككم • وقال آخرون بل قوله جل ثناؤه ولا جدال في الحج خبر من الله عن استقامة وقت الحج على ميقات واحد لا يتقدمه ولا يتأخر ويطول بتعل النسي ٥٥

ذكر من قال ذلك • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد في قوله ولا جدال في الحج قال هذا استتمام الحج فلا جدال فيه • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا جدال في الحج قال لا شهر ينسى ولا شك في الحج • وذلك انهم كانوا يستطون المحرم ويقولون صفران لصفر وشهر ربيع الاول ثم يقولون شهرا ربيع لشهر ربيع الآخر وجمادى الاولى ثم يقولون جمادان لجمادى الآخرة ورجب ثم يقولون لشعبان رجب ثم يقولون لرمضان شعبان ثم يقولون لشوال رمضان ويقولون لذي القعدة شوال ثم يقولون لذي الحجة ذو القعدة ثم يقولون للمحرم ذو الحجة فيحلون في المحرم ما يحلون فيحسبون على ذلك عن مسئلته على وجه ما ابتدوا فيقولون المحرم وصفر وشهرا ربيع فيحلون في المحرم لنحوا في كل سنة مرتين ثم يستقيمون

سهرا احرصهم على العهد الاول يتلونون صفران وسهرا رسخ نحو
عدوهم في اول ما اسقطوا • حدثني المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثني المثنى قال احدثنا
ابو حذيفة قال احدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال صاحب السنن
الذي ينسى لهم ابو ثمامة رجل من بني كنانة احدثنا عبد الحميد بن بيان
قال اخبرنا اسحق عن ابي بشر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا احلال
في الحج قال لا شبهة في الحج فرض الله امر الحج • حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال احدثنا اسباط عن السدي ولا احلال في الحج قال هذا اسما
امر الحج فلا تحادلوا فيه • حدثني المثنى قال احدثنا ابو حذيفة قال احدثنا
شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا احلال في الحج لا شهر ينسى ولا نشك في
الحج مدة تين • حدثنا ابو كريب قال احدثنا ابن ابي زايدة عن العلاء بن
عبد الكريم عن مجاهد ولا احلال في الحج قال في علم وقت الحج فلا احلال
في ذلك لا شك • حدثنا احمد بن اسحق قال احدثنا ابو احمد قال احدثنا سفيان
عن عبد الكريم وابن العلاء عن مجاهد قال لهم شهر معلوم لا تنازع فيه
حدثنا احمد قال احدثنا ابو احمد قال احدثنا اسرائيل عن سالم عن مجاهد
ولا احلال في الحج قال لا شك في الحج • حدثنا القاسم قال احدثنا الحسين
قال احدثنا مسلم قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ولا احلال في
الحج قال انما هو الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ولا احلال في الحج قد تم الحج قال
كانوا يحجون في ذي الحجة عامين وفي المحرم عامين ثم يحجون في صفر
عامين وكانوا يحجون في كل سنة في كل شهر عامين حتى وافقت حجة ابي بكر
من العامين في ذي القعدة قبل حجة النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج
النبي عليه السلام من قابل في ذي الحجة فذلك حين يقول رسول الله صلى

Copyright ISLAMIC

الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله
ولا حلال في الحج قال نسخ الله امر الحج ومعالمه فليس فيه حلال • واولى
هذه الاقوال من قوله ولا حلال في الحج بالصواب قول من قال معنى
ذلك قد بطل الحلال في الحج ووقته واستقام امره ووقته على وقت واحد
وميقات مستقبل غير محلله ولا شارع فيه لامرا • وذلك ان الله تعالى
ذكره انما ان وقت الحج اشهر معلومات ثم نفا عن وقته الاختلاف الذي
كانت الجاهلية في شركها تختلف فيه وانما اخترنا هذا التاويل في
ذلك ورأيناه اولى بالصواب مما خالفه لما قد قدمناه من البيان انفا
في تاويل قوله ولا فسوق انه غير جائز ان يكون الله خص بالنهي عنه
في تلك الحال مطلق مباح الحال التي يحالفها وهي حال الاحلال • وذلك ان
حكم ما حرم بعض ذلك حكم حال الاحرام ان كان سواغيه حال الاحرام
وحال الاحلال فلا وجه لخصوصه به حالا دون حال وقد عم به جميع الاحوال
وان كان ذلك كذلك وكان لا معنى لقول القايل في تاويل قوله ولا
حلال في الحج ان تاويله لا يتمارى ما جهل حتى يعصبه الا احد رجلين اما ان
يكون اراد لا يتمارى ما لجهل حتى تقضيه فذلك ما لا وجه له لان الله عز
وجل قد نهى عن المرى بالباطل في كل حال حرمها كان المراى او محلا فلا
وجه لخصوص حال الاحرام بالنهي عنه لاستواء حال الاحرام والاحلال
في نهي الله عنه او يكون اراد لا يتمارى بحق وذلك ايضا ما لا وجه
له لان المحرم لو راى رجلا يروم فاحشة كان الواجب عليه مراعاته في دفعه
عنها او المحاول ظلمه والذهاب بمتحق له قد غصبه عليه كان عليه
مراعاته فيه وجداله حتى يخلصه منه والحلال والمرا لا يكونان من الناس الا
من احد وجهين اما من قبل علم واما من قبل جهل فاذا كان من احد

وجهه غير جابر لعله يحال ومن الوجه الاخر غير جابر تركه يحال
اى وجوبه الذى يحصل بالنهى عنه حال الاحرام • وكذلك لا وجه لقول
من تاول ذلك انه معنى السباب لان الله جل ذكره قد نهى المومنين
بعضهم عن سباب بعض على لسان رسوله عليه السلام فى كل حال
فقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر فاذ
كان المسلم عن سب المسلم منهيا فى كل حال لمن اجوا له محرما كان او غير
محرم فلا وجه لان يقال لا بئس به فى حال الاحرام اذا احرمت
وفيما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخبر • الذى حدثنا
به محمد المثنى قال احدثنى وهب بن جرير قال احدثنا شعبة عن سيار عن
ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج
هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه • حدثنى
على بن سهل قال احدثنا حجاج قال احدثنا شعبة عن سيار عن ابى حازم
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت
فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه • حدثنا احمد بن
الوليد قال احدثنا محمد بن جعفر قال احدثنا شعبة عن سيار عن ابى حازم عن
ابى هريرة عن النبى عليه السلام مثل حديث ابن المثنى عن وهب بن جرير
حدثنى ابن المثنى قال احدثنا محمد بن جعفر قال احدثنا شعبة عن منصور عن
ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ايضا • حدثنا
المثنى قال احدثنا ابو الوليد قال احدثنا شعبة قال اخبرنى منصور قال
سمعت ابا حازم يحدث عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم
نحوه • حدثنا عمر بن المنتصر قال اخبرنا اسحق قال اخبرنا محمد عبيد الله عن
الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق • خرج من ذنوبه كما ولدته

Copyright Qatar Digital Library

امه ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع وابو اسامه عن سفيان عن منصور
عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله
الا انه قال رجع كما ولدته امه ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامه
عن شعبه عن سيار عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فذكر نحوه الا انه قال رجع الى اهله مثل يوم ولدته امه ٭
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا يحيى بن ابي بكير عن ابرهيم بن طهمان
عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت يعني الكعبة فلم يرفث
ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه ٭ حدثنا الفضل بن الصباح قال
حدثنا هشيم عن بشير عن سيار عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كهيئته
يوم ولدته امه فدلالته واضحه على ان قوله ولا جدال في الحج يعني النفي
عن الحج او كون فيه في وقته جدال ومرا دون النهي عن جدال الناس بعضهم
بعضا يغيبهم من الامور او لا يغبنهم وذلك انه صلى الله عليه وسلم اخبر
انه من حج فلم يرفث ولم يفسق استحق من الله الكرامه بما وصف الله انه
استحقه محمه تاركا للرفث والفسوق اللذين نهى الله الحاج عنهما في حجه
من غير ان يضم اليهما الجدال فلو كان الجدال الذي ذكر الله في قوله
ولا جدال في الحج مما هاه الله عنه بهذه الاية على نحو الذي تاول
ذلك من تاوله من انه المرا والخصومات والسبات وما اشبه ذلك
ممن تاوله من اهل المرا لما كان صلى الله عليه وسلم لخص باستحقاق الكرامه
الذي ذكر انه يستحقها الحاج الذي وصف امره باجتناب خلتين مما
نهاه الله عنه في حجه دون الثالثه التي هي مقرونه بهما ولان لما كان
معنى الثالثه مخالفا معنى صاحبتيها في انها جرى على المعنى الذي وصفنا

وان الاخر من معنى النهى الذى اخبر النبى صلى الله عليه وسلم ان مجتهما
فى صحة مستوجب لما وصف من اكرام الله اياهما بما اجراه مكرمة به
اذا كانتا بمعنى النهى وكان المنهى عنهما لله مطيعا بانتهايه عنهما
ونزل ذكر الثالثة اذ لم تكن فى معنا هما وكانت مخالفة سبلهما
فاذا كان ذلك كذلك فالذى هو اولى بالقراءة من القراءة المخالفة بين
اعراب الحذال واعراب الرفث والفسوق وليعلم سامع ذلك اذا
كان من اهل الفهم باللغات ان الذى من اجله حولف من اعرابهما
اختلاف معنييهما وان كانا صوابا قراءة جميع ذلك بالتفاوت جميع اعرابه
على اختلاف معانيه اذ كانت العرب قد تسمع بعض الكلام بعضا باعراب
مع اختلاف المعانى وخاصة فى هذا النوع من الكلام فاعجب القراءات
الينا فى ذلك اذا كان الامر على ما وصفت قراءة من قرأ لا رفث ولا فسوق
ولا جدال فى الحج برفع الرفث والفسوق وتنوينهما وفتح الجدال بغير
تنوين وذلك قراءة جماعة البصريين وكثير من اهل مكة منهم عبد الله
ابن كثير وابو عمرو بن العلاء واما قول من قال معناه النهى عن
اختلاف المختلفين فى امهم حجا والقابلين معناه النهى عن قول
قول القايل غدا الحج محالفا به قول الاخر اليوم الحج فقول فى حمايته
الكفاية عن الاستشهاد عليها ادعاها به وضعفه وذلك انه قول
لا يدرك صحته الا بخبر مستفيض وخبر صادق يوجب العلم ان
ذلك كان كذلك فنزلت الاية بالنهى عنه او ان معنى ذلك فى بعض معانى
الجدال دون بعض ولا خبر بذلك بالصفة التى وصفنا واما دلالتنا
على قول ما قلنا من انه نفى من الله جل وعز سهو الحج الاختلاف
فالذى كانت الجاهلية تختلف فيها قبل فاوصفنا واما
دلالتنا على ان الجاهلية كانت تفعل ذلك فالخبر المستفيض فى اهل

الاخبار ان اكاهلية كانت تفعل ذلك مع دلالة قول الله تقدس اسمه
انما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه
عاما ۝ القول في تاويل قوله وما تفعلوا من خير يعلمه الله
يعني بذلك جل ثناؤه واعلموا ايها المومنون ما امرتكم به في محكم من اعلم
منا سككم فيه واداء فرضكم الواجب عليكم في احرامكم وجنب ما امرتكم
بتجنبه من الرفث والفسوق في حجكم لتستوجبوا به الثواب الجزيل
فانكم مهما تفعلوا من ذلك وغيره من خير وعمل صالح ابتغاء مرضاتي
وطلب ثوابي فاني به عالم ولجميعه محص حتى اوفيكم اجوره واجازيكم عليه
فاني لا يخفى علي خافية ولا يتكتم عني ما اردتم باعمالكم لاني مطلع على سرائركم
وعالم بضمائر نفوسكم القول في تاويل قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى
ذكر ان هذه الاية نزلت في قوم كانوا يحجون بغير زاد وكان
بعضهم اذا احرم رمى ما معه من الزاد واستانف غيره من الازدهه
فامر الله جل ثناؤه من لم يكن متزودا منهم بالتزود لسفره ومن كان
منهم ذا زاد ان يتحفظ بزاده فلا يرمي به
ذكر الاخبار التي روت بذلك حدثني الحسن بن علي
الصباح قال حدثنا عمرو بن عبد الغفار قال حدثنا محمد بن سوقة عن
نافع عن ابن عمر قال كانوا اذا احرموا ومعهم ازوادهم رموا بها
واستانفوا زادا اخر فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى فنهوا
عن ذلك وامروا ان يتزودوا الكعك والدقيق والسويق حدثنا
محمد بن عبد الله الحرمي قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن
دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كانوا يحجون ولا يتزودون
فنزلت وتزودوا فان خير الزاد التقوى حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا سفيان عن ابن سوقة عن سعيد بن جبير في قوله وتزودوا

فان خير الزاد التقوى قال الكحل والمرتك • حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شوذب عن شعبة
خيثم قال مواكحلوا وتسوقوا • حدثنا عمرو قال حدثنا سفيان عن عمرو
عن عكرمة قال كان اناس يحجون ولا يتزودون فانزل الله وتزودوا
فان خير الزاد التقوى • حدثنا عمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا عبد الملك بن عطاء ذو لها وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الملك عن الشعبي في قوله
وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال التمسوا التسوق • حدثنا عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا حنظلة قال سئل سالم عن زاد الحاج
فقال الخبز واللحم والتمر • قال عمرو وسمعت ابا عمرو مرة يقول
حدثنا حنظلة سئل سالم عن زاد الحاج فقال الخبز واللحم • حدثنا عمرو
قال حدثنا ابن ابي عدي عن منصور عن المغيرة عن ابراهيم قال كان من
الاعراب يحجون بغير زاد ويقولون نتوكل على الله فانزل الله حتى بان
وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا عبد الحميد بن بيان
قال اخبرنا اسحق عن عمرو بن دينار عن مجاهد قال كان الحاج منهم لا يتزود
فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا عمرو قال حدثنا
يحيى عن عمرو بن دينار وحدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا عمرو بن دينار عن مجاهد قال كانوا يسافرون ولا يتزودون فنزلت
وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال الحسن بن يحيى في حديثه كانوا
يحجون ولا يتزودون • حدثنا نصر عبد الرحمن الاودي قال حدثنا
المحاربي عن عمرو بن دينار عن مجاهد نحوه • حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا عمرو بن دينار قال سمعت مجاهدا يحدث بذلك فذكر
نحوه • حدثنا عبد الحميد بن بيان قال اخبرنا اسحق عن ابي بشر عن ابن ابي

يحج عن محاهد قال كان اهل الافاق يحرجون الى الحج ثم يصلون بالناس
بغير زاد يقولون نحن متوكلون فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى ٭ حدثنا محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي
نجيح عن محاهد في قول الله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال
كان اهل اليمن يحجون بالناس فامروا ان يتزودوا ولا يستمعوا قال
وخير الزاد التقوى ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عنبسة عن
ليث عن محاهد وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال كانوا لا يتزودون
فامروا بالزاد وخير الزاد التقوى ٭ حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى كان الحسن
يقول ان ناسا من اهل اليمن كانوا يحجون ويسافرون ولا يتزودون
فامرتم الله بالفقه والزاد في سبيل الله ثم انبأكم ان خير الزاد التقوى
حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن سعيد ابي عروبة في قوله
وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال قال قتادة كان ناس من اهل اليمن
يحجون ولا يتزودون ثم ذكر مثل حديث بشر عن يزيد ٭ حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وتزودوا
فان خير الزاد التقوى قال كان ناس من اهل اليمن يحجون بغير
زاد الى مكة فامرهم الله ان يتزودوا واخبرهم ان خير الزاد التقوى
حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال
كان ناس يحجون من اهاليهم ليست معهم ازودة يقولون نحج بيت الله ولا
يطعمنا فقال الله تزودوا ما يكف وجوهكم عن الناس ٭ حدثنا عن
عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله وتزودوا فان
خير الزاد التقوى فكان ناس من اليمن يحجون ولا يتزودون فامرهم الله ان

يتزودوا وانسا ان خير الزاد التقوى • حدثني المثنى قال احدثنا
ابو نعيم قال احرنا سفيان عن محمد سوقه عن سعيد بن جبير تزودوا
قال السويق والدقيق والكعك • حدثنا ابو ربيب قال حدثنا وكيع عن
سفيان عن محمد بن سوقه عن سعيد جبير تزودوا فان خير الزاد
التقوى قال الخشاف والسويق • حدثنا ابو ربيب قال احدثنا وكيع عن عبد الملك
ابن عطاء المكي قال سمعت السعيد يسئل عن قوله تزودوا فان خير
الزاد التقوى قال هو الطعام وكان يومئذ الطعام قليلا قال
قلت وما الطعام قال البر والسويق • حدثني المثنى قال احدثنا اسحق
قال احدثنا ابو نمير عن حوشب عن الضحاك قوله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى وخير زاد الدنيا المتعة من المحمولة واللباس والطعام والشراب
حدثنا ابن حميد قال احدثنا جرير عن مغيرة عن ابرهيم وتزودوا فان
خير الزاد التقوى قال كان ناس يتزودون الى عقبة فاذا انتهوا
الى تلك العقبة تركوا ولم يتزودوا • حدثني يحيى عبد الرحمن الازدي
قال احدثنا المحاربي قال احدثنا سفيان في قوله وتزودوا قال امروا
بالسويق والكعك • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر انه سمع عكرمة يقول في قوله وتزودوا قال السويق
والدقيق • حدثني يونس قال احرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
في قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال كانت قبايل من
العرب يحرمون الزاد اذا خرجوا حجاجا وعمارا لا يضيعوا الناس
فقال الله تبارك وتعالى لهم وتزودوا فان خير الزاد التقوى • حدثنا
عمرو بن حماد عبد الحميد الاملي قال احدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة قال
كان الناس يقدمون مكة بغير زاد فانزل الله وتزودوا فان خير الزاد
التقوى فتاويل الاية اذا من دخل في اشهر الحج فاحرم فيهن فلا

تمرتنّ ولا تستنّ فان امر الحج قد استقام لكم د عرفكم ربكم ميقاته
وحدوده فاتقوا الله فيما امركم به ونهاكم عنه من امر محكم وما شكلكم
فانكم مهما تفعلون من حرام لم تم به اوتدركم اليه بعلمه وتزودوا من
اقواتكم ما فيه بلاغكم الى ادا فرض ربكم عليكم في محكم وما شركم
فانه لا برلله جل ثنا وفي تركم التزود لانفسكم ومسئلتكم الناس
ولا في تضييع اقواتكم وافسادها ولكن البر في تقوى ربكم باجتناب
ما نهاكم عنه في سفركم محكم وفعل ما امركم به فانه خير التزود فتزودوا ۞ ونحو الذي قلنا في ذلك روى الخبر عن الضحاك بن مزاحم
حدثني الثني قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك
في قوله فان خير الزاد التقوى قال والتقوى عمل بطاعة الله وقد
بينا معنى التقوى فيما مضى بما اغنى عن اعادته ۞

القول في تاويل قوله واتقون يا اولي الالباب ۞

يعني برلله جل ثنا وه واتقون يا اولي الالباب يا اهل العقول والافهام
بادا فرايضي عليكم التي اوجبتها عليكم في محكم وما شكلكم وغير ذلك
من دينا الذي شرعته لكم وخافوا عقابي بالحتناب محارمي التي حرمتها
عليكم تنجوا برلله مما تخافون من غضبي عليكم وعقابي وتدركوا ما تطلبون
من الفوز بحنائي وخص جل ذكره بالخطاب برلك اولي الالباب لانهم
هم اهل التمييز بين الحق والباطل واهل الفكر الصحيح والمعرفة بحقائق الاشيا
التي بالعقول تدرك وبالالباب تفهم ولا تجعل لغيرهم من اهل الجهل
والخطاء برلله حظا اذ كانوا اشباحا لا انعام وصورا لا بهايم
بل منهم منها اضل سبيلا واولي الالباب جمع لب وهو العقل ۞

القول في تاويل قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم

يعني برلك جل ذكره ليس عليكم ايها المومنون جناح والجناح الحرج

كما حدثني المثنى قال احدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي
طلحة عن ابن عباس ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم وهو لا حرج
عليكم في الشرى والبيع قبل الاحرام وبعده • وقوله ان تبتغوا فضلا
من ربكم يعني ان تلتمسوا فضلا من عند ربكم يقال منه ابتغيت فضلا من
الله ومن فضل الله ابتغيه ابتغاء اذا طلبته والتمسته وبغيته ابغيه
بغيا كما قال عدي بن الخشخاش •
تعال وما تبغيه حتى وجدته كانك قد واعدته امس موعدا يعني
طلبك والتمسك • وقيل ان معنى ابتغاء الفضل من الله التماس الرزق الله
بالتجارة وان هذه الاية نزلت في قوم كانوا لا يرون ان يحجوا اذا
احرموا ليلتمسون البر بذلك فاعلمهم جل ثناؤه ان لا حرج في ذلك وان لهم
التماس فضله بالبيع والشرى • دارمل ذلك
حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا المحاربي عن عمرو بن ذر عن
مجاهد قال كانوا يحجون ولا يتجرون فانزل الله ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم قال في المواسم • حدثني يعقوب بن ابرهيم قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا عمرو بن ذر قال سمعت مجاهدا يحدث قال كان ناس
لا يحجون ايام الحج فنزلت فيهم لا جناح عليكم ان تبتغوا فضلا من
ربكم حدثني محمد بن عمار الاسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال
اخبرنا ابو جناب عن مجاهد في قوله تبارك وتعالى ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم قال اذا كنتم محرمين ان تبيعوا وتشتروا •
حدثنا طلق بن غنام النوسطي قال اخبرنا اسباط قال اخبرنا الحسن بن عمرو
عن ابي امامة التيمي قال قلت لابن عباس انا قوم نكري فهل لنا حج قال
اليس تطوفون بالبيت وتاتون المعرف وترمون الجمار وتحلقون رؤسكم
قلت بلى قال فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني

Copyright © King

عنه فلم يدر ما يقول له حتى نزل جبريل عليهما السلام بهذه الآية ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم الى آخر الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم انتم حجاج
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال اخبرنا ايوب عن عكرمة قال
كانت تقرأ هذه الآية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم
الحج • حدثنا عبد الحميد قال اخبرنا اسحق عن زهير عن منصور عن المغيرة
في قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال هو التجارة في الموسم
والشيء والاشيء الا بأس به • حدثت عن ابن مسلم الزقاعي قال
حدثنا وكيع عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرأ وهي ليس
عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عثمان بن سعد عن علي بن مسهر عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال كان عكاظ ومجنة الناس في الجاهلية فتأثموا ان يتجروا في الحج فلما
كان الاسلام سألوا ذلك حتى انزل الله عز وجل فيهم لا جناح عليكم ان
تبتغوا فضلا من ربكم • حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا عباد بن عوام
قال حدثنا سفيان عن ابي اسحق قال سمعت ابن عمر وسئل عن الرجل يحج ومعه
تجارة فقرأ ابن عمر ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم • حدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا مسلم وحدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو احمد قالا
حدثنا مسلم قال اخبرنا مرزوق ابو رشدين عن مجاهد عن ابن عباس قال كانوا لا
يتجرون في ايام الحج فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم • حدثني
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا مسلم قال اخبرنا جناح عن عطاء عن ابن عباس
انه قال ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء
قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج هكذا قرأها
ابن عباس • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية قال حدثنا ليث

عن مجاهد في قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال التجارة
في الدنيا والاجر في الآخرة • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن
عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا
من ربكم قال التجارة في المواسم احلت لهم في المواسم قالوا انا لا نبيعون
اوثاعون في الجاهلية نعرفه • حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من
ربكم كان هذا الحي من العرب لا يرجون في سفر ولا في غيره وكانوا
يسمونها ليلة الصدر ولا يطلبون فيها تجارة ولا بيعا فاحل الله عز
وجل ذلك له للمؤمنين ان يتجروا فيها ويبتغوا من فضل ربهم •
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عبيد
الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن الزبير يقول ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا
من ربكم في مواسم الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال قال ابن عباس كانت ذو المجاز وعكاظ
متجرا للناس في الجاهلية فلما جاء الاسلام تاثموا ذلك حتى نزلت ليس عليكم
جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثني احمد بن حازم والمثنى
قالا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن محمد بن سوقة • قال سمعت سعيد
ابن جبير يقول كان الحاج يسمون الذراح وكانوا يتركون في الشق الايمن
من منازلهم وكان الحاج ينزلون عند مسجد منا وكانوا لا يتزلون يتجرون حتى
نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم لتجروا • حدثنا احمد بن حازم
قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد قال كان الناس يتجرون ولا يتجرون
حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم وحصل لهم في المتجر
والركوب والزاد • حدثنا موسى ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال

حدثنا اسباط عن السدي قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم هي
التجارة قال انجروا في الموسم • حدثنا محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم قال كان الناس اذا احرموا لم تبتاعوا حتى
يقضوا حجهم • فاحله الله لهم • حدثني المثنى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عباس قال كانوا يتقون البيوع
والتجارة ايام الموسم يقولون ايام ذكر الله فانزل الله ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن طلحة
ابن عمرو عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقرأ وهي ليس عليكم جناح ان تبتغوا
فضلا من ربكم في مواسم الحج • حدثني المثنى قال حدثنا الحماني قال حدثنا
سهل عن مصعب عن ابراهيم قال لا باس بالتجارة في الحج ثم قرأ ليس عليكم جناح
ان تبتغوا فضلا من ربكم • حدثت عن عمار قال حدثنا ابو حذيفة عن ابي جعفر عن ابيه
عن الربيع بن انس قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال
كان هذا الحي من العرب لا يبرحون على شرف ولا على ضاله ولا مضطربون
لحاجة وكانوا يسمونها ليلة الصدر ولا تطلبون فيها تجارة فاحل
الله ذلك كله ان يبرحوا على صاحبهم وان يبتغوا فضلا من ربهم ••
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا مسعر عن عبد الرحمن بن
المهاجر عن ابي صالح مولى ابن عمر قال قلنا لعمر يا امير المومنين انهم يحجون في ايام
قال اوليس كانت تجارتهم معايشهم الا في ايام الحج • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن العلاء بن المسيب عن رجل من بني
تيم الله قال حاج رجل الى عبد الله بن عمر فقال نادا عبد الرحمن انا
نوم نكري ومرعون انه ليس لنا حج قال بلى قال فانت حاج جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما سألت عنه فنزلت هذه الآية ليس

عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم ۞ حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال كانوا اذا افاضوا
من عرفات لم يتجروا ولم يتاجروا ولم يتعرضوا على البيع ولا غيره فاحل الله ذلك
فقال ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم الى آخر الآية ۞ حدثني
سعد بن الربيع الرازي قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس
قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية فكانوا
يتجرون فيها فلما كان الاسلام كانهم تاثموا منها فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم
فانزل الله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج ۞

القول في تاويل قوله فاذا افضتم من عرفات

يعني جل ثناؤه بقوله فاذا افضتم من عرفات فاذا دفعتم من حيث بدأتم
ولذلك قيل للرجل يصرف القداح من الايسار مفيض لجمعه القداح ثم
افاضه اياها من المياسرين ومنه قول بشر بن ابي خازم الاسدي ۞

۞ فقلت لها ردي اليه حياته فردت كما ردا اليسر مفيض ۞

ثم اختلف اهل العربية في عرفات والعلة التي من اجلها صرفت وبني بعضه
ويعمل من اسم للبقعة واحده ام هي كجماعة تفاح فقال بعض نحوي البصريين
هو اسم كان كجماعة مثل مسلمات ومومنات سميت به البقعة واحدة نصرف
لما سميت به البقعة الواحدة اذ كان مصروفا قبل ان تسمى به البقعة
تركا منهم له على الصلة لان التاء فيه صارت بمنزلة النون فلما سمي
به ترك على حاله كما ترك مسلمون اذا سمي به على حاله قال
ومن العرب من لا يصرفه اذا سمي به ويشبه التاء بها الثابتة وذلك
قبيح ضعيف واستشهدوا بقول الشاعر ۞

تنورتها من اذرعات واهلها بيثرب ادنى دارها نظر عال

ومنهم من لا يبين ادرعات وكذلك عانات وهو مكان وقال بعض نحوي

الكوفيين انما انصرفت عرفات لانها على جماع مؤنث ثلاثي قال
وكذلك ما كان من جماع مؤنث ثلاثي ثم سميت به رجلا او مكانا او ارضا
او امراة انصرفت قال ولا تلتفت الى قول من زعم ان شبها من الجماع الاسماء
ثم تجعل بعد ذلك واحدا وقال اصرمهم ليست عرفات كلامه
ولا اي اسم منقول ولكن الموضع سمي وجوابه بعرفات ثم سميت بها
البقعة اسم للموضع ولا ينفرد واحدها قالوا وانما يحور هذا في الاماكن
والمواضع ولا يحور ذلك في غيرها من الاشياء قال ولذلك نعت العرب
التي في ذلك لانه موضع ولو كان محليا لم يكن ذلك فيه جايزا لان من سمى
رجلا مسلمات او مسلمين لم يقله في الاعراب كما كان عليه في الاصل
فلذلك قالت عانات وادرعات كما سمي به من الاسماء على وجه الحكاية
واختلف اهل العلم في المعنى الذي من اجله قيل لعرفات عرفات
فقال بعضهم قيل لها عرفات ذلك من اجل ان ابرهم خليل الرحمن صلوات
الله عليه لما راها عرفها نعتها الذي قال لها عند فقال قد عرفت
فسميت عرفات بذلك • وهذا القول من قايله يدل على ان عرفات
اسم للبقعة وانما سميت بذلك لنفسها وما حولها كما يقال ثوب
اخلاق وارض سباسب فتجمع بما حولها • •

ذكر من قال ذلك • حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو عن اسباط عن السدي قال لما اذن ابرهم في الناس بالحج
فاجابوه بالتلبية واتاه من اتاه امر الله ان يخرج الى عرفات ونعتها
فخرج فلما بلغ الشجرة عند العقبة استقبله الشيطان عندها فرماه بسبع
حصيات بقدر كل حصاة قطاة فوقع على الشجرة الباقية فصدها فرماه
وكبر قطاة فوقع على الشجرة الثالثة فرماه وكبر فلما راى انه لا يطيعه
فلما اراد ابرهم ان يذهب فانطلق حتى اتى ذا المجاز فلما نظر اليه فلم يعرفه

كا رفلذلك سمي ذا المجاز لانه طلق حتى وقع بعرفات فلما نظر اليها عرف
النعت قال قد عرفت فسمي عرفات فوقف اربهم بعرفات حتى اذا امسى اردلف
الى جمع فسميت المزدلفة فوقف بجمع • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سليمان التيمي عن نعيم بن ابي هند قال لما وقف
جبريل بابراهيم صلى الله عليهما بعرفات قال عرفت فسميت عرفات لذلك ••
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال ابن
المسيب قال قال علي بن ابي طالب رضوان الله عليه بعث الله جبريل الى ابراهيم
فحج به حتى اذا اتى عرفة قال قد عرفت وكان قد اتاها من قبل ذلك ولذلك
سميت عرفة • وقال آخرون بل سميت بذلك بنفسها
وسقاع اخر سواها ذكر من قال ذلك
حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن الربيع بن مسلم القرشي عن ابي طيفة
عن ابي الطفيل عن ابن عباس قال انما سميت عرفات لان جبريل صلى
الله عليه وسلم كان يقول لابراهيم هذا موضع كذا وهذا موضع فتقول
قد عرفت فلذلك سميت عرفات • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال
اخبرنا ابن المبارك عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء قال انما سميت
عرفة ان جبريل كان يرى ابراهيم صلى الله عليهما المناسك فيقول عرفت
عرفت فسميت عرفات • حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اصل الجبل الذي
يقال له عرفة وما وراءه موقف حتى يأتي الجبل الجبل عرفة • وقال
ابن ابي نجيح عرفات السعة والسعة ذوات المياه • وذلك قول
الله تعالى افضتم من عرفات وهو الشعب الاوسط وقال
زكريا سألت ابن ابي نجيح عن الجبل الذي يقف عليه الامام الى عرفة فهو من عرفة
وما دون ذلك الجبل فليس من عرفة • وهذا القول يدل على انها سميت

بذلك نظير ما يسمى بالواحد باسم الجماعة المخلفة الاشخاص داخل
الاموال بالصواب يدل عندي ان يقال هو اسم لواحد سمي بجماع
فاذا صرف ذهب به مذهب الجماع الذي كان له اصل واذا نزل صرفه
ذهب به الى انه اسم لسبعة واحد معروف ينزل صرفه ما ينزل صرف
اسما الامصار والقرى المعارف ن

القول في تاويل قوله فاذكروا الله عند المشعر الحرام
يعني بذلك حل ثناؤه فاذا افضتم فكررتم راجعين من عرفة الى حيث بدا لكم
السحوص الهامنه فاذكروا الله يعني بالصلاة والدعا عند المشعر
الحرام وقد سنا قبل ان المشاعر هي المعالم من قول القائل شعرت
بهذا الامر اي علمت فالمشعر هو المعلم سمي بذلك لان الصلاة عنده والمقام
والمبيت والدعا من معالم الحج وفروضه التي امر الله بها عباده وقد
حدثني المثنى قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك عن ذكر ما عن
ابن ابي نجيح قال يستحب للحاج ان يصلي في منزله ما لم يدلفه ان استطاع
وذلك ان الله قال فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه
كما هداكم فاما المشعر فانه هو ما بين جبلي المزدلفة من حد ما يرى عرفة
المحسر وليس ما دون ما عرفة من المشعر الحرام وما ارى قلما في ذلك
قال اهل التاويل

ذكر من قال ذلك

حدثنا مناد بن السري قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا اسرايل
عن معين عن ابراهيم قال راى ابن عمر الناس يزدحمون على الجبل يجمع فقال
ايها الناس ان جمع كلها مشعر حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا ابن المبارك الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه سيل عن قوله
فاذكروا الله عند المشعر الحرام قال هو الجبل وما حوله حدثنا
مناد قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا اسرايل عن حكيم بن جبير عن ابن

عباس قال ما بين الجبلين اللذين يجمع مشعر ۞ حدثنا مناد قال حدثنا
ابن ابي زايدة قال اخبرنا الثوري عن السدي عن سعيد بن جبير مثله ۞
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري وحدثني
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن السدي عن
سعيد بن جبير قال سألته عن المشعر الحرام فقال ما بين جبلي المزدلفة ۞
حدثنا الحسن قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر قال المشعر الحرام المزدلفة كلها قال معمر وقتادة ۞
حدثنا مناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن سعيد
ابن جبير قال ذكروا الله عند المشعر الحرام قال ما بين جبلي المزدلفة
وهو المشعر الحرام ۞ حدثنا مناد قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا
ابي عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر
الحرام فقال اذا انطلقت معي اعلمتك قال فانطلقت معه فوقفنا حتى
اذا افاض الامام سار وسرنا معه حتى اذا هبطت ايدي الركاب
وهي في اقصى الجبال مما يلي عرفات قال اين السايل عن المشعر الحرام
احرث منه قلت ما احرث منه قال فلما مشا عما الى اقصى الحرم ۞
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا اسرايل وحدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن ابي اسحق عن
عمرو بن ميمون الاودي قال سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام
قال ان تلزمني اركه قال فما افاض الناس من عرفة وهبطت ايدي
الركاب في ادنى الجبال قال ابن السايل عن المشعر الحرام قال قلت لمناخ الـ
قال احرث منه قال فما احرث فيه قال حتى هبطت ايدي الركاب
في ادنى الجبال هو مشعر الى مكة ۞ حدثنا مناد قال حدثنا وكيع عن
عثمان بن زاذان عن مكحول الازدي قال سألت ابن عمر يوم عرفة عن المشعر

الحرام فقال المزدلفة فلما كان من العام وابينا المزدلفة قال
ابن السايل عن المشعر الحرام هذا المشعر الحرام • حدثنا هناد قال
حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا داود عن ربيع ابن خثيم قال قال مجاهد
المشعر الحرام المزدلفة كلها • حدثنا هناد قال حدثنا ابن ابي زايدة
قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطا ابن المزدلفة قال اذا افضيت من
مازمي عرفة فذلك الى المحسر قال وليس الماز ما من مازما عرفة من المزدلفة
ولكن معضاهما قال فقف بينهما ان شئت واجب الى ان تقف دون
قرن هلم الشامي اجل طريق الناس • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن مغيرة عن ابراهيم قال رأيتهم ابن عمر يدفعون
عن قزح فقال عما ما يريد هؤلاء كل ما ههنا مشعر • حدثنا محمد
ابن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
المشعر الحرام المزدلفة كلها • حدثني المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال
حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فاذا افضتم من عرفات فاذكروا
الله عند المشعر الحرام وذلك ليلة جمع قال قتادة كان ابن
عباس يقول ما بين الجبلين مشعر • حدثنا موسى قال حدثنا عمرو قال
حدثنا اسباط عن السدي قال المشعر الحرام ما بين جبال المزدلفة
وتقال ما وقرن قزح • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن
ابيه عن الربيع فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهي المزدلفة وهي
الجمع وذكر عن عبد الرحمن بن الاسود ما حدثنا به هناد قال
حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود قال
لم احد احدا من الحرس عن المشعر الحرام • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا سفيان عن السدي قال سمعت سعيد بن جبير يقول المشعر

الحرام ما بين جبلي مزدلفة ٭ حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا
قيس عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر عن المشعر
الحرام فقال ما ادري وسألت ابن عباس فقال ما بين الجبلين ٭ حدثنا
احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك
عن ابن عباس قال الجبل وما حوله مشعر حدثنا احمد قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا اسرائيل عن ثوير قال دفعت مع مجاهد على الجبل فقال
هذا المشعر الحرام ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا حسن بن عطية قال
حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الضحاك عن ابن عباس قال الجبل وما حوله
مشعر ٭ وانما جعلنا اول الحرم المشعر ما بين منقطع وادي محسر
وما بين مزدلفة لان النبي حدثني قال حدثنا سويد قال اخبرنا ابن المبارك
عن سفيان عن رجل عن سالم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
عرفة كلها موقف الا عرنة وجمع كلها موقف الا محسرا حدثني يعقوب
قال حدثنا هشيم عن حجاج عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير انه
قال كل مزدلفة موقف الا وادي محسر حدثني يعقوب قال حدثنا
هشيم عن حجاج قال اخبرني من سمع عروة بن الزبير يقول مثل ذلك
حدثني النبي قال حدثنا سويد بن نصر قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان
عن هشام بن عروة قال قال عبد الله بن الزبير في خطبته تعلمن
ان عرفة كلها موقف الا بطن عرنة تعلمن ان مزدلفة كلها موقف
الا بطن محسر عن ذلك وان كان كذلك فاني اختار للحاج ان يجعل
وقوفه لدى الله من المشعر الحرام غداة جمع وما حوله لان ابا بكر حدثنا
قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن عبد
الرحمن بن ابي شالحرودي عن ربيعة بن علي عن عبد الله بن ابي رافع عن ابي
رافع عن علي قال لما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة

عدا فوقف على قزح واردف الفضل خلفه ثم قال هذا الموقف وكل
المزدلفة موقف • حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال
اخبرنا ابرهيم بن اسمعيل بن مجمع عن عبد الرحمن بن الحرث عن محمد بن علي بن
الحسين عن عبد الله بن ابي رافع عن ابي رافع عن رسول الله نحوه • حدثنا
هناد واحمد بن حماد ابو رواي قالا حدثنا سفيان عن ابن المنكدر
عن سعيد عبد الرحمن بن يربوع عن ابن الحرث قال
رأيت ابا بكر واقفا على قزح وهو يقول ايها الناس اصبحوا ايها الناس
اصبحوا ثم دفع • حدثنا ابن حميد قال حدثنا مهران عن عبد الله بن
عثمان عن يوسف بن ماهك قال جمعنا مع ابن عمر فلما اصبح جمع صلا
الصبح ثم غدا ونحن معه حتى وقف مع الامام على قزح ثم دفع الامام
فدفع بدفعته • واما قول عبد الله بن عمر حين صار بالمزدلفة
هذا كله مشاعر الى مكة فان معناه انها معالم من معالم الحج تنسك في
كل بقعة منها بعض مناسك الحج الا ان ذلك المشعر الحرام الذي يكون
الواقف حيث وقف منه الى بطن مكة قاصما عليه من الوقوف
بالمشعر الحرام من جمع واما قول عبد الرحمن بن الاسود لم اصل الا واحدا
يجري عن المشعر الحرام فلانه يحتمل ان يكون اراد لم اصل الا واحدا يجري
عن حدا وله ومنتهاه على حقه وصدقه لان حدود ذلك على صحتها
حتى لا يكون فيها زيادة ولا نقصان لا يحيط بها الا القليل من
اهل المعرفة بان ذلك وان لم يقف على حدا وله ومنتهى اخره وقوفا
لا زيادة فيه ولا نقصان الا من ذكرت لموضع الحاجة للوقوف
لاحقا به على كثير احد من سواه من تلك الناحية وكثير من غيرهم وكذلك
سائر مشاعر الحج واما الذي فرض الله عز وجل على عباده ان يشهدوا
عندها عرفات وهو الحرم ٥

القول في تاويل قوله واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين

يعني بذلك جل ثناؤه واذكروا الله ايها المؤمنون عند المشعر الحرام بالثنا عليه والشكر له على ايادية عندكم وليكن ذكركم اياه بالخضوع له والطاعة له والشكر على ما انعم عليكم من التوفيق لما وفقكم له من سنن ابرهيم خليله بعد الذي كنتم فيما كنتم فيه من الشرك والجور والجماع عن طريق الحق وبعد الضلالة كذكركم اياكم بالهدى حتى استنقذكم من النار به بعد ان كنتم على شفا حفرة منها فانجاكم منها وذلك هو معنى قوله كما هداكم • واما قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين فان من اهل العربية من يوجه تاويل ان الى تاويل ما وتاويل اللام التي في لمن الى تاويل اللام على هذا المعنى وما كنتم من قبل هداية الله اياكم لما هداكم له من ملة ابرهيم التي اصطفاها لمن رضي عنه من خلقه الا من الضالين • ومنهم من يوجه تاويل ان الى قد فعناه على ما قول قايل منه المقالة واذكروا الله ايها المؤمنون كما ذكركم بالهدى فهداكم لما رضيه من الاديان والملل وقد كنتم من قبل ذلك لمن الضالين • •

القول في تاويل قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس

اختلف اهل التاويل في تاويل ذلك ومن المعني بالامر بالافاضة من حيث افاض الناس ومن الناس الذين امروا بالافاضة من موضع افاضتهم فقال بعضهم المعني بقوله ثم افيضوا قريش ومن ولدته قريش الذين كانوا يسمون في الجاهلية الحمس امروا في الاسلام ان يفيضوا من عرفات وهي التي افاض منها سايرالناس غير الحمس وذلك ان قريشا ومن ولدته قريش كانوا يقولون لا يحرج من الحرم فكانوا لا يسمون موقف الناس بعرفة فامرهم الله بالوقوف معهم

ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الاعلى
قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون
بالمزدلفة فكانوا يقولون نحن قطن الله وكان من سواهم يقفون بعرفة
فانزل الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • حدثنا عبد الوارث
ابن عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني ابي قال حدثنا ابان
قال حدثنا هشام بن عروة عن عروة انه كتب الى عبد الملك ان مروان
كتب اليك الى قول النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الانصار
لا احمس ولي لا ادري اقالها النبي صلى الله عليه وسلم ام لا غير
لا سمعتها تحدث عنه والحمس ملة قريش وهم مضر ولد ومن ولدت
قريش في حراعه وسوكانه كانوا لا يدفعون من عرفة انما كانوا يدفعون
من المزدلفة وهو المشعر الحرام وكانت سوءة عامر خمسا ولذلك ان
قريشا ولدهم ولم يقل ثم افيضوا من حيث افاض الناس وان
العرب كلها كانت تقيض من عرفة لا الحمس فانوا يدفعون اذا
اصبحوا من المزدلفة • حدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثنا
ابو توبة قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن سفيان عن حصين بن
عبيد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت العرب تقف بعرفة
وكانت قريش تقف دون ذلك بالمزدلفة فانزل الله ثم افيضوا
من حيث افاض الناس فرفع الى صلى الله عليه وسلم الموقف
الى موقف العرب بعرفة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عبد الملك عن عطاء افيضوا من حيث افاض الناس قال كان جماعة
الناس يفيضون من عرفات ويقول اهل الحرم انا احمس فكانوا يفيضون
من جمع فقال الله جل ثناؤه ثم افيضوا من حيث افاض الناس من

حتى يفيض بها عامة الناس حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم قال
حدثنا عمرو بن قيس عن عبد الله بن ابي طلحة عن مجاهد قال
اذا كان يوم عرفة هبط الله الى السما الدنيا الى الملائكة فيقول
هلم الى عبادي امنوا بوعدي وصدقوا رسلي فيقول ما جزاؤهم
فيقال ان تغفر لهم • فذلك قوله ثم افيضوا من حيث افاض
الناس حدثنا واستغفروا الله ان الله غفور رحيم • حدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح وحدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال عرفة قال كانت قريش
تقول نحن الحمس اهل الحرم ولا نخلف الحرم المزدلفة فامروا ان يقفوا
بعرفة • حدثنا بشر قال حدثنا مرحوم قال حدثنا سعيد عن قتادة
قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • قال قتادة وكانت قريش
وكل حليف لهم وبني اخت لهم لا يفيضون من عرفات انما يفيضون
من المزدلفة ويقولون انا عن اهل الله فلا نخرج من حرمه فامرهم الله ان
يفيضوا من حيث افاض الناس من عرفات واخبرهم ان سنة ابيهم
واسمعيل هكذا الافاضة من عرفات • حدثني موسى قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ثم افيضوا من حيث افاض
الناس قال كانت العرب تقف بعرفات فتعظم قريش ان تقف
معهم فتقف قريش بالمزدلفة فامرهم الله ان يفيضوا مع الناس من
عرفات • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن
الربيع قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كانت قريش وكل
ابن اخت وحليف لهم لا يفيضون مع الناس من عرفات يقفون
في الحرم لا يجاوزون منه يقولون انما نحن اهل حرم الله ولا نخرج من حرمه

فامرهم الله ان يفيضوا من حيث افاض الناس وكانت سنة ابرهيم
واسمعيل الافاضة من عرفات ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا
سلمة عن ابن اسحق عن عبد الله بن ابي نجيح ٥ قال كانت قريش لا ادري
قبل الفيل ام بعده ابتدعت امر الحمس رايا رايوه بينهم قالوا
نحن بنو ابرهيم واهل الحرم وولاة البيت وقطنوا مكة وسكنوها
فليس لاحد من العرب مثل حقنا ولا مثل منزلنا ولا تعرف له
العرب مثل ما نعرف لنا فلا تعظموا شيئا من الحل كما تعظمون الحرم
فانكم ان فعلتم ذلك استخفت العرب بحرمكم وقالوا قد عظموا من
الحل مثل ما عظموا من الحرم فتركوا الوقوف على عرفة والافاضة
منها وهم يعرفون ويقرون انها من المشاعر والحج ودين ابرهيم ويرون
لسائر ان يفعلوا او ان يفيضوا منها الا انهم قالوا نحن اهل الحرم فليس
ينبغي لنا ان نخرج من الحرمة ولا نعظم غيرها كما يعظمها نحن الحمس والحمس
اهل الحرم ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من سكنى الحل مثل الذي
لهم بولادتهم اياهم فيجعل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم وكانت
كنانة وخزاعة قد دخلوا معهم في ذلك ثم استدعوا في ذلك امورا
لهم لم تكن حتى قالوا لا ينبغي للحمس ان يأقطوا الاقط ولا يسلوا السمن
وهم حرم ولا يدخلوا بيتا من شعر ولا يستظلوا ان استطلوا الا في
بيوت الادم ما داموا حرما ثم رفعوا في ذلك فقالوا لا ينبغي لاهل
الحل ان ياكلوا من طعام جاوزه معهم من الحل الى الحرم اذا جاوزا محتاجا
وعمارا ولا يطوفوا بالبيت اذا قدموا اول طوافهم الا في ثياب
الحمس فان لم يجدوا منها شيئا كانوا يطوفون بالبيت عراة فجعلوا على ذلك
العرب فدانت به واخذوا ما شرعوا لهم من ذلك فكانوا على ذلك
حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم فانزل الله حين احكم له دينه وشرع

عليها ٥

له ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان
الله غفور رحيم يعني قريشا والناس العرب فرفعهم في سنة
الحج الى عرفات والوقوف عليها والافاضة منها فوضع الله امر
الحمس وما كانت قريش ابتدعت منه عن الناس بالاسلام حيث
بعث الله رسوله • حدثنا محمد بن نصر قال حدثنا ابن وهب قال
اخبرنا ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قال كانت قريش تقف بقزح وكان الناس يقفون بعرفة قال فانزل
الله ثم افيضوا من حيث افاض الناس • وقال آخرون
المحاطبون بقوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس من جمع وهم الذين
ابوهم خليل الرحمن عليه السلام • ذكر من قال ذلك
حدثت عن القسم بن سلام قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن
ابي سنان عن الضحاك عن ابن سنان قال هم ابراهيم • والذي نراه
صوابا من تاويل هذه الآية انه عني بها قريش ومن كان
يتحمس معها من سائر العرب لاجماع الحجة من اهل التاويل على ان ذلك
تاويله واذ كان ذلك كذلك فتاويل الآية ثم افيضوا من حيث افاض الناس
فلا ترفث ولا تفسوق ولا تجادل في الحج ثم افيضوا من حيث افاض الناس
واستغفروا الله ان الله غفور رحيم • وانما قلنا من حيث علمنا الله وهدانا
اذ كان انما وصفنا تاويله هو من المقدم الذي معناه التاخير
والموخر الذي معناه المقدم على نحو ما تقدم شاهدنا في مثله • ولولا
اجماع من وصفت اجماعه على ان ذلك تاويله لقلت اول التاويلين
تاويلا الآية ما قاله الضحاك من ان الله عني بقوله من حيث
افاض الناس من حيث افاض ابراهيم لان الافاضة من عرفات لا شك
انها قبل الافاضة من جمع وقبل وجوب الزلف عند المشعر الحرام

السلون كلهم
والعني عوله م

المشعر الحرام وادكار ذلك لاشك كذلك وكان الله عز وجل انما
امرهم بالافاضه من الموضع الذى افاض منه الناس بعد انقضاء ذكر
الافاضه من عرفات وبعد امره بذكره عند المشعر الحرام بعد ذلك
بعد ذلك ثم افيضوا من حيث أفاض الناس كان معلوما بذلك
انه لم يامرنا بالافاضه الا من الموضع الذى لم يفيضوا منه دون الموضع
الذى قد افاضوا منه او كان الموضع الذى قد افاضوا منه فانقضا
وقت الافاضه منه لاوجه لان يقال انفض منه فاذ كان لاوجه
لذلك وكان غير جايز ان يامر الله جل وعز بامر لا معنى له كانت
بنيه صحة ما قاله من التاويل فى ذلك وفساد ما حاله لولا الاجماع
الذى وصفناه وتظاهرت الاخبار الذى ذكرنا عمن حكينا قوله
من اهل التاويل • فان قال لنا قايل وكيف يكون يكون ذلك
معناه والناس جماعه وارهم صلى الله عليه وسلم واحد والله تعالى
ذكره يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس قيل ان العرب
تفعل ذلك كثيرا فتذكر اسم ذكر الجماعه على الواحد وتذكر الواحد
على ايجاع الواحد ومن ذلك قول الله عز وجل الذين قال
لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم • والذى قال ذلك واحد
ومن ما تظاهرت به الروايه عن اهل السير • نعيم بن مسعود
الاشجعى ومنه قوله عز وجل يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا قيل عنى بذلك النبى صلى الله عليه وسلم ونظاير
ذلك فى كلام العرب اكثر من ان تحصاه

القول فى تاويل قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم

يعنى بذلك جل ثناؤه فاذا افضتم من عرفات منصرفين الى منا
فاذكروا الله عند المشعر الحرام وادعوه واعبدوه عند ما ذكركم

لهذا انه فو نقلم لما ارتفى لخليله ابرهيم فهذا له من شريعته
دينه بعد ان كنتم ضلالا عنه • وفي م ثم افيضوا لغاض الناس
من التاويل • وجهان احدهما ما قاله الصحاك من ان معناه ثم افيضوا
فانصرفوا راجعين الى منى من حيث افاض ابرهيم خليل من المشعر الحرام
وسلوني المغفرة لذنوبكم فاني لها غفور ولكم رحيم • حدثني
اسمعيل بن سيف البجلي قال حدثه عبد القاهر بن السري السلمي
قال حدثني ابي ان لكنانة وبني اياهانة عن اسه عن العباس بن مرداس
السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله ان يوم عرفة
ان يغفر لامتي ذنوبها فاجابني ان قد غفرت الا ما كان بينهما وبين
خلقي فاعدت الدعاء يوم عرفة فلم اجب بشيء فلما كان غداة المزدلفة
قلت يا رب انك قادر ان تعوض هذا المظلوم من ظلامته وتغفر
لهذا الظالم فاجابني ان قد غفرت قال فضحك رسول الله قال فقلنا
يا رسول الله وانت الذي لا تضحك في يوم لم تكن تضحك فيه قال ضحكت من عدو
الله ابليس لما سمع ما سمع اهوى يدعو بالويل والثبور ويضع التراب
على راسه • حدثني مسلم بن حاتم الانصاري قال حدثنا بشار بن
بكر الحنفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فقال
ايها الناس ان الله تطول عليكم في مقامكم هذا فقبل من محسنكم
واعطا محسنكم ما سال ومن مسيئكم لمحسنكم الا التبعات فيما
بينكم افيضوا على اسم الله فلما كان غداة جمع قال ايها
الناس ان الله قد تطول عليكم في مقامكم هذا فقبل من محسنكم ومن
مسيئكم لمحسنكم والتبعات بينكم عوضا من عنده افيضوا على اسم
الله فقال اصحابه يا رسول الله افضت سالما امس ليلا حرسنا وافضت

سنا اليوم فرحا مسرورا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما سألت ربي بالامس سألته البنات فاباعلي فلما
كان اليوم اتى جبريل فقال ان ربك يقرئك السلام ويقول البنات ضمنت
عوضا من عندي فقدس ميزان الجزاء ان غفران الله البنات
التي سن حلقه فيما بينهم انما هو عداه جمع وذلك في الوقت الذي
قال جل ثناؤه ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله
ان ربكم غفور لها حينئذ تفضلا منه عليكم رحيما بكم والاخر
منهما ثم افيضوا من عرفة الى المشعر الحرام فاذا افضتم اليه منهما
فاذكروا الله عنده كما هداكم ..

سلوم القول

في تاويل قوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا ..
الله كذكركم اباكم ..
او اشد ذكرا ..
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى اله وصحبه وسلم ..

1957
ng Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم رب اعن

القول في تاويل قوله فاذا قضيتم

مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا

يعني بقوله جل ثناؤه فاذا قضيتم مناسككم فاذا فرغتم من حكم

فرحتم نساءكم فاذكروا الله • يقال منه نسك الرجل ينسك نسكا

ونسكا ونسيكة ومنسكا اذا ذبح نسكة والمنسك اسم مثل المشرق

والمغرب فاما النسك في الدين فانه يقال منه ما كان ناسكا فلقد الرجل

نسك ونسك نسكا ونسكا ونسكه وذلك اذا تقرا

ومثل الذي قلنا في ذلك قال اهل المناسك في هذا الموضع قال

مجاهد • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن

ابي نجيح عن مجاهد فاذا قضيتم مناسككم قال اهراقة الدماء وحدثت

عن المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد

مثله • واما قوله فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا

فان اهل التاويل اختلفوا في صفة ذكر القوم اياهم الذي امرهم

الله ان يجعلوا ذكرهم اياه كذكرهم اباهم او اشد ذكرا فقال

بعضهم كان القوم في جاهليتهم بعد فراغهم من حجهم ومناسكهم يجتمعون

فيتفاخرون بمآثر آبائهم فامرهم الله في الاسلام ان يكون ذكرهم

بالثناء والشكر والتعظيم ربهم دون غيره وان يلزموا انفسهم من

الاكثار من ذكره نظير ما الزموا انفسهم في جاهليتهم من ذكر

اباءهم وروي عن ذلك حدثني يونس

ابن المصري قال اخبرنا اسحق بن يوسف عن القسم في هذه الاية

قال كانوا يذكرون اباءهم في الحج فيقول بعضهم كان اي يطعم الطعام ويقول

بعضهم كان اي يضرب بالسيف ويقول بعضهم كان اي حدبوا صي على فلان

وحدثنا محمد بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد
العزيز عن مجاهد قال كانوا يقولون كان ابا وننا يجزون الجزور
ويفعلون كذا قال فنزلت هذه الاية اذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن عاصم عن ابي وائل قال اذكروا الله كذكركم اباكم
او اشد ذكرا قال كان اهل الجاهلية يذكرون فعال اباءهم •
وحدثنا ابو كريب قال سمعت ابا بكر بن عياش قال كان اهل الجاهلية
اذا فرغوا من الحج قاموا عند البيت فيذكرون اباءهم ولمآثرهم كان
ابي يطعم الطعام فذلك قوله فاذكروا الله
كذكركم اباكم قال ابو كريب قلت لمحمد بن ادم عمن ذكره قال حدثنا ابو بكر
ابن عياش عن عاصم عن ابي وائل وحدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
هشيم قال اخبرنا مجاهج عمر حدثه عن مجاهد في قوله اذكروا الله
كذكركم اباءكم قال كانوا اذا قضوا مناسكهم وقفوا عند الجمرة
فذكروا اباءهم وذكروا امآثرهم في الجاهلية وفعال اباءهم فنزلت هذه
الاية • حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن عبد الملك عن قيس عن
مجاهد في قوله فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد ذكرا قال
تفاخر العرب بينها بفعل اباءها يوم النحر حين رموا فامروا بذكر
الله مكان ذلك • حدثنا المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد نحوه • حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا
يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا
الله كذكركم اباءكم • قال قتادة كان اهل الجاهلية اذا قضوا
مناسكهم مما فخروا حلقا فذكروا صنيع اباءهم في الجاهلية وفعالهم
به يخطب خطباءهم ويحدث محدثهم فامر الله عز وجل المسلمين ان يذكروا

الله كذكر اهل الجاهلية اباهم او اشد ذكرا ۞ حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا ۞ قال كانوا اذا قضوا
مناسككم اجتمعوا فتحدثوا وذكروا ايامهم وايامهم فامروا ان يجعلوا
مكان ذلك ذكر الله سرادوه كذكرهم اباهم او اشد ذكرا ۞ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير وعكرمة
عن ابن عباس رض قال كانوا يذكرون فعل اباءهم في الجاهلية اذا وقفوا
بعرفة فنزلت هذه الاية ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج اخبرني عبد الله بن كثير انه سمع مجاهدا
يقول ذلك يوم النحر حين يحرون قال فاذكروا الله كذكركم
اباكم قال كانت العرب يوم النحر حين ينفرون تقول تناخرون بفعال
ابائها فامروا بذكر الله عز وجل مكان ذلك ۞ وقال اخرون
بل معنى ذلك فاذكروا الله كذكر الاباء والصبيان الابا ۞
ذكر من قال ذلك ۞ حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عثمان وهو ابن زياد عن عطاء
انه قال في هذه الاية كذكركم ابائكم او اشد ذكرا قال ابو قول الصبي يا اباه
حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال حدثنا ابو زهير عن جويبر عن الضحاك
فاذكروا الله كذكركم اباكم يعني بالذكر ذكر الاناث الاناث ۞ حدثنا القسم
قال حدثنا الحسين قال اخبرني حجاج عن ابن جريج قال قال لي عطاء
كذكركم اباكم ايه امه ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
صالح بن عمر عن عبد الملك عن عطاء قال هو الصبي يلهج باسم امه ۞
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا يقول اذكروا

الآبا الابنا او اشد ذكرا حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال
حدثني ابي قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابيه عن ابن عباس في قوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله
كذكركم اباكم او اشد ذكرا يقول فاذكروا الله كذكر الابا الابا حدثت عن الحسين
قال سمعت ابا معاذ يقول احرا عسر قال سمعت الاصمعي يقول
في قوله كذكركم اباكم يعني ذكر الابنا الابا وقال
اخرون بل قيل لهم اذكروا الله كذكركم اباكم لانهم كانوا اذا قضوا
مناسكهم وقعدوا بينهم لم يذكروا غير اباهم فامروا من ذكر الله بنظير ذكرهم
اباهم وذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فاذا قضيتم
مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا قال كانت العرب
اذا قضت مناسكها واقاموا بمنا يقوم الرجل فيسئل الله ويقول
اللهم انا كان عظيم الحفنه عظيم القبه كثير المال فاعطني مثل ما
اعطيت اي ليس يذكر الله انما يذكر اباه ويسئل ان يعطيه في الدنيا
والصواب من القول عندي في تاويل ذلك ان يقال ان الله
جل ثناؤه امر عباده المومنين بذكره بالطاعه له في الخضوع لامره
والعباده له بعد قضا مناسكهم وذلك الذكر حاز ان يكون بمعنى
التكبير الذي امره جل ثناؤه بقوله واذكروا الله في ايام معدودات
الذي اوجبه على من قضا نسكه بعد قضايه نسكه فالزمه جميع من
ذكر ما لم يكن له لازما قبل ذلك وحث المحافظه عليه محافظه
الابنا على ذكر الاباء في الاكثار منه بالاستكانه له والتضرع اليه
بالرغبه منهم اليه في حوائجهم تضرع الولد لوالده والصبي لامه وابيه
او اشد من ذلك اذ كان ما كان تعمدوا ما لهم من نعمه قبله وصنوله

وانما قلنا الذكر الذى امر الله جل ثناؤه به الحاج بعد قضاء مناسكه
بقوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم اباءكم او اشد
ذكرا احاز ان يكون هو الكبير الذى وصفنا من اجل انه لا ذكر لله امر
العباد به بعد قضاء مناسكهم لم يكن عليهم من فرضه قبل قضاءهم
مناسكهم سوى الكبير الذى خص الله به ايام منى فاذا ذلك كذلك
وكان معلوما انه جل ثناؤه قد اوجب على خلقه مناسكهم من ذكره
ما لم يكن واجبا عليهم قبل ذلك وكان لا شئ من ذكره خص به ذلك الوقت
سوى الكبير الذى ذكرنا كانت بينة فى صحة ما قلنا من تاويل ذلك
عاما وصفتا ٥ القول فى تاويل قوله
ومن الناس من يقول ربنا اتنا فى الدنيا ومالة فى
الاخرة من خلاق يعنى بذلك جل ثناؤه
فاذا قضيتم مناسككم ايها المومنون • فاذكروا الله كذكركم اباءكم
او اشد ذكرا وارغبوا اليه فيما لديه من خير الدنيا والاخرة بابتهال
وتمسكن واجعلوا اعمالكم لوجهه خالصا ولطلب مرضاته وقولوا
ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولا
تكونوا ممن اشترى الحياة الدنيا بالاخرة فمات اعمالهم للدنيا ونيتها
فلا يسئلون ربهم الا متاعها ولا حظ لهم فى ثواب الله ولا نصيب
لهم فى جنانه وكرم ما اعد لاوليائه كما قال فى ذلك اهل
التاويل • حدثنى ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال
حدثنا سفيان عن عاصم عن ابى وايل قال من الناس من يقول ربنا اتنا
فى الدنيا هب لنا غنما هب لنا ابلا ومالة فى الاخرة من خلاق
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن عاصم
عن ابى وايل قال كانوا فى الجاهلية يقولون هب لنا عيسا ولا يذكرون

حدثنا ابو كريب قال سمعت ابا بكر بن عياش يقول في قوله من الناس
من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق قال كانوا
يعني اهل الجاهلية ينتوون يعني بعد قضاء مناسكهم فيقولون اللهم
ارزقنا ابلا اللهم ارزقنا غنما فانزل الله هذه الآية ومنهم من
يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق قال
ابو كريب سئلت ليحيى بن آدم عن هذا فقال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم
الاحول عن ابي وائل • حدثنا عمر بن المنصور قال حدثنا اسحق عن
القاسم بن عمار عن انس عن ابن الناس من يقول ربنا اتنا وما له في الاخرة
من خلاق • قال كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون فيقولون
اللهم اسقنا المطر واعطنا على عدونا الظفر وردنا صالحين الى
صالحين • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد في قول الله تبارك وتعالى ومن الناس من يقول
ربنا اتنا في الدنيا نصرا ورزقا ولا يسئلون لاخرتهم شيئا • وحدثني
المثنى قال حدثنا ابو حذيفة قال حدثنا شبل عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد مثله • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قول الله ومن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له
في الاخرة من خلاق هذا اعدوا الدنيا لها عمل ولها نصب • حدثني
موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي في قوله
ومن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق
قال كانت العرب اذا قضت مناسكها واقامت بمنا لاذكر الله
الرجل منهم انما يذكر اباه وسيل ان يعطاني الدنيا • وحدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فاذا قضيتم مناسككم
فاذكروا الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا قال كانوا اصنافا فبلاثة

في تلك المواطن يوميد رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل الكفر
واهل النفاق فمن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا وما له في
الآخرة من خلاق انما همو الدنيا والمسلمون لا يريدون الآخرة ولا
يرغبون فيها ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة الآية
قال والصنف الثالث ومن الناس من يعبد الله
في الحياة الدنيا الآية واما معنى الخلاق فقد بيناه في غير هذا
الموضع وذكرنا اختلاف المختلفين في تاويله والصحيح لدينا من معناه
بالشواهد من الادلة وانه النصيب بما فيه الكفاية عن اعادته
في هذا الموضع القول في تاويل قوله
ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار
اختلف اهل التاويل في معنى الحسنة التي ذكر الله في هذا الموضع
فقال بعضهم بعني بذلك ومن الناس من يقول ربنا اعطنا عافية
في الدنيا وعافية في الآخرة ذكر من قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
في قوله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة قال في الدنيا
عافية وفي الآخرة عافية قال قتادة وقال رجل اللهم ما انت معافي
به في الآخرة فعجله لي في الدنيا مرض مرضا حتى اضنى على فراشه فذكر
للنبي صلى الله عليه وسلم شانه فاتاه النبي عليه السلام فقيل له
انه دعا بكذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه لا طاقة
لاحد بعقوبة الله ولكن قل ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار فقالها فما لبث الا اياما او سيرا حتى برا
حدثني المثنى قال حدثنا سعيد الجرمي قال اخبرنا يحيى بن ايوب

حدثني حميد قال سمعت انس بن مالك يقول على رسول الله
عليه السلام رجلا فدعا رمثل الفرخ المتوف فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعوا الله بشيء او تسأله اياه قال
قلت اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعاقبني به في الدنيا قال
سبحان الله هل تستطيع ذلك او تطيقه هلا قلت اللهم اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قال
احرون بل عنى الله عز وجل بالحسنة في هذا الموضع في الدنيا العلم
والعبادة وفي الاخرة الجنة ٥ ذكر من قال ذلك
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا عباد عن هشام بن
حسان عن الحسن ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة قال الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الاخرة الجنة
حدثني المثنى قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن سفيان
ابن حسين عن الحسن في قوله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار قال العبادة في الدنيا والجنة في الاخرة
حدثني المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن واقد العطار قال
حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قوله اتنا في
الدنيا حسنة قال الحسنة في الدنيا الفهم في كتاب الله والعلم حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال سمعت سفيان الثوري يقول
في هذه الاية ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة قال
الحسنة في الدنيا العلم والرزق الطيب وفي الاخرة حسنة الجنة
وقال اخرون الحسنة في الدنيا المال وفي الاخرة الجنة
ذكر من قال ذلك حدثني يونس
قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد ومنهم من يقول ربنا اتنا في

الدنا حسنه وفي الاخره حسنه وقنا عذاب النار قال فهو لا
الى صلى الله عليه وسلم والمومنون • حدثني موسى بن هرون قال
حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن السدي ومنهم من يقول ربنا
اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخره حسنه هاؤلا المومنون اما حسنه
الدنا فالمال واما حسنه الاخره فالجنه •• والصواب
عندي من القول ان يقال ان الله جل ثناوه اخبر عن قوم من اهل
الايمان به ورسوله ممن حج معه يسئلون ربهم الجنه في الدنا والحسنه
في الاخره وان يقيهم عذاب النار وقد جمع الحسنه من الله عز
وجل العافيه في الجسم والمعاش والرزق ودرك ذلك والعلم
والعباده واما في الاخره فلا شك انها الجنه لان من لم ينلها
يومئذ فقد حرم جميع الحسنات وفارق جميع معاني العافيه • وانما
قلنا ان ذلك اولى التاويلين بالايه لان الله عز وجل لم يخصص بقوله
خبرا عن قايل ذلك من معاني الحسنه شيئا ولا نصب على خصوصه
دلاله دالة على ان المراد من ذلك بعض دون بعض فالواجب
من القول فيه ما قلنا من انه لا يجوز ان يخص من معاني ذلك شي
دون شي الا بحجه يجب التسليم لها من خبر او اجماع • واما قوله وقنا عذاب النار فانه
يعني بذلك اصرف عنا عذاب النار يقال منه وقيته كذا اقيه وقاية
ووقايه ووقا ممدود ورجل واق وقاك الله وقنا اذا دافعت عنه
اذى او مكروها القول في تاويل قوله •
اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب
يعني بقوله جل ثناؤه اولئك الذين يقولون بعد قضائنا مناسككم
ربنا اتنا في الدنا حسنه وفي الاخره حسنه وقنا عذاب النار
رغبه منهم الى الله جل ثناؤه فيما عنده وعلما منهم بان الخير كله

صواب الحسنه

من عنده وان الفضل بيده يؤتيه من يشاء فاعلم جل ثناؤه ان لهم نصيبا
وحظا من عملهم ومناسكهم وثوابا جزيلا على اعمالهم الذى كسبوه وباشروا
معاناته بابدانهم وانفسهم خاصا ذلك لهم دون الفريق الاخر
الذى عانوا ما عانوا من نصب اعمالهم وتعبها وتكلفوا ما تكلفوا
من اسفارهم لغير دعيه منهم فيما عدد لهم من الاجر والثواب ولكن
رجاء حسنة من عرض الدنيا وابتغاء عاجل حطامها • كما حدثنى بشر
قال حدثنا سهل بن يوسف قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله فمن الناس
من يقول ربنا اتنا فى الدنيا وما له فى الاخرة من خلاق فهذا عبد
لا يرى الدنيا الا عاجلا وله نصب ومنهم من يقول ربنا اتنا فى الدنيا
حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب
مما كسبوا اى حظ من اعمالهم • وحدثنى يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد فمن الناس من يقول ربنا اتنا فى الدنيا وما له فى الاخرة
من خلاق انما هو الدنيا والمسلمة لا يريدون الاخرة ولا يؤمنون
بها ومنهم من يقول ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار قال فهؤلاء التى صلى الله عليه وسلم والمؤمنون اولئك
لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب فهؤلاء الاخر لما عملوا فى
الدنيا • واما قوله والله سريع الحساب فانه يعنى جل
ثناؤه انه محيط بعمل الفريق من كلتا الدارين من مسلتنا احدهما
ربنا اتنا فى الدنيا ومن مسلته الاخرى ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار فيحصى له ما سرع الحساب ثم هو
مجازيه على الفريقين على ما عمله • وانما وصف الله جل ثناؤه نفسه بسرعة
الحساب لانه جل ذكره يحصى ما عصى من اعمال عباده بغير عقد اصابع
ولا فكر ورويه لثقل الجزء الصغير من الخلق ولكنه لا يحفى عليه

علمه شئ في الارض ولا في السما ولا يعزب عنه مثقال ذرة فيهما
ثم مدح ارعباده على ذلك فلذلك جل ذكره امتدح بسرعة الحساب
واخبر خلقه انه لا يشغل فيحتاج في حسابه الى عقد كف او
وعى مصدر القول في تاويل قوله ∴
واذكروا الله في ايام معدودات ∴
يعني جل ذكره اذكروا الله بالتوحيد والتعظيم في ايام محصيات
وهي ايام رمي الجمار امر عباده بوميد بالتكبير ادبار الصلوات
وعند الرمي مع كل حصاة من حصا الجمار رمى بها حرة من الجمار ومثل
الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ∴
ذكر من قال ذلك • حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد جبير عن ابن عباس في قوله
واذكروا الله في ايام معدودات قال ايام التشريق • وحدثني محمد
نافع البصري قال اخبرنا عبد قال اخبرنا سعيد عن مسلم عن ابي بشر
عن سعيد جبير عن ابن عباس مثله • وحدثني محمد سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
واذكروا الله في ايام معدودات يعني الايام المعدودات ايام
التشريق وهن ثلاثة ايام بعد النحر • وحدثني المثنى قال حدثنا
ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
قوله واذكروا الله في ايام معدودات يعني ايام التشريق
وحدثنا محمد المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا سعبة عن ابي بشر
عن سعيد جبير عن ابن عباس مثله • وحدثنا ابو كريب قال حدثنا
مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس سمعه يوم الصدر
بعد ما صدر يكبر في المسجد وتنا ول واذكروا الله في ايام معدودات

Copyright Qatar Digital Library

حدثنا هجاج بن عبد الله داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
ابن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس ● واذكروا الله في ايام
معدودات يعني ايام التشريق ● وحدثنا عبد الحميد بن بيان
السكري قال اخبرنا اسحق عن شريك عن ابي اسحق عن عطاء ابن ابي رباح
في قول الله عز وجل ايام معدودات قال هي ايام التشريق
حدثنا ابن وكيع قال حدثني ابي عن طلحة بن عمرو عن عطاء مثله وحدثني
محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قول الله عز وجل واذكروا الله في ايام معدودات قال ايام التشريق
منا ● وحدثنا محمد بن حميد قال حدثنا حكام عن عنبسة عن ليث عن مجاهد
وعطاء قالا هي ايام التشريق ● وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله ● حدثنا ابن
ابي حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثله ● حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن
ابرهيم قال الايام المعدودات ايام التشريق ● حدثنا ابن بشار
قال حدثنا يحيى عن سفيان عن منصور عن ابرهيم مثله ● حدثني يعقوب
قال حدثنا ابن علية قال اخبرنا يونس عن الحسن قال
الايام المعدودات الايام بعد النحر ● وحدثنا ابن بشار قال
حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة قال سألت اسمعيل بن ابي خالد
عن الايام المعدودات فقال ايام التشريق ● حدثنا بشر بن
معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
واذكروا الله في ايام معدودات كنا نحدث انها ايام التشريق ●
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
في قوله واذكروا الله في ايام معدودات قال هي ايام التشريق

وحدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي اما الايام المعدودات فهي ايام التشريق • وحدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع مثله • وحدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب عن مالك قال الايام المعدودات ثلاثة
ايام بعد يوم النحر • وحدثني عن الحسن بن الفرج قال
سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبد بن سليمان قال
سمعت الضحاك يقول في قوله ايام معدودات قال ايام التشريق
السلام • وحدثني ابن الربيع قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال
سألت ابن زيد عن الايام المعدودات والايام المعلومات ما يوم
عرفة ويوم النحر وايام التشريق وانما قلنا ان الايام المعدودات
ايام منى وايام التشريق لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه كان يقول فيها انها ايام اكل وذكر الله عز وجل •
وذكر بعض الاخبار التي روت بذلك
حدثني يعقوب بن ابرهيم وخلاد بن اسلم قالا حدثنا هشيم عن عمر
ابن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ايام التشريق ايام طعم وذكر • وحدثنا حلاد قال حدثنا روح
قال حدثنا صالح قال اخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة
يطوف بمنا لا تصوموا هذه الايام فانها ايام اكل وشرب
وذكر الله عز وجل • وحدثنا محمد بن سعد قال اخبرنا بشر بن الفضل
وحدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية قالا جميعا حدثنا
خالد عن ابي قلابة عن ابي المليح عن نبيشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان هذه الايام ايام اكل وشرب وذكر الله • وحدثني يعقوب

قال حدثني هشيم عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن عايشة قالت نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن صوم ايام التشريق وقال هي ايام أكل وشرب
وذكر الله • وحدثني يعقوب قال حدثني هشيم عن عبد الملك ابي
سليمان عن عمرو بن دينار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بشر
ابن سحيم فنادى في ايام التشريق فقال ان هذه الايام ايام أكل وشرب
وذكر الله • وحدثني يعقوب قال حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين
عن الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن
حذافة بن قيس فنادى في ايام التشريق فقال ان هذه ايام اكل وشرب
وذكر الله الا من كان عليه صوم من هدى • وحدثني يعقوب
قال حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن حليم بن حليم عن مسعود
ابن الحكم الزرقي عن امه قالت لاني انظر الى علي رضي الله عنه على
بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء حين وقف على شعب
الانصار وهو يقول ايها الناس انها ليست بايام صيام
انما هي ايام اكل وشرب وذكر • فان قال قائل فان النبي صلى الله عليه
وسلم اذ قال في ايام منى انها ايام أكل وشرب وذكر الله لم يخبر امته
انها ايام المعدودات التي ذكرها الله في كتابه فما سبيل ان يكون ابتى
صلى الله عليه وسلم عنى بقوله وذكر الله الا ايام المعلومات
من ذكر فيها ما اوجب في الايام المعدودات وانما وصف المعلومات
حيل ذكره بانها ايام يذكر فيها اسم الله على بهائم الانعام فقال
ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما
رزقهم من بهيمة الانعام فلم توجب في أيام المعلومات من ذكره كالذي
اوجب في الايام المعدودات من ذكره بل اخبر انها ايام ذكره
على بهائم الانعام فكان معلوما اذ قال صلى الله عليه وسلم لايام

التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فاخرج قوله وذكر الله
مطلقا بغير شرط ولا اضافه الى ايام الذكر على بهام الانعام انه
عنى بذلك الذكر الذى ذكره الله فى كتابه فاوجبه على عباده مطلقا
بغير شرط ولا اضافه الى معنى فى الايام المعدودات وانه لو كان
اراد من ذلك صلى الله عليه وسلم وصف الايام المعلومات به
لوصل قوله وذكر الله ذكر الله على ما ورفنا من هديه الا نها م
كالذى وصف الله به ذلك ولكنه اطلق ذلك باسم الذكر مجردا من
عرو صله مثنى كالذى اطلقه تبارك وتعالى باسم الذكر فقال
واذكروا الله فى ايام معدودات فكان ذلك من اوضح الدليل على انه
عنى بذلك ما ذكره الله فى كتابه واوجبه فى الايام المعدودات

القول فى تاويل قوله فمن تعجل فى يومين فلا
اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه

اختلف اهل التاويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم معناه
فمن تعجل فى يومين من ايام التشريق فسفر فى اليوم الثانى فلا اثم عليه
فى نفره وتعجله فى النفر ومن تاخر عن السفر فى اليوم الثانى من
ايام التشريق الى اليوم الثالث حتى سفر فى اليوم الثالث فلا اثم عليه
فى تاخره ذكر من قال ذلك

حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد الزبيرى قال حدثنا شريك عن الحجاج
عن عطا قال لا اثم عليه فى تعجيله ولا اثم عليه فى تاخير • حدثنا
احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن عوف عن الحسن مثله
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا شريك عن عوف ومعمر عن
علرمه مثله • حدثنى محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى
عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله فمن تعجل فى يومين يوم النفر

فلا اثم عليه لا حرج عليه ومن تاخر فلا اثم عليه • حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي اما
من تعجل في يومين فلا اثم عليه يقول من نفر في يومين كما حاج عليه
ومن تاخر فنفر في الثالث فلا حاج عليه • حدثنا بشر قال
حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة مولسه من تعجل في يومين
يقول ممن تعجل في يومين اي من ايام التشريق فلا اثم عليه ومن
ومن ادركه الليل بمنا من اليوم الثاني من قبل ان ينفر فلا ينفر
له حتى تزول الشمس من الغد ومن تاخر فلا اثم عليه يقول من تاخر
الى اليوم الثالث من ايام التشريق فلا اثم عليه • حدثنا الحسن بن
يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه قال رخص الله في ان ينفروا في يومين منها ان
شاؤا ومن تاخر في اليوم الثالث فلا اثم عليه • وحدثني محمد
ابن المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابرهيم
انه قال في هذه الاية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه قال
في تعجيله حدثنا مشاد بن السري قال حدثنا ابن ابي زائدة قال
حدثنا اسرائيل عن منصور عن ابرهيم قال لا اثم عليه لا اثم على من تعجل
ولا اثم على من تاخر • وحدثنا ابن مشاد قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا اسرائيل عن منصور عن ابرهيم قال هذا في التعجيل
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال سفيان واسرائيل عن زبيد
ابن جبير قال سمعت ابن عمر يقول حل النفر في يومين بلن ابوذ
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن ابي ابي ليلى عن الحكم عن مقسم
عن ابن عباس فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه في تعجيله ومن تاخر
فلا اثم عليه في تاخيره • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق

قال احرما ان خرج قال قلت لعطاء الملكي ان مبين في النفر الاول
قال نعم قال الله عز وجل فمن تعجل في يومين فمني للتنا يين اجمعين ••
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن منصور عن
ابرهيم فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال
ليس عليه اثم • حدثنا عباد قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية
عن عطا عن ابن عباس فمن تعجل في يومين بعد يوم النحر فلا اثم عليه
يقول من نفر من منا في يومين بعد النحر فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه فلا حرج عليه • حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن ابرهيم فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه في التاخير تعجيله
ومن تاخر في يومين فلا اثم عليه في تاخير • وقال
اخرون بل معناه فمن تعجل في يومين فهو مغفور له فلا اثم عليه ومن
تاخر فكذلك ذكر من قال ذلك • حدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرايل عن ثوير عن ابيه
عن عبد الله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
قال ليس عليه اثم • وحدثني ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه اي عجله ومن تاخر فلا اثم عليه قال اغفر له • حدثنا
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن حماد عن ابرهيم
عن عبد الله نحوه • حدثنا ابو كريب قال حدثنا المحاربي وحدثنا
احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد جميعا عن سفيان عن حماد عن ابرهيم
عن عبد الله في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه قال اغفر له • وحدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
سفيان عن حماد عن ابرهيم في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن

تاخر فلا اثم عليه قد غفر له • وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد
ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن حماد عن ابرهيم عن عبد الله قال في هذه
الاية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال
برئ من الاثم • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن الحسن عن ابن عمر فمن تعجل في
يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال رجع مغفورا له
وحدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال قد غفر
له • حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان
عن جابر عن ابي عبد الله عن ابن عباس فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه قال قد غفر له ايهم تناول قبل غير تاثم وايهما ان الاثم لتكفر
ما معها من الذنوب فكيف بالحج • حدثنا احمد قال حدثنا
ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابرهيم وعامر فمن تعجل
في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال لا مغفرة له • حدثنا
القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال حدثني
من اصدقه عن ابن مسعود قوله فلا اثم عليه قال خرج من الاثم
كله ومن تاخر فلا اثم عليه قال برئ من الاثم كله ودلك في الصدر
عن الحج قال ابن جريج وسمعت رجلا يحدث عن عطا بن ابي رباح عن
عاصم ابي طالب رضوان الله عليه رضوان الله عليه انه قال
فلا اثم عليه قال غفر له ومن تاخر فلا اثم عليه غفر له • حدثني
احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا اسود بن سوادة القطان
قال سمعت معاوية بن قرة قال خرج من ذنوبه • وقال
اخرون معنى ذلك فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه

فيما بينه وبين السنة التي بعدها ذكر من قال ذلك
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن سماك
ابن طلحة قال سألت محمدا عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال لمن اتى الحج ليس عليه اثم حتى
الحج من عام قابل • وقال آخرون بل معناه فلا اثم عليه
ان اتقى الله فيما بقي من عمره ذكر من قال ذلك
حدثنا احمد قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا ابو جعفر الرازي
عن الربيع بن انس عن ابي العالية فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تاخر فلا اثم عليه قال ذهب الى انه طلب ان اتقى فيما بقي حدثت
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي العالية بمثله
وحدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع عن ابي
العالية بمثله • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال
ابن زيد في قوله فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
قال لمن اتقى شرط • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن
حماد قال حدثنا اسباط عن السدي فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه ومن تاخر فلا اثم عليه الى اليوم الثالث فلا جناح عليه لمن
اتقى وكان ابن عباس يقول رددنا الى من مولا من نصف اسم
التقوى • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
قال قال ابن جريج في مصحف عبد الله لمن اتقى الله • حدثني علي
قال حدثنا عبد الله قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه فلا جناح عليه
يقول لمن اتقى معاصي الله عز وجل • وقال آخرون
بل معنى ذلك فمن تعجل في يومين من ايام التشريق فلا اثم عليه

لا جناح عليه

اى فلا حرج عليه فى تعجيله النفر ان حدث له قتل الصيد حتى يتبقى اليوم
الثالث ومن تاخر الى اليوم الثالث فلم ينفر فلا حرج عليه ٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا القاسم قال
حدثنا الحسن قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا محمد بن ابى صالح لمن اتقى
لمن يصيب شيئا من الصيد حتى يمضى اليوم الثالث • حدثنى محمد بن
سعد قال حدثنى ابى قال حدثنى عمى قال حدثنى ابى عن ابيه عن ابن عباس
ممن تعجل فى يومين فلا اثم عليه ولا يحل له ان يقتل صيدا حتى يرمى الجمار
الثلاث • وقال آخرون بل معناه لمن تعجل فى يومين من
ايام التشريق فنفر فلا اثم عليه اى معفور له ومن تاخر فنفر فى اليوم
الثالث فلا اثم عليه اى معفور له ان اتقى ما يجب ان يتقيه فيه
ما شاء الله عنه •

ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة قوله
لمن اتقى قال يقول لمن اتقى ما يجب • قال قتادة ذكر لنا ان ابن مسعود
كان يقول من اتقى فقد غفر له ما تقدم من ذنبه او ما سلف من
ذنبه • واولى هذه الاقوال بالصحة قول من قال ما وصل ذلك
فمن تعجل فى يومين من ايام منا الثلاثة نفر فى اليوم الثانى فلا اثم
عليه لحط الله ذنوبه ان كان نفر اتقى الله فى حجه فاجتنب
فيه ما امر بما اجتنابه وفعل فيه ما امره الله بفعله واطاعه
باداء ما فرض عليه من حدوده ومن تاخر الى اليوم الثالث منهن
فحل سفره الى النفر الثانى حتى ينفر من عند النفر الاول فلا اثم عليه
لتكفير الله له ما سلف من اثامه واجزاه ان كان اتقى الله فى
حجه باداء ما عليه من حدوده وانما قلنا ان ذلك اولى بالصواب
للاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من حج هذا البيت

فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وانه صلى
الله عليه وسلم قال تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد • حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
قال حدثنا ابو خالد الاحمر قال حدثنا عمرو بن قيس عن عاصم عن
سعيد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير
خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب
دون الجنة • حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير عن عمرو
ابن قيس عن عاصم عن رجل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه • حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا ابن عيينة
عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه
عن عمر بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال تابعوا بين
الحج والعمرة فان المتابعة بينهما تنفيان الفقر والذنوب كما
ينفي الكير خبث الحديد او خبث الحديد • حدثنا ابو هشام بن سعد قال
حدثنا سعد بن عبد الحميد قال حدثنا ابن ابي الزناد عن موسى
ابن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضيت نحبك فانت مثل
ما ولدتك امك وما اشبه ذلك من الاخبار التي تطول بذكر
جميعها الكتاب مما يبين عن ان من حج فقضاه بحدوده على ما
امر الله فهو خارج من ذنوبه كما قال جل ثناؤه فلا اثم عليه لمن
اتقى الله في حجه فكان في ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يوضح عن ان معنى قوله جل وعز فلا اثم عليه
انه خارج من ذنوبه محطوط عنه اثامه معفو له اجرامه

والاثم معنى لقوله من تاول قوله ولا اثم عليه ولا حرج عليه
في النفر في اليوم الثاني ولا حرج عليه في مقامه الى اليوم الثالث
لان الحرج انما وضع عن العامل فيما كان عليه نزل عمله فيرخص
له في عمله فوضع الحرج عنه في عمله او فيما كان عليه عمله فيرخص
له في تركه فوضع الحرج عنه في تركه واما ما على العامل عمله
فلا وجه لوضع الحرج عنه فيه ان هو عمله وفرضه عمله لانه محال
ان يكون الموفى فرضنا عليه حرجا باداءه فيجوز ان يقال قد
وضعنا عنه فيه الحرج وادا كان ذلك كذلك وكان الكلام لا
يجاوز قوله عند متاول قوله ولا اثم عليه ولا حرج عليه او
فلا جناح عليه من ان يكون فرضه النفر في اليوم الثاني من ايام
التشريق فوضع عنه الحرج في المقام ان يكون فرضه المقام الى اليوم
الثالث فوضع عنه الحرج في النفر في اليوم الثاني فان يكون فرضه
في اليوم الثاني من ايام التشريق المقام الى اليوم الثالث منها
فوضع عنه الحرج في نفسه نفر في اليوم الثاني منها وذلك
هو التعجل الذي قيل لمن تعجل في يومين فلا اثم عليه فلا معنى لقوله
على ما وصل من تاول دلك فلا اثم عليه فلا جناح عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه لان المتاخر الى اليوم الثالث انما هو متاخر
على ادا فرض عليه تارك قبول رخصة النفر فلا وجه لان يقال
لا حرج عليك في مقامك على ادا الواجب عليك لما وصفنا
قبل او يكون فرضه في اليوم الثاني النفر ورخص له في المقام الى
اليوم الثالث فلا معنى ان يقال لا حرج عليك في تعجل النفر
الذي هو فرضك وعليك فعله الذي فرضنا من الفعله ، وكذلك
لا معنى لقول من قال معناه من تعجل في يومين فلا اثم عليه

فلا حرج عليه في نفره ان اتقا قتل الصيد الى انقضاء اليوم الثالث
لان ذلك لو كان تاركا ملما لفقا بدله • الكاف في قوله ومن تاخر
فلا اثم عليه ما يبطل دعواه لانه لا خلاف بين الامة في ان الصيد
للحاج بعد نفره من منى في اليوم الثالث حلال فما الذي من اجله
وضع عنه الحرج بقوله ومن تاخر فلا اثم عليه اذا هو تاخر
الى اليوم الثالث ثم نفر هذا مع اجماع الجميع على ان المحرم اذا رمى
وذبح وحلق وطاف بالبيت فقد حل له كل شيء • وتصريح الرد
المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بجواز ذلك الذي حدث
بها هناد بن السري الحنظلي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن
حجاج عن ابي زبير بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر قالت سالت عائشة
ام المومنين متى يحل المحرم فقالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رميتم وذبحتم وحلقتم حل لكم كل شيء الا النساء
قال وذكره الزهري عن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله • واما الذي يدل على ان ذلك لو وقت واستنباطه الاثم عن الحاج سنه
مستقبله دون اماده السائل فيه لان الله جل ثناؤه لم يحظر ذلك على
في اثم وقت مستقبل بظاهر التنزيل ولا على لسان الرسول عليه
السلام بل دلالة ظاهر التنزيل تبين عن ان المتعجل في اليومين
والمتاخر لا اثم على كل واحد في حاله التي هما دون غيرها من
الاحوال والخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم يصرح بانه بانقضاء
حجه على ما امره حاج من دونه ليوم ولدته امه تفي ذلك من
دلالة ظاهر التنزيل وصريح قول الرسول صلى الله عليه وسلم دلا
واضحة على فساد قول من قال معنى قوله فلا اثم عليه فلا اثم عليه

من وقت انصاحه الى عام قابل ٥ فان قال لنا قابل ما الحالب للام
في قوله لمن اتى وما معناها قيل الحالب لها معنى قوله فلا اثم
عليه لان في قوله فلا اثم عليه معنى حط طناد توبه وذكرنا اقامة
فكان في ذلك معنى جعلنا تكفير الذنوب لمن اتى الله في حجه وترك
ذكر جعلنا تكفير الذنوب اكتفاء بدلالة ما قوله فلا اثم عليه ٥ عليه
وقد زعم بعض نحوي البصرة انه كانه اذ ذكر هذه الرخصة فقد اخبر
عن امر فقال لمن اتى اي هذا لمن اتى وانكر بعض ذلك من قوله
وزعم ان الصفة لا بد لها من شيء تعلق به لانها لا تقوم بنفسها ولكنها
مما زعم من صلة قول مزول فكان معنى الكلام عند ما قلنا من تاخر
فلا اثم عليه لمن اتى وقام قوله ومن تاخر فلا اثم عليه مقام القول
وزعم بعض اهل العربية ان موضع طرح الاثم في المتعجل فجعل
في المتاخر وهو الذي ادى ولم يقصر ومثل ما حمل على المقصر كما قال
في الكلام ان تصدقت سرا فحسن وان اظهرت فحسن وهما مختلفان لان
المتصدق علانية اذا لم يقصد الرياء فحسن وانما ان الاسرار احسن
وليس في وصف حالي المصدقين بحسن وصف احدهما بالاثم وقد
اخبر الله عز وجل عن الناذرين بنفي الاثم عنهما ومحال ان ينفي عنهما الا
ما كان في تركه الاثم علما تاولوه قالوا هذه المقالة وفي اجماع
الجميع على انهما جميعا لو تركا النفر واقاما بمنا لم يكونا اثمين ما يدل
على فساد التاويل الذي تاوله من حكينا عليه هذا القول
وقال ايضا فيه وجه اخر وهو معنى هي الفريقين عن ان
يوم اخر الفريقين الاخر كانه اراد بقوله فلا اثم عليه لا ينقل
المتعجل للمتاخر انك اثم ولا المتاخر للمتعجل انك اثم بمعنى فلا يوثمن
احدهما الاخر وهذا ايضا تاويل لقول جميع اهل التاويل مخالف

وكفى بربك شاهدا بما حطايه ٥

القول في تاويل قوله واتقوا الله واعلموا
انكم اليه تحشرون يعني بذلك جل ثناؤه
واتقوا الله ايها المومنون فيما فرض عليكم من فرايضه فحافظوا في
تضييعها والتفريط فيها وفيما نهاكم عنه في حرم ومناشكم ان
تركبوا اوتاتوا وفيما كلفكم في احرامكم فحرم ان تقصروا في اداية
والقيام به واعلموا انكم اليه محشورون فمجازيكم مويا عمالكم المحسن
منكم باحسانه والمسي منكم باساءته وموف كل نفس منكم ما عملت وهم
لا تظلمون ٥ القول في تاويل قوله ومن الناس من يعجبك قوله ٥
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام
وهذا نعت من الله تبارك وتعالى لبعض المنافقين يقول جل ثناؤه
ومن الناس من يعجبك يا محمد ظاهر قوله وعلانيته ويستشهد
الله على ما في قلبه وهو الد الخصام حذرك ما بالباطل ثم اختلف
اهل التاويل فيمن نزلت فيه هذه الاية فقال بعضهم نزلت في الاخنس
ابن شريق قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم انه يريد الاسلام
وحلف انه ما قدم الا لذلك خرج فافسد اموالا من اموال
المسلمين ذكر من قال ذلك ٥ حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ومن
الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في
قلبه وهو الد الخصام قال نزلت في الاخنس بن شريق الثقفي وهو
حليف لبني زهرة واقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاظهر
له الاسلام فاعجب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك منه وقال
انما جيت اريد الاسلام والله يعلم اني صادق وذلك قوله ويشهد

الله على ما فى قلبه ثم خرج من عند النبى صلى الله عليه وسلم فمر بزرع لقوم
من المسلمين وحمر فاحرق الزرع وعقر الحمر فانزل الله عز وجل واذا
تولى سعى فى الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل • واما
الدا الخصام فاعوجاج الخصام وفيه نزلت وهل لكل ممن لمن ونزلت فيه
ولا تطع كل حلاف مهين • عتل بعد ذلك زنيم • وقال
اخرون بل نزل ذلك فى قوم من اهل النفاق حملوا فى السريه التى اصيبت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجيع • ذكر من قال ذلك.
حدث ابو كريب قال حدثه يونس بن بكير عن ابن اسحق قال
حدثنى محمد بن ابى محمد مولى زيد بن ثابت قال حدثنى سعيد جبير او عكرمه
عن ابن عباس قال لما اصيبت هذه السريه اصحاب خبيب
بالرجيع من مكه والمدينه قال رجال من المنافقين يا ويح هؤلاء المسولين
الذين هلكوا هكذا لا هم قعدوا فى بيوتهم ولا ادوا رسالة صاحبهم
فانزل الله عز وجل فى ذلك من قول المنافقين وما اصاب اولئك
النفر من الشهاده والخير من الله ومن الناس من يعجبك قوله
فى الحياه الدنيا اى ما يظهر بلسانه من الاسلام ويشهد الله على ما
فى قلبه اى من النفاق وهو الد الخصام اى ذو جدال اذا كلمك وراجعك
واذا تولى اى خرج من عندك سعى فى الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث
والنسل والله لا يحب الفساد اى لا يحب عمله ولا يرضاه واذا
قيل له اتقى الله اخذته العزه بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد
ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤف
بالعباد الذين باعوا انفسهم لله بالجهاد فى سبيله والقيام بحقه
حتى هلكوا على ذلك يعنى هذه السريه • حدث ابن حميد قال
حدثه سلمه قال حدثنى محمد بن اسحق عن محمد بن ابى محمد مولى زيد

ابن ثابت عن عكرمة مولى ابن عباس او عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال لما اصيبت السرية التي كان فيها عاصم ومرثد بالرجيع قال
رجال من المنافقين ثم ذكر نحو حديث ابي بكر ۞ وقال
اخرون بل عنى بذلك جميع المنافقين وعنى بقوله ومن الناس
من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه احلاف
سريرته وعلانيته ۞ ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن ابي معشر قال اخبرني ابي ابو معشر نجيح قال سمعت المقبري
يذاكر محمد بن كعب فقال سعيد ان في بعض الكتب ان لله عبادا السنتهم
احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر يلبسون للناس مسوك الضان
من اللين يحترون الدنيا بالدين قال الله تبارك وتعالى اعلي يجترون
وبي يغترون وعزتي لابعثن عليهم فتنة تترك الحليم منهم حيران قال
محمد بن كعب هذا في كتاب الله جل ثناؤه فقال سعيد وابن يوجد في
كتاب الله قال قول الله عز وجل ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام ۞ واذا تولى
سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد
فقال سعيد قد عرفت فيمن انزلت هذه الاية فقال محمد بن كعب ان
الذنب تنزل في الرجل يكون عاما بعد ۞ حدثني يونس بن عبد الاعلى
قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن
سعيد ابن ابي هلال عن القرظي عن ثوف وكان قرأ الكتب قال
اي لاجدن صفة ناس من هذه الامة في كتاب الله المنزل قوم يحتالون الدنيا
بالدين السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر يلبسون للناس
مسوك الضان وقلوبهم امر قلوب الذئاب فعلي يجترون وبي يغترون
حلفت بنفسي لابعثن عليهم فتنة تترك الحليم فيها حيران قال القرظي تدري ما

في القرآن دائم المنا قشون فوحشهم من الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو الد الخصام • ومن الناس
من يعبد الله على حرف قال رأى صاحبه خيرا اطمأن به • وحدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قوله
ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه
قال هو المنافق • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ومن الناس من يعجبك قوله قال علانيته في
الدنيا ويشهد الله في الخصومة انما يريد الحق • حدثت عن عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن اسباط عن الربيع قوله ومن الناس من يعجبك قوله
في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه قال هذا عبد اذا حسن
القول سر العمل كان ما في رسول الله عليه السلام فحسن له
القول واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها • وحدثنا القاسم قال
حدثنا الحسين قال اخبرني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء من الناس
من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه قال
يقول قولا في قلبه غيره والله يعلم ذلك • وفي قوله ويشهد الله على
ما في قلبه وهما ان من القراءة فقرأه عامة القراء ويشهد الله على ما
في قلبه يعني ان المنافق الذي يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويستشهد الله على ما في قلبه ان قوله موافق اعتقاده وانه
مؤمن بالله وهو اذ ذاك حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال قال ابن زيد ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا الى والله
لا يحب الفساد كان ما تى الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اني رسول الله اشهد انك لصادق والصرف من عند الله قال
حتى يعجب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ثم يقول لم والله يا رسول الله

ان الله يعلم ان ما فى قلبى يجرى ما نطق به لسانى فذلك قوله
وتشهد الله على ما فى قلبه قال يعنى المنافقون وقرا قول الله تبارك
وتعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله حتى بلغ
ان المنافقين لكاذبون فيما يشهدون انك لرسولى • وقال
السدى وتشهد الله على ما فى قلبه يقوله الله يعلم انى صادق انى
ارسلت الى الناس • حدثنى يونس قال اخبرنى موسى بن يعقوب قال حدثنا عمرو بن حماد
عن اسباط عنه وقال يخاصم ويشهد الله فى الخصومة ان ما يريد
الحق • حدثنى يونس قال اخبرنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى
عن ابن ابى نجيح عنه • وقرا ذلك آخرون ويشهد الله على ما فى قلبه
وهو والله شهيد على الذى فى قلبه من النفاق وانه مضمر فى قلبه غير
الذى يبديه بلسانه • وعلى هذه فى قتله ومن قراه ابن عباس وعلى
ذلك المعنى تاوله ابن عباس • وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما
مضى فى حديث ابى كريب عن يونس بن بكير عن محمد بن اسحق الذى ذكرناه
انفا الذى نختار فى ذلك من قول القراء قراءة من قرا تشهد الله على
ما فى قلبه بمعنى تستشهد الله على ما فى قلبه لاجماع الحجة من القراء
عليه القول فى تاويل قوله وهو الد الخصام
والالد من الرجال الشديد الخصومة يقال فى فعلت منه قد لددت
يا هذا ولم تكن لدا وللمراة لداء فاما اذا اعلب من خاصمه
فانا يقال فيه لددت ما فلان فلانا فانت تلده لدا ومنه قول
الشاعر • ع اردى من ردى • يلده ادران الخصوم اللدا
واحلف اهل التاويل فى تاويل ذلك فقال بعضهم تاويله
انه دوحوال
ذكر من قال ذلك
حدثنى يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثنى محمد بن ابى محمد قال اخبرنى سعيد

ابن حسرا وعكرمة عن ابن عباس وهو الداحصام اى ذو جدال اذا
كمل وراجعك حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن قتادة
قوله وهو الداحصام يقول شديد القسوة فى معصية الله جدال
بالباطل واذا شيت رأيته عالم اللسان حامل الكمل يتكلم بالحكمة
ويعمل بالخطيئة حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وهو الداحصام قال جدال بالباطل
وقال آخرون معنى ذلك انه عسر مستقيم الخصومة ولكنه معوجا

ذكر من قال ذلك

حدثنى محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابى نجيح عن مجاهد
وهو الداحصام قال ظالم لا يستقيم حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثنى حجاج عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الله بن كثير عن مجاهد
قال الالد الذى لا يستقيم على خصومة حدثنى موسى بن هرون قال
حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدى الداحصام اعوج
الخصام قال ابو جعفر والاولى من القولين متقاربة
المعنى لان الاعوجاج فى الخصومة من الجدال واللدد وقال
آخرون معنى قادب وهو كادب فى قوله ذكر من قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنى ورقاء عن بعض اصحابه عن
الحسن قال الالد الخصام الكادب الاول وهذا القول لحمل ان يكون
معناه معنى القولين الاولين اذ كان ابا دبه قائله انه يخاصم بالباطل
من القول والكذب منه جدلا واعوجاجا عن الحق واما الخصام فهو
مصدر من قول القائل خاصمت فلانا خصاما ومخاصمة وهذا خبر
من الله تبارك وتعالى عن المنافق الذى اخبر نبيه محمدا صلى الله عليه
وسلم انه يعجبه اذا تكلم قيله ومنطقه ويستشهد الله على انه محق فى

قله ذلك سل خصومته وحذاله بالباطل والزور من القول
القول في تاويل قوله واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها
يعني بقوله جل ثناؤه واذا تولى واذا ادبر هذا المنافق من عندك
يا محمد منصرفا عنك • كما حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال
حدثني محمد بن اسحق قال حدثني محمد ابي محمد قال حدثني سعيد جبير او
عكرمة عن ابن عباس واذا تولى يعني واذا خرج من عندك سعى
وقال بعضهم معناه واذا غضب

ذكر من قال ذلك • حدثنا القاسم قال
حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج في قوله واذا
تولى سعى في الارض قال اذا غضب • قال ابو جعفر وهذا المنافق
من عندك يا محمد غضبان عمل في الارض بما حرم الله عليه وحاول فيها
معصيته الله وقطع الطريق وافساد السبل على عباد الله • كما قد
ذكرنا انفا من فعل الاخنس بن شريق الثقفي الذي ذكر السدي ان
فيه نزلت هذه الاية من احراقه زروع المسلمين وقتله حميرهم والسعي
في كلام العرب العمل يقال منه فلان يسعى على اهله بمعناه يعمل فيما
يعود عليهم نفعه ومنه قول الاعشى

وسعى لكي يسعى عر مواكل فتبين وصر عدوها وبنا لها

يعني بذلك عمل لهم في المكارم وكالذي قلنا في ذلك كان مجاهد يقول
حدثني محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد في قول الله واذا تولى سعى قال عمل • واختلف
اهل التاويل في معنى الافساد الذي اضافه الله عز وجل الى هذا
المنافق فقال بعضهم تاويله ما قلنا فيه من قطعه الطريق
واخافته السبيل عامة فذكرنا قبل من فعل الاخنس بن شريق

وقال بعضهم بل معنى ذلك قطع الرحم وسفك دما المسلمين

ذكر من قال ذلك

حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج في قوله وسعى في الارض ليفسد فيها قطع الرحم وسفك الدما دما المسلمين فاذا قيل له يفعل كذا وكذا قال اتوب الى الله عز وجل

والصواب من القول في ذلك ان يقال ان الله تبارك وتعالى وصف بهذا المنافق بانه اذا تولى مدبرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل في ارض الله بالفساد وقد يدخل في الافساد جميع المعاصي وذلك ان العمل بالمعاصي فساد في الارض ولم يخصص الله وصفه ببعض معاني الافساد دون بعض وذلك جائز ان يكون ذلك الافساد منه كان بمعنى قطع الطريق وجائز ان يكون كل غير جائز ذلك واي ذلك كان منه فقد كان افسادا في الارض لان ذلك منه لله عز وجل معصية غير ان الاشبه بظاهر التنزيل ان يكون كان بقطع الطريق وتخويف السبيل لان الله تعالى ذكره وصفه في سياق الآية بانه يسعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل وذلك يفعل بمخيفي السبيل اشبه منه بفعل قطاع الرحم

القول في تاويل قوله ويهلك الحرث والنسل

اختلف اهل التاويل في وجه اهلاك هذا المنافق الذي وصفه الله بما وصفه به من صفته الحرث والنسل فقال بعضهم كان ذلك منه احراقا لزرع قوم من المسلمين وعقرا لحمر لهم

حدثني بذلك موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي

وقال آخرون بما حدثنا به ابو كريب قال حدثنا عثام قال حدثنا المغيرة عن ابي رزين عن ابن عباس في قوله واذا تولى سعى

الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل الايه قال
اذا تولى سعى بالعدا والظلم فيحبس الله بذلك القطر فيهلك الحرث
والنسل والله لا يحب الفساد قال ثم قرأ ظهر الفساد في البر
والبحر بما كسبت ايدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون
قال ثم قال ام والله ما هو بحركم هذا ولكن ولكن كل ذلك عيا ما جاء
فهو بحر والذي قاله مجاهد وان كان ممكنا من التاويل ما ذكرنا
عن السدي فذلك احتراز منه واما الحرث فانه الزرع والنسل العقب
والولد واهلاكه الزرع احراقه وقد يجوز ان يكون كان قال
مجاهد باحبس من اجل معصيته ربه وسعيه بالافساد في الارض
وقد يحتمل ان يكون كان يقتله القوام به والمتعاهدون له
حتى فسد فهلك وذلك جار في معنى اهلاكه النسل ان يكون
كان يقتله امهاته او اباؤه التي منها يكون النسل فيكون في قتله
الآباء والامهات انقطاع نسلهما وجايز ان يكون كما قال
مجاهد عن ان ذلك وان كان محتملته الآية فالذي هو اولى بظاهرها
ما قاله السدي عن ان السدي ذكر ان الذي نزلت فيه هذه الآية
انما نزلت في قتله حمر القوم من المسلمين واحراقه زروعهم وذلك
وان كان جايزا ان يكون كذلك فغير فاسد ان يكون الآية نزلت
فيه والمراد بها كل من سلك سبيله في قتل كل ما قتل من الحيوان
الذي لا يحل قتله مما لا يحل قتله في بعض الاحوال اذا قتله
بغير حق بل ذلك كذلك عندي لان الله تبارك وتعالى لم يخصص
من ذلك شيئا دون شيء بل عم به والذي قلنا في عموم ذلك قاله
جماعة من اهل التاويل
حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن

ابي اسحق عن التيمي عن ابن عباس ويهلك الحرث والنسل قال الحرث
والنسل نسل كل دابة حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن عطية قال
حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن التيمي انه سال ابن عباس قال ارايت قوله
الحرث والنسل قال الحرث حرثكم والنسل كل دابة حدثنا ابن حميد
قال حدثنا حكام عن عنبسة عن ابي اسحق عن التيمي قال سالت ابن عباس
عن الحرث والنسل فقال الحرث ما تحرثون والنسل نسل كل دابة
حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن ابي اسحق
عن رجل من بني تميم عن ابن عباس مثله حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
ويهلك الحرث والنسل اما النسل فنسل كل دابة والناس ايضا
حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثني عيسى عن ابن ابي
نجيح عن مجاهد ويهلك الحرث قال نبات الارض والنسل من كل دابة
مشى من الحيوان من الناس والدواب حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ويهلك الحرث والنسل
قال الحرث الحرث والنسل نسل كل شي حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا
ابو احمد الزبيري قال حدثنا مسلم عن حصين عن الضحاك قال الحرث النبات
والنسل نسل كل ذي دابة حدثت عن عمار عن الحسن قال حدثنا ابو
جعفر عن ابيه عن الربيع ويهلك الحرث قال الحرث الذي يحرثه الناس
نبات الارض والنسل نسل كل دابة حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال اخبرني حجاج عن ابن جريج قال قلت لعطاء ويهلك الحرث
والنسل قال الحرث الزرع والنسل من الناس والانعام قال فعل
نسل الناس والانعام قال وقال مجاهد يسعى في الارض فهلا الحرث
نباتا الارض والنسل من كل شي من الحيوان حدثني يحيى بن ابي طالب

قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا حويبر عن الضحاك في قوله ويهلك الحرث
والنسل قال الحرث الاصل والنسل كل دابة والناس منهم • حدثني ابن
عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال سئل سعيد بن عبد العزيز
عن فساد الحرث والنسل وما هما اي حرث واي نسل قال
سعد قال مكحول الحرث ما حرثون واما النسل فنسل كل شيء وقد
قرا بعض القراء ويهلك الحرث والنسل واذا تولى سعى في الارض ليفسد
فيها والله لا يحب الفساد مرد ويهلك على وشهد الله عطفا به عليه
وذلك قراءة عبد الله بن عمر حاين وان كان لها مخرج في العربية لمخالفتها
ما عليه الحجة مجمعة من القراء في ذلك • وان ذلك في قراءة ابي بن كعب
ومصحفه هما ذكرنا ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل ودلك من
ادل الدليل على صحة قراءة من قرا ذلك ويهلك بالنصب عطفا به على ليفسد
فيها

القول في تاويل قوله والله لا يحب الفساد

يعني بذلك جل ثناؤه والله لا يحب المعاصي وقطع السبل واخافة
الطرق والفساد مصدر من قول القائل فسد الشيء يفسد لطير
قولهم ذهب يذهب ذهابا ومن العرب من يجعل مصدر فسد فسودا
ومصدر ذهب يذهب ذهوبان

القول في تاويل قوله واذا قيل له اتق الله اخذته العزة
بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد

يعني بذلك جل ثناؤه واذا قيل لهذا المنافق الذي نعت نعته لنبيه
عليه السلام واخبره انه يعجبه قوله في الحياة الدنيا اتق الله وخفه
في افسادك في ارض الله وسعيك فيها بما حرم الله عليك من معاصيه
واهلاك حروث المسلمين ونسلهم استكبر ودخلته عن ذلك حمية
بما حرم الله عليه فيما دعي اليه وصلاله قال الله جل

ثناؤه وكفاه عقوبته من عنيه وضلاله صلى نار جهنم وبئس المهاد هي
لصالها • واختلف اهل التاويل فيمن عنى بهذه الاية فقال بعضهم عنى
بها كل فاسق ومنافق ذكر من قال ذلك •
حدثني محمد عبد الله بن ربيع قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا بسطام
ابن مسلم قال حدثنا ابو رجا العطاردي قال سمعت علقمة في هذه الاية
ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا الى والله رؤف بالعباد
قال على اضلاله ورب الكعبة • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله واذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم الى قوله
والله رؤف بالعباد • قال كان عمر بن الخطاب اذا صلى الصبح
وفرغ وصل مريدا له فارسل الى فتيان من قرؤا القران منهم ابن عباس
وابن اخي حتى قال فيأتون صغيرا ون القران ويتلاورسونه فاذا كانت
القابلة اضرف قال فرؤا هذه الاية واذا قيل له اتق الله اخذته
العزة بالاثم ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله قال
ابن زيد هما ولا المحامدون في سبيل الله فقال ابن عباس لبعض من
كان الى جنبه اقتل الرجلان فسمع عمر ما قال فقال واي شيء قلت قال
لا شيء يا امير المومنين قال ما ذا قلت اقتل الرجلان قال فلما راى ذلك
ابن عباس قال اراني هاهنا من انما امر بتقوى الله اخذته العزة بالاثم
واري من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله يقوم هذا فيأمر هذا
بتقوى فاذا لم يقبل واخذته العزة بالاثم قال هذا وانا اشري نفسي فقاتل
فاقتل الرجلان فقال عمر لله تلادك يا ابن عباس • وقال
اخرون بل عنى به الاخنس بن شريق وقد ذكرنا من قال ذلك فيما مضى
واما قوله وبئس المهاد فانه يعني وبئس الفراش والوطاء جهنم
الى اوطاها جل ثناؤه هذا المنافق ووطاها لنفسه نفاقه وفجوره

وتمدده عجبا ربه القول في تاويل قوله ومن الناس
من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله
يعني جل ثناؤه ومن الناس من يبيع نفسه بما وعد الله المجاهدين في
سبيله واتباع به انفسهم بقوله ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنه • وقد دللنا قبل ان معنى شرى باع في غير هذا
الموضع بما اغنى عن اعادته • واما قوله ابتغاء مرضات الله فانه يعني
ان هذا الشاري يشري اذا شرى طلب مرضات الله ونصب ابتغاء بقوله
يشري كانه قال ومن الناس من يشري من اجل ابتغاء مرضات الله ثم نزل
من اجل وعمل فيه العمل وعمل فيه الفعل • وقد زعم بعض اهل العربيه
انه نصب ذلك على الفعل على شري كانه قال لابتغاء مرضات الله فلما
نزع اللام عمل الفعل قال ومثله حذر الموت • وقال الشاعر
وموحاتم • واغفر عورا الكريم ادخاره واعرض عن قول اللئيم تكلما كرما
وقال لما ذهب اللام اعمل فيه الفعل وقال بعضهم انما مصدر وضع
موضع الشرط وموضع ان فحسن فيها الباء واللام فتقول ابتغاء من
خوف الشر وبخوف الشر وبان خفت الشر فالصفه غير معلومة فحذفت
واقيم المصدر مقامها • قال ولو كانت الصفة حرفا واحدا بعينه
لم يحذف تاما غير جايز لمن قال فعلت هذا لك ولفلان ان يسقط اللام
ثم اختلف اهل التاويل فيمن نزلت هذه الايه فيه ومن عنى
بها • فقال بعضهم نزلت في المهاجرين والانصار وعنى بها المجاهدون
في سبيل الله ذكر من قال ذلك
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتاده في قوله
ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله قال هم المهاجرون
والانصار • وقال بعضهم نزلت في رجال من المهاجرين باعيانهم

ومن قال ذلك حدثنا القعنبي قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عكرمة ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله قال انزلت في صهيب بن سنان واي دنا الغفاري حذر ان يكون احد اهل اي ذر ابا در فكا فاعلب منهم فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع مهاجرا عرضوا له وهو يوامئذ الظهران فانقلب الصا حتى قدم على النبي عليه السلام واما صهيب فاخذ اهله فاقتدا منهم بما له ثم خرج مهاجرا فادركه فنقد بن غير بن جدعان فخرج له مما بقي من ماله وحمل سبيله حدثت عن عمار قال حدثنا ابن اي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله ومن الناس من يشري نفسه استغام مرضات الله الاية قال كان رجل من اهل مكة اسلم فاراد ان ياتي النبي صلى الله عليه وسلم ويهاجر الى المدينة فحبسوه وحبسوه فقال لهم اصطلحكم داري ومالي ومما كان لي من شيء تخلوا عني فالحق لهذا الرجل فابوا ان يعرض لهم قال لهم حذوا منه ما كان له من شيء وخلوا عنه ففعلوا فاعطاهم داره ومماله ثم خرج فانزل الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومن الناس من يشري نفسه الاية فلما دنا من المدينة تلقاه عمر في رجال فقال له عمر ربح البيع قال وسعد فلا تخسر وما ذاك قال انزل فيك كذا وكذا وقال اخرون بل عنى بذلك كل شاد نفسه في طاعة الله وجهاد في سبيله او امر بمعروف

ومن قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا حسين بن الحسن ابو عبد الله قال حدثنا ابن عون عن محمد قال حمل بسنام ابن عامر على الصف حتى خرقه فقالوا القي بيده فقال ابو هريرة ومن الناس من يشري نفسه استغام مرضات الله حدثنا ابو كريب قال حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا اسرائيل عن طارق بن عبد الرحمن عن قيس

ابن ابی حازم عن المغیرة قال بعث عمر جیشا فحاصروا اهل
حصن فتقدم رجل من بجیله فقاتل فقتل فاکثر الناس فیه یقولون
القی بیده الی التهلکة قال فبلغ ذلک عمر بن الخطاب فقال کذبوا لیس کذلک
عز وجل یقول ومن الناس من یشری نفسه ابتغاء مرضات الله والله
رؤف بالعباد حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا
هشام عن قتادة قال اخبرنی مسلم بن عامر علی الصفح حین شفه فقال
ابو عبد الله ومن الناس من یشری نفسه ابتغاء مرضات الله حدثنا
سوار بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدی قال حدثنا حرم بن
ابی حرم قال سمعت الحسن قرأ ومن الناس من یشری نفسه ابتغاء مرضات
الله والله رؤف بالعباد اترون فیما انزلت نزلت فی ان المسلم لقی الکافر
فقال له قل لا اله الا الله فاذا قلها عصمت منک ومالک الا
بحقهما فاما ان یقولها • فقال المسلم والله لاشرین نفسی لله فتقدم
فقاتل حتی قتل • حدثنی احمد بن حازم قال حدثنا ابو نعیم قال حدثنا حماد
ابن ابی مسلم عن ابی الخلیل قال سمع عمر انسانا قرأ هذه الآیة ومن الناس
من یشری نفسه ابتغاء مرضات الله قال اشرجع عمر فقال ایاه وانا
الیه راجعون قام رجل یامر بالمعروف وینهی عن المنکر فقتل • والذی
نحو اولی بظاهر الآیة من الناس ویدل ما روی عن عمر بن الخطاب وعن علی
ابن ابی طالب وابن عباس رحمة الله علیهم ان لم یکن عنی بها الامر
بالمعروف والنهی عن المنکر • وذلک ان الله جل ثناؤه وصف صفة
فریقین احدهما منافق یقول بلسانه خلاف ما فی نفسه واذا اقتدر
علی معصیة الله رکبها واذا لم یقتدر علیها واذا نهی احمته العزة بما
علیه من الاثم والاخر منهما بایع نفسه طلب رضا الله وطلب رضاه انما
شراها للوثوب بالعدو الفاجر طلب رضی الله فکان الظافر من

دمک

هذ

التاويل ان الذي الموصوف بانه يشري نفسه لله وطلب رضاه انما
شراها للوثوب بالمرتد الفاجر طلب رضى الله بهذا هو الاغلب
الاظهر من تاويل الايه واما ما روى من نزول الايه من عبد
الله على رسوله عليه السلام سبب من الاسباب والمعنى بها كل من
شملته طاعة ربه • فالصواب من القول في ذلك ان يقال ان الله عز
ذكره وصف شاريا نفسه ابتغاء مرضاته فعل من باع نفسه في طاعته
حتى قتل فيها او استقتل وان لم يقتل فمعنى قوله ومن الناس من يشري
نفسه ابتغاء مرضات الله يجاهد عدو المسلمين كان ذلك منه او في امر
بمعروف او نهي عن منكر القول في تاويل قوله والله رؤف بالعباد
قد دللنا فيما مضى على معنى الرافة بما اغنى عن اعادته في هذا الموضع وانما
رفقه الرحمة • يعني ذلك والله ذو رحمة واسعة بعمن الذي شرى
نفسه له في جهاد من جاهده في ابن من اهل الشرك والفسوق وبعين
من عباده المومنين في عاجلهم واجل معادهم فمحرلهم الثواب على ما
اتوا في طاعته في الدنيا ومسكنهم جنانه على ما عملوا فيها في مرضاته
• القول في تاويل قوله يا ايها الذين امنوا
• • ادخلوا في السلم كافة اختلف اهل التاويل
في معنى السلم في هذا الموضع فقال بعضهم معناه الاسلام ذ
ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل
ادخلوا في السلم قال ادخلوا في الاسلام • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله ادخلوا في السلم
قال ادخلوا في الاسلام • حدثني محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني
عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس ادخلوا في السلم كافة قال

السلم الاسلام • حدثني موسى بن هرون قال اخبرنا عمرو قال
حدثنا اسباط عن السدي ادخلوا في السلم تقول في الاسلام • حدثنا
ابو كريب قال حدثنا وكيع عن النضر عن عكرمة عن عاهد ادخلوا في الاسلام
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ادخلوا في
السلم قال السلم الاسلام • حدثت عن الحسين بن فرج قال سمعت ابا معاذ
الفضل بن خالد قال حدثنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك
تقول ادخلوا في السلم قال في الاسلام • وقال اخرون
بل معنى ذلك ادخلوا في الطاعة • ذكر من قال ذلك
حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع ادخلوا في السلم
تقول ادخلوا في الطاعة • وقد اختلف القراء في قراءة ذلك فقرأته
عامة قراء اهل الحجاز ادخلوا في السلم بفتح السين وقرأته عامة
قراء الكوفيين بكسر السين واما الذين فتحوا السين من السلم فانهم
وجهوا تاويلها الى المسالمة بمعنى ادخلوا في الصلح والمسالمة وترك
الحرب باعطاء الجزية واما الذين قرؤا ذلك كذلك بالسين
بالكسر من السن فانهم مختلفون في تاويله فمنهم من يوجهه الى الاسلام
بمعنى ادخلوا في الاسلام كافة ومنهم من يوجهه الى الصلح بمعنى ادخلوا
في الصلح ويستشهد على ان السين تكسر وهي بمعنى الصلح قول
نهير بن اي سلمى • وقد علمنا ان هرول السلم واسعا • بمال ومعروف
من الامر نسلم
واولى القراءتين بقوله ادخلوا في السلم قول من قال معناه
ادخلوا في الاسلام كافة واما الذي هو اولى القراءتين بالصواب في قراءة
ذلك فقراءة من قرأ بكسر السين لان ذلك اذا قرئ كذلك وان كان
قد يحتمل معنى الصلح فان معنى الاسلام ودوام الامر الصلح عند العرب

عليه اغلب من الصلح والمسالمة وينشد بيت اخي كنده ❁
دعوت عشيري السلم لما راتهم ❁ تولوا مدبرينا ❁ فكسر السين بمعنى
دعوتهم للاسلام لما ارتدوا ❁ وكان ذلك حين ارتدت كندة مع الاشعث
بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ❁ وقد كان ابو عمرو بن
العلا يقرأ سائر ما في القرآن من ذكر السلم بالفتح سوى هذه
التي في سورة البقرة فانه كان يحكيها بكسر سينها توجيها منه لمعناها
الى الاسلام دون ما سواها ❁ واما اخترنا ما اخترنا من التاويل
في قوله ادخلوا في السلم وصرفنا معناه الى الاسلام لان الآية
مخاطب بها المؤمنون فلن يعدو الخطاب اذ كان خطابا للمؤمنين
من احد امرين اما ان يكون خطابا للمؤمنين بمحمد المصدقين به وبما
جاء به ❁ فان يكن ذلك كذلك فلا معنى ان يقال لهم ادخلوا اهل الايمان
ادخلوا في صلح المؤمنين ومسالمتهم لان المسالمة والمصالحة انما
يومر بها من كان حربا بترك الحرب فاما الاول فلا يجوز ان يقال لمسالم
صالح فلانا ولا تحارب بينهما ولا عداوة وا ويكون خطابا لاهل الايمان من
قتل محمد صلى الله عليه وسلم من الاسارى المصدقين لهم وبما جاءوا به من
عند الله المنكرين محمدا ونبوته ❁ فقيل لهم ادخلوا في السلم يعني به
الاسلام لا الصلح لان الله عز وجل انما امر عباده بالايمان به ونبيه
ومحمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به وان ذلك دعاهم دون المسالمة
والمصالحة بل نهى نبيه صلى الله عليه وسلم في بعض الاحوال عن دعاء
اهل الكفر الى السلم فقال ولا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون
والله معكم وانما اباح له صلى الله عليه وسلم في بعض الاحوال اذا
دعوا الى الصلح ابتداء المصالحة فقال له جل ثناؤه وان جنحوا للسلم
فاجنح لها فاما ما دعاهم الى الصلح ابتداء فغير موجود في القرآن فيجوز توجيه

قوله ادخلوا في السلم الى ذلك • قال قال لنا قائل فاي
هذين الفريقين دعي الى الاسلام كافة قال وقد اختلف في تاويل ذلك
فقال بعضهم دعي اليه المومنون بمحمد صلى الله عليه وسلم وما
جاء به وقال اخرون بل دعي اليه المومنون ممن قبل محمد عليه
السلام من الانبيا المقرين بمحمد فان قال لما وجه دعا المومنين
بمحمد وما جاء به الى الاسلام قيل وجه دعاه الى ذلك الامر له
بالعمل بجميع شرايعه واقامه جميع احكامه وحدوده دون تضييع بعضه
والعمل ببعضه • واذا كان ذلك معناه كان قوله كافة من صفة السلم
ويكون تاويله ادخلوا في العمل بجميع معاني السلم ولا تضيعوا شيا منه
يا اهل الايمان بمحمد وما جاء به • ونحو هذا المعنى كان يقول عكرمه
في تاويل ذلك • حدثت القسم قال حدثت الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج عن عكرمه قوله ادخلوا في السلم كافة قال نزلت في ثعلبه
وعبد الله بن سلام وابن يامين واسد واسيد ابني كعب وسعيه ابن عمرو
وقيس بن زيد كلهم من يهود قالوا يا رسول الله يوم السبت يوم كنا
نعظمه فدعنا فلنسبت فيه وان التوراه كتاب الله فدعنا فلنقم بها
بالليل فنزلت يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا
خطوات الشيطان • فقد صرح عكرمه بمعنى ما قلنا في ذلك من ان
تاويل ذلك دعا للمومنين الى فرض جميع المعاني التي لبست من حكم
الاسلام والعمل بجميع شرايع الاسلام والنهي عن تضييع شي من حدوده
وقال اخرون بل الفريق الذي دعي الى السلم فقيل لهم ادخلوا
فيه هذه الايه هم اهل الكتاب امروا بالدخول في الاسلام ذ

ذكر من قال ذلك حدثت القسم قال حدثت
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس في قوله

ادخلوا في السلم كافة يعني اهل الكتاب • حدثت عن الحسين بن
الفرج قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد يقول احرنا عبيد بن سليمان
قال سمعت الضحاك يقول في قول الله عز وجل ادخلوا في السلم كافة
قال يعني اهل الكتاب • والصواب من القول في ذلك
عندي ان يقال ان الله جل ثناؤه امر الذين امنوا بالدخول في العمل
بشرائع الاسلام كلها وقد دخل في الذين امنوا المصدقون محمد صلى الله عليه
وسلم وبما جاء به والمصدقون بمن قبله من الانبياء والرسل وبما جاؤا
به وقد دعا الله عز وجل كلا الفريقين الى العمل بشرائع الاسلام وحدوده
والمحافظة على فرايضه التي فرضها وبهاهم عن تضييع شيء من ذلك فالآية
عام لكل من شملهم الايمان فلا وجه لخصوص بعض منها دون بعض ••

اسم الدابة — ومثل الذي قلنا في ذلك كان مجاهد يقول — حدثني محمد بن عمرو قال
حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل
ادخلوا في السلم كافة قال ادخلوا في الاسلام كافة ادخلوا في الاعمال
كافة — القول في تاويل قوله كافة ••
يعني جل ثناؤه كافة عامة جميعا • كما حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قوله في السلم كافة قال جميعا
حدثني موسى قال حدثنا عمرو قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في السلم كافة قال جميعا وعن ابيه عن قتادة مثله • حدثنا ابو كريب
قال حدثنا وكيع بن الجراح عن النضر عن مجاهد ادخلوا في الاسلام جميعا
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج قال ابن
عباس كافة جميعا • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
كافة جميعا وقرا قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة جميعا • حدثت
عن الحسين قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبيد بن سليمان

قال سمعت الضحاك يقول في قوله ادخلوا في السلم كافة قال
جميعا • القول في تاويل قوله ولا تتبعوا خطوات
الشيطان انه لكم عدو مبين
يعني جل ثناؤه بذلك اعملوا ايها المومنون بشرايع الاسلام كلها وادخلوا
في التصديق به قولا وعملا ودعوا طريق الشيطان واثاره ان تتبعوها
فانه لكم عدو مبين لكم عداوته وطريق الشيطان الذي نهاكم ان تتبعوه
يومئذ خالف حكم الاسلام وشرايعه ومنه تسيب السيب وسائر سنن
اهل الملل التي تخالف ملة الاسلام وقد بينت معنى الخطوات بالادلة
الشاهدة على صحته فيما مضى فكرهت اعادته في هذا المكان •
القول في تاويل قوله فان زللتم من بعد ما جاءتكم
البينات فاعلموا ان الله عزيز حكيم
يعني بذلك جل ثناؤه فان اخطاتم الحق فضللتم عنه وخالفتم الاسلام
وشرايعه من بعد ما جاءتكم محجة وسنات هداى واتضحت لكم صحة امر الاسلام
بالادلة التي قطعت عذركم ايها المومنون فاعلموا ان الله ذو عزة لا يمنعه
من الانتقام منكم مانع ولا يدفعه عن عقوبتكم على مخالفتكم امره ومعصيتكم
اياه دافع حكيم فيما يفعل بكم من عقوبته على معصيتكم اياه بعد اقامة
الحجة عليكم وفي عزه من امور وقد قال عدد من اهل التاويل ان البينات
هي محمد صلى الله عليه وسلم والقران • وذلك قريب من الذي قلنا
في تاويل ذلك لان محمدا صلى الله عليه وسلم والقران من حجج الله على
الدين خوطبوا بهذه الاية من عمران الذي قلناه في تاويل ذلك اولى بالحق
لان الله جل ثناؤه قد احتج على من خالف الاسلام من احبار اهل
الكتاب بما عمدا لهم في التوراة والانجيل • وتقدم اليهم على السن
انبيائهم بالوصاة به فذلك وعيد من الله تبارك وتعالى عليهم

مع ما لزمهم من الحج بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن فلذلك اخبرنا ما
اخبرنا من التاويل في ذلك ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل

ذكر اقوال القايلين في تاويل قوله فان زللتم

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو قال حدثنا اسباط عن
السدي في قوله فان زللتم يقول فان ضللتم • وحدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
فان زللتم قال فان الزللتم ان

ذكر اقوال القايلين في قوله من بعد ما جاءتكم البينات

حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي من بعد ما جاءتكم البينات يقول من بعد ما جاءكم محمد صلى
الله عليه وسلم يقول من بعد ما جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم وحدثني
القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنا حجاج عن ابن جريج فان زللتم من
بعد ما جاءتكم البينات قال الاسلام والقرآن وحدث عن عمار قال
حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع فاعلموا ان الله عزيز حكيم يقول
عزيز في نقمته حليم في امر

القول في تاويل قوله

• هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة
يعني بذلك جل ثناؤه هل ينظرون محمد صلى الله عليه وسلم وما
جاءه الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة • ثم اختلف
القراء في قراءة ذلك فقوله والملائكة قرأه بعضهم هل ينظرون الا ان ياتيهم
الله في ظلل من الغمام والملائكة بالرفع عطفا بالملائكة على اسم الله
تبارك وتعالى بمعنى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله والملائكة في ظلل
من الغمام ذكر من قال ذلك • حدثني احمد
يوسف عن ابي عبيد القسم بن سلام قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر

الرازى عن ابيه عن الربيع بن انس عن ابى العالية قال فى قراءة ابى بن كعب
هل ينظرون الا ان ياتيهم الله والملائكة فى ظلل من الغمام قال
ماتى الملائكة فى ظلل من الغمام ويأتى الله جل وعز فيما شاء • وقد حدث
هذا الحديث عن عمار بن الحسن عن عبد الله بن ابى جعفر عن ابيه عن الربيع
قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة
الآية • وقال ابو جعفر الرازى وهى فى بعض القراءة هل
ينظرون الا ان ياتيهم الله والملائكة فى ظلل من الغمام فى قوله ويوم
تشقق السما بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا • وقرأ ذلك
اخرون هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة بالخفض
عطفا بالملائكة على الظلل يعنى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل
من الغمام وفى الملائكة • وكذلك اختلفت القراء فى قراءة ظلل فقرأ ما
بعضهم فى ظلل وبعضهم فى ظلال فمن قرأها فى ظلل فانه وجهها الى
انها جمع ظله والظله تجمع ظلل وظلال كما تجمع الحله حلل والحله حلال
واما الذى قرأها فى ظلال فانه جعلها جمع ظله كما ذكرنا من
جمعهم الحله حلالا وقد يحتمل ان يكون قارئه كذلك وجهه الى ان
ذلك جمع ظل لان الظله والظل قد يجمعان جميعا ظلالا • والصواب
من القراءة فى ذلك عندى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل من
الغمام لخبر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان من الغمام ظافات تاتى الله فيها تخويفا فمثل بقوله ظافات
يعنى انها ظلل لا ظلا لان واحد الظل ظله وهى الطاق • واتباعنا
خط المصحف وكذلك الواجب فى كل ما اتفقت معاسمه واختلفت فى
قراءته القراء ولم تكن على احدى القراءتين دلالة تنفصل بها من الاخرى
غير اختلاف خط المصحف فالذى ينبغى ان يقرأ منها ما وافق

رسم المصحف • واما الذى هو اولى القراءتين فى الملائكة بالصواب
فالرفع عطفا لها على اسم الله تبارك وتعالى على معنى هل ينظرون الا
ان ياتيهم الله فى ظلل من الغمام والا ان ياتيهم الله الملائكة على ما روى عن
ابى بن كعب لان الله جل ثناؤه قد اخبر فى غير موضع من كتابه ان الملائكة تاتيهم
فقال جل ثناؤه وجاء ربك والملك صفا صفا • وقال
هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة او ياتى ربك او
ياتى بعض ايات ربك فان اسكل عمل امرئ • والملك صفا صفا
فمن انه مخالف معناه معنى قوله هل ينظرون الا ان ياتيهم
الله فى ظلل من الغمام والملائكة اذ كان قوله والملائكة فى هذه
الاية بلفظ جمع وفى الاخرى بلفظ الواحد فان ذلك خطا من الكلام
وذلك ان الملك فى قوله وجاء ربك والملك بمعنى الجمع ومعنى الملائكة
والعرب تذكر الواحد بمعنى الجمع • ومثل فلان كثير الدرهم
والدينار يراد به الدراهم والدنانير وهلك البعير والشاة بمعنى جماعة
الابل والشاء • فكذلك قوله والملك بمعنى الملائكة ثم اختلف اهل
التاويل فى قوله ظلل من الغمام وهل هو من صلة فعل الله جل
ثناؤه او من صلة فعل الله ومن الذى ياتى فيها فقال
بعضهم هو من صلة فعل الله وبمعناه هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى
ظلل من الغمام وان ياتيهم الملائكة ذكر من قال ذلك
حدثنى محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابى نجيح
عن مجاهد فى قول الله عز وجل هل ينظرون الا ان ياتيهم الله فى ظلل
من الغمام قال هو غير السحاب لم يكن الا لبنى اسرائيل فى تيههم حين تابوا
وهو الذى ياتى الله فيه يوم القيمة • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة هل ينظرون الا ان ياتيهم

الله في ظلل من الغمام قال يأتيهم الله وبأسهم الملائكة
عند الموت • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج قال قال عكرمة في قوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله
في ظلل من الغمام قال طاقات من الغمام والملائكة حوله
قال ابن جريج وقال غيره والملائكة بالموت • وقول عكرمة هذا وان كان
موافقا قول من قال ان قوله في ظلل من الغمام من صلة فعل الرب
تبارك وتعالى الذي ورد ذكرناه فانه له مخالف في صفة الملائكة
وذلك ان الواجب من القراءة على تأويل قول عكرمة هذا في الملائكة
الحفظ لانه تأول الآية هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام
والملائكة حوله هذا ان كان وجه قوله والملائكة حوله الى
انهم حول الغمام وجعل الهاء في حوله من ذكر الغمام وان كان وجه
قوله والملائكة حوله الى انهم حول الرب تبارك وتعالى
وجعل الهاء في قوله من ذكر الرب عز وجل فقوله نظير قول الآخرين
الذين قد ذكرنا قولهم عن عكرمة في ذلك • وقال آخرون بل قوله
في ظلل من الغمام من صلة فعل الملائكة دائما يأتي الملائكة فيها قياما
الرب تعالى ذكره فانه يأتي فيما شاء ذكر من قال ذلك
حدثت عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع في قوله
هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة الآية
قال ذلك يوم القيامة يأتيهم الملائكة في ظلل من الغمام قال الملائكة يجيئون
في ظلل من الغمام والرب تبارك وتعالى يجيء فيما شاء • واولى التأويلين
بالصواب قول من وجه قوله في ظلل من الغمام الى انه من صلة
فعل الرب عز وجل وان معناه هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل
من الغمام ويأتيهم الملائكة • لما حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا ابن

ابن المختار عن ابن جريج عن وهب بن صياح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من العمام طاقات
يأتي الله فيها محفوفا ودلك قوله هل ينظرون الا ان يأتيهم
الله في ظلل من العمام والملائكة وقضي الامر واما معنى قوله
هل ينظرون فانه ما ينظرون وقد بينا ذلك بعلله فيما مضى من
كتابنا هذا قبل ثم اختلف في صفة اتيان الرب تبارك وتعالى
الذي ذكره في قوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله فقال بعضهم لا
صفة لذلك غير الذي وصف به نفسه عز وجل من المجيء والاتيان
والنزول وغير جائز تكلف القول في ذلك لاحد الا بخبر من الله جل
ثناؤه او من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما القول
في صفات الله واسمائه بغير جائز لاحد من جهة الاستخراج الا بما ذكرنا
وقال اخرون اتيانه جل وعز نظير ما يعرف من مجيء الحاي من
موضع الى موضع واسفاله من مكان الى مكان وقال
اخرون معنى قوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله كما تقول قد خشيا
ان يأتينا بنو اميه يراد به خلهم وقال اخرون بل معنى ذلك هل
ينظرون الا ان يأتيهم ثوابه وحسابه وعذابه كما قال عز وجل اذ مكر الليل
والنهار وكما تقول قطع الوالي اللص او ضربه وانما قطعه اعوانه
وقد بينا معنى الغمام فيما مضى من كتابنا هذا قبل فاغنى ذلك عن
تكريره لان معناه هاهنا هو معناه هناك فمعنى الكلام اذا هل
ينظرون التاركون الدخول في السلم كافة والمتبعون خطوات
الشيطان الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام مقضي في امرهم ما

موقاص

سلمة لشا الله حدثنا ابو كريب قال حدثنا

مالك رقم ٢١٩

ابو كريب قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن اسمعيل
ابن رافع المدني عن يزيد بن ابي زياد عن رجل
ح
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

Copyright © King

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر
حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي
عن اسمعيل بن رافع المدني عن يزيد بن ابي زياد عن رجل
من الانصار عن محمد كعب القرظي عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقفون موقفا واحدا
يوم القيمة مقدار سبعين عاما لا ينظر الله ولا يقضي بينهم
قد حصر عليهم مكروب حتى تنقطع الدموع ثم يدمعون دما ويبكون
حتى يبلغ ذلك منكم الاذقان ثم لبعضكم فصحون ثم يقولون من
يشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا فيقولون من احق بذلك من ابيكم
ادم خلق الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه
قبلا فيوتى ادم فيطلب ذلك اليه فابى ثم يستقرون
الانبياء نبيا نبيا كلما جاء نبيا ابى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى ياتوني فاذا جاءوني خرجت حتى اتى الحمص
قال ابو عيسى ما رسول الله وما الحمص قال
قدام العرش فاخر ساجدا فلا ازال ساجدا حتى يبعث الله
الي ملكا فيأخذ بعضدي فيرفعني ثم يقول الله لي يا محمد فاقول
نعم وهو اعلم فيقول ما شانك فاقول يا رب وعدتني الشفاعة
فشفعني في خلقك فاقض بينهم فاقول قد شفعتك انا اشفع
فاقضي بينهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرف
حتى اقف مع الناس فبينا نحن وقوف سمعنا حسا من السما
شديدا فهالنا فنزل اهل السما الدنيا بمثلي من في الارض
من الجن والانس حتى اذا دنوا من الارض اشرقت الارض بنورهم
واخذوا مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهو ات ثم نزل اهل

السما الثانيه تمثل من نزل من الملايكه وتمثل من فيها من الانس
والجن حتى اذا دنوا من الارض اسرعت الارض بنورهم واحذوا
مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهوات ثم ينزل
اهل السما الثالثه تمثل من نزل من الملايكه وتمثل من في الارض
من الجن والانس حتى اذا دنوا من الارض اسرعت الارض بنورهم
واحذوا مصافهم فقلنا لهم افيكم ربنا قالوا لا وهوات
ثم ينزل اهل السموات على قدر ذلك من الضعف حتى ينزل الجبار
في ظلل من الغمام والملايكه ولهم زجل من تسبيحهم يقولون
سبحان ذي الملك والملكوت سبحان رب العرش ذي الجبروت سبحان الحي
الذي لا يموت سبحان الذي يميت الخلق ولا يموت سبوح قدوس
رب الملايكه والروح قدوس قدوس سبحان ربنا الاعلى سبحان
ذي السلطان والعظمه سبحانه ابدا ابدا ثم ينزل تبارك وتعالى
محمل عرشه يومئذ ثمانيه وهم اليوم اربعه اقدامهم على تخوم الارض
السفلى والسموات الى حجزهم والعرش على مناكبهم فوضع الله عز
وجل عرشه حيث شاء من الارض ثم نادى منادي يسمع الخلايق
يقول يا معشر الجن والانس اني قد انصت منذ يوم خلقتكم
الى يومكم هذا اسمع كلامكم وابصر اعمالكم فانصتوا فانما هي صحفكم
واعمالكم تقرا عليكم فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك
فلا يلومن الا نفسه فيقضي الله عز وجل بين خلقه الجن والانس
والبهائم فانه ليومئذ ليسمع الجماء من ذات القرن وهذا الخبر
يدل على الخطا قوله تنادوا في تاويله قوله والملائكه اي معنى
به الملايكه تاتيهم عند الموت لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر
انهم تاتيهم بعد قيام الساعه في موقف الحساب حين يسوق

السما ومثل ذلك روي الخبر عن جماعة من الصحابة والتابعين
كما اطاله الكتاب بذكرهم وذكر ما قالوا في ذلك ونوضح
انشاء الله عما اختاره من القراءة في قوله والملائكة بالرفع عما معنى
وباتيهم للملائكة ونعبر عن حقيقة قراءة من قرأ ذلك بالخفض لانه اخبر
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تاتي اهل القيمة في صفوفهم حين
تقطر السما قبل ان يأتيهم ربهم في ظلل من الغمام الا ان
يكون قارئ ذلك ذهب الى انه عز ذكره عنى بقوله ذلك الا
ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام وفي الملائكة الذين يأتون مثل
الموقف حين يأتيهم الله في ظلل من الغمام فيكون ذلك وجها
من التاويل وان كان بعيدا من قول اهل العلم ودلالة
الكتاب واثار رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة

القول في تاويل قوله
عز ذكره وقضي الامر واى الله
ترجع الامور ن

يعني جل ثناؤه بذلك وفصل القضا بالعدل بين الخلق عما
ذكرناه قبل عن ابي صالح من عني النبي صلى الله عليه وسلم من احراق
لكل مظلوم من كل ظالم حتى القصاص للجماء من القرنا من البهايم
واما قوله واى الله ترجع الامور فانه يعني واى الله يؤول
القضا بين خلقه يوم القيمة واحكامهم في امورهم التي جرت
في الدنيا من ظلم بعضهم بعضا والمتدا المعتدي منهم حدود
الله وخلافه امره والمحسن المحسن منهم وطاعته اياه فيما
امره ونهاه فيفصل بين المتظالمين ويجازي اهل الاحسان بالاحسان
واهل الاساءة بما راى ويتفضل على من لم يكن منهم كافرا فيعفو

ولذلك قال جل ثناؤه وإلى الله ترجع الأمور وإن كانت
أمور الدنيا كلها والآخرة من عنده مبدأها وإليه مصيرها إذ
كان خلقه في الدنيا يتظالمون وفي النظر لهم أحيانا في الدنيا
بعض خلقه في الحكم بينهم بعض عبيده فمحمود بعض ويعزل بعض وينصب
آخر ويعطي واحدا ويمكن تنفيذ الحكم على بعض وتعذر ذلك على
بعض لمنعه حاجبه وغلبته بالقوة فأعلم عباده تعالى ذكره
أن مرجع جميع ذلك إليه في موقف القيمة فينصف كلا من كل
ويجازي حق الجزاء كلا حيث لا ظلم ولا ممتنع من نفوذ حكمه عليه
وحيث تستوي الضعيف والقوي والفقير والغني وتضمحل الظلم
وتزل سلطان العدل وإنما أدخل جل وعز الألف واللام في
الأمور لأنه جل ثناؤه عنى بها جميع الأمور ولم يعن بها
بعضا دون بعض فكان ذلك بمعنى قول القائل يعجبني العسل
والبقل أقوى من الخبز فدخل فيه الألف واللام لأنه لم يقصد
به قصد بعض دون بعض إنما يراد به العموم والجمع ن

القول في تأويل قوله عز ذكره

سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية بينة

يعني بذلك جل ثناؤه وسل يا محمد بني إسرائيل الذين لا يسطرون
بالإنابة إلى طاعتي والتوبة إلى بالإقرار بنبوتك وتصديقك فيما
جئتهم به من عندي الآن إسهم في ظلل من الغمام وملائكتي فأفصل
بالقضاء بيني وبين من أمرك وصدق بما أرسلت إليك من
كتبي وفرضت عليك وعليهم من شرائع ديني وبينهم في جيتهم به من
قبلك من آية وعلامة غير ما وضعت عليهم من فرائضي فأمرتهم
به من طاعتي وتابعت عليهم من حجتي على أيدي أنبيائي ورسلي من

تلك مودة لم يباصدقهم بنه انها من عدى واصحها من
ادلتي عيا صدق نوري ورسلي فيما افترضت عليهم من تصديقهم وتصديقك
فكفروا بحجي وكذبوا رسلي وغيروا ديني فبدلهم وبدلوا عهدي ووصيتي اليهم
واما الاية فقد سمعت تاويلها فيما مضى من كاننا نافيه
الكفاية وفي ما مناما • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل
سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة ما ذكر الله في القرآن وما
لم يذكروهم اليهود • وحدثنا عمار قال حدثنا ابن
ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله سل بني اسرائيل كم اتيناهم من
اية بينة يقول اتاهم الله ايات بينات عصى موسى ويده وانفلاقهم
البحر واغراق عدوهم وهم ينظرون وظلل عليهم الغمام وانزل
عليهم المن والسلوى وذلك من ايات الله التي اتاها بني اسرائيل في
ايات كثيرة غيرها حالوا امرها امر الله فقتلوا انبياء الله ورسله
وبدلوا عهده ووصيته الهم قال الله ومن يبدل نعمة الله
من بعد ما جاءته فان الله شديد العقاب وانما ابنا الله بنيه
بهذه الايات فامن بالصبر على من كذبه واستكبر على ربه واخبره
ان ذلك فعل من قبله من سلاف الامم قبلهم بانبيائهم مع مظاهرة
عليهم الحجج وان من نبوء من اظهر من اليهود انما هو من متابعة من
حرث عاداتهم ممن قص عليه قصصهم من بني اسرائيل

القول في تاويل قوله عز ذكره

ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته

فان الله شديد العقاب

يعني بالنعمة جل ثناؤه الاسلام وما فرض من شرائع دينه ويعني بقوله

ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فان الله شديد العقاب
من العمل والدخول فيه فيكفر به فانه معاقبه بما اوعد على الكفر
به من العقوبة والله شديد عقابه اليم عذابه فتاويل الآية
اذا يا ايها الذين امنوا بالتوراة صدقوا بها ادخلوا في الاسلام
جميعا ودعوا الكفر وما دعاكم اليه الشيطان من ضلالته وقد
جاءكم البينات من عندي بمحمد وما اظهرت على يديه لكم من الحجج
والعبر فلا تبدلوا نعمتي اليكم فيه وفيما جاءكم به من عندي بكفركم
كما بدل فانه بي وبرسولي فانه من يبدل ذلك منكم كيغيين فان له
معاقبة الاليم من العقوبة • وبمثل الذي قلنا في قوله
ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته قال اهل التاويل ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته
قال كفرها • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله • حدثني موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ومن
يبدل نعمة الله من قال يتبدل من بدلها كفرا • حدثني
عن عمار عن ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع ومن يبدل نعمة الله من
بعد ما جاءته يقول ومن يكفر نعمته من بعد ما جاءته ن

القول في تاويل قوله زين للذين
كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين
امنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيمة

يعني جل ثناؤه بذلك زين للذين كفروا حب الحياة الدنيا العاجلة

في الدنيا هم يتفاخرون فيها بالمكاثرة والمفاخرة ويطلبون فيها
الرياسات والمباهات ويستكبرون عن اتباعك يا محمد والاقرار
بما جئت به من عندي تعظما منهم على من صدقك واتبعك ويسخرون
ممن يتعلم من اهل الايمان والتصديق بك في تركهم المكاثرة والمفاخرة
بالدنيا وزينتها من الرياش والاموال وطلب الرياسات واقبالهم
على طلبهم ما عندي برفض الدنيا وترك زينتها والدين عملوا
في ذلك اقبلوا على طاعتي وزهدوا في الدنيا وشهواتها ابتغاء
ذلك وطلبا لما عندي واتقاء منهم ما دا قرابتي وحبي معاصي فوق
الدين فهم في ذلك يوم القيمة بادخال المتقين الجنة وادخال الذين كفروا
النار • وبنحو الذي قلنا في ذلك من التاويل قال

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن
جريج قوله ومن للذين كفروا الحياة الدنيا قال الكفار يبتغون
الدنيا ويطلبونها ويسخرون من الذين امنوا في طلبهم الاخرة
قال ابن جريج لا احسبه الا عن عكرمة قال قالوا لو كان محمد
نبيا لقتل لاتبعه اثرا فاثرا فسادلنا والله ما اتبعه الا اسفل
الحاكة مثل ابن مسعود • حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله والذين اتقوا فوقهم
يوم القيمة قال فوقهم في الجنة

القول في تاويل قوله عز ذكره

والله يرزق من يشاء بغير حساب

يعني بذلك جل ثناؤه والله يعطي الذين اتقوا يوم القيمة من نعمه
وكرامته وجزيل عطاياه بغير محاسبة منه لهم على ما من به عليهم من

كرامته • قال لنا قائل وما في قوله يرزق من يشا بغير
حساب من المدح قيل المعنى الذي فهم من المدح اخبر عن انه
عز وجل يثيب نقاد حزائنه فيحتاج الى حساب ما يخرج منها اذ
كان الحساب من المعطي انما يكون ليعلم قدر العطا الذي يخرج
من ملكه الى غيره ليلا يتحاور في عطاياه الى ما يجحف به وربنا تبارك
وتعالى عز وجل يثيب نقاد حزائنه ولا ينقاص شيء من ملكه بعطاياه
ما يعطي عباده فيحتاج الى حساب ما يعطي واحصا ما يبقى فذلك
المعنى الذي في قوله يرزق من يشا بغير حساب من المدح ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره

كان الناس امة واحدة فبعث الله
النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم
الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه

اختلف اهل التاويل في معنى الامة في هذا الموضع وفي الناس
الذين وصفهم الله بانهم كانوا امة واحدة فقال بعضهم هم الذين
كانوا بين ادم ونوح وهم عشرة قرون كلهم كانوا على شريعة
من الحق فاختلفوا بعد ذلك ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا همام عن
قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال كان بين نوح وادم عشرة
قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين
ومنذرين قال ذلك في قراءة عبد الله كان الناس امة واحدة
فاختلفوا • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة في قوله كان الناس امة واحدة قال كانوا على
الهدى جميعا فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فكان

اول نبی بعث نوح فتاویل الامه علی هذا القول الذی ذکرناه عن ابن
عباس الدین کان قال التابعه السلام ۵
حلفت فلم اترک لنفسک ریبه ولیل یا تمن دوامه وهو طایع
یعنی ذا الدین فکان تاویل الامه ایجا معنی قول من قال کان الناس امه
مجتمعه علی ملته واحده ودین واحد فاختلفوا فبعث الله النبیین
مبشرین ومنذرین واصل الامه الجماعه یجتمع علی دین واحد او غیر ذلک فی
الخبر عن الامه من الخبر عن الدین لدلاله ما علیه کما قال
جل ثناؤه ولو شاء الله لجعلهم امه واحده یرید به اهل دین واحد
وملته واحده فوجه ابن عباس فی تاویله قوله کان الناس امه واحده
الی ان الناس کانوا اهل دین واحد حتی اختلفوا وقال
اخرون بل تاویل ذلک کان ادم علیه السلام ما مات ذریته فبعث الله النبیین
فی ولده وهو معنی الامه الی الطاعه لله والدعا الی توحیده
واتباع امر من قول الله عز وجل ان ابراهیم کان امه قانتا لله حنیفا
یعنی بقوله امه اماما یاتی الخیر یستن به ویتبع علیه ذکر
ذکر من قال ذلک حدثنی محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عیسی عن ابن ابی نجیح عن مجاهد کان الناس
امه واحده قال ادم ۵ حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو
احمد قال حدثنا سفیان عن ابن جریج عن مجاهد مثله ۵ حدثنا
القاسم قال حدثنا الحسین قال حدثنی حجاج عن ابن جریج عن مجاهد
قوله کان الناس امه واحده قال ادم قال کان بین ادم ونوح
عشر انبیا فبعث الله النبیین مبشرین ومنذرین قال مجاهد ادم
امه واحده کان من قال هذا القول استجاز بتسمیه الواحد
باسم الجماعه لاجتماع خلاف الخبر الذی یکون فی الجماعه المعروفه فیمن

سماه بالامه كما يقال فلان امة وحده يعني انه يقوم مقام الامة
وقد يكون ان يكون سماه بذلك لانه سبب لاجتماع الاسنات من
الناس على ما دعاهم الله من خلال الخير فكانه ادم صلى الله عليه
سنا لاجتماع من اجتمع على دينه من ولده الى حال اختلافهم سماه
بذلك امة • وقال اخرون معنى ذلك كان الناس امة واحدة
يعبادون واحدا يوم استخرج ذرية ادم من صلبه فرضهم على ادم ٥

ذكر من قال ذلك حدثني عمار عن ابن
ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله كان الناس امة واحدة عن ابيه
عن الربيع عن ابي العالية عن ابي بن كعب قال كانوا امة
واحدة حيث عرضوا على ادم فطرهم يومئذ على الاسلام واقروا له
بالعبودية وكانوا امة واحدة مسلمين كلهم ثم اختلفوا من بعد ادم فكان
اول نبي كان الناس امة واحدة اختلفوا بعثا الله النبيين مبشرين ومنذرين
فيما اختلفوا فيه وان الله انما بعث الرسل وانزل الكتب عند
الاختلاف • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله
كان الناس امة واحدة قال اخرجهم من ظهر ادم لم يكونوا امة واحدة
قط غير ذلك اليوم فبعث الله النبيين قال هذا احد ما عرفت الامم
وما دل الامة على هذا القول نظير تاويل من قال بقول ابن عباس ان
الناس كانوا على دين واحد فما بين ادم ونوح وقد بينا معناه هنالك
الا ان الوقت الذي كان الناس فيه امة واحدة مخالف الوقت الذي
وقته ابن عباس • وقال اخرون بخلاف ما قاله في ذلك وقالوا انما
معنى قوله كان الناس امة واحدة كان الناس امة واحدة على الكفر بالله
فبعث الله النبيين

ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن سعد قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه

عن ابن عباس قوله كان الناس امة واحدة يقول كانوا كفارا فبعث
الله النبيين مبشرين ومنذرين واول الباطلات في هذه الامة بالصواب
ان قال ان الله عز وجل اخبر عباده ان الناس كانوا امة واحدة على دين
واحد وملة واحدة ٭ قال حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال الناس امة واحدة يقول دينا
واحدا على دين ادم فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وكان
الذين اتوهم بالحق فاما الذين رفضوه قال اي تركوه قال حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال هي في
قراءة ابن مسعود اختلفوا فيه على الاسلام واختلفوا في دينهم فبعث الله
عند اختلافهم في دينهم النبيين مبشرين ومنذرين وانزل معهم الكتاب
ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه رحمة منه جل ذكره بخلقه واعذارا
منه اليهم وقد يحتمل ان يكون ذلك الوقت الذي كانوا فيه امة واحدة
من عهد ادم الى عهد نوح عليهما السلام كما روي عكرمة عن ابن عباس
وكما قاله قتادة وجايز ان يكون اسعر ذكره عنى بالامة ادم صلى الله عليه
وجايز ان يكون كان ذلك حين عرض على ادم خلقه وجايز ان يكون كان
ذلك في وقت غير ذلك ولا دلالة من كتاب الله ولا خبر يسلم به الحجة
على اي هذه الاوقات كان ذلك غير جايز ان يقول فيه الا ما قال الله عز
وجل من ان الناس كانوا امة واحدة فبعثهم الله فيهم لما اختلفوا الانبيا
والرسل لا يضرنا الجهل بوقت ذلك كما لا ينفعنا العلم به اذ لم يكن
العلم به لله طاعة عرفناه اي ذلك كان فان قيل الدليل على ان الذين اخبر الله عنهم انهم كانوا امة واحدة انما كانوا امة واحدة
على الايمان ودين الحق دون الكفر بالله والشرك به وذلك ان السحل
وعرفال في السفينة التي ذكرها يونس ومن كان الناس الا امة واحدة

فاجلدوا ولو لا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون فتوعد
جل ذكره على الاختلاف لا على الاجتماع ولا على كونهم امة واحدة ولو كان
اجتماعهم قبل الاختلاف كان على الحرام كان الاختلاف بعد ذلك لم يكن الا
باستدلال بعضهم الى الايمان ولو كان ذلك كذلك لكان الوعد اولى بحكمه
جل ثناؤه في ذلك الحال من الوعيد لانها حال اتيانه بعضهم الى طاعته
وبحال ان يتوعد في حال التوبة والاتيان وترك ذلك في حال اجتماع
الجميع على الكفر والشرك واما قوله فبعث الله النبيين مبشرين
فانه يعني انه ارسل رسلا مبشرين من اطاع الله بجزيل الثواب وكريم
المآب ويعني بقوله ومنذرين منذرين من عصى الله بالعقوبة بسوء
العقاب وهو الحساب والخلود في النار وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم
بين الناس فيما اختلفوا فيه يعني بذلك ليحكم بالكتاب وهو التوراة بين
الناس فيما اختلف المختلفون فيه فاضاف جل ثناؤه الحكم الى الكتاب
وانه الذي يحكم بين الناس دون النبيين والمرسلين اذ كان من حكم بين
والرسلين يحكم انما يحكم بما دلهم عليه الكتاب الذي انزله الله عز وجل
فكان الكتاب هو الدليل على ما دل عليه صحته من الحكم حاكما بين الناس وان
كان الذي يفصل القضاء بينهم غيره

القول في تاويل قوله عز ذكره

وما اختلف فيه الا الذين اوتوه

من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم

يعني جل ثناؤه بقوله وما اختلف فيه وما اختلف في الكتاب الذي
انزله وهو التوراة الا الذين اوتوه يعني بذلك اليهود من بني اسرائيل
وهم الذين اوتوا التوراة وانما ادخل الهاء في قوله عائد على الكتاب
الذي انزله الله من بعد ما جاءتهم البينات يعني بذلك من بعد ما

كانهم حجج الله وادلته ان الكتاب الذي اختلفوا فيه وفي احكامه من عند الله
واه الحق الذي لا يسعهم الاختلاف فيه ولا العمل بخلاف ما فيه فاخبر
عز وجل عن اليهود من بني اسرايل انهم حالفوا حكم الله التوراة واختلفوا
فيه بعد ما علم منهم ما كانوا يعتمدون من الخلاف على الله فيما حالفوا فيه
من امره وحكم كتابه ثم اخبر جل ذكره ان تعمدهم الخطيئة التي اتوها وركوبهم
المعصية التي ركبوها من خلافهم امر الله كان منهم بغيا بينهم والبغي
مصدر من قول القايل بغى فلان على فلان يبغي اذا طغى واعتدى
عليه فجار حده ومن ذلك قيل للجرح اذا اسرع وبغى سعى بغيا
وللبحر اذا التزماه قطاص وللسحاب اذا وقع ما رض فاحصب بغى
كل ذلك بمعنى واحد وهي زيادته وتجاوزه حده بمعنى قوله جل ثناؤه وما
اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم
من ذلك يقول لم يكن اختلاف من اولا المختلفين من اليهود من بني اسرايل
في كتاب النبي انزله الله الا من جهل منهم بعد كان اختلافهم فيه
خلاف حكمه من بعد ما ثبت بحجته عليهم بغيا بينهم طلب الرياسة
من بعضهم على بعض واستذلالا من بعضهم لبعض كما حدثت
عن عمار الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قال ثم رجع
الى بني اسرايل في قوله وما اختلف فيه الا الذين اوتوه يقول الا الذين
اوتوا الكتاب والعلم من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم يقول
بغيا على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها وزينتها انهم يكون لهم الملك
والهابة في الناس من بعضهم على بعض وضرب بعضهم رقاب
بعض ثم اختلف اهل العربية في من الى اي شي قوله من بعد
ما جاءتهم البينات ما حكمها ومعناها وما المعنى الذي في قوله
وما اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بعضهم

فقال بعضهم المستثنى من ذلك الذين اوتوا الكتاب وما بعده صلة
له وعزاه زعم ان معنى الكلام وما اختلف فيه الا الذين اوتوه بغيا
بينهم من بعد ما جاءتهم البينات وقد انكر ذلك بعضهم فقال لا معنى
لما قال هذا القايل ولا لتقديم البغي قبل من لان من ان كان الكتاب
لها البغي فخطا ان يتقدم صلة ان البغي مصدر ولا يتقدم صلة المصدر
عليه وزعم المنكر ذلك ان الذين مستثنى وان من بعد ما جاءتهم
البينات مستثنى ما سمينا غير اسمنا الاحوال بادخل اللام وما
اختلف فيه الا الذين اوتوه ما اختلف فيه الا بغيا ما اختلفوا الا
من بعد ما جاءتهم البينات فكانه كرر الكلام توكيدا وهذا القول
الثاني اشبه بتاويل الاية لان القوم لم يختلفوا الا من بعد
قيام الحجة عليهم ومجي البينات من عند الله وكذلك لم يختلفوا الا
بغيا فذلك اشبه بتاويل الاية ٥

القول في تاويل قوله عز وجل فهدى الله
الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق
باذنه والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم

يعني جل ثناؤه بقوله فهدى الله فوفق الله الذين امنوا وهم اهل الايمان
بالله ورسوله محمد المصدقين به وبما جاء به من عند الله لما اختلف
الذين اوتوا الكتاب فيه وكان اختلافهم الذي خذلهم الله فيه وهدى
له الذين امنوا لمحمد فوفقهم لاصابته الحق ضلوا عنها وقد فرضت
عليهم فرايض فمن علينا فجعلوها الست تقال صلى الله عليه وسلم
نحن الاخرون السابقون يوم القيامة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من
بعدهم وهذا اليوم الذي اختلفوا فيه هدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى
بعد غد ٥ حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة

عن عباس بن دينار الليثي قال سمعت ابا مهدي يقول قال ابو هريرة صلى الله ع
وسلم فذكر الحديث ٭ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة فهدى الله الذين امنوا
لما اختلفوا فيه من الحق باذنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون
الاولون يوم القيمة نحن اول الناس دخولا الجنة بيد انهم اوتوا الكتاب من
قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه من الحق باذنه فهدانا الله لما اختلفوا
اليوم الذي هدانا الله له والناس لنا فيه تبع غدا لليهود وبعد غد
للنصارى وكان مما اختلفوا فيه ايضا ما قال ابن زيد وهو ما حدثني به يونس
ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فهدى الله الذين
امنوا للاسلام واختلفوا في الصلاة فمنهم من يصلي الى المشرق ومنهم من
يصلي الى بيت المقدس فهذا الله للقبلة واختلفوا في الصيام فمنهم من
يصوم بعض يوم وبعضهم بعض ليلة فهذا الله له واختلفوا في
يوم الجمعة فاخذت اليهود السبت واخذت النصارى الاحد
فهدانا الله واختلفوا في ابراهيم فقالت اليهود كان يهوديا وقالت
النصارى كان نصرانيا فبراه الله من ذلك وجعله حنيفا مسلما
وما كان من المشركين الذين يدعونهم من اهل الشرك واختلفوا في عيسى
فجعلته اليهود لغير رشده وجعلته النصارى ربا فهدانا الله للحق منه فهذا
الذي اختلفوا فيه فهذا الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من الحق
باذنه قال فكانت هذه لله ثم تلا الذين امنوا بالحق وما
جاء به لما اختلف من الاحزاب من بني اسرائيل الذين اوتوا الكتاب
فيه من الحق باذنه ان قتلهم لاصابة ما كان عليه من الحق من كان قبل
المختلفين الذين وصف الله صفتهم في هذه الآية اداء ما ائتمنوا عليه واخذ
وذلك ان ابراهيم الحنيف المسلم خليل الرحمن فصار واجبا لله

وسطا لكم وصلهم ربهم لتكونوا شهداء على الناس ٭ حدثنا
عن عمار عن الحسن قال حدثنا عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قدرا
الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه فهداهم الله عند الاختلاف لما
اقاموا على ما جاءت به الرسل قبل الاختلاف اقاموا على الاخلاص
لله وحده وعبادته لا شريك له واقام الصلاة وايتاء الزكاة
فاقاموا على الامر الاول الذي كان قبل الاختلاف واعتزلوا الاهلاف
فكانوا شهداء على الناس يوم القيمة كانوا شهداء على قوم نوح وهود
وهود وصالح وقوم شعيب وآل فرعون ان رسلهم قد بلغوهم وانهم
كذبوا رسلهم وهي في قراءة ابي بن كعب وليكونوا شهداء على الناس
يوم القيمة والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فكان ابو العالية
يقول في هذه الاية المخرج من الشبهات والضلالات والفتن
حدثني موسى بن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن السدي في هذه والله الذين امنوا لما اختلفوا فيه يقول
اختلف الكفار فيه فهدى الله الذين امنوا للحق من ذلك وهي في
قراءة ابن مسعود فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا عنه من
الاسلام واما قوله باذنه فانه يعني جل ثناؤه بعلمه بهم
كما مر ايها له وقد بينا معنى الاذن اذا كان بمعنى العلم في غير
هذا الموضع بما اغنى عن اعادته هاهنا ٭ واما قوله
والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فانه يعني به والله يسدد
من يشاء من خلقه فيرشده الى الطريق القويم على الحق الذي لا اعوجاج
فيه كما هدى الذين امنوا لمحمد صلى الله عليه وسلم لما اختلف الذين
اوتوا الكتاب فيه بغيا بينهم فسددهم لاصابة الحق والصواب
فيه وفي هذه الاية البيان الواضح عما صحة ما قاله اهل الحق من ان

كل بعد عبادي في دينهم او دنياهم فمن الله جل وعز فان قال لنا فاين ذم
معنى قوله فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه اعلمهم للحق ام ذمهم
للاختلاف كان ذمهم للاختلاف فانما اضلهم وان كان ذمهم للحق
فكيف قيل فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه قيل ان ذلك على
غير الوجه الذي ذهبت اليه وانما معنى ذلك فهدى الله الذين امنوا للحق
مما اختلف فيه من كتاب الله الذين اودعوه فكفر بعضهم وثبت على
الحق والصواب فيه بعضهم وهم اهل التوراة الذين هدوا لما هدى الله
للحق مما بدلوا وحرفوا الذين امنوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم ٥
قال ابو جعفر فان اشكل ما قلنا في عباد في عقله فقال وكيف يجوز
ان يكون ذلك كما قلت ومعنى ما في كتاب الله في الحق واللام في قوله
لما اختلفوا فيه وانت تحول اللام في الحق ومن في الاختلاف في التاويل
الذي تناوله فتجعله مقلوبا فيقال ذلك في كلام العرب موجود مستفيض
والله انما خاطبهم بمنطقهم فمن ذلك قول الشاعر ٥

٥ كانت فريضة ما تقول كما كان الزنا فريضة الرجم ٥ وانما الرجم فريضة
الزنا وكما قال الاخر ٥ ان السراج لفي الدمقس يحلى به العين اذا ما تجمعن
وانما السراج الذي يحلى به العين لا العين بالسراج وقد قال
بعضهم ان معنى قوله فهدى الله الذين امنوا لما اختلفوا فيه من
الحق ان اهل الكتابين الاول اختلفوا فكفر بعضهم بكتاب بعض وهي كل
من عند الله فهدى الله اهل الايمان بمحمد للتصديق بجميعه وذلك
ان قول عز الاول اصح القولين لان الله انما اخبر باختلافهم في كتاب واحد

القول في تاويل قوله عز ذكره

ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم
مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء

والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين
آمنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب

اما قوله ام حسبتم كانه استفهم بام في اول الكلام معدومة حرف
استفهام لمبسوق كلام هو به متصل ولو لم يكن قبله كلام مكون
به متصلا وكان ابتدا الم بكن الا بحرف من حروف الاستفهام كان
قايله لو قال مبتدئا كلام الاحرام عندك احوك كان كلاما لا معنى
له ولكن لو قال انت رجل مزل بقومك ام عندك اخول ينصرك
كان مصيبا وقد سنا بعض هذا المعنى فيما مضى من كتابنا هذا
بما فيه الكفاية عن اعادته فمعنى الكلام ام حسبتم ايها المومنون
بالله ورسله تدخلون الجنة ولم يصبكم مثل ما اصاب من قبلكم من
اتباع الانبيا والرسل من الشدايد والمحن والاختبار فتبتلوا
بما ابتلوا واختبروا به من الباساء والضراء وهو شدة الحاجة
والفاقة والضراء وهي العلل والاوصاب ولم يزلزلوا ازالهم
يعني ولم يصبهم من اعدايهم من الخوف والرعب شدة وجهد
حتى يستبطي القوم نصر الله اياهم فيقولون متى الله ناصرهم احسوهم
الله ان نصر منهم قريب وانه معليهم عما عدوهم ومظهرهم عليهم
فنخرلهم ما وعدهم واعلا كلمتهم واطفا نار حرب الذين هزموا ومذ
الابه فيما يزعم امل التا ويل بذلك يوم الخندق حين لقي المومنون
ما لقوا من شدة الخمد من حروف الاحزاب وشدة ادا البرد
وضيق العيش الذي كانوا به يومييذ سوى
الله جل وعز للمومنين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها
الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا
عليهم ريحا الى قوله واذ زاغت الابصار وبلغت القلوب

الخاسرون يطوفون بالله الطوفان
ضا للسائل المومنون وزلزلوا
زلزالا شديدا ان
. ذكر من قال
نزلت هذه الآية يوم الخندق
حدثني موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو قال حدثنا
اسباط عن السدي ام حسبتم ان
تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل
الذين خلوا من قبلكم مستهم
البأساء والضراء وزلزلوا
قال اصابهم هذا
يوم الاحزاب حتى قال
قائلهم متى نصر الله ورسوله
الا ان نصر
الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة
في قوله ولما يأتكم مثل
الذين خلوا من قبلكم
مستهم البأساء والضراء
وزلزلوا
قال مضى

قال لما التقى يوم الاحزاب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
بلا وحصرهم بلوا قال الله جل وعز وبلغت القلوب الحناجر
واما قوله ولما يأتكم فان عامة اهل العربية تاولونه معنى
ولم يأتكم ويزعمون ان ما صله وحشوو قد بينت القول في ما التي
يسميها اهل العربية صله ما حكمها في هذا الموضع بما اغنى عن
اعادته واما معنى قوله مثل الذين خلوا من قبلكم فانه يعني
شبه الذين خلوا فمضوا قبلكم وقد دللت في هذا الموضع على
ان المثل الشبه ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل

ذكر من قال ذلك

حدثنا
عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن اسه عن الربيع قوله ام
حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يبتلوا بقول ولما يأتكم مثل الذين
خلوا من قبلكم يقول ستن الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء
وزلزلوا • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن عبد الملك بن جريج قال قوله حتى يقول الرسول والذين امنوا
قال يعلم خبرهم واعلمهم بالله • وفي قوله حتى يقول الرسول وجهان
من القراءة الرفع والنصب فمن رفع يقول فانه لما كان يحسن في موضعه
فعل ابطل عمل حتى منها لان حتى عرعاملة في فعل وانما تعمل في فعل
واداة منها فعل وكان الذي بعدها يفعل وهو مما قد فعل في فرع
منه وكان ما قبلها من الفعل عرمنطاول الفصيح من كلام العرب
حينئذ الرفع في يفعل وابطال عمل حتى عنه وذلك كقول
القائل قمت الى فلان حتى اضربه والرفع هو الكلام الصحيح في اضربه
اذا اردت انه حتى ضربه اذا كان القرب قد كان وفرغ
منه وكان القيام غير منطاول المدة فاما اذا كان ما قبل حتى

من الفعل على لفظ يفعل منطاول الذي وما بعدها من الفعل
على لفظ اعرنطاول مفعول والصحيح من الكلام نصب يفعل واعمال
حي وذلك نحو قول النابغة ما زال فلان يطلب حتى يملك
وجعل ينطر اليك حتى تبتسم فالصحيح من الكلام الذي لا يصح غيره
النصب كما قال الشاعر ٥

مطوت بهم حتى تكل مطيهم وحتى الجياد ما يقدن بارسان

فنصب تكل والفعل الذي بعد حتى قاصر لان الذي قبلها من المطو
منطاول والصحيح من القراءة اذا كان ذلك كذلك وزلزلوا حتى
يقول الرسول نصب يقول اذا كانت الزلزلة فعلا منطاولا كالمثل
المطو بالابل وانما الزلزلة في هذا الموضع الخوف من العدو
كزلزلة الارض فلذلك كانت منطاولة وان النصب في يقول وان
كان بمعنى يفعل اصح واصح من الرفع فيه ٥

القول في تاويل قوله عز وجل

يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم
من خير فللوالدين والاقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا
من خير فان الله به عليم ٥ ٥ ٥

يعني بذلك جل ثناؤه يسئلك اصحابك يا محمد اي شيء ينفقون من
اموالهم فيتصدقون به وعما من ينفقونه وعما ينفقونه ويصدقون به
قل لهم ما انفقتم من اموالكم وتصدقتم به فانفقوه وتصدقوا به واجعلوا
للوالدين وامهاتكم واقربيكم ولليتامى منكم والمساكين وابن السبيل فانكم
مما تاتوا من خير وتصنعوه اليهم فان الله به عليم وهو محصيه لكم
حتى يوفيكم احوج ما تكونون اليه يوم القيمة ويسلم عما ما اطعمتم باحسانكم

عليه والخير الذي قال جل ثناؤه في قوله قل ما انفقتم
من خير هو المال الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه
من النفقة منه فاحابهم الله عنه بما اجابكم به في هذه الآية وفي قوله
ماذا وجهان من الاعراب احدهما ان يكون ما ذا بمعنى اي شيء فيكون
نصبا بقوله ينفقون كأنه قال يسئلونك اي شيء
ينفقون ولا نصب يسئلونك والآخر منهما الرفع والرفع في ذلك
وجهان احدهما ان يكون ذا الذي مع ما بمعنى الذي فيرفع ما بذا وذا بما
وينفقون من صلة ذا فان العرب قد تصل ذا وهذا كما قال الشاعر

عدس ما لعباد عليك اماره ... امنت وهذا تحملين طليق

فتحملين من صلة هذا فتكون تأويل الكلام حينئذ يسئلونك ما الذي
ينفقون والآخر منهما الرفع ان يكون ما ذا بمعنى اي شيء مرفوع بما ذا وان
كان قوله ينفقون واقعا عليه اذ كان العامل فيه وهو ينفقون لا
يصلح تقديمه قبله وذلك ان الاستفهام لا يحور تقديم الفعل فيه
قبل حرف الاستفهام كما قال الشاعر

الا سلام لا ما ذا يحاول انحب فتقضى ام ضلال وباطل

وكما قال الآخر

وقالوا ما تشاء لمن منا وما كل من يعشى منا انا عارف

فرفع كل ولم ينصبه بعارف اذ كان معنى قوله ما كل من يعشى
منا انا عارف محمودا معرفته من يعشى منا فصار في معنى ما احد
من الامة نزلت فيما ذكرت قبل ان يعرض الله رداه في الاموال

ذكر قال ذلك

حدثني موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي
يسئلونك ما ذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين

قال يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة وهي النفقة ينفقها الرجل على
اهله والصدقة يتصدق بها فنسختها الزكاة • حدثنا القسم
قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج قال قال ابن جريج سأل المؤمنون
رسول الله صلى الله عليه وسلم أين يضعون أموالهم فنزلت يسئلونك
ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل فتلك النفقة في التطوع والزكاة سوى ذلك
كله قال وقال مجاهد سألوا فقيل لهم في ذلك ما انفقتم من خير
فللوالدين وما ذكر معهما • حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى قال سمعت ابن ابي نجيح يقول في قول الله يسئلونك ماذا
ينفقون قال سألوا فقيل لهم في ذلك فللوالدين والاقربين وما
ذكر معهما • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
وسأله عن قوله قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين قال
هذا من النوافل قال يقول لهم احق ما تصدقتم من غير هذا وهذا الذي قاله
السدي من انه لم يكن يوم نزلت هذه الآية زكاة وانما كان نفقة
ينفقها الرجل على اهله وصدقة يتصدق بها ثم نسختها الزكاة
قول ممكن ان يكون • قال ومما يمكن عندي ولا دلالة لنا في الآية على صحته
ما قال لانه يمكن ان يكون قوله قل ما انفقتم من خير فللوالدين
والاقربين الآية حثا من الله جل ثناؤه على الانفاق على من كانت
سميت هذه الآية من الاباء والامهات والاقربا ومن سمي معهم في هذه
الآية وتعريفا من الله عباده مواضع الفضل التي تعرف فيها
النفقات • قال في الآية الاخرى وآتى المال على حبه ذوي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام
الصلاة وآتى الزكاة وهذا القول الذي قلنا في قول ابن جريج

الذي حكيناه وقد بينا معنى المسكنة ومن اين السبيل مما مضى فاغنى
ذلك عن اعادته هاهنا

القول في تاويل قوله عز ذكره

كتب عليكم القتال

يعني بذلك جل ثناؤه كتب عليكم القتال فرض عليكم القتال يعني
قتال المشركين وهو كره لكم واختلف اهل العلم في الذين عنوا بفرض
القتال فقال بعضهم عنى بذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم حاضروه عهدهم

ذكر من قال ذلك

حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج
قال سالت عطاء قلت له كتب عليكم القتال وهو كره لكم او احب
العرو على الناس من احلها قال لا كنت عجبا اولئك اصحاب محمد
محمد اسحق قال حدثنا معاوية عن عمرو قال حدثنا ابو اسحق الفزاري
قال سالت الاوزاعي عن قول الله عز وجل كتب عليكم القتال وهو كره
لكم او احب العرو على الناس كلهم فقال لا اعلمه ولكن لا ينبغي للامة
والعامة تركه فاما الرجل في حاجة نفسه فلا وقال
اخرون هو عام لكل احد حتى يقوم من في قيامه الكفاية فيسقط
فرضه لذلك حينئذ عن باقي المسلمين كالصلاة على الجنائز ودفن
الموتى وغسلهم وهذا قول عامة علماء المسلمين وذلك
هو الصواب عندنا لاجماع الحجة على ذلك وقوله
جل وعز فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين
درجة وكلا وعد الله الحسنى فاخبر جل ثناؤه ان الفضل للمجاهدين
وان لهم وللقاعدين الحسنى ولو كان القاعدون مضيعين فرضا
لكان لهم السوءى لا الحسنى وقوله اخرون هو فرض واجب

المسلمين الى قيام الساعه ذكر ما قال ذلك
حدثنا حسين بن مسرور قال حدثنا روح بن عباده عن ابن جريج
عن عطاء ودن اى عامم قال قلت لسعيد المسيب ما اعلم ان الحج واجب
على الناس فسكت وما اعلم انى لو اكرها قلت ليس بى وقد مضى فيما
مضى معنى قوله كتب عليكم القتال وهو كره لكم

القول فى تاويل قوله عز ذكره

وهو كره لكم

يعنى بذلك جل ثناؤه وهو مكروه لكم قتال من امركم بقتاله من
كفار اهل الكتاب قوله وهو كره لكم قال وهل العربيه ويحو الذى قلنا فى
ذلك روى عن عطاء فى تاويله ذكر ما قال ذلك
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثنى حجاج عن ابن جريج
عن عطاء قوله وهو كره لكم قال كرها البكم جيبد والكره بالضم
هو ما حمل الرجل نفسه عليه من غير اكراه احد اياه عليه والكره
بفتح الكاف هو ما حمله عليه غيره فادخله عليه ذهنا وممن حكى عنه
هذا القول معاذ بن مسلم حدثنى المثنى قال حدثنا اسحق
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابى حماد عن معاذ بن مسلم قال الكره المشقه
والكره الاجبار وقد كان بعض اهل العربيه يقول
الكره والكره لغتان بمعنى واحد مثل الضعف والضعف
والضعف والرهب والرهب وقال بعضهم الكره بضم الكاف
مصدر اسم والكره بفتحها مصدر

القول فى تاويل قوله عز ذكره

وعسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم وعسى
ان تحبوا شيا وهو شر لكم

يعني بذلك جل ثناؤه ولا تكرهوا القتال فانكم لعلكم ان تكرهوه
وهو خير لكم ولا تحبوا ترك الجهاد فلعلكم ان تحبوه وتركه
شر لكم • حدثني موسى بن هارون قال حدثنا عمرو
ابن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله عليكم القتال
وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم وعسى ان تحبوا
شيا وهو شر لكم وذلك لان المسلمين كرهوا القتال فقال
عسى ان تكرهوا شيا وهو خير لكم يقول ان في القتال العقبى والظهور
والشهادة ولكم في هذا القعود الا تظهروا على المشركين ولا
تستشهدوا ولا تصيبوا شيا • حدثني محمد بن ابراهيم السلمي
قال حدثني يحيى بن محمد بن محارب قال اخبرني عبيد الله بن ابي
هاشم الجعفي قال اخبرني عامر بن واثلة قال قال ابن عباس بن عبد
رد النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن عباس ارض عن الله ما
قدر وارض بخلاف هواك فانه مثبت في كتاب الله قلت يا رسول الله
واين هو قد قرات القرآن قال عسى ان تكرهوا شيا وهو خير
لكم وعسى ان تحبوا شيا وهو شر لكم والله يعلم وانتم لا تعلمون ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره
والله يعلم وانتم لا تعلمون

يعني بذلك جل ثناؤه والله يعلم ما هو خير لكم مما هو شر لكم
فلا تكرهوا ما كتب عليكم من جهاد عدوكم وقتال من امركم بقتاله
فاني اعلم ان قتالكم اياهم هو خير لكم في عاجلكم ومعادكم ونزركم
فانتم شر لكم وانتم لا تعلمون من ذلك مبلغ ما اعلم بحضهم جل ذكره على
جهاد اعدائه وترغيبهم في قتال من كفر به ٥

القول في تاويل قوله

يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه
قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله
وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله
منه اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل

يعني هلك جل ثناؤه سيلك يا محمد اصحابك عن الشهر الحرام وذلك
رجب عن قتال فيه وخص القتال عما معنى يكبر عن عليه
وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود فيما ذكر لنا وقد حدثت
عن عمار بن الحسن قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
قوله يسلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قال يقول
يسلونك عن قتال فيه قال وذلك ان سرايا رسول الله
قال ابو جعفر قل يا محمد قتال فيه يعني في الشهر الحرام
كبير اي عظيم عند الله استحلالا له وسفك الدم فيه ومعنى قوله
قتال فيه قل القتال فيه كبير • حدثنا ابو كريب قال
حدثنا عمار بن سعيد قال حدثنا خالد عن حسين بن علي
عن عكرمة عن ابن عباس في قوله كتب عليكم القتال وهو
كره لكم قال سمعنا فقالوا سمعنا واطعنا وهذا قول
لا معنى له لان نسخ الاحكام من قبل الله جل وعز لا من قبل
العباد وقوله قالوا سمعنا واطعنا خبر من الله عن
عباده المؤمنين وانهم قائلون لا نسخ فيه واما قال قل قتال
فيه كبير لان العرب كانت تقرع فيه الاسنة فلقي الرجل قاتل
فيه واحدا فيه فلا يهجه تعظيما له وتسميه مصر الاسلام
لسكون اصوات السلاح وتعقعقه فيه • وقد حدثني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا شعيب بن الليث

قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن الزبير عن جابر قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو في الشهر الحرام القتال
يغزى او يغزو حتى اذا حضره ذلك اقام حتى يسلخ وقوله
حل بناءه وصد عن سبيل الله ومعنى الصد عن الشيء المنع
منه والرفع عنه ومنه قيل صد فلان بوجهه عن فلان اذا
اعرض عنه لمنعه من النظر اليه وقوله وكفر به يعني
وكفر بالله والباء في به عائدة على اسم الله الذي في سبيل الله
وتاويل الكلام وصد عن سبيل الله وكفر به وعن المسجد الحرام
واخراج اهل المسجد الحرام وهم اهله وولاته اكبر عند الله من
القتال في الشهر الحرام فالصد عن سبيل الله مرفوع بقوله
اكبر عند الله وقوله واخراج اهله منه عطف على الصد
ثم ابتدا الخبر عن الفتنة فقال والفتنة اكبر من القتل يعني
الشرك بالله اعظم واكبر من القتل يعني من قتل ان الكفر هي الذي
استكرهم فتنله في الشهر الحرام وقد كان بعض اهل العربية
ع ان يقول والمسجد الحرام معطوف على القتال وان
معناه يسئلونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه وعن المسجد
الحرام فقال الله جل ثناؤه واخراج اهل المسجد منه اكبر عند الله
من القتال في الشهر الحرام وهذا القول مع خروجه من اقوال
اهل العلم قول لا وجه له لان القوم لم يكونوا يسئلون
عن عظم ما اتى المشركون الى المسلمين في اخراجهم اياهم من
منازلهم بمكة فيحتاجوا الى ان يسألوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اخراج المشركين اياهم من منازلهم ومثل ذلك كان لهم
بل لم يدع ذلك عليهم احد من المسلمين ولا انهم سألوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن ذلك واذا كان ذلك كذلك ولم يكن القوم
سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عما ارتاعوا له كما رتاهم
في امر قتل ابن الحضرمي اذا دعوا ان قاتله من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم في السهر الحرام فسالوا عن امر لا رتاهم في حكمه
فاما احراج المشركين امل الاسلام من المسجد الحرام فلم يكن فيهم
احرشا كانه كان ظاهرا منهم لم يسالوا عنه ولا اختلاف بين اهل
التاويل جميعا ان هذه الاية نزلت بسبب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سبب قتل ابن الحضرمي وقاتله

ذكر الرواية عمن قال ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق قال حدثني
الزهري وعمن لا اتهم عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم عبد الله بن جحش في رجب مقفله من بدر الاولى وبعث معه
ثمانية رهط من المهاجرين ليس فيهم من الانصار فكتب له
كتابا وامره ان لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه فيمضي لما امره
ولا يستكره من اصحابه احدا وكان اصحاب عبد الله بن جحش من
المهاجرين ثم من بني عبد شمس ابو حذيفة بن رسعة ومن بني امية
ابن عبد شمس ثم من حلفائهم عبد الله بن جحش بن رياب وعكاشة
الغنم وعكاشة بن محصن من حرثان احد بني اسد بن خزيمة ومن
بني نوفل بن عبد مناف عتبة بن غزوان حليف لهم ومن بني زهرة
ابن كلاب سعد بن ابي وقاص ومن بني عدي بن كعب عامر بن ربيعة حليف
لهم وواقد بن عبد الله بن عبد مناة بن عرين بن ثعلبة بن يربوع بن حنظلة
وخالد البكير احد بني سعد بن ليث حليف لهم ومن بني الحرث بن
فهر سهيل بن البيضاء فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب

وبطرفه فادافه اذا برطرت في كل يوم فسر حتى تنزل بنخله بين
نخله والطايف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من اخبارهم فلما
بطر عبد الله بن جحش في الكتاب قال سمعا وطاعة ثم قال لاصحابه
قد امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امضي الى نخلة فارصد
بها قريشا حتى اتيه منهم بخبر وقد نهاني ان استكره احدا منهم
فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك
فليرجع فاما انا فماض لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضى ومضى
اصحابه معه فلم يتخلف عنه احد وسلك على الحجاز حتى اذا كان
بمعدن فوق الفرع فقال له بجران اصل سعد تاه وقاص وعتبة
ابن غزوان بعيرا لهما كانا عليه يعتقبانه فتخلفا عليه في طلبه
ومضى عبد الله بن جحش وبقية اصحابه حتى نزل بنخلة فمرت به عير
لقريش تحمل زبيبا وادما وتجارة من تجارة قريش فيها عمرو
ابن الحضرمي وعثمان بن عبد الله بن المغيرة واخو بني نوفل بن عبد الله بن
المغيرة الحكم وفبان وانحلم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة فلما رآهم
القوم هابوهم وقد نزلوا قريبا منهم فاشرف عليهم عكاشة بن محصن
وقد كان حلق راسه فلما رآهم امنوا وقالوا عمار فلا بأس علينا منهم
وتشاور القوم فيهم وذلك في آخر يوم من جمادى فقال
القوم والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم فليمتنعن
منكم ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام فتردد القوم فهابوا
الاقدام عليهم ثم شجعوا عليهم واجمعوا على قتل من قدروا عليه
منهم واخذ ما معهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي
بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان وافلت
نوفل بن عبد الله فاعجزهم وقتل عبد الله بن جحش واصحابه العير

والاسيرين حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
قال وقد ذكر بعض اصحاب عبد الله بن جحش ان عبد الله بن جحش قال
لاصحابه ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مما غنم الخمس وذلك
قبل ان يفرض الخمس من المغانم فعزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
خمس العير وقسم سائرها بين اصحابه فلما قدموا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما امرتكم بقتال في الشهر الحرام فوقف العير
والاسيرين وابى ان ياخذ من ذلك شيئا فلما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك سقط في ايدي القوم وظنوا انهم قد هلكوا وعنفهم
المسلمون فيما صنعوا وقالوا لهم صنعتم فيما لم تؤمروا به وقاتلتم
في الشهر الحرام ولم تؤمروا بقتال وقالت قريش قد استحل محمد واصحابه
الشهر الحرام فسفكوا فيه الدم واخذوا فيه الاموال واسروا فقال
من يرد ذلك عليهم من المسلمين ممن كان بمكة انما اصابوا ما اصابوا في
جمادى وقالت يهود ما ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله عمرو عمرت الحرب والحضرمي
حضرت الحرب واقد بن عبد الله وقدت الحرب فجعل الله عليهم
ذلك وهم فلما اكثر الناس في ذلك انزل الله جل وعز على رسوله
يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه اي عن قتال فيه قال قتال فيه
كبير الى قوله والفتنة اكبر من القتل اي ان فتنتهم اياكم عن دينكم في الشهر
الحرام وصدودكم عن سبيل الله مع الكفر به وعن المسجد الحرام واخراجكم
منه اهله وهم اهله اكبر عند الله من قتل من قتلتم منهم
والفتنة اكبر من القتل اي ردتهم اياكم عن دينكم حتى
يردوكم الى الكفر بعد ايمانكم به وذلك اكبر عند الله من القتل
ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا اي ليس يمنعهم

على احب ذلك واعظمه غير ياس ولا نادم عين علما نزل القرآن بهذا
من الامر وفرح الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشقاق فقبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسيرين حدثنا موسى
ابن هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن
السدي وسلونك عن الشهر الحرام قال انه قتل ابن الحضرمي وذلك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سريته وكانوا سبعة نفر عليهم
عبد الله بن جحش الاسدي وفيهم عمار بن ياسر وابو حذيفة بن عتبة
ابن ربيعة وسعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان السلمي حليف
لبني نوفل وسهيل بن بيضاء وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله اليربوعي
حليف لعمر بن الخطاب وكتب مع ابن جحش كتابا وامره ان لا ينظر
حتى ينزل ملل فلما نزل بطن ملل فتح الكتاب فاذا فيه ان سر
حتى تنزل بطن نخلة فقال لاصحابه من كان يريد الموت فليمض وليوص
فاني موص وماض لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار وتخلف
عنه سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان اضلا راحلة لهما فانيا
يلتمسانها وسار ابن جحش الى بطن نخلة فاذا هم بالحكم بن كيسان
وعبد الله بن المغيرة والمغيرة بن عثمان ونوفل بن الحضرمي فاقتتلوا فامر ابن
الحكم بن كيسان وعبد الله بن المغيرة فاقتتلوا المغيرة وقتل عمرو بن
الحضرمي قتله واقد بن عبد الله فكانت اول غنيمة غنمها اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم فلما رجعوا الى المدينة بالاسيرين وما
غنموا من الاموال اراد اهل ملل ان ياخذوا الاسيرين فقال
النبي صلى الله عليه وسلم حتى ننظر ما فعل صاحبانا فلما رجع
سعد وصاحبه هادي بالاسيرين فحجز عليه المسلمون قالوا لمحمد
نرى انه سبع طائعة الله وهو اول من استحل الشهر الحرام وقتل

تما حسابي رجب فقال المسلمون انما سلناه في جمادي وقتل في اول ليلة
من رجب واحر ليله من جمادي وعمد المسلمون سبوهم حين دخل رجب
فانزل الله جل وعز يسئلونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير لا يحل وما صنعتم ايها المشركون يا معشر المسلمين
اكبر من القتل في الشهر الحرام حين كفرتم بالله وصددتم عنه محمدا واصحابه
واخراج اهل المسجد الحرام منه حين اخرجوا محمدا اكبر من القتل عند
الله والفتنة هي الشرك اعظم عند الله من القتل في الشهر الحرام
وذلك قوله وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج
اهله منه اكبر عند الله والفتنة اكبر من القتل • حدثنا
محمد عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه
انه حدثه رجل عن ابي السوار حدثه عن جندب بن عبد الله عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه بعث رهطا بعث عليهم ابا عبيدة فلما
احدث ليطلق لكنه لقي صبابة ال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبعث رجلا ممن انه يقال له عبد الله بن محرش وكتب له كتابا
وامره ان لا يقرا الكتاب حتى يبلغ كذا وكذا ولا يكرهن احدا من اصحابه
على السير معه فلما قرا الكتاب استرجع وقال سمعا وطاعة
لامر الله ورسوله فخبرهم الخبر وقرا عليهم الكتاب فرجع رجلان
ومضى بقيتهم فلقوا ان الحكمي فقتلوه ولم يدروا ذلك اليوم من
رجب او من جمادي فقال المشركون للمسلمين تعلمون كذا وكذا في الشهر
الحرام فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فحدثوه الحديث فانزل الله
عز وجل يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد
عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر
عند الله والفتنة اكبر من القتل والفتنة هي الشرك وقال

بعض الدين اظنه قال له نوافي السريه واسمه ما قتله الا واحد فقال
ان كان حرا فقد ولت وان كان عبدا فقد علمت ◆ حدثنا محمد
ابن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله
يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قال ان رجلا من بني
سهم ارسله النبي صلى الله عليه وسلم في سريه فمر بابن الحضرمي محلل
حمرا من الطايف الى مكة فرماه سهم فقتله وكان من رهين ومحمد
عند فقتله في اخر يوم من جمادى الاخرة واول يوم من رجب
فقالت قريش في الشهر الحرام ولنا عهد فانزل الله جل وعز
قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به وصد عن المسجد الحرام
واخراج اهله منه اكبر من قتل ابن الحضرمي والفتنه كفر
بالله وعباده الاوثان اكبر من هذا الله ◆ حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعثمان الجزري
عن مقسم مولى ابن عباس قالا لقي واقد بن عبد الله عمرو بن الحضرمي في
اول ليله من رجب وهو يرى انه جمادى فقتله وهو اول قتيل من
المشركين وعير المسلمون فقالوا اتقتلون في الشهر الحرام
فانزل الله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد
عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام يقول وصد عن سبيل الله وكفر بالله
والمسجد الحرام وصد عن المسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر عند الله
من قتل عمرو بن الحضرمي والفتنه يقول الشرك الذي انتم فيه اكبر من ذلك
اصاب قال الزهري وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد
بلغنا حرم القتال في الشهر الحرام ثم احل بعد ◆ حدثنا محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وذلك

ان المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وردوه عن المسجد في
شهر حرام ففتح الله عليه في شهر حرام من العام المقبل فعاب
المشركون على رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال في شهر حرام فقال الله
جل وعز وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج اهله منه
اكبر عند الله من القتل فيه وان محمدا بعث سريته فلقوا عمرو بن الحضرمي
وهو مقبل من الطايف في اول ليلة من جمادى واول ليلة من رجب
وان اصحاب محمد قالوا يظنون ان تلك الليلة من جمادى وكانت اول
رجب ولم يشعروا فقتله رجل منهم واحد وان المشركين ارسلوا يعيرونه
بذلك فقال الله جل وعز يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال
فيه كبير وعذل اكبر منه صد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام
واخراج اهله منه اخراج اهل المسجد الحرام اكبر من الذي اصابوا
محمد والشرك بالله اشد • حدثنا احمد بن سنجر قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا سفيان عن حصين عن ابي مالك قال لما نزلت يسئلونك
عن الشهر الحرام قال اهل مكة قد قال فيه كبيرا قوله والفتنة
اكبر من القتل استكبروه فقالوا لعمر الشرك الذي انتم عليه مقيمون
اكبر مما استكبرتم • حدثنا عمار بن الحسن قال حدثنا
عبد الله بن ابي جعفر عن ابيه عن حصين عن ابي مالك الغفاري قال
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن جحش في خيل فلقي
ناسا من المشركين بسطن نخله والمسلمون يحسبون انه اخر يوم من
جمادى وسوا اول يوم من رجب فقتل المسلمون ابن الحضرمي فقال
المشركون انتم تزعمون انكم تعظمون الشهر الحرام والبلد الحرام وقد سفكتم
في الشهر الحرام فانزل الله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه الى قوله
اكبر عند الله من الذي استكبرتم من قتل ابن الحضرمي والفتنة الى اخر

علیها مقیمون یعنی الشرک اکبر من القتل • حدثنا عن عمار
قال حدثنا ابن ابی جعفر عن ابیه عن قتادة قال اراد ان یسمیها یقول
لی واقد بن عبد الله التمیمی عمرو بن الحضرمی بنخلة فقتله • حدثنا
القسم قال حدثنا الحسین قال حدثنی حجاج عن ابن جریج قال قلت لعطا
قوله یسئلونک عن الشهر الحرام قتال فیه قل قتال فیه کبیر قال لا ادری قال
ابن جریج وقال عکرمة ومجاهد فی عمرو بن الحضرمی قال ابن جریج واخبرنی ابن
لی حسین عن الزهری فذلک ایضا • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسین قال حدثنی حجاج عن ابن جریج قال قال مجاهد قل قتال فیه کبیر وصد
عن سبیل الله وکفر به والمسجد الحرام قال یقول صد عن المسجد الحرام واخراج
اهله منه فکل هذا اکبر من قتل ابن الحضرمی والفتنة اکبر من القتل کفر
بالله وعبادة الاوثان اکبر من هذا کله • حدثنی عن الحسین
ابن الفرج قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال اخبرنا عبید بن سلیمان
الباهلی قال سمعت الضحاک بن مزاحم یقول فی قوله یسئلونک عن
الشهر الحرام قتال فیه قل قتال فیه کبیر کان اصحاب محمد صلی الله علیه
وسلم قتلوا ابن الحضرمی فی الشهر الحرام فعیر المشرکون المسلمین بذلک
فقال الله قتال فی الشهر الحرام کبیر والکبر من ذلک صد عن سبیل الله
وکفر به واخراج اهل المسجد الحرام من المسجد الحرام وهدان الخبران
اللذان ذکرنا عنا عن مجاهد والضحاک یبیان عن صحة ما قلنا فی رفع
به الصد وان رافعه الکبر عند الله وهما یدلان ایضا صحة ما رویناه فی ذلک
عن ابن عباس ویدلان علی خطا من زعم انه مرفوع علی العطف علی
الکبیر وقول من زعم ان معناه وکبیر صد عن سبیل الله وزعم ان
قوله واخراج اهله منه اکبر عند الله خبر منقطع عما قبله مبتدأ
حدثنی یعقوب بن ابراهیم قال حدثنا هشیم قال اخبرنا اسمعیل بن سالم

عن الشعبي في قوله والفتنة اكبر من القتل قال يعني به الكفر حدثنا
بشر معاذ قال احدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة واخراج
اهله منه اكبر عند الله من ذلك يعني المشركين باعمالهم اعمال السوء
فقال والفتنة اكبر من القتل اي الشرك بالله اكبر من القتل وبمثل
الذي قلنا من التاويل في ذلك روى عن ابن عباس حدثني محمد
بن سعد قال احدثني ابي قال حدثني عمي قال احدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس
قال لما قتل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن الحضرمي في
آخر ليلة من جمادى واول ليلة من رجب ارسل المشركون الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعيرونه بذلك فقال يسئلونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير وعذل ذلك اكبر منه صد عن سبيل الله وكفر
به والمسجد الحرام واخراج اهله منه اكبر من الذي اصاب اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم واما اهل العربية فانهم اختلفوا في
الذي ارتفع به قوله وصد عن سبيل الله فقال بعض نحوي الكوفيين
في رفعه وجهان احدهما ان يكون الصد مردودا على الكبير بمعنى قل
القتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به وان شئت جعلت الصد
كبيرا مرتفعا بقل القتال فيه كبير وكبر الصد عن سبيل الله والكفر به
قال انا خطا يعني الفراء في كلتا وبليه وذلك انه اذا رفع الصد عطفا
به على كبير فصير تاويل الكلام قل القتال في الشهر الحرام كبير وصد عن
سبيل الله وكفر بالله وذلك من التاويل خلاف ما عليه اهل الاسلام
جميعا لانه لم يدع احد ان الله جعل القتال في الاشهر الحرم كفرا بالله
فدل ذلك على انه غير جائز ان يتوهم على احد من العقل ما يحول ان يقوله
وكيف يجوز ان يقول ذلك لكفرة صحيحة والله جل ثناؤه يقول في اثر
ذلك واخراج اهله منه اكبر عند الله فلو كان الكلام على ما وراه جائزا

في تاويله هذا لوجب ان يكون اخراج اهل المسجد الحرام من المسجد
الحرام كان اعظم عند الله من الكفر به وذلك انه يقول في اثره واخراج
اهله منه اكبر عند الله وفي قيام الحجة بما لا اعظم عند الله من
الكفر به مما يبين عن خطا هذا القول واما اذا رفع الصد معنى ما
زعم انه الوجه الاخر ذلك بعده معنى وكيف صد عن سبيل الله ثم
قتل واخراج اهله منه اكبر عند الله صار المعنى الى ان اخراج اهل
المسجد الحرام من المسجد الحرام اعظم عند الله من الكفر بالله والصد
عن سبيله وعن المسجد الحرام ومناولة ذلك كذلك داخل من
الخطا مثل الذي دخل فيه القايل القول الاول من بصره بعض خلال
الكفر اعظم عند الله من الكفر بعينه ودلل مما لا يخفى على احد خطاه
وفساده وزعم بعض اهل العربية من اهل البصرة يقول القول
الاول في رفع الصد وزعم انه معطوف به على الكبير وجعل قوله
واخراج اهله مرفوعا على الابتدا وقد بينا فساد ذلك وخطا تاويله
ثم اختلف اهل التاويل في قوله يسالونك عن الشهر الحرام قتال
فيه قل قتال فيه كبير هل هو منسوخ ام ثابت الحكم فقال بعضهم هو منسوخ
بقول الله جل وعز فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وبقوله
اقتلوا المشركين ذكر من قال ذلك
حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال
قال عطا بن ميسرة احل القتال في الشهر الحرام في براءة قوله فلا
تظلموا فيهن انفسكم وقاتلوا المشركين كافة يقول فيهن وفي غيرهن حدثنا
الحسين بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حرم القتال في الشهر
الحرام ثم احل بعد وقال اخرون بل ذلك حكم ثابت

لا يحل القتال لاحد في الاشهر الحرم نصن الاية لان الله جعل القتال
فيه كبيرا ١٥ ذكر الدليل
حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن
مجاهد قال قلت لعطاء يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال
فيه كبير قلت ما لهم اراد ذا قال لا يحل لهم ان يغزوا اهل الشرك في الشهر
الحرام ولم يعزوهم يعرفه فحلف لي عطاء بالله ما يحل للناس ان
يغزوا في الشهر الحرام ولا ان يقاتلوا فيه وما نسخت قال
ولا يدعون الى الاسلام قبل ان يقاتلوا ولا الى الجزية تردوا ذلك
والصواب من القول في ذلك ما قاله عطاء بن ميسرة من ان
النهي عن قتال المشركين في الاشهر الحرم منسوخ بقول الله جل ثناؤه ان
عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات
والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم وقاتلوا
المشركين كافة يعني فيهن جميعا كما يقاتلونكم كافة وانما قلنا ذلك
ناسخ لقوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه
كبير لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه غزا
هوازن بحنين وثقيفا بالطائف وارسل ابا عامر الى اوطاس لحرب
من بها من المشركين في بعض الاشهر الحرم وذلك في شوال وبعض ذي
القعدة وهما من الاشهر الحرم فكان معلوما بذلك انه لو كان القتال
فيهن حراما لله معصية كان ابعد الناس من فعله صلى الله عليه وسلم
واحرى ان جميع اهل العلم مسبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدافع ان سعد الرضوان على قتال من كان في ذي القعدة وانما
صلى الله عليه وسلم انما دعى اصحابه الهناية يومئذ لانه بلغهم ان عثمان
ابن عفان قتله المشركون اذ ارسله اليهم بما ارسله به من الرسالة فبايع

صلى الله عليه وسلم على ان سائر القوم اكرب وحاربهم حتى رجع عثمان
بالرسالة وجرى من النبي صلى الله عليه وسلم وقريش الصلح فكف عن
حربهم حينئذ وقتالهم وكان ذلك في ذي القعدة وهو من الاشهر الحرم
فاذا كان ذلك كذلك بين صحة ما قلنا في قوله يسئلونك عن
الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وانه منسوخ • فان ظن ظان
ان النهي عن القتال في الاشهر الحرم كان بعد استحلال النبي صلى الله عليه وسلم
اياهن لما وصفنا من حربه فقد ظن جهلا ودلل على ذلك بما روي عن قوله
يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه في امر عبد الله بن جحش واصحابه
وكان ما كان من امرهم وامر العير التي قتلوا فانزل الله في امره
هذه الآية في آخر جمادى الآخرة من السنة الثانية من مقدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة ومخرجه اليها وكانت وقعة حنين والطايف
في شوال من سنة ثمان من مقدمه المدينة ومخرجه اليها فبينهما من
المدة ما لا يخفى على احد العقول في تأويل قوله

عز وجل ولا يزالون يقاتلونكم حتى
يردوكم عن دينكم ان استطاعوا

يعني تعالى ذكره ولا يزال المشركون قريش يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم
ان قدروا على ذلك • حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال
حدثني ابن اسحق قال حدثني الزهري وصالح بن كيسان عن عروة بن الزبير
ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا اي هم
مصممون على احث ذلك واعظمه غير يائسين ولا نازعين يعني على
ان يفتنوا المسلمين عن دينهم حتى يردوهم الى الكفر كما كانوا يفعلون
ان قدروا عليه منهم قتل الحر • حدثني محمد عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله

عز وجل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا قال
كفار قريش ٥ القول في تاويل قوله عز ذكره

ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت
وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم
في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب
النار هم فيها خالدون

يعني بقوله جل ثناؤه ومن يرتدد منكم عن دينه فيرجع
عن دينه كما قال جل ثناؤه فارتدا على اثارهما قصصا يعني بقوله
فارتدا رجعا ومن ذلك قيل استرد فلان حقه من فلان
اذا استرجعه منه وانما اظهر التضعيف في قوله يرتدد
لان لام الفعل منه كانت ساكنة فلما سكنت فالقياس ترك
التضعيف وقد تضعف وتدغم ومعنى ذلك شائع في التنزيل
والكلام وقوله فيمت وهو كافر يقول من يرجع عن دينه دين
الاسلام فيمت وهو كافر عند ان يموت من كفرهم
الذي حبطت اعمالهم يعني بقوله حبطت اعمالهم بطلت
وذهبت وبطولها ذهاب ثوابها وبطول الاخر عليها واحراقها
في دار الدنيا والآخرة وقوله فاولئك اصحاب النار هم
فيها خالدون يعني الذين ارتدوا عن دينهم فماتوا على كفرهم اهل
النار المخلدون فيها وانما جعلهم اهلها لانهم لا يخرجون منها
فهم سكانها والمقيمون فيها كما يقال هؤلاء اهل محلة كذا يعني
سكانها المقيمون فيها ويعني بقوله هم فيها خالدون انهم
فيها لا يموتون الى غير امد ولا نهاية ٥

القول في تاويل قوله عز ذكره

ان الذين امنوا والذين هاجروا
وجاهدوا في سبيل الله اولئك
يرجون رحمت الله والله غفور رحيم

يعني هذا حكم بيان ان الذين صدقوا الله ورسوله وما جاء به
ورسوله والذين هاجروا الذين تباعدوا مساكنه المشركين
في امصارهم ومجاورتهم في ديارهم فتحولوا عنهم وعن جوارهم
وبلادهم الى غيرها هجرة لما استقل عنه الى ما استقل اليه واصل
المهاجرة المفاعلة من هجر الرجل الرجل لشحنا يكون بينهما
ثم يستعمل في كل من هجر شيئا لامر ذمه منه وانما سمي المهاجرون
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين لما وصفنا
من هجرانهم ديارهم ومنازلهم كرامة منهم التنزل من اظهر
المشركين وفي سلطانهم بحيث لا يأمنون فتنتهم على انفسهم في
ديارهم اهل الموضع الذي يأمنون ذلك فيه واما قوله وجاهدوا
فانه يعني وقاتلوا وحاربوا واصل المجاهدة المفاعلة من قول
الرجل قد جهد فلان اذا اذاه وشق عليه يجهد جهدا فاذا كان
الفعل من اثنين كل واحد منهما كابد من صاحبه شدة ومشقة قيل
فلان يجاهد فلانا اذا حاول كل واحد منهما بفعله بصاحبه ما يجهده
ويشق عليه فهو يجاهده مجاهدة وجهادا واما سبيل الله وطريقه
دينه يعني قوله اذا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين
تحولوا من سلطان اهل الشرك يحرم لهم وخوف فتنتهم على ادياتهم
وحاربوهم في دين الله لمن حلوهم منه وفيما رضي الله اولئك يرجون
رحمة الله اي يطمعون ان يرحمهم الله فيدخلهم جنته بتفضل رحمته
اياهم والله غفور اي ساتر ذنوب عباده يعفو عنها بفضل

عليهم بالرحمة وهذه الآية انما نزلت في عبد الله بن جحش
واصحابه ذكر من قال ذلك
حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه انه حدثه
رجل عن ابي السوار حدثه عن جندب بن عبد الله قال لما كان من امر
عبد الله بن جحش واصحابه وامر ابن الحضرمي ما كان قال بعض المسلمين
ان لم نكونوا اصبنا في سفرهم اثمة قال ونزل فليس لهم فيه اجر فانزل الله
ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون
رحمة الله والله غفور رحيم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة
عن ابن اسحق قال حدثني الزهري وحميد ومحمد بن مسلم وغيرهم عن عروة بن الزبير
قال انزل الله عز وجل القرآن بما انزل من الامر وفرج الله عن المسلمين
في امر عبد الله بن جحش واصحابه يعني في قتلهم ابن الحضرمي وقال الذين عن
عبد الله بن جحش واصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعوا في الاجر
فقالوا يا رسول الله انطمع ان يكون لنا غزوا نعطى فيها اجر
المهاجرين فانزل الله عز وجل فيهم ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا
في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم فوضعهم الله من
ذلك على اعظم الرجا • حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد
قال حدثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا ان الله على اصحاب نبيه صلى الله
عليه وسلم احسن الثناء فقال ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا
في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم فموالاجيا رجاء
الامة ثم جعلهم الله اهل رجاء كما تسمعون وانه من رجا طلب
ومن خاف هرب • حدثت عن عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر
عن ابيه عن الربيع مثله القول في تاويل قوله عز وجل
يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما

اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما

يعني سألك يا محمد عن الخمر وشربها والخمر
كل شراب خمر العقل فستره وغطى عليه وهو من قول
القائل خمرت الانا اذا اعطيته وخمر الرجل اذا دخل في الخمر
وقال ملوي في خمار الناس وعارهم يراد به دخل في غرض الناس وقال
للصبع خامر امر عامر اي استتري وما خامر العقل من داء وسكر
فالطف وعمر فهو خمر ومن ذلك ايضا خمار المراة وذلك لانها تستر
راسها بمعطفه ومنه قال ملوعشي لك الخمراي مستخفيا كما قال
العجاج • في لامع العقيان لا نابي الخمر • يوحة الارض ويشاء السحر
ويروى قوله لا نابي الخمر لا بابي مستخفيا ولا مشارقه ولا ان
طامر ابابات وحيوش والعقبان جمع عقاب وهي الرايات
واما الميسر فانه المفعل من قول القائل يسر لي هذا الامر اذا
وجب لي فهو ميسر لي يسرا وميسرا واليا سر الواجب بقداح
وجب ذلك وما حمله او عرد لك لم قيل للقامر ياسر وميسر
كما قال الشاعر • بت كانني يسر غبين تعلب بعد ما احتلع القداحا
وقال النابغة •
او ياسر ضب القداح بروحاسف باكله الصديق مخلع •
يعني بالياسر القامر وقيل للقمار ميسر وكان محمد يقول
هو ما قلنا في ذلك • حدثنا محمد عمر وقال حدثنا ابو عاصم
قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله يسلونك
عن الخمر والميسر قال القمار وانما سمي الميسر لقولهم ايسر واحزر والقول
صح ذرا وذرا • حدثنا محمد بن سعد قال حدثني ابو عاصم قال
حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال كل القمار من الميسر حتى لعب

الصبيان بالجوز ۞ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص قال قال
عبد الله اياكم ومعازف الشباب الموسومة التي يدعون دحرا فانهن من
الميسر ۞ حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص مثله ۞ حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا سعيد بن يزيد بن ابي زياد عن ابي
الاحوص عن عبد الله انه قال اياكم ومعازف الشباب التي يوحرن زجرا
فانها من الميسر ۞ حدثنا محمد بن سعيد الكندي قال حدثنا عبد
ابن مسهر عن عاصم عن ابن سيرين قال القمار ميسر ۞ حدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سفيان عن عاصم الاحول عن محمد بن سيرين
قال كل شيء له خطر او في خطر ابو عامر شك فهو من الميسر ۞
حدثنا ابو الوليد بن سماع ابو همام قال حدثنا عباد بن مسهر عن
عاصم عن محمد بن سيرين قال كل قمار ميسر حتى اللعب بالجوز على الصبيان
والصياح والرمشة يعلمها الرجل في راسه ۞ حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن عاصم عن ابن سيرين قال كل لعب فيه قمار من
شرب او صياح او قيام فهو من الميسر ۞ حدثنا محمد بن عبد
الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت ليثا قال حدثنا الاشعث عن الحسن انه
قال الميسر القمار ۞ حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا المعتمر
عن ليث عن طاوس وعطاء قالا كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان
بالكعاب والجوز ۞ حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن
عمرو عن عطاء عن سعيد قال الميسر القمار ۞ حدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا مسيم قال اخبرني عبد الملك بن عمير عن ابي الاحوص
عن عبد الله انه قال ايام ومعازف اللعبين بالجوز حرمهما رجز فانهما من

حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ابن ابي
عروبة عن قتادة قال اما قوله الميسر فهو القمار كله • حدثنا
يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يحيى بن عبد الله بن
سالم عن عبيد الله بن عمر انه سمع عمر بن عبد الله يقول
للقسم بن محمد هذا الزد ميسر ارايت السطرنج ميسر هو فقال
القسم كل ما الهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر • حدثنا عياش
ابن داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس
قال الميسر القمار كان الرجل في الجاهلية يخاطر على اهله وماله
فايهما قمر صاحبه ذهب باهله وماله • حدثنا موسى بن هارون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قال
الميسر القمار • حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن قتادة قال الميسر القمار • حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ليث عن مجاهد وسعيد
ابن جبير قالا الميسر القمار كله حتى الكور الذي يلعب به الصبيان •
حدثنا عن الحسين قال سمعت ابا معاذ الفضل بن خالد قال
سمعت عبيد بن سليمان يحدث عن الضحاك قوله الميسر قال القمار
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد عن
قتادة قال الميسر القمار • حدثني المثنى قال حدثنا اسحق قال
حدثنا ابو زيد سماع بن الوليد قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع
ان ابن عمر كان يقول القمار من الميسر • حدثنا القسم قال حدثنا
الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال الميسر قداح
العرب وقعابها قال قال ابن جريج وزعم عطاء بن ميسرة ان
الميسر القمار كله • حدثنا ابن البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة

عن سعيد عن عبد العزيز قال قال لي مكحول الميسر القمار ◦ حدثنا
الحسين محمد الدارع قال حدثنا الفضيل بن سليمان وسحاع بن
الوليد عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال الميسر القمار
واما قوله قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس وانه يعني بذلك
جل ثناؤه وقل يا محمد لهم فيما يلعبون به من الخمر والميسر اثم كبير فالاثم الكبير
الذي فيهما ما ذكر عن السدي فيما حدثني به موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي اما
قوله فيهما اثم كبير فان اثم الخمر ان الرجل يشرب فيسكر فيهوذي الناس
وان اثم الرجل الخمر ان يقامر الرجل فيمنع الحق ويظلم ◦ حدثني
محمد عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد قل فيهما اثم كبير قال هذا اول ما عيب به الخمر ◦ حدثني
علي بن داود قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن
علي ابي طلحة عن ابن عباس قوله قل فيهما اثم كبير يعني ما ينقص
من الدين عند من شربها ◦ والذي هو اولى بتاويل الآية
الاثم الكبير الذي ذكر الله جل ثناؤه انه في الخمر والميسر مما قاله
السدي وقال عقل شارب الخمر اذا سكر من شربه ايامئذ حتى
يعزب عنه معرفة ربه وذلك اعظم الاثام وذلك معنى قول ابن عباس
ان شاء الله واما ما في الميسر مما فيه من الشغل به عن ذكر الله
وعن الصلاة ووقوع العداوة والبغضاء بين المتياسرين بسببه
كما وصف الله به جل ثناؤه بقوله انما يريد الشيطان
ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله
وعن الصلاة ◦ واما قوله ومنافع للناس فان منافع الخمر
كانت انما هي قبل تحريمها وما يصلون اليه بشربها من اللذة فقال

الميسر

الاعشى في صفتها ٠

لنا من صحابنا جنت نفس وكابد وذكرى هموم ما يجب اذاتها
وعند الحشى طيب نفس ولذة ومال كثير عدد نشوانها

وقال حسان ٠

ومشمولة قد كاملوها واسدا ما بينهنها اللقاء ٠

واما سائر المسير فانهم يصيبون به من اصبا الخمور وذلك انهم
كانوا يسارون على الخمر فاذا افلج الرجل منهم صاحبه بخم اسموا
اعشارا بها عدد القداح وفي ذلك يقول الاعشى في تغلبه
٠ وخمر ابسا ردعوت الى الندا وساط سعره احاف صلالها
ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ٥

ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
قال المنافع منها وما يصيبون من الخمور ٠ حدثني موسى بن
هرون قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي
اما منافعها فان منفعة الخمر في لذته وعنه ومنفعة الميسر فما يصاب
من القمار ٠ حدثنا ابو مسلم الرقاعي قال حدثنا ابن ابي
زايدة عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس
قال اثمها فيهما قتل الذي حرما ٠ حدثنا عمار داود قال
حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس ومنافع
للناس قال يقول فيما يصيبون من لذتها وفرحها اذا سروا بها
واخذت القراء في قراءة ذلك فقراءة عظم اهل المدينة وبعض الكوفيين
والبصريين قل فيهما اثم كبير بالباء بمعنى قل في شربها هذه والقمار
بهذا اكثر من الامام اي عظيم وقراءة اخرون من اهل البصرة والكوفة

والبصريون فيهما اثم كبير بمعنى الكثير من الآثام وكانهم راوا ان الاثم بمعنى
الاثام وان كان في اللفظ واحدا فوصفوه بمعناه من الكثرة
واولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قراه بالباء من قوله فيهما
اثم كبير لاجماع جميعهم عليها وقوله واثمهما اكبر من نفعهما وقراءته بالباء
وفي ذلك دلالة بينة على ان الذي وصف به الاثم الاول من ذلك
هو العظم والكبر لا الكثرة في العدد ولو كان الذي وصف به من ذلك
الكثرة لقيل واثمهما اكثر من نفعهما ٥

القول في تاويل قوله

عز وجل واثمهما اكبر من نفعهما

يعني بذلك عز ذكره والاثم شربهن والقمار بهما اعظم واكبر
مضرة عليهم من النفع الذي يشاولونهما وانما كان ذلك كذلك لانهم
كانوا اذا سكروا وثب بعضهم على بعض وقاتل بعضهم بعضا واذا
ياسروا وقع بينهم فيه بسببه الشر فادام ذلك الى ما يامرون به
وتزلت هذه الآية في الخمر قبل ان يصرح بتحريمها فاضاف الاثم حينئذ
اليهما وانما الاثم باسبابهما اذ كان عن سببهما يحدث • وقد
قال عدد من اهل التاويل معنى ذلك واثمهما بعد تحريمهما اكبر من نفعهما
قبل تحريمهما ٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن سعد قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي
عن ابن عباس واثمهما اكبر من نفعهما قال اثمهما قبل التحريم واثمهما
بعد ما حرما • حدثنا عمار قال حدثنا ابو جعفر
عن اسباط عن الربيع وسالوك للناس واثمهما اكبر من نفعهما سئل السائل قبل
التحريم والاثم بعد ما حرم • حدثني المثنى قال سمعت
اسحاق قال اخبرني عبد السلام قال سمعت الضحاك يقول في قوله

وانهما اكبر من نفعهما يقول انهما بعد التحريم اكثر من نفعهما قبل
التحريم • حدثنا علي بن داود قال حدثنا عبد الله بن صالح قال
حدثني معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس قوله
وانهما اكبر من نفعهما يقول ما يدنس من الدين والاثم فيه اكبر مما
يصيبون في فرحها اذا شربوها وانما اخترنا ما قلنا في ذلك من
التاويل لتواتر الاخبار وتظاهرها بل مدة نزلت قبل تحريم الخمر والميسر
فكان معلوما بذلك ان الاثم الذي ذكره الله في هذه الاية اضافه اليهما
انما عنى به الاثم الذي يحدث عن اسبابها عجلا ما وصفنا لا الاثم
بعد التحريم • ذكر الاخبار الدالة على ما
قلنا من ان هذه الاية نزلت قبل تحريم الخمر
حدثنا احمد بن اسحق قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا قيس عن
سالم عن سعيد بن جبير قال لما نزلت يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما
اثم كبير ومنافع للناس فكرهها قوم لقوله فيهما اثم كبير وشربها
قوم لقوله ومنافع للناس حتى نزلت يا ايها الذين امنوا لا تقربوا
الصلاة واسم سكارى حتى يعلموا ما يقولون قال فكانوا يدعونها في حين
الصلاة ويشربونها في غير حين الصلاة حتى نزلت انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه فقال عمر انتهينا انتهينا
ربت بالميسر • حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا محمد
ابن ابي حميد عن ابي ميسرة قال سمعت عبد الله بن عمر يقول
انزل الله عز وجل في الخمر ثلاث فكان اول ما انزل يسئلونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير الاية فقالوا يا رسول الله منفعة بها وشربها فما قال الله
جل وعز فيها ثم نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى الاية فقالوا يا رسول الله لا نشربها عند وقت الصلاة فقال ثم نزلت

انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الآية
قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت الخمر • حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا الحسين عن يزيد النحوي
عن عكرمة والحسن قالا قال الله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ويسئلونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما فنسختها
الآية التي في المائدة فقال يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر
الآية • حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا عوف عن ابي العموص رجل من علي قال انزل الله عز وجل
في الخمر ثلاث مرات قال واول ما انزل الله قال الله يسئلونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
قال فسرها من المسلمين او من شاء الله منهم فجاء ذلك حتى شرب
رجلان فدعا في الصلاة فجعلا يهران هذيانا لا يدري عوف ما هو فانزل
الله عز وجل فيهما يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون فترها من شربها منهم وجعلوا يشربونها
عند الصلاة حتى شربها فيما زعم ابو العموص رجل فجعل ينوح
على قتلى بدر • تحيى بالسلامة ام عمرو ومل لك بعد من مطلب سلام
• درى اصطبح بكرا فاني وات الموت نعب عن مشتام
• وود سنوا المغبر لو فدى بالف من رجال ابو سوام
• كاني بالطوى طوى بدر من السرى حلل بالشام
• كاني بالطوى طوى بدر من الفتيان واكلل الكرام
قال فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحادر عا عمر رداه
من المنع حتى اتى الله فلما عاينه الرجل دفع رسول الله صلى الله

عليه وسلم شيأ قال رجل ليضربه قال اعوذ بالله من غضب الله
ورسوله والله لا اطعمها ابدا فانزل الله تحريمها يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر الى قوله فهل انتم منتهون فقال عمر
انتهينا انتهينا ۔ حدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا اسحق الازرق عن زكريا عن سماك عن الشعبي قال
نزلت في الخمر اربع ايات يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع
للناس فكان من شربها لم يحد عن منه سكرا ورد فاحسنا فشربوها
ثم نزلت الاية التي في المائدة انما الخمر والميسر والانصاب الى قوله
فهل انتم منتهون ۔ حدثنا موسى بن مسعود قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا اسباط عن السدي قال نزلت هذه الاية يسئلونك عن
الخمر والميسر انه فلم يزالوا بذلك يشربونها حتى صنع عبد الرحمن بن
عوف طعاما فدعا ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم
علي بن ابي طالب فلما اكلوا قام بهم المؤذن فلم يعلمهم فانزل الله عز
وجل يشدد في الخمر يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون فكانت لهم حلالا يشربونها من صلاة العداة
حتى ترتفع النهار او منتصف يصلون الى صلاة الظهر وهم صحون
ثم لا يشربونها حتى يصلوا العتمة وهي العشاء ثم يشربونها حتى ينصف
الليل وناموا ثم يصبحون الى الصلاة الغد وقد صحوا فلم يزالوا بذلك
يشربونها حتى صنع سعد بن ابي وقاص طعاما فدعا ناسا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيهم رجل من الانصار فشوى لهم راس بعير
ثم دعاهم عليه فلما اكلوا وشربوا من الخمر سكروا واخذوا في الحديث
فتكلم سعد بشيء فنصب الانصاري فرفع لحى البعير فكسر انف
سعد فانزل الله نسخ الخمر وحرمها وقال انما الخمر والميسر

والانصاب والازلام الى قوله فهل انتم منتهون • حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة وعن
رجل عن مجاهد في قوله يسئلونك عن الخمر والميسر قالا لما نزلت
هذه الاية شربها بعض الناس وتركها بعض حتى نزل تحريمها في سورة
المايدة • حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا
عيسى عن ابن جريج عن مجاهد قل فيهما اثم كبير قال هذا اول ما
عيبت به الخمر • حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد قال
اخبرنا سعيد عن قتادة قوله يسئلونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس قد بين الله لكم ما اراد ان
يبلغ بهما من الحد والاجل ثم انزل الله في سورة النساء اسكارى
لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فحرموا حين
حضرت الصلاة امسكوا عنها فكان السكر عليهم حراما ثم
انزل الله جل وعز في سورة المايدة بعد عروة الاحزاب يا ايها
الذين امنوا انما الخمر والميسر الى لعلكم تفلحون فجاء بها في هذه
الاية قليلها وكثيرها ما اسكر منها وما لم يسكر وليس للعرب
يومئذ عيش اعجب اليهم منها • وحدثني عن عمار الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله يسئلونك
عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير وانهما الرجس منهما قال
لما نزلت هذه الاية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ربكم
تقدم في تحريم الخمر قال لم تزل يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان ربكم تقدم في تحريم الخمر قال لم تزل يا ايها الذين امنوا انما الخمر
والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه

حرمت الخمر عند ذلك • حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال
قال ابن زيد في قوله يسئلونك عن الخمر والميسر الاية كلها قال
نسخت ثلاثة في شورة المائدة وما كان الذي حد النبي صلى الله عليه وسلم
وضرب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اني صلى الله عليه
وسلم يضربهم بذلك حدا ولكنه كان يعمل في ذلك برايه ولم يكن
حدا مسمى وموجودا انما الخمر والميسر الاية ○

القول في تاويل قوله وورد
ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو

جل ذكره يسالك يا محمد اصحابك اي شئ ينفقون من
اموالهم فيتصدقون به فقل لهم يا محمد انفقوا ما بقي الخير فاجعلوه
اهل التاويل في معنى العفو في هذا الموضع فقال بعضهم معناه
الفضل ذكر من قال ذلك
حدثنا عمرو بن علي قال احدثنا وكيع وحدثنا
ابن وكيع قال احدثنا ابي عن اسرائيل عن الحكم عن مقسم عن ابن
عباس قال العفو ما فضل عن اهلك • حدثنا بشر معاذ قال
حدثنا يزيد قال احدثنا سعيد عن قتادة قال العفو اي الفضل
حدثنا الحسين قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
قال هو الفضل • حدثني يعقوب بن ابراهيم قال احدثنا هشيم
قال اخبرنا عبد الله عن عطاء في قوله قل العفو قال الفضل
حدثنا موسى بن هرون قال احدثنا عمرو بن حماد قال احدثنا
اسباط عن السدي قال العفو يقول الفضل • حدثني يونس
قال احدثنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يسئلونك ماذا ينفقون
قل العفو قال كان القوم يعملون في كل يوم ما ينفقه فان فضل ذلك

ذلك اليوم فضل عن العيال تصدقوا عليهم ولا تركون عيالهم
حرعا وتصدقون به على الناس • حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا يونس عن الحسن في قوله ويسئلونك ما
ذا ينفقون قل العفو قال هو الفضل فضل المال • وقال
آخرون معنى ذلك ما كان عفوا لا بأس على من انفقه او تصدق به

ذكر من قال ذلك

حدثني علي بن داود
قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي عن
ابن عباس وقوله ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو يقول ما لا تبتئس في امر
حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن جريج
عن طاوس في قول الله جل وعز ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو
قال اليسير من كل شيء • وقال آخرون معنى ذلك
الوسط من النفقة ما لم يكن اسرافا ولا اقتارا ان

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن عبد الله
ابن بزيع قال حدثنا بشر المفضل عن عوف عن الحسن في قوله
ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو يقول لا يجهد مالك حتى يجهد
للناس • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال حدثني
حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عن قوله ويسئلونك ماذا
ينفقون قل العفو قال العفو في النفقة الا يجهد مالك حتى يجهد
فتسئل الناس • حدثنا القاسم قال حدثنا الحسين قال
حدثني حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عن قوله ويسئلونك
ماذا ينفقون قل العفو قال العفو ما لم يسرفوا ولم يقتروا
في الحق قال وقال مجاهد العفو صدقة عن ظهر غنا • حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف عن

الحسن في قوله يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو قال اموالا
تجهدهما لك • وقال آخرون معنى ذلك قل العفو
منهم ما اتى به من شئ قليلا وكثيرا ٥ •

ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس وقوله يسئلونك
ماذا ينفقون قل العفو يقول ما اتى به من شئ قليل او كثير
فاقبله منهم • وقال آخرون معنى ذلك ما طاب
من اموالكم

ذكر من قال ذلك
حدثنا عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع قوله
ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو قال يقول الطيب منه
يقول افضل مالك واطيبه • حدثنا عمار بن الحسن
قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن قتادة قال كان يقول العفو
الفضل يقول افضل مالك • وقال آخرون
معنى ذلك الصدقة المفروضة

ذكر من قال ذلك
حدثني محمد بن عمرو قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن
ابيه عن ابن عباس قال احدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح
عن حسن سعد او عيسى عن حسن عن مجاهد شك ابو عاصم قول الله
جل وعز قل العفو قال الصدقة المفروضة • واولى
الاقوال بالصواب قول من قال معنى العفو الفضل من مال
الرجل عن اهله نفسه واهله في مؤنهم ما لا بد لهم منه في ذلك هو
الذي تظاهرت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الامر بالصدقة وصدقة في حين البرد
وفي بعض الاخبار التي روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال

حدثنا يحيى بن مسلم قال حدثنا ابو عاصم عن ابن عجلان عن المقبري
عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله عندي دينار قال انفقه
على نفسك قال عندي اخر قال انفقه على اهلك قال
عندي اخر قال انفقه على ولدك قال عندي اخر قال فانت ابصر
حدثني محمد معمر البحراني قال حدثنا روح بن عبادة قال
حدثنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان احدكم فقيرا فليبدا
بنفسه فان كان له فضل فليبدا مع نفسه بمن يعول
فان كان فضل بعد ذلك فليتصدق على قرابتهم • حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن هرون قال حدثنا محمد اسحق عن
عاصم عن عمر قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال
ارسول الله صلى الله عليه وسلم رجل سقه من ذهب اصابها
في بعض المعادن فقال يا رسول الله خذ مني صدقة فوالله
ما اصبحت املك غيرها فاعرض عنه فاتاه من ركنه الايمن فقال
له مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فقال له
مثل ذلك فاعرض عنه ثم قال له مثل ذلك فقال ها انها معي
فاخذها الحرفة بها صدقة لواصابه لشجه او عقرة ثم قال
ياتي احدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس انما الصدقة
عن ظهر غنى • حدثنا محمد المثنى قال حدثنا محمد جعفر قال
حدثنا شعبة عن ابراهيم المخرمي قال سمعت ابا الاحوص يحدث
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابدا من تعول
واجعل لعبدك ولاماك قال ابو عيسى وما اشبه ذلك من الاخبار
الى نزول ما استفصا ذكرها الكتاب فاذا كان الرجل ادى صلى الله عليه

وسلم لامته الصدقة به من اموالهم الفضل عن حاجة المتصدق
منهم لنفسه واهله وعياله وما ابقى عناوه ان معلوما ان
الفضل من ذلك هو العفو من مال الرجل اذ كان العفو في كلام
العرب في المال وفي كل شيء هو الزيادة والكثرة ومن ذلك قوله
جل ثناؤه حتى عفوا بمعنى زادوا على ما كانوا عليه من العدد
وكثروا ومنه قول الشاعر

ولكنا يعض السيف منا بأسوق عاديات الشيح كوم

يعني به لتثيرات السموم ومن ذلك قيل للرجل حين ما عفا الله من فلان
يراد به ما فضل وصفا لله وجهه عالم محمد كان بينا ان الذي
ادن الله به في قوله قل العفو لعباده من الشقة فادبهم
بانفاقه اذا ارادوا انفاقه هو الذي من لامته رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله خير الصدقة ما ابقت غنا وادبهم به
فان قال لنا قائل وما انكرت ان يكون ذلك العفو هو الصدقة المفروضة
قيل انكرنا ذلك لقيام الحجة على ان من حلت في ماله الزكاة
المفروضة فهلك جميع ماله الا قدر الذي يلزم ماله لاهل
سهمان الصدقة ان عليه ان يسلمه اليهم اذا كان مما لا مال ماله
بعد تفريطه في ادا الواجب كان لهم ماله اليهم ودلك لا شك
انه جهد اذا سلمه اليهم لا عفو وفي تسميه الله جل ثناؤه
ما علم عباده وجه انفاقهم من اموالهم عفوا ما يبطل ان يكون
مستحقا اسم جهد في حال واذا كان ذلك كذلك فمن فساد قول
من زعم ان معنى العفو هو ما ارجحه دب المال الى امامه فاعطاه
كائنا ما كان من قليل ماله وكثيره وقول من زعم انه الصدقة
المفروضة وكذلك ايضا لا رجحه لقول من يقول ان معناه

مالم يسع اموالكم فان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال
له ابو لبابة ان من توبتي ان انخلع الى الله ورسوله من مالي صدقة
قال النبي صلى الله عليه وسلم يكفيك من ذلك الثلث وكذلك
روي عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له نحوا من ذلك والثلث كثير انه بين فقال من مالي الذي بخيبر
ولكنه عبدي فقال جل ثناؤه والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا
وكان بين ذلك قواما • وقال جل ثناؤه لمحمد صلى الله عليه
وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط
فتقعد ملوما محسورا وذلك يوما حدد صلى الله عليه وسلم فيما
دون ذلك على قدر المال واحمال له • ثم اختلف اهل العلم بعد
الامر هل هي منسوخة ام ثابتة الحكم على العباد فقال
بعضهم هي منسوخة نسختها الزكاة المفروضة •

ذكر من قال ذلك حدثني عباس بن داود
قال حدثنا عبد السلام صالح قال حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس قوله يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو قال
كان هذا قبل ان تفرض الصدقة • حدثني محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس يسئلونك ما
ذا ينفقون قل العفو قال لم تفرض فيه فريضة معلومة ثم قال
حد العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين ثم نزلت الفرائض
بعد ذلك فسماه • حدثني موسى بن هرون قال حدثنا
عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي قوله يسئلونك ماذا
ينفقون قل العفو هذا نسختها الزكاة • وقال
آخرون بل هي ثابتة الحكم غير منسوخة

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد بن سعد عن مجاهد شك ابو عاصم قال قال
العفو الصدقة المفروضة • والصواب من القول في ذلك
ما قاله ابن عباس مما رواه عنه عطية من ان قوله قل العفو ليس
بايجاب فرض من الله حتى ما له ولكنه اعلام منه ما يرضيه من
النفقة مما يسخطه جوابا منه لمن سأل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم
عما فيه له رضا من ادب من الله جميع خلقه عما ادبهم به في
الصدقة غير المفروضات ثابت الحكم غير ناسخ حكما كان قبله بخلافه
ولا منسوخ بحكم حدث بعده فلا سعي لذي ورع ودين ان
يتحاوز في صدقاته التطوع وهباته وعطايا النفل وصدقه ما ادبهم
به نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله اذا كان عند احدكم فضل فليبدا
بنفسه ثم باهله ثم بولده ثم بسائل جيد الفضل مسالكه
التي يرضى الله وبحسبها وذلك هو العوام بين الاسراف والاقتار
الذي ذكره الله جل وعز في كتابه ان شاء الله وبما قلنا من
وعلم ان ذلك منسوخ ما الدلالة على نسخه وقد اجمع الجميع لا خلاف
بينهم بان للرجل ان ينفق من ماله صدره دهره ووصيته الثلث
فالذي دل على ان ذلك منسوخ فان زعم انه يعني بقوله انه
منسوخ ان اخراج العفو من المال عن لازم فرضا فان فرض ذلك
ساقط بوجود الزكاة في المال قيل له وما الدليل على ان
اخراج العفو كان فرضا فاسقطه فرض الزكاة ولا دلالة في الاية
على ان ذلك كان فرضا اذ لم يكن لامر من الله عز ذكره بل فيها الدلالة
على انها جواب ما سأل عنه القوم على وجه الندب لما فيه
لله الرضا من الصدقات ولا سبيل لمدعي ذلك الى دلالة توجب صحة

Copyright Reading

ما ادعى واما القراء فانهم اختلفوا في قراءة العفو فقرأه عامة
قراء الحجاز وقراءة الحرميين وعظم قراء الكوفيين قل العفو نصبا وقراءة
بعض قراء البصريين قل العفو رفعا فمن قرأه نصبا جعل ما ذا حرفا
واحدا ونصبه بقوله ينفقون عما فضلت قبل لم نصب العفو على
ذلك فيكون معنى الكلام يسئلونك اى شئ ينفقون من فضله
ذا ورفعوا العفو فيكون معنى الكلام يسئلونك ما الذى ينفقون قل
الذى ينفقون العفو ولو نصب العفو لجعل ما ذا حرفين بمعنى
يسئلونك ماذا ينفقون قل ينفقون العفو ورفع الذين جعلوا ما ذا
حرفا واحدا بمعنى ما ينفقون قل ينفقون حرا كان صوابا صحيحا في
العربية وباي القراءتين قرئ ذلك عندي صواب لتقارب معنييهما
مع استفاضة القراءة بكل واحد منهما غير ان اعجب القراءتين الى ان
كان الامر كذلك قراءة من قرأه بالنصب لان من قرأه من القراء
اكثر وهو اعرف واشهر

القول في تاويل قوله عز ذكره

كذلك يبين الله لكم الايات لعلكم
تتفكرون في الدنيا والاخرة

يعني بقوله عز ذكره كذلك يبين الله لكم الايات هكذا يبين اي كما
بينت لكم اعلامي ومحجتي ومباينتي من الشيطان وعرفتكم فيها ما فيه
خلاصكم من عقابي وشقاء نفسكم من سخطي وفرائضي ونهيتكم فيها
عن الاقدام على معاصي وحرائبي لكم بحجج رسولي الى كافة خلقي
من ظهور الهدى وكذلك يبين لكم في سائر ايات التنزيل الدالة على نبوة محمد
صلى الله عليه وسلم اعلامي ومحجتي واوضحها لكم لتعتبروا بها وعدي
ووعيدي وثوابي وعقابي فتحاذروا طاعتي عن الدنيا ولذاتها وما والى

في الدار الآخرة والفوز بنعيمها الدائم على القليل من اللذات والتيسير
من الشهوات بركوب معصيتي في الدنيا الفانية التي مرد بها كان
معاده الى ومصيره الى ما لا قبل له به من عقابي وعذابي
ونحو الذي قلنا في ذلك قال اهل التاويل ٥

ذكر من قال ذلك حدثني عباس داود
قال حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة يعني في زوال
الدنيا وفنائها وانتقال الآخرة وبقائها • حدثنا الحسن
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة في قوله
لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة قال تقول لعلكم تتفكرون في الدنيا
والآخرة فتعرفون فضل الآخرة على الدنيا • حدثنا القاسم
قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال قوله
كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة قال
اما الدنيا فتعلمون انها دار بلاء ممن فنا والآخرة انها دار جزاء
بما تتفكرون متعلقة للباقية منهما قال وسمعت ابا عاصم يذكر
نحو هذا ايضا • حدثنا بشر قال حدثنا يزيد قال حدثنا
سعيد عن قتادة قوله كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في
الدنيا والآخرة وانه من تفكر فيهما عرف فضل احداهما على الاخرى
عرف ان الدنيا دار بلاء ممن فنا وان الآخرة دار جزاء ممن بقي
فكونوا ممن يؤثر حاجة الدنيا لحاجة الآخرة ٥

القول في تاويل قوله عز وجل
ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح

Copyright © King

اختلف اهل التاويل فيما نزلت هذه الآية فقال
بعضهم نزلت كما حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت
ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن عزلوا اموال اليتامى فذكروا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان تخالطوهم فاخوانكم
ولو شاء الله لاعنتكم فخالطوهم • حدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين
يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه
وشرابه من شرابه فجعل ينفضل الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله
او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فانزل الله عز وجل ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير
وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم
بشرابهم • حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عمرو عن
عطاء عن سعيد قال لما نزلت لا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي
احسن قال كان يصنع للتيم طعام فيفصل منه الشيء فيتركونه
حتى يفسد فانزل الله وان تخالطوهم فاخوانكم • حدثنا يحيى
ابن داود الواسطي قال حدثنا ابو اسامة عن ابن ابي ليلى عن
الحكم قال سئل عبد الله بن شداد بن الهاد ليلى عن مال اليتيم فقال قد رأيت
ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن احتبس لطعامه واتقوا
كل شيء حتى اتقوا الماء فلما نزلت وان تخالطوهم فاخوانكم قال
فخالطوهم • حدثنا بشر معاذ قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد

عن قتادة قوله ويسئلونك عن اليتامى الآية فلما انزل الله ان
قتل ذلك في شئون بني اسرائيل ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن
فكبرت عليهم فكانوا لا يخالطونهم في مأكل ولا في غيره فاشتد
ذلك عليهم فانزل الله الرخصة فقال وان تخالطوهم فاخوانكم
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
قتادة قال لما انزل ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن اعتزل
الناس اليتامى فلم يخالطوهم في مأكل ولا مشرب ولا مال فكان
ذلك على الناس فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله
جل وعز ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم
حدثنا عمار قال حدثنا ابن ابي جعفر عن ابيه عن الربيع
في قوله ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم
الآية قال قد ذكر لنا والله اعلم انه انزل في بني اسرائيل ولا تقربوا مال
اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده فلما انزل ذلك عليهم فكانوا لا
يخالطونهم في طعام ولا شراب ولا غير ذلك فاشتد ذلك عليهم
فانزل الله الرخصة فقال ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح
لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم يقول يخالطتهم في ركوب الدابة
وشرب اللبن او خدمة الخادم بقول الولي الذي يلي امرهم فلا
بأس عليه ان يركب الدابة او يشرب اللبن او يخدمه الخادم
وقال آخرون في ذلك بما حدثنا عمرو بن علي قال
حدثنا عمار بن حسنة قال حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد
جبير عن ابن عباس في قوله ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما
قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له طعامه وشرابه
وانيته فشق ذلك على المسلمين فانزل الله وان تخالطوهم فاخوانكم

والله يعلم المفسد المصلح فاحل خلطهم • حدثني ابو السائب
قال حدثنا حفص عن عاصم قال حدثنا اسعث عن الشعبي قال لما نزلت
هذه الآية الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم
نارا وسيصلون سعيرا قال فاحببت الناس الايتام فجعل الرجل
يعزل طعامه من طعامه وماله من ماله وشرابه من شرابه قال
فاشتد ذلك على الناس فنزلت وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم
المفسد من المصلح قال الشعبي فمن خالط منهما فليتوسع عليه ومن
خالطه ليأكل من ماله فلا يفعل • حدثني عباس الدوري قال
حدثنا ابو صالح قال حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله
يسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وذلك ان الله لما انزل ان
الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون
سعيرا كف المسلمون ان يصنعوا الشيء ويحرجوا ان يخالطوهم في
شيء فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله قل اصلاح لهم
خير وان تخالطوهم فاخوانكم • حدثنا القسم قال حدثنا الحسين
قال حدثني حجاج عن ابن جريج قال سألت عطاء عن ابي رباح عن قوله
يسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم
قال لما نزلت سورة النساء عزل الناس طعامهم فلم يخالطوهم قال
ثم جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا نرى علينا ان نعزل
طعام اليتامى وهم ياكلون معنا فنزلت وان تخالطوهم فاخوانكم
قال ابن جريج وقال مجاهد عزلوا طعامهم عن طعامهم
وشرابهم عن شرابهم وادخلوهم عن ادخلهم فشق ذلك عليهم فنزلت
وان تخالطوهم فاخوانكم قال يخالطه القسم في المراعي والخادم قال
ابن جريج وقال ابن عباس الا لبان وخدمه الخادم وركوب

الدراوردي قال ابن جريج وفي المساكين قال المساكين يومئذ عون
حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا الحسين بن الحسن الاشقر قال
اخبرنا ابو كدينة عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
لما نزلت ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما قال اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه
حتى كان يفسد ان كان تمرا او غيره فشق ذلك على الناس فشكوا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله ويسئلونك عن
اليتامى قل اصلاح لهم خير ٭ حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا عيسى عن ابن ابي نجيح عن قيس بن سعد او عيسى
عن قيس بن سعد شك ابو عاصم عن مجاهد وان تخالطوهم فاخوانكم
قال مخالطة اليتيم في الرعي والادم ٭ وقال
احرون بل كان اثما مال اليتيم واجتنابه من اخلاق العرب فاستفتوا
في ذلك لمشقته عليهم فانزل الله ما سنه الله في كتابه ٭

ذكر من قال ذلك حدثنا موسى بن هرون
قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط عن السدي ويسئلونك
عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم
المفسد من المصلح قال كانت العرب تشدد في اليتيم حتى لا يأكلوا
معه في قصعة واحدة ولا يركبوا له بعيرا ولا يستخدموا له خادما
فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم سألوه عنه فقال
قل اصلاح لهم خير يصلح له ماله وامر له خير وان تخالطوهم فيأكل
معه ويطعمه ويركب راحلته ويحمله ويستخدم خادمه ويخدمه
فهو اجود والله يعلم المفسد من المصلح ٭ حدثنا محمد بن سعد قال
حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله ويسئلونك

عن النبي قل اصلاح لهم خير الى ان الله عزيز حكيم وان الناس كانوا
اذا كان في حجر احدهم اليتيم جعل طعامه على ناحيه ولبسه على
ناحيه مخافه الوزر وانه اصاب المومنين الجهد فلم يكن عندهم
ما يجعلون خدما لليتامى فقال الله قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم
الى اخر الايه حدثنا عن الحسن الفرج قال سمعت
ابا معاذ قال اخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله
ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح الجاهليه يعظمون شان اليتيم فلا
يمسون من اموالهم شيا ولا يكونون لهم داسه ولا يطعمون لهم طعاما
فاصابهم في الاسلام جهد شديد حتى احتاجوا الى اموال
اليتامى فسالوا النبي عن ذلك عن شان اليتامى وعن مخالطتهم فانزل الله وان
تخالطوهم فاخوانكم يعني بالمخالطه ركوب الدابه وخدمه الخادم
وشرب اللبن من فضل اعلامه اذا وسلك يا محمد اصحابك عن مال
اليتامى وخلطهم اموالهم به في النفقه والمطاعمه والمشاربه
والمساكنه والخدمه فقل لهم اصلاح لهم خير من غير
مضره بشي من اموالهم وغير احد عوض من اموالهم على اصلاحكم ذلك
لهم خير لكم عند الله واعظم لكم اجرا مما لكم في ذلك من الاجر والثواب
وخير لهم في اموالهم في عاجل دنياهم لما في ذلك من توفر اموالهم
عليهم وان تخالطوهم فتشاركوهم باموالكم اموالهم في نفقاتكم
ومطاعمكم ومشاربكم ومساكنكم فتضموا من اموالكم عوضا من
قيامكم باموالهم واسبابهم والصلاح اموالهم فهم اخوانكم والاخوان
يعين بعضهم بعضا ويكيف بعضهم بعضا فذلك مخالطتكم اموالهم يعني ذا الفاقه
وذر القوي في الحكم يعني ذا الضعف يقول تعالى ذكره يا ايها
المومنون وانتاكم كذلك ان خالطتموهم باموالكم فخلطتم طعامكم بطعامهم

وشرائكم بشرائهم وسائر اموالكم باموالهم فاصبتم من اموالهم فضل
مرفق بما كان منهم من قيامكم باموالهم وولايتهم ومعاناة اسبابهم
على النظر منهم لهم نظرا لاخ الشفيق لاخيه العامل فيما بينه وبينه
بما اوجب الله عليه والزمه فذلك لكم حلال لانكم اخوان يعضكم لبعض
فاخوانكم قال يدخالط الرجل اخاه ، حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد وان تخالطوهم
حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابى مسكين عن ابراهيم قال
ان لا احب ان يكون مال اليتيم كالعرة ، حدثنا ابو كريب قال
حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن عائشة قالت
انى لاكره ان يكون مال اليتيم عندى عرة حتى اخلط طعامه بطعامى وشرابه
بشرابى ، فان قال لنا قائل وكيف قال فاخوانكم في الدين فرفع الاخوان
وقال في موضع اخر فان خفتم فرجالا او ركبانا فنصب للامرين معنيين
وذلك ان اسم المومن اخو المومنين خالطهم المومنون باموالهم
اولم يخالطوهم فمعنى الكلام وان يخالطوهم فهم اخوانكم والاخوان
مرفوعان بالمعنى المتروك ذكره وهو هم لدلالة الكلام عليه واسم يرد
بالاخوان الخبر عنهم انهم كانوا اخوانا من اجل مخالطته ولانهم اياهم ولو
كان ذلك المراد لكانت القراءة نصبا وكان معناه حينئذ وان
تخالطوهم فخالطوا اخوانكم ولكنه مرفوع لما وصفت من انهم اخوان
للمومنين الذين يلونهم خالطوهم اولم يخالطوهم ، واما قوله
فرجالا او ركبانا فنصب لانها حالا للفعل عند اس ولا يصلح معها
هو وذلك لو انك اظهرت هو معهما لاستحال الكلام الا ترى انه لو
قال قائل ارجو ان تصلى قائما فمررت اجل او راكب لبطل
المعنى المراد بالكلام وذلك ان تاويل الكلام فان خفتم ان تصلوا قياما

من عدوهم فصلوا رحالا او ركبانا ولذلك نصبه اجراء عما
قبله من الكلام كما تقول في نحو من الكلام ان لبست ثيابا فالبياض
منتصبه لانك تريد ان لبست ثيابا ما فالبس البياض ولبس يريد
الخبر عن ان جميع ما يلبس من الثياب فهو البياض ولو اردت
الخبر عن ذلك لقلت ان لبست ثيابا فالبياض وقد اداك ان محمد
الكلام عياد وجه اخبر منك عن اللابس ان كل ما يلبس من الثياب
بياض لانك ترى صيدان لبست ثيابا فهي بياض فان قال
فهل يجوز النصب في قوله فاخوانكم فيل جاز في العربيه فاما
في القراءه فلا مع معناه لاجماع القراء على رفعه واما في العربيه
فانما اجزناه لانه يحسن معه تكرير ما يحمل في الذي قبله من الفعل فيهما
وان نحا لطوهم فاخوانكم نحا لطوهم فيكون ذلك جائزا في كلام العرب

تم المجلد الثالث من الكتاب
بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه
يتلوه في الرابع ان شاء الله تعالى
القول في تاويل قوله عز وجل
والله يعلم المفسد من المصلح
وذلك في شهر ذي القعدة سنة سبع
عشر وستمائه
احسن الله خاتمتها في خير وعافيه

Copyright © King Saud University